

زاد المسلم

من كلام

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز　　فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين

رحمهما الله تعالى وأدخلهما فسيح الجنة

جمعه ونسقه وخرج أحاديثه واعتنى به

محمد بن رياض الأحمد السلفي

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

مكتبة الرشد

ناشرون

مكتبة الرشد ناشرون

* المملكة العربية السعودية ـ الرياض ـ طريق الحجاز
ص ب ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف ٤٥٩٣٤٥١ فاكس ٤٥٧٣٣٨١
Email: alrushd@alrushdryh.com
Website : www. rushd.com

- فرع طريق الملك فهد – الرياض – غرب وزارة البلدية والقروية هاتف ٢٠٥١٨٣٠
- فرع مكة المكرمة – هاتف ٥٥٨٥٤٠١ فاكس ٥٥٨٣٥٠٦
- فرع المدينة المنورة – شارع ابي ذر الغفاري هاتف ٨٣٤٠٦٠٠ – ٨٣٨٣٤٢٧
- فرع جدة – ميدان الطائرة – هاتف ٦٧٧٦٣٣١
- فرع القصيم – بريدة طريق المدينة هاتف ٣٢٤٢٢١٤ فاكس ٣٢٤١٣٥٨
- فرع ابها – شارع الملك فيصل هاتف ٢٣١٧٣٠٧
- فرع الدمـــام – شارع ابن خلدون هاتف ٨٢٨٢١٧٥

وكلاؤنا في الخارج
القاهرة : مكتبة الرشد / ت ٢٧٤٤٦٠٥
الكويت : مكتبة الرشد / ت ٢٦١٢٣٤٧
بيروت : دار ابن حزم هاتف ٧٠١٩٧٤
المغرب : الدار البيضاء / مكتبة العلم / ت ٣٠٣٦٠٩
تونس : دار الكتب المشرقية / ت ٨٩٠٨٨٩
اليمن – صنعاء : دار الآثار ٦٠٣٢٥٦
الاردن – دار الفكر هاتف ٤٦٥٤٧٦١
البحرين – مكتبة الغرباء هاتف – ٩٥٧٨٣٣ - ٩٤٥٧٣٣
الامارات – الشارقة – مكتبة الصحابة هاتف ٥٦٣٣٥٧٥
سوريا – دمشق – دار الفكر هاتف ٢٢١١١٦
قطر – مكتبة ابن القيم هاتف ٤٨٦٣٥٣٣

زاد المسلم

الطبعة الأولى
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [سورة آل عمران: الآية ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [سورة النساء: الآية: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: الآيتين ٧٠ ـ ٧١].

أما بعد، فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار. وبعد:

فقد مدح الله تعالى العلم وأهله وحث عباده على التزود منه في كثير من الآيات، كما بيّن ذلك نبينا ﷺ في كثير من الأحاديث.

يقول الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴿٩﴾﴾ [سورة الزمر: الآية ٩].

ويقول الله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٨﴾﴾ [سورة آل عمران: الآية ١٨].

ويقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [سورة فاطر: الآية ٢٨].

ويقول الله تعالى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [سورة المجادلة: الآية ١١].

ويقول النبي ﷺ: «. . . **وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر**».

وأهل العلم هم نور يهتدي به الناس في أمور دينهم ودنياهم، يدعون ويبلغون، ويعلّمون ويرشدون، فنفع الله تعالى بهم العباد، وصلحت بهم البلاد، كما قال ﷺ: «**مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً فكان منها طائفة طيبة، قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب أمسكت الماء، فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماءً ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به، فعلم وعلّم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به**» متفق عليه.

وأهل العلم هم القائمون على أمر الله تعالى حتى تقوم الساعة، فقد قال النبي ﷺ «**من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله معطي، ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله**» متفق عليه.

وقال الإمام أحمد رحمه الله مبيناً فضل أهل العلم: «. . . الحمد لله الذي جعل في كل زمان بقايا من أهل العلم، يدعون من ضل إلى الهدى، وينهون عن

الردى، يحيون بكتاب الله الموتى، وبسنة النبي أهل الجهالة والردى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس. . .».

وفي كل زمان ومكان يقيض الله تعالى وهو الرحمن الرحيم، لهذا الدين القويم، العلماء الأتقياء الأعلام الذين يعلّمون الناس أمور دينهم ويبصرونهم بكتاب ربهم، ويرشدونهم إلى سنة نبيهم، ويهدونهم إلى الطريق المستقيم، فيحيون ما اندرس من السنن، ويردون ما جد من الحوادث والبدع، ويكونون أئمة خير يهدون الناس بأمر الله إلى كل خير، وبهم يكون صلاح الدين والدنيا، ولهذا فقد نالوا المكانة العالية، والمنزلة الرفيعة عند الله تعالى، فأحبهم الله تعالى ووضع لهم القبول في الأرض وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم.

ومن هؤلاء الأعلام، شيخي الإسلام عبد العزيز بن باز ومحمد بن صالح العثيمين رحمهما الله تعالى وأدخلهما فسيح الجنة، فقد بذلا ما بوسعهما لخدمة الدين ونشره بين الناس، وتوضيح العقيدة الصافية الصحيحة بين المسلمين، فنفع الله بهما كثير من الخلق، وهدى الله بهما كثير من الناس، فجزاهما الله تعالى عنّا وعن المسلمين خير الجزاء، وأجزل لهما المثوبة في الدار الآخرة.

وفي هذا الكتاب باقة عطرة منتقاة من بستان الخير العظيم الذي تركاه، والذي ما زال يؤتي ثماره في كل مكان بفضل الله تعالى، تحتوي على دروس قيمة، ونفيسة وغالية، في أهم الأمور التي يحتاجها العبد المسلم في حياته والتي لا بد له من معرفتها ألا وهي أركان ديننا الإسلامي الحنيف، فجمعت هذه الدروس ـ ورتبتها ونسقتها وخرجت أحاديثها ـ في هذا الكتاب، ليكون المسلم على بصيرة ومعرفة بأركان دينه الحنيف، وأسميته:

زاد المسلم

أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يبصر المسلمين بأمور دينهم، ويوفقهم لما يحبه ويرضاه، ويجنبهم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ويعيذهم من مضلات الفتن وشهوات النفوس.

كما أسأله سبحانه وهو أرحم الراحمين أن يرحمنا وعلماءنا ومشايخنا وجميع المسلمين، ويحشرنا جميعاً في زمرة المصطفى ﷺ في الجنان، إنه جواد كريم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتب

محمد بن رياض الأحمد السلفي الأثري

غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين

القســم الأول

التوحيد والاعتقاد



نبذة في العقيدة[1]

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله، وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان، وسلم تسليماً.

أما بعد: فإنَّ **(علم التوحيد)** أشرف العلوم، وأجلها قدراً، وأوجبها مطلباً، لأنه العلم بالله تعالى، وأسمائه، وصفاته، وحقوقه على عباده، ولأنه مفتاح الطريق إلى الله تعالى، وأساس شرائعه.

ولذا أجمعت الرسل على الدعوة إليه، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾ [سورة الأنبياء: الآية ٢٥].

وشهد لنفسه تعالى بالوحدانية، وشهد بها له ملائكته، وأهل العلم، قال الله تعالى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلۡعِلۡمِ قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآية ١٨].

ولما كان هذا شأن التوحيد، كان لزاماً على كل مسلم أن يعتني به تعلماً، وتعليماً، وتدبراً، واعتقاداً، ليبني دينه على أساس سليم، واطمئنان، وتسليم يسعدُ بثمراته، ونتائجه.

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٥/ ٩٩) وما بعدها).

الدين الإسلامي

الدين الإسلامي: (هو الدين الذي بعث الله به محمداً ﷺ ختم الله به الأديان وأكمله لعباده، وأتم به عليهم النعمة، ورضيه لهم ديناً، فلا يقبل من أحد ديناً سواه، قال الله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: الآية ٤٠].

وقال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [سورة المَائدة: الآية ٣].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآية ١٩].

وقال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآية ٨٥].

وقد فرض الله تعالى على جميع الناس أن يدينُوا لله تعالى به فقال مخاطباً رسول الله ﷺ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [سورة الأعرَاف: الآية ١٥٨].

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«والذي نفسُ محمدٍ بيده لا يسمعُ بي أحدٌ من هذه الأمَّة يهودي ولا نصراني، ثم يموتُ ولم يؤمنْ بالذي أرسلتُ به إلّا كان من أصحابِ النارِ»**(١).

والإيمان به: (تصديقُ ما جاءَ به مع القبول، والإذعان، لا مجرد

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٣٨٤).

التصديق). ولهذا لم يكن أبو طالب مؤمناً بالرسول ﷺ مع تصديقه لما جاء به، وشهادته بأنه من خير الأديان.

والدين الإسلامي: متضمن لجميع المصالح التي تضمنتها الأديان السابقة، متميز عليها بكونه صالحاً لكل زمان ومكان وأمة، قال الله تعالى مخاطباً رسوله ﷺ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [سورة المَائدة: الآية ٤٨] .

ومعنى كونه صالحاً لكل زمان، ومكان، وأمّة: أنَّ التمسك به لا ينافي مصالح الأمة في أي زمان، أو مكان، بل هو صلاحها، وليس معنى ذلك أنه خاضع لكل زمان ومكان وأمّة كما يريده بعض الناس.

والدين الإسلامي: هو دين الحق الذي ضمن الله تعالى لمن تمسك به حق التمسك أن ينصره، ويظهره على من سواه، قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [سورة التوبَة: الآية ٣٣] .

وقال تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [سورة النُّور: الآية ٥٥].

والدين الإسلامي: عقيدة، وشريعة، فهو كامل في عقيدته، وشرائعه:

١ ـ يأمرُ بتوحيد الله تعالى، وينهى عن الشرك.

٢ ـ يأمرُ بالصدق، وينهى عن الكذب.

٣ ـ يأمرُ بالعدل[1]، وينهى عن الجور.

---

(١) العدل: هو المساواة بين المتماثلات والتفريق بين المختلفات، وليس العدل المساواة المطلقة كما ينطق به بعض الناس حين يقول؛ دين الإسلام دين المساواة ويطلق فإن المساواة بين المختلفات جور لا يأتي به الإسلام ولا يحمد فاعله.

٤ ـ يأمرُ بالأمانة، وينهى عن الخيانة.

٥ ـ يأمرُ بالوفاء، وينهى عن الغدر.

٦ ـ يأمرُ ببر الوالدين، وينهى عن العقوق.

٧ ـ يأمرُ بصلة الأرحام وهم الأقارب، وينهى عن القطيعة.

٨ ـ يأمرُ بحسن الجوار، وينهى عن سيئه.

وعموم القول أنَّ (**الإسلام**) يأمر بكل خلق فاضل، وينهى عن كل خلق سافل.

ويأمرُ بكل عمل صالح، وينهى عن كل عمل سيء.

قال الله تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة النّحل: الآية ٩٠].

❀ ❀ ❀

أركان الإسلام

أركان الإسلام: أسسه التي ينبني عليها، وهي ـ خمسة ـ مذكورة فيما رواه ابن عمر رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ أنه قال: «**بُنيَ الإسلامُ على خمسة: على أنْ يوحد الله (وفي رواية على خمس): شهادةُ أنْ لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، والحج**». فقال رجل: الحج، وصيام رمضان، قال: لا، صيام رمضان، والحج. هكذا سمعته من رسول الله ﷺ. متفق عليه. واللفظ لمسلم[1].

١ ـ **أما شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله فهي**: الاعتقاد الجازم المعبر عنه باللسان بهذه الشهادة، كأنه بجزمه في ذلك مشاهد له، وإنما جُعلتْ هذه الشهادة ركناً واحداً مع تعدد المشهود به:

إما لأنَّ الرسول ﷺ مبلغ عن الله تعالى، فالشهادة له بالعبودية والرسالة من تمام شهادة أن لا إله إلا الله.

وإما لأن هاتين الشهادتين أساس صحة الأعمال وقبولها، إذ لا صحة لعمل، ولا قبول، إلا بالإخلاص لله تعالى، والمتابعة لرسوله ﷺ، فبالإخلاص تتحققُ شهادة أن لا إله إلا الله، وبالمتابعة لرسول الله تتحققُ شهادة أن محمداً عبده ورسوله.

ومن **ثمرات الشهادة العظيمة**: تحريرُ القلب والنفس من الرق للمخلوقين، والاتباع لغير المرسلين.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٨) ومسلم في صحيحه بالأرقام (١١١ ـ ١١٤).

٢ ـ **وأما إقام الصلاة:** فهو التعبد لله تعالى بفعلها على وجه الاستقامة والتمام في أوقاتها وهيئاتها.

ومن ثمراته: انشراح الصدر، وقرة العين، والانزجار عن الفحشاء المنكر.

٣ ـ **وأما إيتاء الزكاة:** فهو التعبد لله تعالى ببذل القدر الواجب في الأموال الزكوية المستحقة.

ومن ثمراته: تطهيرُ النفس من الخلق الرذيل (البخل)، وسد حاجة الإسلام والمسلمين.

٤ ـ **وأما صوم رمضان:** فهو التعبد لله تعالى بالإمساك عن المفطرات نهار رمضان.

ومن ثمراته: ترويض النفس عن ترك المحبوبات طلباً لمرضاة الله عزّ وجلّ.

٥ ـ **وأما حج البيت:** فهو التعبد لله تعالى بقصد البيت الحرام للقيام بشعائر الحج.

ومن ثمراته: ترويض النفس على بذل المجهود المالي والبدني في طاعة الله تعالى ولهذا كان الحج نوعاً من الجهاد في سبيل الله تعالى.

وهذه الثمرات التي ذكرناها لهذه الأسس وما لم نذكره تجعلُ من الأمَّة أمَّة إسلامية نقية، تدين لله دين الحق، وتعاملُ الخلق بالعدل والصدق، لأن ما سواها من شرائع الإسلام يصلح بصلاح هذه الأسس، وتصلحُ أحوال الأمة بصلاح أمر دينها، ويفوتُها من صلاح أحوالها بقدر ما فاتها من صلاح أمور دينها.

ومن أراد استبانة ذلك فليقرأ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَـٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَـٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَـٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾ أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَـٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ﴾ [سورة الأعراف: الآيات ٩٦ ـ ٩٩] ولينظرْ في تاريخ من سبق، فإن في التاريخ عبرة لأولي الألباب، وبصيرة لمن لم يحل دون قلبه حجاب. والله المستعان.

أسس العقيدة الإسلامية

الدين الإسلامي ـ كما سبق ـ **عقيدة وشريعة**، وقد أشرنا إلى شيء من شرائعه وذكرنا أركانه التي تعتبر أساساً لشرائعه.

ـ **أما «العقيدة الإسلامية»** فأسسها الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره.

وقد دلَّ على هذه الأسس كتاب الله وسنّة رسوله ﷺ.

ففي كتاب الله تعالى يقول الله: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ﴾ [سورة البقرة: الآية ١٧٧].

ويقول في القدر: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾ وَمَآ أَمْرُنَآ إِلَّا وَٰحِدَةٌ كَلَمْحٍۭ بِٱلْبَصَرِ ﴿٥٠﴾﴾ [سورة القمر: الآيتين ٤٩ ـ ٥٠].

وفي سنّة رسول الله ﷺ يقول النبي ﷺ مجيباً لجبريل حين سأله عن الإيمان: **«الإيمانُ أنْ تؤمنَ بالله، وملائكته، وكتبهِ، ورسله، واليوم الآخرِ، وتؤمنُ بالقدرِ خيره وشره»** رواه مسلم(١).



(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٩٣).

الإِيمان بالله تعالى

الإِيمان بالله يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإِيمان بوجود الله تعالى:

وقد دلَّ على وجوده تعالى: الفطرة، والعقل، والشرع، والحس.

١ ـ **أما دلالة الفطرة على وجوده:** فإنَّ كل مخلوق قد فطرَ على الإِيمان بخالقه من غير سبق تفكير أو تعليم، ولا ينصرفُ عن مقتضى هذه الفطرة إلَّا من طرأ على قلبه ما يصرفه عنها لقول النبي ﷺ: «**مَا منْ مولودٍ إلَّا يولدُ على الفطرةِ، فأبواهُ يهودانِه أو ينصرانِه أو يمجسانِه**» رواه البخاري[1].

٢ ـ **وأما دلالة العقل على وجود الله تعالى:** فلأن هذه المخلوقات سابقها ولاحقها لا بد لها من خالق أوجدها إذ لا يمكن أن توجدُ نفسها بنفسها، ولا يمكن أنْ تُوجَدُ صدفة.

لا يمكن أن تُوجِدَ نفسها بنفسها لأن الشيء لا يخلقُ نفسه، لأنه قبل وجوده معدوم فكيف يكون خالقاً؟!.

ولا يمكن أن تُوجد صدفة، لأن كل حادث لا بد له من محدث، ولأن وجودها على هذا النظام البديع، والتناسق المتآلف، والإِرتباط الملتحم بين الأسباب ومسبباتها، وبين الكائنات بعضها مع بعض يمنعُ منعاً باتاً أن يكون وجودها صدفة، إذ الموجود صدفة ليس على نظام في أصل وجوده فكيف يكون منتظماً حال بقائه وتطوره؟!.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٣٥٨) ومسلم في صحيحه برقم (٦٦٩٧).

وإذا لم يكنْ أنْ توجد هذه المخلوقات نفسها بنفسها، ولا أنْ تُوجَدَ صدفة تعينَ أن يكون لها موجد وهو الله رب العالمين.

وقد ذكر الله تعالى هذا الدليل العقلي والبرهان القطعي في سورة الطُّور، حيث قال: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ [سورة الطُّور: الآية ٣٥] يعني أنهم لم يُخْلَقُوا من غير خالق، ولا هم الذين خلَقُوا أنفسهم، فتعين أن يكونَ خالقهم هو الله تبارك وتعالى، ولهذا لما سمع ـ جبير بن مطعم ـ رضي الله عنه رسول الله ﷺ يقرأ سورة الطُّور فبلغ هذه الآيات: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ۝٣٥ أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَل لَّا يُوقِنُونَ ۝٣٦ أَمْ عِندَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُصَيْطِرُونَ﴾ [سورة الطُّور: الآيات ٣٥ ـ ٣٧] وكان ـ جبير ـ يومئذٍ مشركاً قال: (كاد قلبي أن يطير، وذلك أول ما وقر الإيمان في قلبي) رواه البخاري مفرقاً[١].

ولنضربْ مثلاً يوضح ذلك، فإنه لو حدَّثكَ شخص عن قَصرٍ مُشَيَّد، أحاطتْ به الحدائق، وجرتْ بينها الأنهار، ومُلىء بالفرش والأسرة، وزُيِّنَ بأنواع الزينة من مقوماته ومكملاته، وقال لك: إنَّ هذا القصر وما فيه من كمال قد أوْجد نفسه، أو وُجِدَ هكذا صدفة بدون مُوجِد، لبادرتْ إلى إنكار ذلك وتكذيبه، وعددت حديثهُ سفهاً من القول، أفيجوز بعد ذلك أن يكون هذا الكون الواسع بأرضه، وسمائه، وأفلاكه، وأحواله، ونظامه البديع الباهر، قد أوجَدَ نفسه، أو وُجد صدفة بدون موجد؟!.

٣ ـ **وأما دلالة الشرع على وجود الله تعالى**: فلأن الكتب السماوية كلها تنطقُ بذلك، وما جاءتْ به من الأحكام المتضمنة لمصالح الخلق دليل على أنها من رب حكيم عليم بمصالح خلقه، وما جاءت به من الأخبار الكونية التي شهد الواقع بصدقها دليل على أنها من رب قادر على إيجاد ما أخبر به.

٤ ـ **وأما أدلة الحس على وجود الله فمن وجهين**:

أحدهما: أننا نسمعُ ونشاهدُ من إجابة الداعين، وغوث المكروبين، ما

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٨٥٨).

يدل دلالة قاطعة على وجوده تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَنُوحًا إِذْ نَادَىٰ مِن قَبْلُ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ﴾ [سورة الأنبيَاء: الآية ٧٦] وقال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [سورة الأنفَال: الآية ٩] وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أنَّ أعرابياً دخلَ يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطبُ، فقال: يا رسول الله، هلك المال، وجاعَ العيال، فادع الله لنا، فرفع يديه ودعا فثار السحاب أمثال الجبال فلم ينزل عن منبره حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته. وفي الجمعة الثانية قام ذلك الأعرابي أو غيره فقال: يا رسول الله تهدَّم البناء، وغرقَ المال، فادعُ الله لنا، فرفع يديه وقال: «**اللهم حوَالَيْنَا ولا عَلَيْنَا**»، فما يشيرُ إلى ناحية إلا انفرجت[1].

وما زالت إجابة الداعين أمراً مشهوداً إلى يومنا هذا لمن صدق اللجوء إلى الله تعالى وأتى بشرائط الإجابة.

الوجه الثاني: أنَّ (آيات الأنبياء) التي تسمى (المعجزات) ويشاهدُها الناس، أو يسمعون بها، برهان قاطع على وجود مرسلهم، وهو الله تعالى، لأنها أمور خارجة عن نطاق البشر، يجريها الله تعالى، تأييداً لرسله ونصراً لهم.

مثال ذلك آية موسى ﷺ حين أمره الله تعالى أن يضربَ بعصاه البحر، فضربه فانفلقَ إثني عشر طريقاً يابساً، والماء بينهما كالجبال، قال الله تعالى: ﴿فَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْبَحْرَ ۖ فَٱنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَٱلطَّوْدِ ٱلْعَظِيمِ ۝٦٣﴾ [سورة الشعراء: الآية ٦٣].

ومثال ثانٍ: آية عيسى ﷺ حيث كان يحيي الموتى، ويخرجهم من قبورهم بإذن الله، قال الله تعالى عنه: ﴿وَأُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۖ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآية ٤٩]. وقال: ﴿تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى ۖ﴾ [سورة المَائدة: الآية ١١٠].

ومثال ثالث لمحمد ﷺ حين طلبت منه قريش آية، فأشار إلى القمر فانفلقَ فرقتين فرآه الناس، وفي ذلك قوله تعالى: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ۝١ وَإِن يَرَوْا۟ ءَايَةً يُعْرِضُوا۟ وَيَقُولُوا۟ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾ [سورة القَمَر: الآيتان ١، ٢].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٢٠١) ومسلم في صحيحه برقم (٢٠٧٥).

فهذه الآيات المحسوسة التي يجريها الله تعالى تأييداً لرسله، ونصراً لهم، تدلُ دلالة قطعية على وجوده تعالى.

الثاني: الإيمان بربوبيته:

[أي بأنه وحده الرب لا شريك له ولا معين].

والرب: من له الخلق، والملك، والأمر، فلا خالق إلا الله، ولا مالك إلا هو، ولا أمر إلا له، قال تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [سورة الأعراف: الآية ٥٤] وقال: ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ۚ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ [سورة فَاطِر: الآية ١٣].

ولم يعلم أن أحداً من الخلق أنكر ربوبية الله سبحانه، إلا أن يكون مكابراً غير معتقد بما يقول، كما حصل من ـ فرعون ـ حين قال لقومه: ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَىٰ﴾ [سورة النَّازعَات: الآية ٢٤] وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِي﴾ [سورة القَصَص: الآية ٣٨] لكن ذلك ليس عن عقيدة. قال الله تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ۚ﴾ [سورة النَّمل: الآية ١٤] وقال موسى لفرعون فيما حكى الله عنه: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنزَلَ هَٰؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾ [سورة الإسرَاء: الآية ١٠٢].

ولهذا كان المشركون يقرون بربوبية الله تعالى، مع إشراكهم به في الألوهية، قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَن رَّبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَن بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ﴾ [سورة المؤمنون: الآيات ٨٦ ـ ٨٩].

وقال الله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴿٩﴾﴾ [سورة الزخرف: الآية ٩] وقال: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ [سورة الزّخرُف: الآية ٨٧].

وأمر الرب سبحانه شامل للأمر الكوني والشرعي فكما أنه مدبر الكون القاضي فيه بما يريد حسب ما تقتضيه حكمته، فمن اتخذ مع الله تعالى مشرعاً في

العبادات، أو حاكماً في المعاملات فقد أشرك به ولم يحققْ الإيمان.

الثالث: الإيمان بألوهيته:

أي (بأنه وحده الإله الحق لا شريك له) و «الإله» بمعنى «المألوه» أي «المعبود» حبّاً وتعظيماً، وقال الله تعالى: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ﴾ [سورة البَقَرَة: الآية ١٦٣] وقال تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ۚ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآية ١٨]. وكل ما اتخذ إلٰهاً مع الله يعبد من دونه فألوهيته باطلة، قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سورة الحَجّ: الآية ٦٢] وتسميتها آلهة لا يعطيها حق الألوهية قال الله تعالى في (اللات والعزى ومناة): ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ﴾ [سورة النّجْم: الآية ٢٣] وقال عن يوسف أنه قال لصاحبي السجن: ﴿أَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ (٣٩) مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ﴾ [سورة يُوسُف: الآتيان ٣٩ ـ ٤٠]. ولهذا كانت الرسل عليهم الصلاة والسلام يقولون لأقوامهم ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ﴾ [سورة الأعرَاف: الآية ٥٩] ولكن أبى ذلك المشركون، واتخذوا من دون الله آلهة، يعبدونهم مع الله سبحانه وتعالى، ويستنصرون بهم، ويستغيثون.

وقد أبطل الله تعالى اتخاذ المشركين هذه الآلهة ببرهانين عقليين:

الأول: أنه ليس في هذه الآلهة التي اتخذوها شيء من خصائص الألوهية، فهي مخلوقة لا تخلقُ، ولا تجلبُ نفعاً لعابديها، ولا تدفعُ عنهم ضرراً، ولا تملك لهم حياة، ولا موتاً، ولا يملكون شيئاً من السموات ولا يشاركون فيه.

قال الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذُوا مِن دُونِهِ آلِهَةً لَّا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا﴾ [سورة الفُرقان: الآية ٣].

وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ (٢٢) وَلَا تَنفَعُ

﴿ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سورة سبأ: الآيتان ٢٢ ـ ٢٣]. وقال: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ [سورة الأعراف: الآيتان ١٩١، ١٩٢].

وإذا كانت هذه حال تلك الآلهة، فإن اتخاذها آلهة من أسفه السفه، وأبطل الباطل.

والثاني: أن هؤلاء المشركين كانوا يقرون بأن الله تعالى وحده الرب الخالق الذي بيده ملكوت كل شيء، وهو يجيرُ ولا يُجارُ عليه، وهذا يستلزم أن يوحِّدوه بالألوهية، كما وحَّدوه بالربوبية كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [سورة البَقَرَة: الآيتان ٢١، ٢٢].

وقال: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ [سورة الزّخرُف: الآية ٨٧].

وقال: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ﴾ [سورة يُونس: الآيتان ٣١، ٣٢].

الرابع: الإيمان بأسمائه وصفاته أي (إثبات ما أثبته الله لنفسه في كتابه، أو سنّة رسوله ﷺ من الأسماء والصفات على الوجه اللائق به من غير تحريف، ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل، قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [سورة الأعرَاف: الآية ١٨٠]. وقال: ﴿وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [سورة الرُّوم: الآية ٢٧].

وقال: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [سورة الشّورى: الآية ١١].

وقد ضل في هذا الأمر طائفتان:

إحداهما: (المعطلة) الذين أنكروا الأسماء، والصفات، أو بعضها،

زاعمين أن إثباتها لله يستلزمُ التشبيه، أي تشبيه الله تعالى بخلقه، **وهذا الزعم باطل لوجوه منها**:

الأول: أنه يستلزمُ لوزام باطلة كالتناقض في كلام الله سبحانه، وذلك أن الله تعالى أثبت لنفسه الأسماء، والصفات، ونفى أن يكونَ كمثله شيء، ولو كان إثباتها يستلزمُ التشبيه لزم التناقض في كلام الله وتكذيبُ بعضه بعضاً.

الثاني: أنه لا يلزم من اتفاق الشيئين في إسم أو صفة أن يكونا متماثلين، فأنت ترى الشخصين يتفقان في أن كلا منهما إنسان سميع، بصير، متكلم، ولا يلزم من ذلك أن يتماثلا في المعاني الإنسانية، والسمع، والبصر، والكلام، وترى الحيوانات لها أيد وأرجل، وأعين، ولا يلزم من اتفاقها هذا أن تكون أيديها وأرجلها، وأعينها متماثلة.

فإذا ظهر التباين بين المخلوقات فيما تتفقُ فيه من أسماء، أو صفات، فالتباين بين الخالق والمخلوق أبين وأعظم.

الطائفة الثانية: (**المشبهة**) الذين أثبوا الأسماء والصفات مع تشبيه الله تعالى بخلقه زاعمين أن هذا مقتضى دلالة النصوص، لأن الله تعالى يخاطبُ العباد بما يفهمون **وهذا الزعم باطل لوجوه منها**:

الأول: أن مشابهة الله تعالى لخلقه أمر باطل يبطله العقل، والشرع، ولا يمكنُ أن يكونَ مقتضى نصوص الكتاب والسنّة أمراً باطلاً.

الثاني: أن الله تعالى خاطبَ العباد بما يفهمون من حيث أصل المعنى، أما الحقيقة والكنه الذي عليه ذلك المعنى فهو مما استأثرَ الله تعالى بعلمه فيما يتعلقُ بذاته، وصفاته.

فإذا أثبت الله لنفسه أنه سميع، فإن السمع معلوم من حيث أصل المعنى (**وهو إدراك الأصوات**) لكن حقيقة ذلك بالنسبة إلى سمع الله تعالى غير معلومة، لأن حقيقة السمع تتباين حتى في المخلوقات، فالتباين فيها بين الخالق والمخلوق، أبين وأعظم.

وإذا أخبر الله تعالى عن نفسه أنه استوى على عرشه فإن الاستواء من حيث أصل المعنى معلوم، لكن حقيقة الاستواء التي هو عليه غير معلومة بالنسبة إلى استواء الله على عرشه، لأن حقيقة الإستواء تتبين في حق المخلوق، فليس الاستواء على كرسي مستقر كالإستواء على رحل بعير صعب نفور، فإذا تباينت في حق المخلوق، فالتباين فيها بين الخالق والمخلوق أبين وأعظم.

والإيمان بالله تعالى على ما وصفنا يثمر للمؤمنين ثمرات جليلة منها:

الأولى: تحقيق توحيد الله تعالى بحيث لا يتعلقُ بغيره رجاء، ولا خوف، ولا يعبد غيره.

الثانية: كمال محبة الله تعالى، وتعظيمه بمقتضى أسمائه الحسنى وصفاته العليا.

الثالثة: تحقيق عبادته بفعل ما أمر به، واجتناب ما نهى عنه.



الإيمان بالملائكة

الملائكة: (عالم غيبي مخلوقون، عابدون لله تعالى، وليس لهم من خصائص الربوبية والألوهية شيء، خلقهم الله تعالى من نور، ومنحهم الانقياد التام لأمره، والقوة على تنفيذه).

قال الله تعالى: ﴿وَلَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَنْ عِندَهُۥ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴿١٩﴾ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [سورة الأنبياء: الآيتان ١٩، ٢٠].

وهم عدد كثير لا يحصيهم إلا الله تعالى، وقد ثبت في الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه في قصة المعراج أن النبي ﷺ رُفعَ له البيت المعمور في السماء يصلي فيه كل يوم سبعون ألف ملك إذا خرَجُوا لم يعودُوا إليه آخر ما عليهم[(١)].

والإيمان بالملائكة يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بوجودهم.

الثاني: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه (كجبريل) ومن لم نعلم اسمه نؤمن بهم إجمالاً.

الثالث: الإيمان بما علمنا من صفاتهم، كصفة (جبريل) فقد أخبر النبي ﷺ أنه رآه على صفته التي خُلِقَ عليها وله ستمائة جناح قد سد الأفق.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٢٠٧ و٣٣٩٣) ومسلم في صحيحه برقم (٢٦٤ و٢٦٥).

وقد يتحول الملك بأمر الله تعالى إلى هيئة رجل، كما حصل (لجبريل) حين أرسله تعالى إلى ـ مريم ـ فتمثَّل لها بشراً سوياً، وحين جاء إلى النبي ﷺ وهو جالس في أصحابه جاءه بصفة رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يُرى عليه أثر السفر، ولا يعرفهُ أحد من الصحابة، فجلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وسأل النبي ﷺ عن الإسلام، والإيمان، والإحسان، والساعة، وأماراتها، فأجابه النبي ﷺ فانطلق. ثم قال ﷺ «**هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم**» رواه مسلم[1].

وكذلك الملائكة الذين أرسلهم الله تعالى إلى إبراهيم ولوط، كانوا في صورة رجال.

الرابع: الإيمان بما علمنا من أعمالهم التي يقومون بها بأمر الله تعالى، كتسبيحه، والتعبد له ليلاً ونهاراً بدون ملل ولا فتور.

وقد يكون لبعضهم أعمال خاصة.

مثل: جبريل الأمين على وحي الله تعالى يرسله الله به إلى الأنبياء والرسل.

ومثل: ميكائيل الموكل بالقطر أي بالمطر والنبات.

ومثل: إسرافيل الموكل بالنفخ في الصور عند قيام الساعة وبعث الخلق.

ومثل: ملك الموت الموكل بقبض الأرواح عند الموت.

ومثل: مالك الموكل بالنار وهو خازن النار.

ومثل: الملائكة الموكلين بالأجنة في الأرحام إذا تم للإنسان أربعة أشهر في بطن أمه، بعث الله إليه ملكاً وأمره بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد.

ومثل: الملائكة الموكلين بحفظ أعمال بني آدم وكتابتها، لكل شخص ملكان: أحدهما عن اليمين والثاني عن الشمال.

---

(١) تقدم تخريجه.

ومثل: **الملائكة الموكلين بسؤال الميت** إذا وضع في قبره يأتيه ملكان يسألانه عن ربه، ودينه، ونبيه.

والإيمان بالملائكة يثمر ثمرات جليلة منها:

الأولى: العلم بعظمة الله تعالى، وقوته، سلطانه، فإن عظمة المخلوق من عظمة الخالق.

الثانية: شكر الله تعالى على عنايته ببني آدم، حيث وكل من هؤلاء الملائكة من يقوم بحفظهم، وكتابة أعمالهم، وغير ذلك من مصالحهم.

الثالثة: محبة الملائكة على ما قاموا به من عبادة الله تعالى.

وقد أنكر قوم من الزائغين كون الملائكة أجساماً، وقالوا إنهم عبارة عن قوى الخير الكامنة في المخلوقات، وهذا تكذيب لكتاب الله تعالى، وسنّة رسوله ﷺ، وإجماع المسلمين.

قال الله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُو۟لِىٓ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [سورة فاطر: الآية ١].

وقال: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ﴾ [سورة الأنفال: الآية ٥٠].

وقال: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ﴾ [سورة الأنعام: الآية ٩٣].

وقال: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [سورة سبأ: الآية ٢٣].

وقال في أهل الجنة: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ ۚ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾ [سورة الرّعد: الآيتان ٢٣، ٢٤].

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**إذا أحبَّ الله العبد نادى جبريل إن الله يحبُ فلاناً فأحبه، فيحبُّه جبريل، فينادي**

جبريل في أهل السماء، إنَّ الله يحب فلاناً فأحبُّوه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض»[1].

وفيه أيضاً عنه قال: قال النبي ﷺ: **«إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد الملائكة يكتبون الأول فالأول، فإذا جلس الإمام طووُا الصحف، وجاءُوا يستمعُون الذكر»**[2].

وهذه النصوص صريحة في أن الملائكة أجسام لا قوى معنوية، كما قال الزائغون وعلى مقتضى هذه النصوص أجمع المسلمون.



(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٢٠٩، ٦٠٤٠).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٢١١).

الإِيمـان بالكتـب

الكتب: جمع (كتاب) بمعنى (مكتوب).

والمراد بها هنا: الكتب التي أنزلها تعالى على رسله رحمة للخلق، وهداية لهم، ليصلُوا بها إلى سعادتهم في الدنيا والآخرة.

والإِيمان بالكتب يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإِيمان بأن نزولها من عند الله حقاً.

الثاني: الإِيمان بما علمنا اسمه منها باسمه كالقرآن الذي نزل على محمد ﷺ، (والتوراة) التي أنزلت على موسى ﷺ، (والإِنجيل) الذي أنزل على عيسى ﷺ، (والزبور) الذي أوتيه داود ﷺ، وأما ما لم نعلم إسمه فنؤمن به إجمالاً.

الثالث: تصديق ما صحَّ من أخبارها، كأخبار القرآن، وأخبار ما لم يبدل أو يحرف من الكتب السابقة.

الرابع: العمل بأحكام ما لم ينسخ منها، والرضا والتسليم به سواء فهمنا حكمته أم لم نفهمها، وجميع الكتب السابقة منسوخة بالقرآن العظيم قال الله تـعـالـى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [سورة المَائدة: الآية ٤٨] أي (حاكماً عليه) وعلى هذا فلا يجوزُ العمل بأي حكم من أحكام الكتب السابقة إلا ما صح منها وأقره القرآن.

والإِيمان بالكتب يثمر ثمرات جليلة منها:

الأولى: العلم بعناية الله تعالى بعباده حيث أنزل لكل قوم كتاباً يهديهم به.

الثانية: العلم بحكمة الله تعالى في شرعه حيث شرَّع لكل قوم ما يناسب أحوالهم. كما قال الله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًاۚ﴾ [سورة المَائدة: الآية ٤٨].

الثالثة: شكر نعمة الله في ذلك.

❁ ❁ ❁

الإيمان بالرسل

الرسل: جمع (رسول) بمعنى (مرسَل) أي (مبعوث) بإبلاغ شيء.

والمراد هنا: من أوحي إليه من البشر بشرع وأُمر بتبليغه.

وأول الرسل نوح وآخرهم محمد ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ﴾ [سورة النّساء: الآية ١٦٣].

وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه ـ في حديث الشفاعة ـ أنَّ النبي ﷺ (ذكرَ أنَّ الناس يأتون إلى آدم ليشفع لهم فيعتذر إليهم ويقول: ائتوا نوحاً أول رسول بعثه الله وذكرَ تمامَ الحديث)[1].

وقال الله تعالى في محمد ﷺ: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٖ مِّن رِّجَالِكُمۡ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَۗ﴾ [سورة الأحزاب: الآية ٤٠].

ولم تخل أمة من رسول يبعثه الله تعالى بشريعة مستقلة إلى قومه.

أو نبي يوحى إليه بشريعة من قبله ليجددها، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ﴾ [سورة النّحل: الآية ٣٦].

وقال تعالى: ﴿وَإِن مِّنۡ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٞ﴾ [سورة فَاطِر: الآية ٢٤].

وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى وَنُورٞۚ يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ﴾ [سورة المَائدة: الآية ٤٤].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٣٤٠).

- والرسل بشر مخلوقون ليس لهم من خصائص الربوبية والألوهية شيء.

قال الله تعالى عن نبيه محمد ﷺ وهو سيد الرسل وأعظمهم جاهاً عند الله: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [سورة الأعراف: الآية ١٨٨].

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴿٢١﴾ قُلْ إِنِّى لَن يُجِيرَنِى مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا﴾ [سورة الجنّ: الآيتان ٢١، ٢٢].

وتلحقهم خصائص البشرية من المرض، والموت، والحاجة إلى الطعام والشراب، وغير ذلك، قال الله تعالى عن إبراهيم عليه الصلاة والسلام في وصفه لربه تعالى: ﴿وَٱلَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ ﴿٧٩﴾ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ وَٱلَّذِى يُمِيتُنِى ثُمَّ يُحْيِينِ﴾ [سورة الشُّعَرَاء: الآيات ٧٩-٨١].

وقال النبي ﷺ: «**إنما أنا بشرٌ مثلكمْ أنسَى كما تنسونَ فإذا نسيتُ فذكِّروني**»[1].

وقد وصفهم الله تعالى بالعبودية له في أعلى مقاماتهم، وفي سياق الثناء عليهم فقال تعالى في نوح ﷺ: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [سورة الإسرَاء: الآية ٣]. وقال في محمد ﷺ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾ [سورة الفُرقان: الآية ١].

وقال في إبراهيم، وإسحاق، ويعقوب (صلى الله عليهم وسلم): ﴿وَٱذْكُرْ عِبَٰدَنَآ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ أُو۟لِى ٱلْأَيْدِى وَٱلْأَبْصَٰرِ ﴿٤٥﴾ إِنَّآ أَخْلَصْنَٰهُم بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى ٱلدَّارِ ﴿٤٦﴾ وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ ٱلْمُصْطَفَيْنَ ٱلْأَخْيَارِ﴾ [سورة ص: الآيات ٤٥-٤٧].

وقال في عيسى بن مريم ﷺ: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَٰهُ مَثَلًا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [سورة الزّخرُف: الآية ٥٩].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٠١) ومسلم في صحيحه برقم (١٢٨٤).

والإيمان بالرسل يتضمن أربعة أمور:

الأولى: الإيمان بأن رسالتهم حق من الله تعالى، فمن كفر برسالة واحد منهم فقد كفر بالجميع. كما قال الله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٠٥﴾﴾ [سورة الشعراء: الآية ١٠٥] فجعلهم الله مكذبين لجميع الرسل، مع أنه لم يكن رسول غيره حين كذبوه، وعلى هذا فالنصارى الذين كذّبوا محمداً ﷺ ولم يتبعُوه هم مكذّبون للمسيح بن مريم غير متبعين له أيضاً، لا سيما وأنه قد بشرهم بمحمد ﷺ ولا معنى لبشارتهم به إلا أنه رسول إليهم ينقذُهم الله به من الضلالة، ويهديهم إلى صراط مستقيم.

الثاني: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه مثل: محمد وإبراهيم، وموسى، وعيسى، ونوح (عليهم الصلاة والسلام) وهؤلاء الخمسة هم أولو العزم من الرسل، وقد ذكرهم الله تعالى في موضعين من القرآن في (سورة الأحزاب) في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ [سورة الأحزاب: الآية ٧] وفي (سورة الشورى) في قوله: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾ [سورة الشّورى: الآية ١٣].

وأما من لم نعلم إسمه منهم فنؤمن به إجمالاً قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [سورة غافر: الآية ٧٨].

الثالث: تصديق ما صحَّ عنهم من أخبارهم.

الرابع: العمل بشريعة من أرسل إلينا منهم، وهو خاتمهم محمد ﷺ المرسل إلى جميع الناس قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [سورة النِّساء: الآية ٦٥].

وللإيمان بالرسل ثمرات جليلة منها:

الأولى: العلم برحمة الله تعالى وعنايته بعباده حيث أرسل إليهم الرسل ليهدوهم إلى صراط الله تعالى، ويبينوا لهم كيف يعبدون الله، لأنّ العقل البشري لا يستقل بمعرفة ذلك.

الثانية: شكره تعالى على هذه النعمة الكبرى.

الثالثة: محبة الرسل عليهم الصلاة والسلام وتعظيمهم، والثناء عليهم بما يليق بهم، لأنهم رسل الله تعالى، ولأنهم قاموا بعبادته، وتبليغ رسالته، والنصح لعباده.

وقد كذَّب المعاندون رسلهم زاعمين أن رسل الله تعالى لا يكونون من البشر! وقد ذكر الله تعالى هذا الزعم وأبطله بقوله: ﴿وَمَا مَنَعَ ٱلنَّاسَ أَن يُؤْمِنُوٓاْ إِذْ جَآءَهُمُ ٱلْهُدَىٰٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓاْ أَبَعَثَ ٱللَّهُ بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٤﴾ قُل لَّوْ كَانَ فِى ٱلْأَرْضِ مَلَٰٓئِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكًا رَّسُولًا﴾ [سورة الإسراء: الآيتان ٩٤، ٩٥] فأبطلَ الله تعالى هذا الزعم بأنه لا بد أن يكون الرسول بشراً لأنه مرسل إلى أهل الأرض، وهم بشر، ولو كان أهل الأرض، ملائكة لنزَّل الله عليهم من السماء ملكاً رسولاً، ليكون مثلهم، وهكذا حكى الله تعالى عن المكذبين للرسل أنهم قالوا: ﴿إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَمَا كَانَ لَنَآ أَن نَّأْتِيَكُم بِسُلْطَٰنٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ﴾ [سورة إبراهيم: الآيتان ١٠، ١١].



الإِيمان باليوم الآخر

اليوم الآخر: هو يوم القيامة الذي يُبْعَثُ الناس فيه للحساب والجزاء.

وسمِّي بذلك لأنه لا يوم بعده، حيث يستقرُ أهل الجنة في منازلهم، وأهل النار في منازلهم.

والإِيمان باليوم الآخر يتضمن ثلاثة أمور:

الأول: الإِيمان بالبعث: وهو إحياء الموتى حين ينفخُ في الصور النفخة الثانية، فيقوم الناس لرب العالمين، حفاة غير منتعلين، عُراة غير مستترين، غُرلاً غير مختتنين، قال الله تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [سورة الأنبياء: الآية ١٠٤].

والبعث: حق ثابت دلَّ عليه الكتاب، والسنّة، وإجماع المسلمين.

قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ۝١٥ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ تُبْعَثُونَ﴾ [سورة المؤمنون: الآيتان ١٥،١٦].

وقال النبي ﷺ: «**يحشرُ الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلاً**»(١). متفق عليه.

وأجمع المسلمون على ثبوته، وهو مقتضى الحكمة حيث تقتضي أن يجعلَ الله تعالى لهذه الخليقة معاداً يجازيهم فيه على ما كلَّفهم به على ألسنة رسله، قال الله تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾ [سورة المؤمنون: الآية ١١٥] وقال لنبيه ﷺ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ [سورة القَصَص: الآية ٨٥].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١١/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨ فتح) ومسلم في صحيحه برقم (٢٨٥٩).

الثاني: الإيمان بالحساب والجزاء: يحاسبُ العبد على عمله، ويجازى عليه، وقد دل على ذلك الكتاب، والسنّة، وإجماع المسلمين.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ ۝٢٥ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم﴾ [سورة الغاشية: الآيتان ٢٥، ٢٦] وقال: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٦٠] وقال: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾ [سورة الأنبياء: الآية ٤٧].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ ـ قال: «**إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه[1] ويسترهُ، يقول: أتعرفُ ذنب كذا؟ أتعرفُ ذنب كذا؟ فيقول: نعم أي رب حتى إذا قرَّرهُ بذنوبه، ورأى أنه قد هلك قال: قد سترتها عليك في الدنيا، وأنا أغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته، وأمَّا الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس الخلائق هؤلاء الذين كَذَبوا على ربهم، ألا لعنةُ الله على الظَّالِمِين**». متفق عليه[2].

وصحَّ عن النبي ﷺ: «**أن من هَمَّ بحسنةٍ فعملها، كتبها الله عنده عشر حسنات إلى سبعمائة ضعفٍ إلى أضعافٍ كثيرة، وأن من هَمَّ بسيئةٍ فعملها، كتبها الله سيئة واحدة**»[3].

وقد أجمع المسلمون على إثبات الحساب والجزاء على الأعمال، وهو مقتضى الحكمة فإنَّ الله تعالى أنزل الكتب، وأرسل الرسل، وفرض على العباد قبول ما جاءوا به، والعمل بما يجب العمل به منه، وأوجب قتال المعارضين له وأحلَّ دماءهم، وذرياتهم، ونسائهم، وأموالهم. فلو لم يكن حساب، ولا جزاء لكان هذا من العبث الذي ينزهُ الرب الحكيم عنه، وقد أشار الله تعالى إلى ذلك بقوله: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ ۖ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ﴾ [سورة الأعراف: الآيتان ٦، ٧].

---

(١) كنفه: ستره.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٦٨٥) ومسلم في صحيحه برقم (٦٩٤٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٤٩١) ومسلم في صحيحه برقم (٣٣٦).

الثالث: الإيمان بالجنة والنار: وأنهما المآل الأبدي للخلق. فالجنة دار النعيم التي أعدها الله تعالى للمؤمنين المتقين، الذين آمنوا بما أوجب الله عليهم الإيمان به، وقاموا بطاعة الله ورسوله، مخلصين لله متبعين لرسوله. فيها من أنواع النعيم ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر. قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ ۝٧ جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ رَبَّهُۥ﴾ [سورة البيِّنة: الآيتان ٧،٨] وقال تعالى: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [سورة السَّجدَة: الآية ١٧].

وأما النار فهي دار العذاب التي أعدَّها الله تعالى للكافرين الظالمين، الذين كفروا به وعصوا رسله، فيها من أنواع العذاب، والنَّكال ما لا يخطر على البال قال الله تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآية ١٣١] وقال: ﴿إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [سورة الكهف: الآية ٢٩] وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ۝٦٤ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ۝٦٥ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠﴾ [سورة الأحزَاب: الآيات ٦٤ ـ ٦٦].

ويلتحق بالإيمان باليوم الآخر: الإيمان بكل ما يكون بعد الموت مثل:

(أ) فتنة القبر: وهي سؤال الميت بعد دفنه عن ربه، ودينه، ونبيه، فيثبِّتُ الله الذين آمنوا بالقول الثابت، فيقول: ربي الله، وديني الإسلام، ونبي محمدﷺ. ويضلُ الله الظالمين فيقول الكافر هاه، هاه، لا أدري. ويقول المنافق أو المرتاب لا أدري سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته.

(ب) عذاب القبر ونعيمه: فيكون للظالمين من المنافقين والكافرين، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ۖ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [سورة الأنعَام: الآية ٩٣].

وقال تعالى في ـ آل فرعون ـ: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [سورة غافر: الآية ٤٦].

وفي صحيح مسلم من حديث زيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال: «**فلولا أن لا تدافنوا لدعوتُ الله أن يسمعكُم من عذاب القبر الذي أسمع منه، ثم أقبل بوجهه فقال: تعوذوا بالله من عذب النار. قالوا: نعوذُ بالله من عذاب النار. فقال: تعوذُوا بالله من عذاب القبر. قالوا: نعوذ بالله من عذب القبر. قال: تعوذُوا بالله من الفتن ما ظهر منها وما بَطن. قالوا: نعوذُ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بَطن. قال: تعوذُوا بالله من فتنة الدَّجال. قالوا: نعوذُ بالله من فتنة الدجال**»[1].

وأما نعيم القبر فللمؤمنين الصادقين قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُوا۟ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [سورة فُصّلَت: الآية ٣٠].

وقال تعالى: ﴿فَلَوْلَآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ ﴿٨٣﴾ وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ ﴿٨٤﴾ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَـٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ ﴿٨٥﴾ فَلَوْلَآ إِن كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ﴿٨٦﴾ تَرْجِعُونَهَآ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿٨٧﴾ فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ﴾ [سورة الواقِعَة: الآيات ٨٣ ـ ٨٩] إلى آخر السورة.

وعن البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال في المؤمن إذا أجاب الملكين في قبره: «**ينادي منادٍ من السماء أن صدقَ عبدي، فأفرشُوه من الجنة، وألبسوه من الجنة، وافتحوا له باباً إلى الجنة، قال: فيأتيه من روحهَا وطيبها، ويفسحُ له في قبره مدَّ بصره**»[2] رواه أحمد وأبو داود في حديث طويل.

وللإِيمان باليوم الآخر ثمرات جليلة منها:

الأولى: الرغبة في فعل الطاعة والحرص عليها رجاء لثواب ذلك اليوم.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٧١٤٢).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٤٧٥٣).

الثانية: الرهبة في فعل المعصية والرضى بها خوفاً من عقاب ذلك اليوم.

الثالثة: تسلية المؤمن عما يفوته من الدنيا بما يرجوه من نعيم الآخرة وثوابها.

وقد أنكر الكافرون البعث بعد الموت زاعمين أن ذلك غير ممكن.

وهذا الزعم باطل دلّ على بطلانه الشرع، والحس، والعقل.

أما من الشرع: فقد قال الله تعالى: ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبْعَثُواْۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْۚ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ﴾ [سورة التغابن: الآية ٧] وقد اتفقت جميع الكتب السماوية عليه.

وأما الحس: فقد أرى الله عباده إحياء الموتى في هذه الدنيا، وفي سورة البقرة، خمسة أمثلة على ذلك وهي:

المثال الأول: قوم موسى حين قالوا له: «**لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة**» فأماتهم الله تعالى، ثم أحياهم وفي ذلك يقول الله تعالى مخاطباً بني إسرائيل: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةٗ فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [سورة البقرة: الآيتان ٥٥، ٥٦].

المثال الثاني: في قصة القتيل الذي اختصم فيه بنو إسرائيل، فأمرهم الله تعالى أن يذبحوا بقرة فيضربوه ببعضها ليخبرهم بمن قتله، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسٗا فَٱدَّٰرَٰٔتُمْ فِيهَاۖ وَٱللَّهُ مُخْرِجٞ مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾ فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَاۚ كَذَٰلِكَ يُحْيِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [سورة البقرة: الآيتان ٧٢، ٧٣].

المثال الثالث: في قصة القوم الذين خرجُوا من ديارهم فراراً من الموت وهم ألوف فأماتهم الله تعالى، ثم أحياهم وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَٰهُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٤٣].

المثال الرابع: في قصة الذي مرَّ على قرية ميتة فاستبعد أن يحييها الله تعالى، فأماته الله تعالى مائة سنة، ثم أحياه وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ۖ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ۖ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۖ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ۖ وَانظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِّلنَّاسِ ۖ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ۚ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [سورة البَقَرَة: الآية ٢٥٩].

المثال الخامس: في قصة إبراهيم الخليل حين سأل الله تعالى أن يريه كيف يحيي الموتى؟ فأمره الله تعالى أن يذبح ـ أربعة من الطير، ويفرقهن أجزاء على الجبال التي حوله، ثم يناديهن، فتلتئم الأجزاء بعضها إلى بعض، ويأتين إلى إبراهيم سعياً، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ۚ وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة البَقَرَة: الآية ٢٦٠].

فهذه أمثلة حسية واقعة تدل على إمكان إحياء الموتى. وقد سبق الإشارة إلى ما جعله الله تعالى من آيات ـ عيسى بن مريم ـ في إحياء الموتى، وإخراجهم من قبورهم بإذن الله تعالى.

وأما دلالة العقل فمن وجهين:

أحدهما: أن الله تعالى فاطر السموات والأرض وما فيهما خالقهما ابتداء، والقادر على ابتداء الخلق لا يعجز عن إعادته، قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۚ﴾ [سورة الرُّوم: الآية ٢٧] وقال تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَا ۚ إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [سورة الأنبياء: الآية ١٠٤] وقال آمراً بالرد على من أنكر إحياء العظام وهي رميم: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة يس: الآية ٧٩].

الثاني: أن الأرض تكون ميتة هامدة ليس فيها شجرة خضراء، فينزلُ عليها

المطر فتهتزُ خضراء حية فيها من كل زوج بهيج، والقادر على إحيائها بعد موتها، قادر على إحياء الأموات. قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنَّكَ تَرَى ٱلْأَرْضَ خَٰشِعَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِىٓ أَحْيَاهَا لَمُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰٓ ۚ إِنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [سورة فُصِّلَت: الآية ٣٩] وقال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ۝٩ وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ۝١٠ رِّزْقًا لِّلْعِبَادِ ۖ وَأَحْيَيْنَا بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا ۚ كَذَٰلِكَ ٱلْخُرُوجُ﴾ [سورة ق: الآيات ٩ ـ ١١].

وقد ضلَّ قوم من أهل الزيغ فأنكروا عذاب القبر، ونعيمه، زاعمين أن ذلك غير ممكن لمخالفة الواقع، قالوا فإنه لو كشف عن الميت في قبره لوجد كما كان عليه، والقبر لم يتغير بسعة ولا ضيق.

وهذا الزعم باطل بالشرع، والحس، والعقل:

أما الشرع: فقد سبقت النصوص الدالة على ثبوت عذاب القبر، ونعيمه في فقرة (ب) **مما يلتحق بالإيمان باليوم الآخر.**

وفي صحيح البخاري ـ من حديث ـ ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**خرج النبي ﷺ من بعض حيطان المدينة، فسمع صوت إنسانين يعذَّبان في قبورهما**» وذكر الحديث، وفيه «**أن أحدهما كان لا يستتر من البول**» وفي ـ رواية ـ «**من (بوله) وأنَّ الآخر كان يمشي بالنميمة**»[(١)].

وأما الحس: فإن النائم يرى في منامه أنه كان في مكان فسيح بهيج يتنعم فيه، أو أنه كان في مكان ضيق موحش يتألّم منه، وربما يستيقظُ أحياناً مما رأى، ومع ذلك فهو على فراشه في حجرته على ما هو عليه. والنوم أخو الموت ولهذا سماه الله تعالى (وفاة) قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِى لَمْ تَمُتْ فِى مَنَامِهَا ۖ فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ﴾ [سورة الزُّمَر: الآية ٤٢].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٣٧٨).

وأما العقل: فإن النائم في منامه يرى الرؤيا الحق المطابقة للواقع، وربما رأى النبي ﷺ على صفته، ومن رآه على صفته فقد رآه حقاً، مع ذلك فالنائم في حجرته على فراشه بعيداً عما رأى، فإذا كان هذا ممكناً في أحوال الدنيا، أفلا يكون ممكناً في أحوال الآخرة.

وأما اعتمادهم فيما زعموه على أنه لو كشفَ عن الميت في قبره لوجدَ كما كان عليه، والقبر لم يتغير بسعة ولا ضيق، فجوابه من وجوه منها:

الأول: أنه لا تجوز معارضة ما جاء به الشرع بمثل هذه الشبهات الداحضة التي لو تأمل المعارض بها ما جاء به الشرع حق التأمل لعلم بطلان هذه الشبهات وقد قيل:

وكم من عائبٍ قولاً صحيحاً وآفتهُ من الفهم السقيم

الثاني: أن أحوال البرزخ من أمور الغيب التي لا يدركها الحس، ولو كانت تدرك بالحس لفاتت فائدة الإيمان بالغيب، ولتساوى المؤمنون بالغيب، والجاحدون في التصديق بها.

الثالث: أن العذاب والنعيم وسعة القبر وضيقه إنما يدركها الميت دون غيره، وهذا كما يرى النائم في منامه أنه في مكان ضيق موحش، أو في مكان واسع بهيج، وهو بالنسبة لغيره لم يتغير منامه هو في حجرته وبين فراشه وغطائه. ولقد كان النبي ﷺ يوحى إليه وهو بين أصحابه فيسمعُ الوحي، ولا يسمعهُ الصحابة، وربما يتمثَّلُ له الملك رجلاً فيكلِّمَهُ، والصحابة لا يرونَ الملك، ولا يسمعونه.

الرابع: أن إدراك الخلق محدود بما مكنهم الله تعالى من إدراكه، ولا يمكن أن يدركوا كل موجود، فالسموات السبع، والأرض، ومن فيهن، وكل شيء يسبحُ بحمد الله تسبيحاً حقيقياً يُسمعه الله تعالى من شاء من خلقه أحياناً. ومع ذلك هو محجوب عنّا، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [سورة الإسراء: الآية ٤٤] وهكذا الشياطين، والجن، يسعون في الأرض ذهاباً وإياباً، وقد حضرت

الجن إلى رسول الله ﷺ واستمعُوا لقراءته وأنصتُوا وولَّوا إلى قومهم منذرين. ومع هذا فهم محجوبون عنّا، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفۡتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ كَمَآ أَخۡرَجَ أَبَوَيۡكُم مِّنَ ٱلۡجَنَّةِ يَنزِعُ عَنۡهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوۡءَٰتِهِمَآۚ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمۡ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنۡ حَيۡثُ لَا تَرَوۡنَهُمۡۗ إِنَّا جَعَلۡنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ [سورة الأعراف: الآية ٢٧] وإذا كان الخلق لا يدركونُ كل موجود، فإنه لا يجوزُ أن ينكرُوا ما ثبتَ من أمور الغيب، ولم يدرِكوه.



الإيمان بالقدر

(القدر) بفح الدال: (تقدير الله تعالى للكائنات، حسبما سبق به علمه، واقتضتهُ حكمته).

والإيمان بالقدر يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بأن الله تعالى علم بكل شيء جملةً وتفصيلاً، أزلاً وأبداً، سواء كان ذلك مما يتعلقُ بأفعاله أو بأفعال عباده.

الثاني: الإيمان بأن الله كتب ذلك في اللوح المحفوظ، وفي هذين الأمرين يقول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِى كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [سورة الحجّ: الآية ٧٠].

وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كتب الله مقادير الخلائِقِ قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة**»[1].

الثالث: الإيمان بأن جميع الكائنات لا تكون إلا بمشيئة الله تعالى، سواء كانت مما يتعلق بفعله أم مما يتعلق بفعل المخلوقين، قال الله تعالى فيما يتعلق بفعله: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ﴾ [سورة القَصَص: الآية ٦٨] وقال: ﴿وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾ [سورة إبراهيم: الآية ٢٧] وقال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآية ٦] وقال تعالى فيما يتعلق بفعل المخلوقين: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ ۚ﴾ [سورة النِّساء: الآية ٩٠] وقال: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٦٦٩٠).

فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [سورة الأنعَام: الآية ١٣٧].

الرابع: الإيمان بأن جميع الكائنات مخلوقة لله تعالى بذواتها، وصفاتها، وحركاتها، قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [سورة الزُّمَر: الآية ٦٢] وقال: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [سورة الفُرقان: الآية ٢] وقال عن نبي الله إبراهيم عليه الصلاة والسلام أنه قال لقومه: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [سورة الصَّافات: الآية ٩٦].

والإيمان بالقدر على ما وصفنا لا ينافي أن يكون للعبد مشيئة في أفعاله الاختيارية وقدرة عليها، لأن الشرع والواقع دالان على إثبات ذلك له.

أما الشرع: فقد قال الله تعالى في المشيئة: ﴿فَمَن شَآءَ ٱتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِۦ مَـَٔابًا﴾ [سورة النَبأ: الآية ٣٩] وقال: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْۖ﴾ [سورة البَقَرَة: الآية ٢٢٣] وقال في القدرة: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُوا۟ وَأَطِيعُوا۟﴾ [سورة التغَابُن: الآية ١٦] وقال: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ﴾ [سورة البَقَرَة: الآية ٢٨٦].

وأما الواقع: فإن كل إنسان يعلمُ أنَّ له مشيئة وقدرة بهما يفعل وبهما يتركُ، ويفرق بين ما يقعُ بإرادته، كالمشي، وما يقعُ بغير إرادته كالارتعاش، لكن مشيئة العبد وقدرته واقعتان بمشيئة الله تعالى وقدرته، لقول الله تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ۝٢٨ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [سورة التّكوير: الآيتان ٢٨، ٢٩] ولأن الكون كله مُلْكٌ لله تعالى فلا يكون في ملكه شيء بدون علمه ومشيئته.

والإيمان بالقدر على ما وصفنا لا يمنح العبد حجة على ما ترك من الواجبات أو فعل من المعاصي، وعلى هذا فاحتجاجه به باطل من وجوه:
الأول: قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَاۗ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ [سورة الأنعَام: الآية ١٤٨] ولو كان لهم حجة بالقدر ما أذاقهم الله بأسه.

الثاني: قوله تعالى: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ

﴿بَعْدَ ٱلرُّسُلِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [سورة النِّساء: الآية ١٦٥] ولو كان القدر حجة للمخالفين لم تنتف بإرسال الرسل، لأن المخالفة بعد إرسالهم واقعة بقدر الله تعالى.

الثالث: ما رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**ما منكم من أحدٍ إلا قد كتب مقعده من النار أو من الجنة**». فقال رجل من القوم: ألا نتكل يا رسول الله؟ قال: «**لا اعملوا فكل ميسر**»، ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ﴾ [سورة الليْل: الآية ٥] الآية». وفي لفظ لمسلم: «**فكل ميسر لما خلق له**»،[1] فأمر النبي ﷺ بالعمل ونهى عن الاتكال على القدر.

الرابع: أن الله تعالى أمر العبد ونهاه، ولم يكلفه إلا ما يستطيع، قال الله تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن: الآية ١٦] وقال: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة البَقَرَة: الآية ٢٨٦] ولو كان العبد مجبراً على الفعل لكان مكلَّفاً بما لا يستطيعُ الخلاص منه، وهذا باطل ولذلك إذا وقعت منه المعصية بجهل، أو نسيان، أو إكراه فلا إثم عليه لأنه معذور.

الخامس: أن قدر الله تعالى سر مكتوم لا يعلَمُ به إلا بعد وقوع المقدور وإرادة العبد لما يفعله سابقة على فعله فتكون إرادته الفعل غير مبنية على علم منه بقدر الله، وحينئذٍ تنتفي حجته بالقدر إذ لا حجة للمرء فيما لا يعلمه.

السادس: أننا نرى الإنسان يحرص على ما يلائمه من أمور دنياه حتى يدركه ولا يعدل عنه إلى ما لا يلائمه ثم يحتج على عدوله بالقدر، فلماذا يعدلُ عما ينفعهُ في أمور دينه إلى ما يضره ثم يحتج بالقدر؟ أفليس شأن الأمرين واحداً؟!.

وإليك مثالاً يوضح ذلك: لو كان بين يدي الإنسان طريقان:

أحدهما: ينتهي به إلى بلد كلها فوضى، وقتل، ونهب، وانتهاك للأعراض وخوف، وجوع.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٣٦٢) ومسلم في صحيحه برقم (٦٦٧٣).

والثاني: ينتهي به إلى بلد كلها نظم، وأمن مستتب وعيش رغيد، واحترام للنفوس والأعراض والأموال، فأي الطريقين يسلك؟.

إنه سيسلك الطريق الثاني الذي ينتهي به إلى بلد النظام والأمن، ولا يمكن لأي عاقل أبداً أن يسلك طريق بلد الفوضى، والخوف، ويحتج بالقدر، **فلماذا يسلك في أمر الآخرة طريق النار دون الجنة ويحتجُّ بالقدر؟**.

مثال آخر: نرى المريض يؤمر بالدواء فيشربه ونفسه لا تشتهيه، وينهى عن الطعام الذي يضره فيتركه ونفسه تشتهيه، كل ذلك طلباً للشفاء والسلامة، ولا يمكن أن يمتنع عن شرب الدواء أو يأكل الطعام الذي يضره ويحتجُّ بالقدر فلماذا يترك **الإنسان ما أمر الله ورسوله أو يفعلُ ما نهى الله ورسوله ثم يحتجُّ بالقدر؟**.

السابع: أن المحتج بالقدر على ما تركه من الواجبات أو فعله من المعاصي، لو اعتدى عليه شخص فأخذ ماله أو انتهك حرمته ثم احتجَّ بالقدر، وقال: لا تلمني فإنَّ اعتدائي كان بقدر الله، لم يقبل حجته. **فكيف لا يقبل الاحتجاج بالقدر في اعتداء غيره عليه، ويحتج به لنفسه في اعتدائه على حق الله تعالى؟!**.

ويذكر أن ـ أمير المؤمنين ـ عمر بن الخطاب رضي الله عنه رفع إليه سارق استحق القطع، فأمر بقطع يده فقال: مهلاً يا أمير المؤمنين، فإنما سرقت بقدر الله، فقال عمر: ونحن إنما نقطعُ بقدر الله.

وللإِيمان بالقدر ثمرات جليلة منها:

الأولى: الاعتماد على الله تعالى، عند فعل الأسباب بحيث لا يعتمدُ على السبب نفسه لأن كل شيء بقدر الله تعالى.

الثانية: أن لا يعجب المرء بنفسه عند حصول مراده، لأن حصوله نعمة من الله تعالى، بما قدره من أسباب الخير، والنجاح، وإعجابه بنفسه ينسيه شكر هذه النعمة.

الثالثة: الطمأنينة، والراحة النفسية بما يجري عليه من أقدار الله تعالى فلا

يقلقُ بفوات محبوب، أو حصول مكروه، لأن ذلك بقدر الله الذي له ملك السموات والأرض وهو كائن لا محالة وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا۟ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الحديد: الآيتان ٢٢، ٢٣] ويقول النبي ﷺ: «**عجباً لأمر مؤمن إنَّ أمرهُ كلهُ خير، وليس ذاك لأحدٍ إلا للمؤمن إنْ أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإنْ أصابتهُ ضراء صبرَ فكان خيراً له**»(١) رواه مسلم.

وقد ضل في القدر طائفتان:

* **إحداهما**: (الجبرية) الذين قالوا إنَّ العبد مجبر على عمله وليس له فيه إرادة ولا قدرة.

* **الثانية**: (القدرية) الذين قالوا إنَّ العبد مستقل بعمله في الإرادة والقدرة، وليس لمشيئة الله تعالى وقدرته فيه أثر.

والرد على الطائفة الأولى (الجبرية) بالشرع والواقع:

أما الشرع: فإن الله تعالى أثبت للعبد إرادة، ومشيئة، وأضاف العمل إليه قال الله تعالى: ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ﴾ [سورة آل عمران: الآية ١٥٢] وقال: ﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ﴾ الآية [سورة الكهف: الآية ٢٩]. وقال: ﴿مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [سورة فُصّلَت: الآية ٤٦].

وأما الواقع: فإن كل إنسان يعلمُ الفرق بين أفعاله الإختيارية التي يفعلها بإرادته كالأكل، والشرب، والبيع، والشراء، وبين ما يقعُ عليه بغير إرادته كالإرتعاش من الحمى، والسقوط من السطح، فهو في الأول فاعل مختار بإرادته من غير جبر، وفي الثاني غير مختار ولا مريد لما وقع عليه.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٧٤٢٥).

والرد على الطائفة الثانية (القدرية) بالشرع والعقل:

أما الشرع: فإن الله تعالى خالق كل شيء، وكل شيء كائن بمشيئته، وقد بين الله تعالى في كتابه أن أفعال العباد تقع بمشيئته فقال تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٥٣] وقال تعالى: ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَءَاتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [سورة السَّجدَة: الآية ١٣].

وأما العقل: فإن الكون كله مملوك لله تعالى، والإنسان من هذا الكون فهو مملوك لله تعالى، ولا يمكن للمملوك أن يتصرف في ملك المالك إلا بإذنه ومشيئته.



أهداف العقيدة الإِسلامية

الهدف (لغة) يطلق على معان منها: (الغرض ينصب ليرمى إليه وكل شيء مقصود).

وأهداف العقيدة الإسلامية: مقاصدها، وغاياتها النبيلة المترتبة على التمسك بها وهي كثيرة متنوعة فمنها:

أولاً: إخلاص النية والعبادة لله تعالى وحده، لأنه الخالق لا شريك له فوجب أن يكون القصد والعبادة له وحده.

ثانياً: تحرير العقل والفكر من التخبط الفوضوي الناشيء عن خلو القلب من هذه العقيدة، لأن من خلا قلبه منها فهو إما فارغ القلب من كل عقيدة وعابد للمادة الحسية فقط، وإما متخبط في ضلالات العقائد والخرافات.

ثالثاً: الراحة النفسية والفكرية فلا قلق في النفس ولا اضطراب في الفكر، لأن هذه العقيدة تصل المؤمن بخالقه، فيرضى به ربّاً مدبراً، وحاكماً مشرِّعاً، فيطمئنُّ قلبه بقدره، وينشرحُ صدره للإسلام، فلا يبغي عنه بديلاً.

رابعاً: سلامة القصد والعمل من الانحراف في عبادة الله تعالى أو معاملة المخلوقين، لأن من أسسها الإِيمان بالرسل المتضمن لاتباع طريقتهم ذات السلامة في القصد والعمل.

خامساً: الحزم والجد في الأمور، بحيث لا يفوت فرصة للعمل الصالح إلا استغلها فيه رجاء للثواب، ولا يرى موقع إثم إلا ابتعد عنه خوفاً من العقاب، لأن من أسسها الإِيمان بالبعث والجزاء على الأعمال ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٣٢]. وقد حثَّ

النبي ﷺ على هذه الغاية في قوله: «**المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلٍّ خير، إحرص على ما ينفعُكَ واستَعِنْ بالله، ولا تعجزْ، وإن أصابَكَ شيء فلا تقلْ لو أنِّي فعلت كذا وكذَا ولكنْ قلْ: قدَّر الله وما شاءَ فَعَل، فإنَّ (لو) تفتحُ عمل الشيطان**»[1] رواه مسلم.

سادساً: تكوين أمَّة قوية تبذل كل غالٍ ورخيص في تثبيت دينها، وتوطيد دعائمه، غير مبالية بما يصيبها في سبيل ذلك، وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ﴾ [سورة الحُجرَات: الآية ١٥].

سابعاً: الوصول إلى سعادة الدنيا والآخرة بإصلاح الأفراد والجماعات، ونيل الثواب والمكرمات، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [سورة النّحل: الآية ٩٧].

هذه بعض أهداف العقيدة الإسلامية نرجو الله تعالى أنْ يحققها لنا ولجميع المسلمين. إنه جواد كريم، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

❀ ❀ ❀

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٦٧١٦).

أصول الإيمان[1]

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله وخيرته من خلقه وأمينه على وحيه نبينا وإمامنا محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه ومن سلك سبيله واهتدى بهداه إلى يوم الدين. أما بعد:

أيها الإخوة الكرام، حديثي معكم في هذه الكلمة فيما يتعلق بأصول الإيمان، وهذا موضوع اختارته الجامعة ووافقت عليه، لأنه موضوع مهم جداً، لأن مدار ديننا على هذه الأصول، لأنه سر نجاح الأمة وسر سعادتها وسر أمنها، وسر تقدمها وسر سيادتها على الأمم إذا حققته في أقوالها وأعمالها وسيرتها وجهادها وأخذها وعطائها وغير ذلك.

وقد أوضح القرآن هذه الأصول في آيات كثيرة كما أوضحها نبينا عليه الصلاة والسلام في آيات وأحاديث صحيحة، وهي أصول ستة، هي أصول الإيمان، وهي أصول الدين؛ فإن الإيمان هو الدين كله وهو الإسلام وهو الهدى وهو البر والتقوى، وهو ما بعث الله به الرسول عليه الصلاة والسلام من العلم النافع والعمل الصالح، كله يسمى إيماناً، هذه أصول ديننا الستة أوضحها الكتاب العزيز في مواضع، وأوضحها رسول الله الأمين في الأحاديث، فمما ورد في كتاب الله عز وجل قوله سبحانه: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَـٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [سورة البقرة: الآية ١٧٧]. فبين سبحانه وتعالى هنا خمسة من أصول الإيمان، وهي الإيمان بالله،

---

(١) لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى، انظر مجموع فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز (٣/ ١٥ وما بعدها).

واليوم الآخر، والملائكة، والكتاب، والنبيين. هذه خمسة أصول عليها مدار الدين ظاهرة وباطنة.

وقال جل وعلا: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٨٥].

فبين سبحانه وتعالى هنا أربعة أصول في قوله: ﴿كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٨٥]، ولم يذكر اليوم الآخر، ولكنه ذكره في الآية السابقة وفي آيات أخرى، وهذه سنة الله في كتابه ينوع سبحانه الأخبار عنه عز وجل وعن أسمائه وصفاته، وعن أصول هذا الدين، وعن شؤون يوم القيامة والجنة والنار، وعن الرسل وأممهم حتى يجد القارىء في كل موضع من كتاب الله ما يزداد به إيمانه وعلمه وحتى يطلب المزيد من العلم في كل موضع من كتاب الله وفي كل حديث عن رسول الله ﷺ، وقد أشار الله عز وجل إلى اليوم الآخر في آخر الآية بقوله: ﴿غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٨٥].

وقال عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُۚ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ١٣٦﴾ [سورة النساء: الآية ١٣٦].

فقد أوضح سبحانه في هذه الآية أن الكفر بهذه الأصول ضلال بعيد عن الهدى. والآيات في هذا المعنى كثيرة، وفي مواضع يذكر سبحانه الإيمان بالله وحده لأن جميع ما ذكر في الآيات الأخرى داخل في ضمن الإيمان بالله، وفي بعضها الإيمان بالله ورسوله، وفي بعضها الإيمان بالله واليوم الآخر فقط، وما ذاك إلا لأن البقية داخلة في ذلك، فإذا ذكر الإيمان بالله دخل فيه بقية الأشياء التي ذكرها في الآيات الأخرى كالإيمان بالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر، فمن هذا قول الله جل وعلا: ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُۚ﴾ [سورة النساء: الآية ١٣٦] فاقتصر على الإيمان بالله ورسوله، والكتاب المنزل على محمد عليه الصلاة والسلام والكتاب المنزل

من قبل، ولم يذكر الأصول الأخرى لأنها داخلة في الإيمان بالله، وهكذا قوله جل وعلا: ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلْنَا﴾ [سورة التغابن: الآية ٨] ذكر الإيمان بالله ورسوله والنور الذي أنزل على محمد ﷺ وهو الكتاب والسنة، لأن البقية داخلة في ذلك، فالكتاب والسنة داخلان في النور، وهكذا كل ما أخبر الله به ورسوله مما كان وما يكون كله داخل في النور، وهكذا قوله جل وعلا: ﴿ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَأَنفَقُوا۟ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿٧﴾﴾ [سورة الحديد: الآية ٧] فذكر الإيمان بالله ورسوله فقط وما ذاك إلا لأن البقية داخلة في الإيمان بالله ورسوله.

ومما جاء في السنة عن رسول الله ﷺ حديث جبريل المشهور(١) لما سأل النبي عليه الصلاة والسلام عن الإسلام والإيمان والإحسان، فذكر الإسلام أولاً، وفي لفظ بدأ بالإيمان ثم ذكر الإسلام ثم الإحسان فالمقصود أنه ذكر الإيمان بما يصلح الباطن، لأن الباطن هو الأساس، والظاهر تبع للباطن فسمى الأعمال الظاهرة إسلاماً لأنها انقياد وخضوع له سبحانه، والإسلام هو الاستسلام لله والانقياد لأمره، فسمى الله ـ سبحانه وتعالى ـ الأمور الظاهرة إسلاماً لما فيها من الانقياد لله والذل له والطاعة لأمره والوقوف عند حدوده عز وجل يقال: أسلم فلان لفلان، أي ذل له وانقاد، ومعنى أسلمت لله أي ذللت له وانقدت لأمره خاضعاً له سبحانه وتعالى.

فالإسلام هو الاستسلام لله بالأعمال الظاهرة، والإيمان هو التصديق بالأمور الباطنة والظاهرة مما جاء في الشرع المطهر، وهذا كله عند الاقتران، ولهذا لما قرن بينهما في هذا الحديث الصحيح فسر رسول الله عليه الصلاة والسلام الإسلام بالأمور الظاهرة وهي الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج، والإيمان بالأمور الباطنة وهي الإيمان بالله وملائكته. . . إلخ.

ومن هذا الباب ما جاء في الحديث الصحيح قيل: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال: «**أن تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم**

---

(١) تقدم تخريجه.

تعرف»[1]. وفي حديث آخر: أي الإسلام أفضل؟ قال: **«من سلم المسلمون من لسانه ويده»**[2].

فالإسلام أخص بالأعمال الظاهرة التي يظهر بها الانقياد لأمر الله والطاعة له والانقياد لشريعته وتحكيمها في كل شيء، والإيمان أخص بالأمور الباطنة المتعلقة بالقلب من التصديق بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر والقدر خيره وشره، ولهذا لما سئل ﷺ عن الإيمان قال: **«أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره»**[3]، ففسر الإيمان بهذه الأمور الستة التي هي أصول الإيمان وهي في نفسها أصول الدين كله لأنه لا إيمان لمن لا إسلام له، ولا إسلام لمن لا إيمان له، فالإيمان بهذه الأصول لا بد منه لصحة الإسلام لكن قد يكون كاملاً وقد يكون ناقصاً، ولهذا قال الله عز وجل في حق الأعراب: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [سورة الحجرات: الآية ١٤].

فلما كان إيمانهم ليس بكامل، بل إيمان ناقص لم يستكمل واجبات الإيمان نفى عنهم الإيمان يعني به الكامل لأنه ينفي عمن ترك بعض الواجبات كما في قول النبي ﷺ: **«لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»**[4]، ومنه قول النبي ﷺ: **«من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره»**[5] إلى غير ذلك، والمقصود أن الإيمان يقتضي العمل الظاهر، كما أن الإسلام بدون إيمان من عمل المنافقين، فالإيمان الكامل الواجب يقتضي فعل ما أمر الله به ورسوله، وترك ما نهى عنه الله ورسوله، فإذا قصر في ذلك جاز أن ينفي عنه ذلك الإيمان بتقصيره كما نفي عن الأعراب بقوله تعالى: ﴿قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [سورة الحجرات:

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٥٥ فتح) ومسلم في صحيحه برقم (٣٩).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٥٣ فتح) ومسلم في صحيحه برقم (٤١).
(٣) تقدم تخريجه.
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٥٦ ـ ٥٧ فتح) ومسلم في صحيحه برقم (٤٥).
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (١٠/ ٤٤٥ فتح) ومسلم في صحيحه برقم (٤٧).

الآية ١٤] وكما نفي عمن ذكر في الأحاديث السابقة.

والخلاصة أن الله سبحانه ورسوله نفيا الإيمان عن بعض من ترك بعض واجبات الإيمان وأثبتا له الإسلام، فهذه الأصول الستة هي أصول الدين كله، فمن أتى بها مع الأعمال الظاهرة صار مسلماً مؤمناً، ومن لم يأت بها فلا إسلام له ولا إيمان. كالمنافقين فإنهم لما أظهروا الإسلام وادعوا الإيمان وصلوا مع الناس وحجوا مع الناس وجاهدوا مع الناس إلى غير ذلك، ولكنهم في الباطن ليسوا مع المسلمين بل هم في جانب والمسلمون في جانب، لأنهم مكذبون لله ورسوله، منكرون لما جاءت به الرسل في الباطن، متظاهرون بالإسلام لحظوظهم العاجلة ولمقاصد معروفة أكذبهم الله في ذلك، وصاروا كفاراً ضلالاً، بل صاروا أكفر وأشر ممن أعلن كفره، ولهذا صاروا في الدرك الأسفل من النار، وما ذاك إلا لأن خطرهم أعظم؛ لأن المسلم يظن أنهم إخوته وأنهم على دينه وربما أفشى إليهم بعض الأسرار، فضروا المسلمين وخانوهم، فصار كفرهم أشد وضررهم أعظم.

وهكذا من ادعى الإيمان بهذه الأصول ثم لم يؤدِّ شرائع الإسلام الظاهرة، فلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، أو لم يصل، أو لم يصم، أو لم يزك، أو لم يحج، أو ترك غير ذلك من شعائر الإسلام الظاهرة التي أوجبها الله عليه، فإن ذلك دليل على عدم إيمانه أو على ضعف إيمانه. فقد ينتفي الإيمان بالكلية كما ينتفي بترك الشهادتين إجماعاً، وقد لا ينتفي أصله ولكن ينتفي تمامه وكماله لعدم أدائه ذلك الواجب المعين كالصوم والحج مع الاستطاعة والزكاة ونحو ذلك من الأمور عند جمهور أهل العلم؛ فإن تركها فسق وضلال ولكن ليس ردة عن الإسلام عند أكثرهم إذا لم يجحد وجوبها.

أما الصلاة فذهب قوم إلى أن تركها ردة ولو مع الإيمان بوجوبها وهو أصح قولي العلماء لأدلة كثيرة منها قوله ﷺ: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**»[1] أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٣٤٦) والترمذي في سننه برقم (٢٥٤٥).

وقال آخرون: بل تركها كفر دون كفر إذا لم يجحد وجوبها، ولهذا المقام بحث خاص وعناية خاصة من أهل العلم، ولكن المقصود الإشارة إلى أنه لا إسلام لمن لا إيمان له، ولا إيمان لمن لا إسلام له فهذا يدل على هذا، وهذا يدل على هذا، وسبق أن الإسلام سمي إسلاماً لأنه يدل على الانقياد والذل لله عز وجل والخضوع لعظمته سبحانه وتعالى ولأنه يتعلق بالأمور الظاهرة. وسمي الإيمان إيماناً لأنه يتعلق بالباطن والله يعلمه جل وعلا فسمي إيماناً لأنه يتعلق بالقلب المصدق، وهذا القلب المصدق للدلالة على تصديقه وصحة إيمانه أمور ظاهرة، إذا أظهرها المسلم المصدق واستقام عليها وأدى حقها دل ذلك على صحة إيمانه، ومن لم يستقم دل ذلك على عدم إيمانه أو على ضعف إيمانه.

والإيمان عند الإطلاق يدخل فيه الإسلام، والعكس كذلك عند أهل السنة والجماعة كما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [سورة آل عمران: الآية ١٩]. فيدخل فيه الإيمان عند أهل السنة والجماعة؛ فإنه لا إسلام إلا بإيمان. فالدين عند الله هو الإسلام وهو الإيمان وهو الهدى وهو التقوى وهو البر، فهذه الأسماء وإن اختلفت ألفاظها، فإنها ترجع إلى معنى واحد وهو الإيمان بالله ورسله والاهتداء بهدي الله والاستقامة على دين الله، فكلها تسمى براً وتسمى إيماناً وتسمى إسلاماً وتسمى تقوى وتسمى هدى، وكذلك إذا أطلق الإحسان دخل فيه الأمران الإسلام والإيمان لأنه يخص الكمل من عباد الله؛ فبإطلاقه يدخل فيه الأمران الأولان الإسلام والإيمان، وعند إطلاق أحد الثلاثة إذا أطلق فإنه يدخل فيه الآخران، فإذا قيل المحسنون هم أخص عباد الله، فلا إحسان إلا بإسلام وإيمان قال تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [سورة البقرة: الآية ١٩٥]، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [سورة النحل: الآية ١٢٨] فالمحسن إنما يكون محسناً بإسلامه وإيمانه وتقواه لله وقيامه بأمر الله فبهذا سمي محسناً، ولا يتصور أن يكون محسناً بدون إسلام وإيمان.

وهكذا يا أخي لفظ المؤمنين يدخل فيه المسلمون لأنهم ـ أعني المؤمنين ـ أخص من لفظ المسلمين، قال الله تعالى: ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: الآية ١٩]. وقال عز وجل: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا

﴿ٱلۡأَنۡهَٰرُ﴾ [سورة التوبة: الآية ٧٢]. فالمؤمن سمي مؤمناً لتصديقه بقلبه وإسلامه بجوارحه لله وحده، فالمؤمنون مؤمنون بتصديقهم وبإسلامهم وقيامهم بأمر الله ووقوفهم عند حدوده سبحانه وتعالى، ومما يدل على هذا المعنى حديث سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ لما سأل النبي ﷺ لما أعطى النبي ﷺ قوماً وترك قوماً، قال سعد: يا رسول الله، أعطيت فلاناً وفلاناً وتركت فلاناً وإني لأراه مؤمناً، قال النبي ﷺ: «**أو مسلماً**» فعاد سعد إلى مقالته والنبي عليه الصلاة والسلام يقول: «**أو مسلماً**»[1] والمقصود أن الإسلام والإيمان عند الاقتران لهما معنيان، معنى أخص ومعنى أعم، فالمسلم أعم من المؤمن والمؤمن أخص من المسلم، فكل مؤمن مسلم ولا عكس، ولكن عند الإطلاق يدخل أحدهما في الآخر كما سبق بيان ذلك.

ومما يدل على ذلك أيضاً قوله ﷺ: «**الإيمان بضع وسبعون شعبة**» وفي لفظ: «**بضع وستون شعبة فأفضلها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان**»[2] متفق عليه. فهذا الحديث يدل على أن مطلق الإيمان يدخل فيه الإسلام والهدى والإحسان والتقوى والبر، فالإيمان الذي أعلاه كلمة لا إله إلا الله وأدناه إماطة الأذى عن الطريق هو ديننا كله، وهو الإسلام، وهو الإيمان، ولذا قال: «**فأفضلها قول لا إله إلا الله**» ومعلوم أن لا إله إلا الله هي الركن الأول من أركان الإسلام مع الشهادة بأن محمداً رسول الله، فجعلها هاهنا أعلى خصال الإيمان. فعلم بذلك أن الإيمان عند الإطلاق يدخل فيه الإسلام وأركانه وأعماله، وهكذا عند إطلاق الإيمان بالله فقط أو الإيمان بالله ورسوله يدخل فيه كل ما شرع الله ورسوله من الصلاة والزكاة والصيام والحج والإيمان بالملائكة والكتاب والنبيين واليوم الآخر والقدر خيره وشره؛ لأن هذا كله داخل في مسمى الإيمان بالله، فإن الإيمان بالله يتضمن الإيمان بأسمائه وصفاته ووجوده وأنه رب العالمين وأنه يستحق العبادة، كما يتضمن أيضاً الإيمان بجميع ما أخبر به سبحانه وتعالى وشرعه لعباده، ويتضمن أيضاً الإيمان بجميع

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٧) ومسلم في صحيحه برقم (٣٧٦، ٣٧٧).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٥١) ومسلم في صحيحه برقم (٣٥) (٥٨).

الرسل والملائكة والكتب والأنبياء وبكل ما أخبر الله به ورسوله ﷺ.

وهكذا ما جاء في السنة في هذا الباب مثل قوله ﷺ: «**قل آمنت بالله ثم استقم**»[1] يدخل فيه كل ما أخبر به الله ورسوله وكل ما شرعه لعباده، ومن هذا الباب قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسۡتَقَٰمُواْ﴾ [سورة فصلت: الآية ٣٠] أي قالوا إلٰهنا وخالقنا ورازقنا هو الله، وآمنوا به إيماناً يتضمن الاستقامة على ما جاء به كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، فالقرآن الكريم من سنة الله فيه سبحانه وتعالى أنه يبسط الأخبار والقصص في مواضع ويختصرها في مواضع أخرى؛ ليعلم المؤمن وطالب العلم هذه المعاني من كتاب الله سبحانه مجملة ومفصلة فلا يشكل عليه بعد ذلك مقام الاختصار مع مقام البسط والإيضاح، فهذا له معنى وهذا له معنى.

وهكذا الإيمان يطلق في بعض المواضع، وفي بعض يعطف عليه أشياء من أجزائه وشعبه تنبيهاً على أن هذه الشعبة من أهم الخصال وأعظمها كما قال عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٧٧]. فقوله: ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ من جملة الإيمان والعمل الصالح لكن ذكرهما هنا تنبيهاً على عظم شأنهما، وهكذا قوله عز وجل: ﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلۡنَاۚ﴾ [سورة التغابن: الآية ٨] فالنور المنزل هو من جملة الإيمان بالله ورسوله وهو داخل فيه عند الإطلاق ولكن نبه عليه لعظم شأنه، وهكذا قوله عز وجل: ﴿وَٱلۡعَصۡرِ ۝١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ ۝٣﴾ [سورة العصر: الآيات ١ ـ ٣] فالتواصي بالحق والتواصي بالصبر هما من جملة الأعمال الصالحات، والعمل الصالح من جملة الإيمان، فعطف العمل على الإيمان من عطف الخاص على العام، وهكذا عطف التواصي بالحق والتواصي بالصبر على ما قبله هو من عطف الخاص على العام، فالتواصي بالحق والتواصي بالصبر من جملة الأعمال الصالحات، ولهذا لم يذكر في آيات أخرى، قال جل وعلا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُمۡ جَنَّٰتُ ٱلنَّعِيمِ ۝٨﴾ [سورة لقمان: الآية ٨]. ولم يذكر التواصي

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٣٨).

بالحق والتواصي بالصبر لأنهما داخلان في العمل في قوله: ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾، كما أنهما داخلان في الإيمان عند الإطلاق؛ لأنه يدخل فيه عند الإطلاق كل ما أخبر الله به ورسوله عما كان وما سيكون في آخر الزمان وفي يوم القيامة وفي الجنة والنار، كما يدخل فيه كل ما أمر الله به ورسوله، ويدخل فيه أيضاً ترك ما نهى الله عنه ورسوله وكل ذلك داخل في الإيمان عند الإطلاق.

وإنما يذكر سبحانه بعض الأعمال بالعطف عليه، وترك بعض السيئات بالعطف عليه من باب عطف الخاص على العام، فهكذا ما يتعلق بأصول الإيمان تارة تذكر هذه الأصول الستة جميعاً كما في الآية الكريمة: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ﴾ الآية [سورة البقرة: الآية ١٧٧] فإنه ذكر فيها خمسة، وذكر القدر في آيات أخرى كما في قوله عز وجل: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [سورة القمر: الآية ٤٩] وفي قوله سبحانه وتعالى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ﴾ [سورة الحديد: الآية ٢٢]. إلى غير ذلك من الآيات، وذكر بعضها في آيات أخرى ولم يذكرها كلها.

وهكذا في الحديث ذكر بعض هذه الأصول وذكر الستة في حديث جبريل، وفي بعض الأحاديث ذكر الإيمان بالله فقط كحديث: «**قل آمنت بالله ثم استقم**»[(١)]. وفي بعضها الإيمان بالله واليوم الآخر، وما ذاك إلا لأن الإيمان بالله واليوم الآخر يدخل فيه كل ما أمر الله به ورسوله؛ فإن المؤمن بالله واليوم الآخر يحمله إيمانه بذلك على فعل كل ما أمر الله به ورسوله، كما يحمله أيضاً على ترك ما نهى الله عنه ورسوله، ولهذا اقتصر على الإيمان بالله واليوم الآخر في بعض النصوص؛ لأن من آمن بالله إيماناً صحيحاً وباليوم الآخر حمله ذلك على أداء ما أوجبه الله عليه وعلى ترك ما حرمه الله عليه وعلى الوقوف عند حدود الله سبحانه وتعالى ومن هذا قوله عز وجل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [سورة البقرة: الآية ٦٢].

---

(١) تقدم تخريجه.

فالإيمان بما ذكر أمر لا بد منه ومن لم يؤمن بذلك فإنه كافر بالله عز وجل وإن أظهر إسلاماً وإيماناً، ولكنه بكفره بواحد من الأصول الستة أو كفره بشيء آخر مما علم من الدين بالضرورة أنه من دين الله بالأدلة المعروفة فإنه يكون كافراً بالله ولا ينفعه بعد ذلك ما أقر به. فإن هذا الدين لا بد أن يقبل كله، ولا بد أن يحصل به الإيمان كله، فإذا آمن بالبعض وكفر بالبعض فهو كافر حقّاً، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ﴿١٥١﴾﴾ [سورة النساء: الآيتان ١٥٠ ـ ١٥١].

وبهذا يعلم المؤمن عظم شأن هذه الأصول وأنها أصول عظيمة لا بد منها، فيدخل في الإيمان بالله الإيمان بما أخبر الله به عن نفسه من أسمائه وصفاته، أو أخبر به الرسول عليه الصلاة والسلام من أسماء الله وصفاته كله داخل في الإيمان بالله، فيدخل في ذلك الإيمان بأنه رب العالمين، وأنه الخلاق الرزاق، وأنه كامل في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله، ويدخل فيه أنه سبحانه وتعالى أرسل الرسل، وأنزل الكتب، وقدر الأشياء وعلم بها قبل وجودها سبحانه وتعالى، وأنه على كل شيء قدير وبكل شيء عليم، ومن أجمع ما ورد في ذلك من الكتاب العزيز قوله سبحانه: ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمۡ يَلِدۡ وَلَمۡ يُولَدۡ ﴿٣﴾ وَلَمۡ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدُۢ ﴿٤﴾﴾ [سورة الإخلاص: الآيتان ١ ـ ٤]، وقوله سبحانه: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى: الآية ١١] وقوله عز وجل: ﴿فَلَا تَضۡرِبُواْ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡثَالَۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٧٤﴾﴾ [سورة النحل: الآية ٧٤] وقوله عز وجل: ﴿هَلۡ تَعۡلَمُ لَهُۥ سَمِيّٗا﴾ [سورة مريم: الآية ٦٥] إلى أشباه هذه الآيات الدالة على كماله سبحانه وأنه جل وعلا موصوف بصفات الكمال، منزّه عن صفات النقص والعيب، فهو كما أخبر عن نفسه وكما أخبر عنه الرسول محمد عليه الصلاة والسلام له الأسماء الحسنى وله الصفات العلا.

فواجب على المؤمن أن يؤمن بكل ما أخبر الله به ورسوله من أسماء الله وصفاته، ويمرها كما جاءت لا يغير ولا يبدل ولا يزيد ولا ينقص، بل يمرها

كما جاءت من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، بل يثبتها كما أثبتها السلف الصالح. فمن ذلك: الاستواء، والنزول، والوجه، واليد، والرحمة، والعلم، والغضب، والإرادة، وغير ذلك كلها صفات لله عز وجل تثبت له سبحانه كما جاءت في الكتاب العزيز وكما جاءت في السنة الصحيحة، نثبتها له كما أثبتها السلف الصالح من أهل السنة والجماعة، وكما أثبتها الرسل عليهم الصلاة والسلام؛ فنقول: استوى على العرش استواء يليق بجلاله وعظمته، ليس كما تقول الجهمية استولى، فإنه ليس في موقف المغالب جل وعلا فلا أحد يغالبه فهو مستول على كل شيء جل وعلا وقاهر له، ولكن الاستواء صفة خاصة بالعرش معناه العلو والارتفاع؛ فهو عال فوق خلقه، مرتفع فوق عرشه استواء يليق به سبحانه لا يشابه خلقه في شيء من صفاته جل وعلا فاستواؤه أمر معروف كما قال مالك رحمه الله: «الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة»، وكما قال ربيعة شيخ الإمام مالك رحمهما الله وكما قالته أم سلمة رضي الله عنها وكما قاله أهل السنة والجماعة، فالصفات معلومة وكيفها مجهول، والإيمان بها واجب.

وهذا طريق الصفات كلها: العلم، والرحمة، والغضب، والوجه، واليد، والقدم، والأصابع وغير ذلك مما جاءت به الآيات والسنة الصحيحة طريقها واحد. وهكذا حديث النزول؛ نؤمن به ونثبت معناه لله على الوجه اللائق به ولا يعلم كيفيته سواه، فنقول؛ ينزل بلا كيف كما يشاء سبحانه وتعالى نزولاً يليق بجلاله وعظمته، لا ينافي علوه وفوقيته سبحانه وتعالى، ولا يشابه نزول المخلوقين.

وهكذا استواؤه على العرش لا ينافي علمه بالأشياء وإحاطته بها وأنه مع عباده ومع أهل طاعته من عباده بعلمه وإطلاعه سبحانه وتعالى كما قال عز وجل: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [سورة الحديد: الآية ٤]. فهذا لا ينافي علوه واستواءه على عرشه، فهو معنا بعلمه واطلاعه، وهو فوق العرش سبحانه وتعالى كما يشاء وكما أخبر جل وعلا من غير تحريف ولا تكييف، وهو مع أوليائه وأهل طاعته بعلمه وتأييده أيضاً وعنايته بهم وكلأته لهم ونصره إياهم، فهما معيتان، معية عامة

تقتضي العلم والإحاطة ورؤية العباد، وأنه لا تخفى عليه خافية، ومعية خاصة مع أنبيائه وأهل طاعته مثل قوله سبحانه: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [سورة طه: الآية ٤٦]، وقوله: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ [سورة التوبة: الآية ٤٠]، ومثل: ﴿وَٱصْبِرُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [سورة الأنفال: الآية ٤٦] إلى أمثالها، وهي معية خاصة تقتضي الحفظ والكلاءة والتأييد والتوفيق مع العلم والاطلاع، كما قال عز وجل: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [سورة الحديد: الآية ٤].

وليس كما تقول الجهمية والمعتزلة وأشباههم من حلوله في كل مكان، تعالى الله عن قولهم علوّاً كبيراً، فالله سبحانه وتعالى فوق خلقه وفوق عرشه كما أخبر، وعلمه في كل مكان، وليس مختلطاً بخلقه سبحانه وتعالى، فأهل السنة والجماعة يدخلون في الإيمان بالله الإيمان بكل ما أخبر الله به عنه ورسوله، والإيمان بجميع أسمائه وصفاته، كل ذلك عندهم داخل في الإيمان بالله عند الإطلاق فيؤمنون به سبحانه ربّاً ومعبوداً بالحق، كما يؤمنون بأنه كامل في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله، يخلق ويرزق ويعطي ويمنع ويخفض ويرفع إلى غير ذلك من صفات الكمال، فهو المعبود الحق، وهو الخلاق العليم، وهو الرزاق لعباده، وهو على كل شيء قدير.

وكل هذه الصفات لا تشبه صفات خلقه، بل صفاته تليق به عز وجل وصفاتنا تليق بنا، وصفاته لها البقاء ولها الدوام ولها الكمال، وصفات العبد لها النقص والاضمحلال، كل هذا داخل في الإيمان بالله عز وجل.

ويدخل في الإيمان بالملائكة الإيمان المجمل والمفصل، فالملائكة قسمان: قسم نعلمه لأنهم قد سموا لنا، فنؤمن بهم وبأسمائهم تفصيلاً، كجبرائيل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت وما أشبه ذلك من الملائكة، والبقية نؤمن بأن لله ملائكة كما أخبر عنهم سبحانه وتعالى كما قال عز وجل: ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [سورة الأنبياء: الآيتان ٢٦ ـ ٢٧].

ونؤمن بأنهم أقسام، منهم موكل بنا لحفظ أعمالنا وكتابتها، ومنهم موكل بالسياحة في الأرض يحضرون مجالس الذكر ويستمعون لها، ومنهم الذين

يتعاقبون فينا ليلاً ونهاراً، ومنهم حملة العرش، ومنهم غير ذلك، وقد جاء في الحديث الصحيح أنه يدخل البيت المعمور الذي في السماء السابعة كل يوم سبعون ألف ملك ثم لا يعودون إليه آخر ما عليهم، وهذا يدل على كثرتهم وأنهم جنود لا يحصيهم إلا الله عز وجل فنؤمن بهم إجمالاً وتفصيلاً وأنهم عباد مكرمون ليسوا بشراً وليسوا جنّاً ولكنهم خلق آخر خلقوا من النور كما في الحديث الصحيح: «**خلقت الملائكة من النور، وخلق الجان من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم**»[1] رواه مسلم في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ، وهم يتشكلون كما يشاء الله عز وجل ولهم أعمال، ولهم صفات تليق بهم بعضها علمناه من السنة كمجيء جبريل تارة في صورة فلان وتارة في صورة فلان وتارة في صورته التي خلقه الله عليها له ستمائة جناح، وتارة في صورة إنسان مجهول لا يعرف لما جاء يسأل عن الإسلام والإيمان إلى غير ذلك.

فالمقصود أنهم يتلونون بالألوان التي يريدها الله عز وجل ويشاءها سبحانه وتعالى ولهم خلقة يعلمها الله عز وجل وهم لهم أجنحة كما أخبر الله في كتابه العظيم في سورة فاطر، إلى غير ذلك مما أخبر الله به عز وجل في الكتاب والسنة، فنؤمن بما جاء في الكتاب و السنة تفصيلاً، ونؤمن بهم على سبيل الإطلاق والإجمال فيما لا نعلم من شأنهم وصفاتهم.

وهكذا مسألة الكتب، الباب واحد، يؤمن المؤمن بكتب الله إجمالاً وأن لله كتباً أنزلها على رسله وأنبيائه لا نحصيها نحن، ولكن نؤمن بها إجمالاً، ونؤمن بما فيها إجمالاً، أما تفاصيلها وما فيها فإلى الله سبحانه وتعالى ومنها ما سمي لنا، كالتوراة، والإنجيل، والزبور وصحف موسى وإبراهيم، والكتاب العظيم وهو القرآن الكريم، نؤمن بهذه الكتب التي سميت لنا، وأما ما لم يسم لنا فنؤمن بأن لله كتباً أنزلها على رسله وأنبيائه لا يحصيها إلا الله عز وجل ولا يعلمها إلا هو، إلا بنص يثبت لنا عن الرسول ﷺ في بيان شيء من ذلك.

وهكذا الرسل عليهم الصلاة والسلام فيهم تفصيل وإجمال، فنؤمن بهم

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٧٤٢٠).

إيماناً مجملاً وأن لله رسلاً أرسلهم إلى الناس، مهمتهم دعوتهم إلى الله كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [سورة النحل: الآية ٣٦]، وقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [سورة الأنبياء: الآية ٢٥]. فللّه سبحانه رسل أرسلهم لعباده مبشرين ومنذرين، أما إحصاؤهم وبيان أسمائهم، فهذا إليه سبحانه وتعالى، لكن جاء في حديث أبي ذر، وجاءت له شواهد من حديث أبي أمامة وغيره ما يدل على أن الرسل ثلاثمائة وبضعة عشر، لكن أسانيدها لا تخلو من مقال.

أما الأنبياء فقد جاء في إحدى الروايات أنهم مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً كلهم أنبياء وفي رواية مائة وعشرون ألفاً، لكن أسانيدها فيها مقال كما تقدم، والحاصل أن الأنبياء والرسل جم غفير، لكن علم عددهم بالقطع يرجع إلى الله ـ سبحانه وتعالى ـ وعلينا أن نؤمن إيماناً مجملاً أن لله رسلاً وأنبياء أرسلوا لبيان الحق وإرشاد الخلق كما قال عز وجل: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىٰ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [سورة الحج: الآية ٥٢]. وقال سبحانه وتعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [سورة الأحزاب: الآية ٤٠]. وقال عز وجل: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [سورة الحديد: الآية ٢٥]، فالله له رسل كثيرون وله أنبياء كثيرون لا يحصيهم إلا الله جل وعلا.

إننا نؤمن بذلك إيماناً تفصيلياً وإجمالياً وهم جم غفير، ومهمتهم عظيمة وهي الدعوة إلى توحيد الله، ونهي الناس عن الشرك بالله، وبيان شرائع الله لهم، وأمرهم بما أمر الله به، ونهيهم عما نهى الله عنه، هذه مهمتهم. ونؤمن تفصيلاً بمن سمي منهم، كنوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، وداود، وسليمان، وهود، وصالح، وغيرهم، وآدم من جملتهم، فقد جاء في بعض الروايات من حديث أبي ذر وغيره أنه نبي مكلم معلم، وجاء في بعضها أنه رسول، وهو لا شك أنه يوحى إليه وأنه على شريعة من الله، وإنما الشك هل هو نبي رسول، أو نبي فقط؟ اختلفت الروايات في ذلك. فالمقصود أن آدم من جملة الأنبياء بلا شك وأنه على شريعة. وحديث جمع الناس يوم القيامة وتقدم المؤمنين إلى نوح

وقولهم له: يا نوح، أنت أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض، يحتج به على أن نوحاً أول الرسل وأن آدم نبي مكلم فقط، ولو صح أنه رسول فالمعنى أنه رسول إلى ذريته بخلاف نوح فإنه أرسل إلى قومه وهم أهل الأرض ذلك الوقت، أما آدم فإنه أرسل إلى ذريته بشريعة خاصة قبل وقوع الشرك، وأما نوح فقد أرسل إلى قومه وهم ذلك الوقت أهل الأرض جميعاً بعد وقوع الشرك في الأرض، وبذلك لا يبقى تعارض بين كون آدم رسولاً إن صح الحديث وبين كون نوح هو أول رسول أرسل إلى أهل الأرض.

وهكذا القول في الأصل الخامس وهو الإيمان باليوم الآخر نؤمن به إجمالاً وتفصيلاً، فنؤمن بما سمى الله من أمر الآخرة، كالجنة والنار والصراط والميزان وغير ذلك وما سوى ذلك مما لم يرد في الآيات والأحاديث الصحيحة تفصيله، نؤمن به على سبيل الإجمال.

وهكذا القدر وهو الأصل السادس، نؤمن به كما جاءت به النصوص، والإيمان به يشمل أربعة أشياء عند أهل السنة:

الأمر الأول: وهو العلم بأن الله سبحانه وتعالى قد علم الأشياء كلها وأحصاها وأنه لا تخفى عليه خافية جل وعلا فهو سبحانه يعلم كل شيء كما قال ـ عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة التوبة: الآية ١١٥] وبهذا يرد على غلاة القدرية والمعتزلة الذين أنكروا هذا العلم. قال الشافعي رحمه الله في حقهم: «ناظروهم بالعلم، فإن أقروا به خصموا وأن جحدوه كفروا»، لأن قولنا إن الله عالم بالأشياء هذا هو القدر، لأن الأشياء لا تخفى على الله، فمتى علم الله بالأشياء فمستحيل أن تقع على خلاف علمه، لأن وقوعها على خلاف علمه يكون جهلاً. أما إن جحدوا ذلك، وقالوا إنه سبحانه لا يعلم الأشياء إلا بعد وجودها، فهذا كفر وضلال وتكذيب لله سبحانه وتعالى ووصف له بالجهل، وهذا تنقص عظيم يوجب كفر من قاله.

الأمر الثاني: الكتابة، وهو أن الله سبحانه قد كتب الأشياء كما قال عز وجل: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن

﴿نَّبۡرَأَهَآۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ ٢٢﴾ [سورة الحديد: الآية ٢٢] وقال سبحانه: ﴿أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِۚ إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَٰبٍۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ ٧٠﴾ [سورة الحج: الآية ٧٠]. والمقصود أنه كتب الأشياء كلها جل وعلا كما دلت على ذلك الآيتان السابقتان، وقوله ﷺ في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص: «**إن الله كتب مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء**»(١) أخرجه مسلم في صحيحه.

فكتابة الأشياء التي أوجدها سبحانه أو سيوجدها أمر معلوم جاءت به النصوص من كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام، فعلينا أن نؤمن بذلك ونعتقد أن الله كتب الأشياء كلها وعلمها وأحصاها لا تخفى عليه خافية، وهو سبحانه بكل شيء عليم وعلى كل شيء قدير سبحانه وتعالى كما قال عز وجل: ﴿لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدۡ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عِلۡمَۢا﴾ [سورة الطلاق: الآية ١٢].

الأمر الثالث: مشيئته النافذة وأن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه لا يكون شيء في ملكه دون مشيئته جل وعلا، بل ما شاء الله يكون وإن لم يشأ الناس، وما لم يشأ لم يكن وإن شاء الناس، فلا بد إذاً من الإيمان بهذه المشيئة ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، قال عز وجل: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ ٢٨ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٩﴾ [سورة التكوير: الآيتان ٢٨ ـ ٢٩]، وقال سبحانه: ﴿فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ ٥٥ وَمَا يَذۡكُرُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ هُوَ أَهۡلُ ٱلتَّقۡوَىٰ وَأَهۡلُ ٱلۡمَغۡفِرَةِ ٥٦﴾ [سورة المدثر: الآيتان ٥٥ ـ ٥٦] فالمقصود أنه سبحانه له المشيئة الكاملة النافذة ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ٨٢﴾ [سورة يس: الآية ٨٢] سبحانه وتعالى.

الأمر الرابع: قدرته على الأشياء وخلقه وإيجاده لها، وأن نؤمن بأنه سبحانه على كل شيء قدير وأنه الخلاق العليم وأن جميع الأشياء الموجودة هو الذي خلقها وأوجدها، وهكذا في المستقبل لا أحد يشاركه في ذلك، بل هو الخلاق

---

(١) تقدم تخريجه.

والرزاق وهو على كل شيء قدير وبكل شيء عليم كما قال سبحانه: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ وَكِيلٞ ۝٦٢﴾ [سورة الزمر: الآية ٦٢].

فالإيمان بالقدر يشمل هذا كله، ويشمل إيماننا بعلمه بالأشياء وكتابته لها، وإيماننا أيضاً بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وإيماننا أيضاً بأنه الخلاق لكل شيء وأن جميع الأشياء هو خالقها وموجدها سبحانه وتعالى. وفي هذا رد على من قال خلاف ذلك من المعتزلة وغيرهم، فإن من أنكر مشيئة الله وقال إنه يوجد في ملكه ما لا يريد فهو مكذب لله عز وجل منتقص له سبحانه وتعالى فلا بد من الإيمان بأنه على كل شيء قدير وأن ما شاءه كان وما أراده بإرادته الكونية كان، ولكن بعض الناس تخفى عليهم هذه الأشياء التي جاءت بها الرسل، فيجب أن تبين لهم بأدلتها، وأن يوضح لهم الفرق بين الإرادة الكونية التي لا يتخلف مرادها وهي المذكورة في مثل قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ۝٨٢﴾ [سورة يس: الآية ٨٢] وبين الإرادة الشرعية التي قد يتخلف مرادها بالنسبة إلى بعض الناس وهي المذكورة في قوله سبحانه: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمۡ وَيَهۡدِيَكُمۡ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ وَيَتُوبَ عَلَيۡكُمۡۗ﴾ [سورة النساء: الآية ٢٦].

ومعلوم أن بعض الناس مات على جهله ومات على غير توبة، وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ﴾ [سورة النساء: الآية ٢٨].

هذه إرادة شرعية، لأنه سبحانه قد خفف على قوم ولم يخفف على آخرين، فمعنى ذلك أنه أمر بهذا ورضي به وأحبه، ولكن من الناس من وفق لهذا الشيء ومنهم من لم يوفق له، ومن ذلك ما جاء في الحديث الصحيح: «أن الله سبحانه يقول يوم القيامة لبعض المشركين: لو كان لك مثل الأرض ذهباً أكنت مفتدياً به؟ فيقول: نعم، فيقول الله سبحانه له: قد أردت منك ما هو أدنى من ذلك وأنت في صلب أبيك آدم؛ أردت منك أن لا تشرك بي شيئاً فأبيت إلا الشرك»، يعني أردت منك شرعاً أن لا تشرك بي؛ وذلك بما جاء على ألسنة الرسل من الأمر بعبادته وحده والنهي عن الإشراك به، لكن أبى أكثر الخلق إلا الشرك بالله عز وجل ولم يقبلوا الإرادة الشرعية، فمن آمن بهذه الأمور الأربعة، وهي علم الله سبحانه بجميع الأشياء وكتابته لها، ومشيئته لما وجد منها، وأنه سبحانه خالق الأشياء وموجدها،

فقد آمن بالقدر إيماناً كاملاً، ومن قصر في ذلك فقد قصر في الإيمان بالقدر ولم يسر على هدى أهل السنة والجماعة في ذلك، ولم يؤمن بالقدر على حقيقته، بل آمن ببعضه وكفر ببعض.

ثم هذا الإيمان بالقدر لا يلزم منه أن يكون العبد مجبوراً لا إرادة له ولا مشيئة وإنما هو كالسعفة تحركها الرياح هكذا وهكذا وكالريشة في الهواء خلافاً للقدرية المجبرة من الجهمية وغيرهم، بل له اختيار ومشيئة وله إرادة وعقل يميز به، ولكن هذه المشيئة وهذه الإرادة وهذا الاختيار لا يكون به شيء إلا بعد مشيئة الله سبحانه وتعالى كما قال الله تعالى: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمۡ أَن يَسۡتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة التكوير: الآيتان ٢٨ ـ ٢٩].

فهو مخير ومسير، مخير من جانب لأن الله أعطاه عقلاً وأعطاه بصراً وأعطاه أدلة وأدوات ومكنه من الإيمان والعمل، فهو قادر وله إرادة وله مشيئة يقدر أن يتباعد عن المعصية ويقدر أن يطيع وأن يعصي ويقدر أن يتصدق ويقدر أن يمتنع، وهو مسير من جهة أخرى وهي أنه ليس له مشيئة إلا بعد مشيئة الله ولا اختيار إلا بعد اختيار الله ولا يستقل بالأشياء، فله إرادة خاصة ومشيئة خاصة بعد مشيئة الله وإرادته، ولهذا قال عز وجل: ﴿هُوَ ٱلَّذِي يُسَيِّرُكُمۡ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِۖ﴾ [سورة يونس: الآية ٢٢].

فالإنسان سائر ومسير وميسر لما خلق له، هو سائر بما أعطاه الله من العقل والاختيار والمشيئة، ومسير بما سبق في علم الله من القدر السابق، وميسر لما خلق له من خير وشر فهو لا يمكن أن يخالف ما قدر الله له ولا أن يحيد عنه، وهو مع ذلك ميسر لما خلق له كما قال النبي ﷺ: «**اعملوا فكل ميسر لما خلق له أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة**»[1] ثم قرأ النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنۡ أَعۡطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِٱلۡحُسۡنَىٰ ﴿٦﴾ فَسَنُيَسِّرُهُۥ لِلۡيُسۡرَىٰ ﴿٧﴾﴾ [سورة الليل: الآيات ٥ ـ ٧] والآية بعدها، متفق على صحته من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

---

(١) تقدم تخريجه.

ومن هذا يعلم المؤمن الفرق بين عقيدة السلف الصالح، وعقيدة المعتزلة والقدرية النفاة، وعقيدة القدرية المجبرة.

فالقدرية المجبرة غلوا في إثبات القدر حتى قالوا: ليس للعبد إرادة ولا مشيئة، وقد أخطأوا في ذلك وأصابوا في الإيمان بالقدر. أما القدرية النفاة، فغلوا في نفي القدر وأفرطوا في ذلك وأخطأوا في هذا غاية الخطأ ولكنهم أصابوا في إثبات المشيئة والاختيار للعبد، وأخطأوا في جعله مستقلاً بذلك. فأهل السنة والجماعة أخذوا ما عند الطائفتين من الحق وتركوا ما عندهما من الباطل.

وهكذا يجب على أهل الحق إذا ردوا على أهل الباطل أن يفصلوا وأن ينصفوا، فيقولون لهم قلتم كذا وقلتم كذا، فنحن معكم في هذا، ولسنا معكم في هذا، نحن معكم في الحق الذي قلتموه كالإيمان بالقدر ولسنا معكم بأن العبد مجبور، بل له اختيار ومشيئة. ويقال للمعتزلة وأشباههم: نحن معكم في أن العبد له مشيئة واختيار، ولكن لسنا معكم في تجهيل الله سبحانه وإنكار علمه ومشيئته.

وهكذا يقال للشيعة نحن معكم في محبة أهل البيت ومحبة علي رضي الله عنه وأرضاه فإنه ومن سار على نهجه على هدى، وأنه من خيرة أصحاب رسول الله ﷺ بل هو أفضلهم بعد الصديق وعمر وعثمان رضي الله عنهم جميعاً ولكن لسنا معكم في أنه معصوم ولسنا معكم في أنه الخليفة لرسول الله ﷺ، بل قبله ثلاثة، ولسنا معكم في أنه يعبد من دون الله ويستغاث به وينذر له ونحو ذلك، لسنا معكم في هذا، لأنكم مخطئون في هذا خطأ عظيماً، لكن نحن معكم في محبة أهل البيت الملتزمين بشريعة الله والترضي عنهم والإيمان بأنهم من خيرة عباد الله عملاً بوصية رسول الله ﷺ حيث قال في حديث زيد بن أرقم المخرج في صحيح مسلم: «**إني تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله وتمسكوا به**». ثم قال: «**أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي**»[1].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٧/ ١٢٢ ـ ١٢٣).

وهكذا بقية الطوائف نأخذ ما معهم من الحق ونقر لهم به، ونرد عليهم باطلهم بالأدلة النقلية والعقلية.

وبهذا يتضح أن هذه الأصول الستة هي أصول الدين، وهي الجامعة لكل ما أخبر الله عنه، فمن استقام عليها عقيدة وقولاً وعملاً فقد استكمل الإيمان وسلم من النفاق، لأن هذه الأصول تقتضي من المؤمن بها أداء ما أوجب الله عليه له ولعباده، وتقتضي تصديقه بكل ما أخبر الله به في كتابه، أو أخبر به رسول الله ﷺ فيما صح من السنة، ومن جحدها أو جحد شيئاً منها لم يكن مؤمناً.

والخلاصة أن هذه الأصول أصول عظيمة وقواعد أساسية لهذا الدين العظيم، تجب مراعاتها والاستقامة عليها في جميع الأحوال، والبراءة من كل ما خالفها، ومن أتى بقول أو عمل يوجب كفره فهو دليل على عدم إيمانه بهذه الأصول أو بعضها الإيمان الصحيح، وذلك مثل ترك الصلاة المكتوبة، فإن الذي لا يصلي لا إيمان عنده على الصحيح يحجزه عن ترك الصلاة التي هي عمود الإسلام، ولهذا فإن القول الصواب إنه كافر كفراً أكبر لقوله ﷺ: «**بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة**»[1] خرجه مسلم في صحيحه، وقوله ﷺ: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**»[2] خرجه الأمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه. وهكذا من يستهزىء بالله سبحانه أو برسوله ﷺ، أو بالجنة أو النار، أو بالقرآن، وما أشبه ذلك فإنه كافر إجماعاً، لأن هذا الاستهزاء والتنقص دليل على أن دعواه الإيمان باطلة، وأنه ليس عنده إيمان يحجزه عن الاستهزاء بما ذكر.

وهكذا الذي يهين المصحف أو يلطخه بالنجاسة أو يجلس عليه وهو يعلم أنه كتاب الله، فإن هذا دليل على أن هذا الرجل لا إيمان له، وإنما يدعي الإيمان، ولو كان عنده إيمان صحيح لحجزه عن العمل الذي يوجب كفره.

وهكذا من استهزأ بالرسل أو كذب بعضهم عليهم الصلاة والسلام، يكون

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان برقم (٨٦).

(٢) تقدم تخريجه.

كافراً لأن استهزاءه بهم أو ببعضهم أو تكذيبه لهم أو بعضهم دليل على أن إيمانه ليس بصحيح بل هو دعوى، وعلى هذا يقاس بقية الأمور التي تقع من الناس، ومن ذلك قوم مسيلمة لما صدقوا رسول الله ﷺ وآمنوا به وصلوا وصاموا، ولكنهم ادعوا أن مسيلمة شريك في الرسالة صاروا عند أهل العلم والإيمان من الصحابة ومن بعدهم كفاراً لا نزاع بين أهل العلم في ذلك ولو صلوا وصاموا وقالوا: إن محمداً رسول الله، لأنهم لما قالوا إن مسيلمة شريك في الرسالة كفى هذا في كفرهم لأنهم بهذا قد كذبوا قول الله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [سورة الأحزاب: الآية ٤٠] كما كذبوا الأحاديث الصحيحة المتواترة الدالة على أن رسول الله ﷺ هو خاتم النبيين والمرسلين.

وهكذا القاديانية لما آمنوا بأن غلام أحمد نبي وأنه يوحى إليه، صار من آمن منهم بهذا كافراً كفراً أكبر لأنه مكذب لله ورسوله وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم، وهكذا من لم يؤمن بأن الجنة حق، أو لم يؤمن بأن النار حق، أو قال إن النار ليست عذاباً لأهلها بل نعيم لهم، كما يقول ذلك ابن عربي الضال المعروف بالقول بوحدة الوجود، ولا شك أن هذا إنكار لما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وإجماع أهل العلم من كون النار أعدها الله عذاباً لا نعيماً جزاء لهم على ما فعلوا من الأعمال التي حرمها الله عليهم، وعلى ما تركوه مما أوجب الله عليهم، وعلى ما كذبوا به مما أخبرت به الرسل ودل عليه الكتاب العزيز، والقرآن مملوء من الآيات الدالة على أن النار عذاب لأهلها، لا ينكر ذلك إلا مكابر معاند، أو جاهل لا يدري شيئاً مما جاءت به الرسل، أو فاقد للعقل.

ويتبين من هذا أن الأمور تؤخذ أحكامها على ظاهر الكتاب والسنة، وعلى ما أخبر الله به ورسوله، وعلى ما جاء عن سلف الأمة، ومن أبى ذلك، وادعى خلاف ما تقتضيه هذه الأصول فإن دعواه باطلة.

وأسأل الله عز وجل أن يوفقنا للفقه في كتابه وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام، ويرزقنا وسائر المسلمين الإيمان الصادق والعمل الصالح، وأن يمنحنا الثبات على الحق حتى نلقاه سبحانه، إنه سميع مجيب، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان.

عقيدة أهل السنة والجماعة[1]

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، الملك الحق المبين، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، خاتمُ النبيين وإمام المتقين، صلى الله عليه، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن الله تعالى أرسل رسوله محمداً ﷺ، بالهدى ودين الحق؛ رحمة للعالمين، وقدوة للعاملين، وحجة على العباد أجمعين.

بيّن به، وبما أنزل عليه من الكتاب والحكمة كل ما فيه صلاح العباد واستقامة أحوالهم؛ في دينهم ودنياهم: من العقائد الصحيحة، والأعمال القويمة، والأخلاق الفاضلة، والآداب العالية، فترك ﷺ أمته على المحجة البيضاء، ليلُها كنهارها، لا يَزيغُ عنها إلا هالك.

فسار على ذلك أمته الذين استجابو لله ورسوله، وهم خيرة الخلق من الصحابة والتابعين، والذين اتبعوهم بإحسان، فقاموا بشريعته وتمسكوا بسنّته، وعضوا عليها بالنواجذ: عقيدة، وعبادة، وخلقاً، وأدباً. فصاروا هم الطائفة الذين لا يزالون على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خذلهم، أو خالفهم، حتى يأتي أمر الله تعالى وهم على ذلك.

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٣/ ٢٢٧ وما بعدها).

ونحن ـ ولله الحمد ـ على آثارهم سائرون، وبسيرتهم المؤيدة بالكتاب والسنّة مهتدون، نقول ذلك تحدثاً بنعمة الله تعالى وبياناً لما يجب أن يكون عليه كل مؤمن.

ونسأل الله تعالى أن يثبتنا وإخواننا المسلمين بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة، وأن يهب لنا منه رحمة، إنه هو الوهاب.

ولأهمية هذا الموضوع، وتفرق أهواء الخلق فيه، أحببت أن أكتب على سبيل الاختصار عقيدتنا، عقيدة أهل السنّة والجماعة، وهي: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، سائلاً الله تعالى أن يجعل ذلك خالصاً لوجهه، موافقاً لمرضاته نافعاً لعباده.



عقيدتنا

عقيدتنا: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر: خيره وشره.

فنؤمن بربوبية الله تعالى أي بأنه الرب الخالق، المالك، المدبر لجميع الأمور.

ونؤمن بألوهية الله تعالى، أي بأنه الإله الحق، وكل معبود سواه باطل.

ونؤمن بأسمائه وصفاته، أي بأن له الأسماء الحسنى، والصفات الكاملة العُليا.

ونؤمن بوحدانيته في ذلك، أي بأنه لا شريك له في ربوبيته، ولا في ألوهيته، ولا في أسمائه وصفاته، قال الله تعالى: ﴿رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فَٱعْبُدْهُ وَٱصْطَبِرْ لِعِبَٰدَتِهِۦ ۚ هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾ [سورة مريَم: الآية ٦٥].

نؤمن بأنه: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ﴾ [سورة البَقَرَة: الآية ٢٥٥].

ونؤمن بأنه: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [سورة الحَشر: الآيات ٢٢ ـ ٢٤].

ونؤمن بأن له ملك السموات والأرض: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [سورة الشورى: الآيتان ٤٩،٥٠].

ونؤمن بأنه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾ لَهُۥ مَقَالِيدُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [سورة الشورى: الآيتان ١١،١٢].

ونؤمن بأنه: ﴿۞ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [سورة هُود: الآية ٦].

ونؤمن بأنه: ﴿۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [سورة الأنعام: الآية ٥٩].

ونؤمن بأن الله: ﴿عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [سورة لقمان: الآية ٣٤].

ونؤمن بأن الله يتكلم بما شاء، متى شاء، كيف شاء: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [سورة النساء: الآية ١٦٤]. ﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ [سورة الأعراف: الآية ١٤٣]. ﴿وَنَٰدَيْنَٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَٰهُ نَجِيًّا﴾ [سورة مريم: الآية ٥٢].

ونؤمن بأنه: ﴿لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى﴾ [سورة الكهف: الآية ١٠٩]. ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة لقمان: الآية ٢٧].

ونؤمن بأن كلماته أتم الكلمات؛ صدقاً في الأخبار وعدلاً في الأحكام وحسناً في الحديث قال الله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [سورة الأنعام: الآية ١١٥]. ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا﴾ [سورة النساء: الآية ٨٧].

ونؤمن بأن القرآن الكريم، كلام الله تعالى تكلّم به حقًّا وألقاه إلى جبريل

فنزل به جبريل على قلب النبي ﷺ ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ﴾ [سورة النحل: الآية ١٠٢]. ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [سورة الشُّعَرَاء: الآيات ١٩٢ ـ ١٩٥].

ونؤمن بأن الله عزّ وجلّ عليّ على خلقه بذاته وصفاته، لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْعَظِيمُ﴾ [سورة البَقَرَة: الآية ٢٥٥].

ونؤمن بأنه: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ﴾ [سورة يُونس: الآية ٣]. واستواؤه على العرش، علوه عليه بذاته، علوًّا خاصًّا، يليق بجلاله وعظمته، لا يعلم كيفيته إلا هو.

ونؤمن بأنه تعالى مع خلقه، وهو على عرشه، يعلم أحوالهم، ويسمع أقوالهم ويرى أفعالهم ويدبر أمورهم، يرزق الفقير ويجبر الكسير، يؤتي الملك من يشاء، وينزع الملك ممن يشاء، ويعز من يشاء، ويذل من يشاء، بيده الخير وهو على كل شيءٍ قدير. ومن كان هذا شأنه كان مع خلقه حقيقة، وإن كان فوقهم على عرشه حقيقة ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [سورة الشّورى: الآية ١١].

ولا نقول كما تقول الحلولية؛ من الجهمية وغيرهم: إنه مع خلقه في الأرض.

ونرى أن من قال ذلك، فهو كافر أو ضالٌّ لأنه وصف الله بما لا يليق به من النقائص.

ونؤمن بما أخبر به عنه رسوله ﷺ، أنه ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا، حين يبقى ثلث الليل الأخير فيقول: «**من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له؟**»[1].

ونؤمن بأنه سبحانه وتعالى يأتي يوم المعاد؛ للفصل بين العباد لقوله تعالى: ﴿كَلَّآ إِذَا دُكَّتِ ٱلْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٢١﴾ وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾ وَجِاْىٓءَ يَوْمَئِذٍۭ بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ ٱلْإِنسَٰنُ وَأَنَّىٰ لَهُ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ [سورة الفجر: الآيات ٢١ ـ ٢٣].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٢٨٩ و٤/ ١٩٠ و٤٧٩) ومسلم في صحيحه (٢/ ١٧٥).

ونؤمن بأنه تعالى: ﴿فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [سورة هُود: الآية ١٠٧].

ونؤمن بأن إرادته تعالى نوعان:

كونية: يقع بها مراده، ولا يلزم أن يكون محبوباً له، وهي التي بمعنى المشيئة كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [سورة البَقَرَة: الآية ٢٥٣]. ﴿إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ ۚ هُوَ رَبُّكُمْ﴾ [سورة هُود: الآية ٣٤].

وشرعية: لا يلزم منها وقوع المراد، ولا يكون المراد فيها إلا محبوباً له كقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ [سورة النِّساء: الآية ٢٧].

ونؤمن بأن مراده الكوني والشرعي تابع لحكمته؛ فكل ما قضاه كوناً، أو تعبد به خلقه شرعاً فإنه لحكمة، وعلى وفق الحكمة؛ سواء علمنا منها ما نعلم، أو تقاصرت عقولنا عن ذلك: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَـٰكِمِينَ﴾ [سورة التِّين: الآية ٨]. ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [سورة المَائدة: الآية ٥٠].

ونؤمن بأن الله تعالى يحب أولياءه، وهم يحبونه: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآية ٣١]. ﴿فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ [سورة المَائدة: الآية ٥٤]. ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآية ١٤٦]. ﴿وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [سورة الحُجرَات: الآية ٩]. ﴿وَأَحْسِنُوٓا۟ ۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾﴾ [سورة البقرة: الآية ١٩٥].

ونؤمن بأن الله تعالى يرضى ما شرعه من الأعمال والأقوال، ويكره ما نهى عنه منها: ﴿إِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنكُمْ ۖ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ ۖ وَإِن تَشْكُرُوا۟ يَرْضَهُ لَكُمْ ۗ﴾ [سورة الزُّمَر: الآية ٧]. ﴿وَلَـٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْقَـٰعِدِينَ﴾ [سورة التوبَة: الآية ٤٦].

ونؤمن بأن الله تعالى يرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات: ﴿رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ رَبَّهُۥ﴾ [سورة البَيِّنَة: الآية ٨].

ونؤمن بأن الله تعالى يغضب على من يستحق الغضب؛ من الكافرين وغيرهم: ﴿ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة

الفتح: الآية ٦]. ﴿وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ [سورة النّحل: الآية ١٠٦].

ونؤمن بأن لله تعالى وجهاً موصوفاً بالجلال والإكرام: ﴿وَيَبۡقَىٰ وَجۡهُ رَبِّكَ ذُو ٱلۡجَلَٰلِ وَٱلۡإِكۡرَامِ﴾ [سورة الرَّحمٰن: الآية ٢٧].

ونؤمن بأن لله تعالى يدين كريمتين عظيمتين: ﴿بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيۡفَ يَشَآءُۚ﴾ [سورة المائدة: الآية ٦٤]. ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدۡرِهِۦ وَٱلۡأَرۡضُ جَمِيعٗا قَبۡضَتُهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطۡوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [سورة الزُّمَر: الآية ٦٧].

ونؤمن بأن لله تعالى عينين اثنتين حقيقيتين لقوله تعالى: ﴿وَٱصۡنَعِ ٱلۡفُلۡكَ بِأَعۡيُنِنَا وَوَحۡيِنَا﴾ [سورة هُود: الآية ٣٧]. وقال النبي ﷺ: «**حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه**»[1].

وأجمع أهل السنّة على أن العينين اثنتان، ويؤيده قول النبي ﷺ، في الدجال: «**إنه أعور وإن ربكم ليس بأعور**»[2].

ونؤمن بأن الله تعالى: ﴿لَّا تُدۡرِكُهُ ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٠٣].

ونؤمن بأن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة: ﴿وُجُوهٞ يَوۡمَئِذٖ نَّاضِرَةٌ ٢٢ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٞ﴾ [سورة القِيَامَة: الآيتان ٢٢، ٢٣].

ونؤمن بأن الله تعالى لا مثيل له لكمال صفاته: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [سورة الشّورى: الآية ١١].

ونؤمن بأنه: ﴿لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ﴾ [سورة البَقَرَة: الآية ٢٥٥]. لكمال حياته وقيوميته.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٤٤٤).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧١٣١) ومسلم في صحيحه برقم (٧٢٩٠).

ونؤمن بأنه لا يظلم أحداً؛ لكمال عدله.

وبأنه ليس بغافل عن أعمال عباده؛ لكمال رقابته وإحاطته.

ونؤمن بأنه لا يعجزه شيء في السماوات ولا في الأرض؛ لكمال علمه وقدرته: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [سورة يس: الآية ٨٢].

وبأنه لا يلحقه تعب، ولا إعياء؛ لكمال قوته: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ [سورة ق: الآية ٣٨] أي من تعب ولا إعياء.

ونؤمن بثبوت كل ما أثبته الله لنفسه، أو أثبته له رسوله ﷺ، من الأسماء والصفات، لكننا نتبرأ من محذورين عظيمين هما:

التمثيل: أن يقول بقلبه أو لسانه: صفات الله تعالى كصفات المخلوقين.

والتكييف أن يقول بقلبه أو لسانه: كيفية صفات الله تعالى كذا وكذا.

ونؤمن بانتفاء كل ما نفاه الله عن نفسه، أو نفاه عنه رسوله ﷺ، وأن ذلك النفي يتضمن إثباتاً لكمال ضده.

ونسكت عما سكت الله عنه، ورسوله.

ونرى أن السير على هذا الطريق فرض لا بد منه، وذلك لأن ما أثبته الله لنفسه، أو نفاه عنها سبحانه فهو خبر أخبر الله به عن نفسه، وهو سبحانه أعلم بنفسه، وأصدق قيلاً، وأحسن حديثاً، والعباد لا يحيطون به علماً.

وما أثبته له رسوله، أو نفاه فهو خبر أخبر به عنه، وهو أعلم الناس بربه، وأنصح الخلق، وأصدقهم وأفصحهم.

ففي كلام الله تعالى ورسوله ﷺ، كمال العلم، والصدق، والبيان، فلا عذر في رده، أو التردد في قبوله.



فصـل

وكل ما ذكرناه من صفات الله تعالى تفصيلاً أو إجمالاً ، إثباتاً أو نفياً، فإننا في ذلك على كتاب ربنا، وسنّة نبينا معتمدون، وعلى ما سار عليه سلف الأمة وأئمة الهدى من بعدهم سائرون.

ونرى وجوب إجراء نصوص الكتاب والسنّة في ذلك على ظاهرها وحملها على حقيقتها اللائقة بالله عزّ وجلّ.

ونتبرأ من طريق المحرفين لها، الذين صرفوها إلى غير ما أراد الله بها ورسوله.

ومن طريق المعطلين لها، الذين عطلوها من مدلولها الذي أراده الله ورسوله.

ومن طريق الغالين فيها الذين حملوها على التمثيل، أو تكلفوا لمدلولها التكييف.

ونعلم علم اليقين أن ما جاء في كتاب الله تعالى أو سنّة نبيه ﷺ، فهو حق لا يناقض بعضه بعضاً لقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [سورة النِّساء: الآية ٨٢]. ولأن التناقض في الأخبار يستلزم تكذيب بعضها بعضاً، وهذا محال في خبر الله تعالى ورسوله ﷺ.

ومن ادعى أن في كتاب الله تعالى أو في سنّة رسوله ﷺ، أو بينهما تناقضاً، فذلك لسوء قصده، وزيغ قلبه فليتب إلى الله ولينزع عن غيِّه.

ومن توهم التناقض في كتاب الله تعالى أو في سنّة رسوله ﷺ، أو بينهما،

فذلك إما لقلة علمه، أو قصور فهمه، أو تقصيره في التدبر، فليبحث عن العلم، وليجتهد في التدبر حتى يتبين له الحق، فإن لم يتبين له فليكل الأمر إلى عالمه وليكف عن توهمه، وليقل كما يقول الراسخون في العلم: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآية ٧]. وليعلم أن الكتاب والسنّة لا تناقض فيهما ولا بينهما ولا اختلاف.

فصـل

ونؤمن بملائكة الله تعالى وأنهم: ﴿عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٧﴾ لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ﴾ [سورة الأنبيَاء: الآيتان ٢٦، ٢٧].

خلقهم الله تعالى فقاموا بعبادته، وانقادوا لطاعته: ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ﴾ [سورة الأنبيَاء: الآية ١٩] ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [سورة الأنبيَاء: الآية ٢٠].

حجبهم الله عنا؛ فلا نراهم، وربما كشفهم لبعض عباده، فقد رأى النبي ﷺ، جبريل على صورته له ستمائة جناح قد سد الأفق، وتمثل جبريل لمريم بشرًا سويًا فخاطبته وخاطبها، وأتى إلى النبي ﷺ، وعنده الصحابة؛ بصورة رجل لا يعرف ولا يرى عليه أثر السفر، شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، فجلس إلى النبي ﷺ، فأسند ركبتيه إلى ركبتي النبي ﷺ، ووضع كفيه على فخذيه وخاطب النبي ﷺ، وخاطبه النبي ﷺ، وأخبر النبي ﷺ أصحابه أنه جبريل.

ونؤمن بأن للملائكة أعمالاً كُلِّفوا بها.

فمنهم جبريل الموكل بالوحي، ينزل به من عند الله على من يشاء من أنبيائه ورسله.

ومنهم: ميكائيل، الموكل بالمطر والنبات.

ومنهم: إسرافيل، الموكل بالنفخ في الصور، حين الصعق والنشور.

ومنهم: ملك الموت، الموكل بقبض الأرواح عند الموت.

ومنهم: ملك الجبال، الموكل بها.

ومنهم: مالك خازنُ النار.

ومنهم ملائكة موكلون بالأجنة في الأرحام وآخرون موكلون بحفظ بني آدم، وآخرون موكلون بكتابة أعمالهم؛ لكل شخص ملكان: ﴿عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾ [سورة ق: الآية ١٧] ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [سورة ق: الآية ١٨]. وآخرون موكلون بسؤال الميت بعد الانتهاء من تسليمه إلى مثواه، يأتيه ملكان يسألانه عن ربه، ودينه، ونبيه فـ ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ ۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾ [سورة إبراهيم: الآية ٢٧].

ومنهم: الملائكة، الموكلون بأهل الجنة: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ ۚ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾ [سورة الرّعد: الآية ٢٣، ٢٤].

وقد أخبر النبي ﷺ، أن البيت المعمور في السماء يدخله ـ وفي رواية يصلي فيه ـ كل يوم سبعون ألف ملك ثم لا يعودون إليه آخر ما عليهم.

فصل

ونؤمن بأن الله تعالى أنزل على رسله كتباً حجة على العالمين، ومحجة للعاملين يعلمونهم بها الحكمة، ويزكونهم.

ونؤمن بأن الله تعالى أنزل مع كل رسول كتاباً لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ [سورة الحديد: الآية ٢٥].

ونعلم من هذه الكتب:

١ ـ التوراة: التي أنزلها الله تعالى على موسى ﷺ، وهي أعظم كتب بني إسرائيل: ﴿فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ﴾ [سورة المائدة: الآية ٤٤].

٢ ـ الإنجيل: الذي أنزله الله تعالى على عيسى ﷺ، وهو مصدق للتوراة، ومتمم لها: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [سورة المائدة: الآية ٤٦]. ﴿وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآية ٥٠].

٣ ـ الزبور: الذي آتاه الله تعالى داود ﷺ.

٤ ـ صحف إبراهيم وموسى، عليهما الصلاة والسلام.

٥ ـ القرآن العظيم: الذي أنزله الله على نبيه محمد خاتم النبيين ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [سورة البقَرَة: الآية ١٨٥] فكان ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [سورة المَائدة: الآية ٤٨]. فنسخ الله به جميع الكتب السابقة، وتكفل بحفظه عن عبث العابثين، وزيغ المحرفين ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا

﴿ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [سورة الحِجر: الآية ٩]. لأنه سيبقى حجة على الخلق أجمعين، إلى يوم القيامة.

أما الكتب السابقة؛ فإنها مؤقتة بأمد ينتهي بنزول ما ينسخها، ويبين ما حصل فيها من تحريف وتغيير. ولهذا لم تكن معصومة منه، فقد وقع فيها التحريف والزيادة والنقص.

﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [سورة النِّساء: الآية ٤٦].

﴿فَوَيۡلٞ لِّلَّذِينَ يَكۡتُبُونَ ٱلۡكِتَٰبَ بِأَيۡدِيهِمۡ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشۡتَرُواْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ فَوَيۡلٞ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتۡ أَيۡدِيهِمۡ وَوَيۡلٞ لَّهُم مِّمَّا يَكۡسِبُونَ﴾ [سورة البَقَرة: الآية ٧٩].

﴿قُلۡ مَنۡ أَنزَلَ ٱلۡكِتَٰبَ ٱلَّذِي جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورٗا وَهُدٗى لِّلنَّاسِۖ تَجۡعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبۡدُونَهَا وَتُخۡفُونَ كَثِيرٗاۖ﴾ [سورة الأنعَام: الآية ٩١].

﴿وَإِنَّ مِنۡهُمۡ لَفَرِيقٗا يَلۡوُۥنَ أَلۡسِنَتَهُم بِٱلۡكِتَٰبِ لِتَحۡسَبُوهُ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ٧٨ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤۡتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحُكۡمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادٗا لِّي مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآيتان ٧٨، ٧٩].

﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ [سورة المَائدة: الآية ١٥] إلى قوله: ﴿لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۚ﴾ [سورة المَائدة: الآية ١٧].

فصل

ونؤمن بأن الله تعالى بعث إلى خلقه رسلاً: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [سورة النساء: الآية ١٦٥].

ونؤمن بأن أولهم نوح، وآخرهم محمد صلى الله وسلم عليهم أجمعين ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ [سورة النساء: الآية ١٦٣]. ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [سورة الأحزاب: الآية ٤٠].

وأن أفضلهم محمد، ثم إبراهيم، ثم موسى، ثم نوح، وعيسى ابن مريم، وهم المخصوصون في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَۖ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ [سورة الأحزاب: الآية ٧].

ونعتقد أن شريعة محمد ﷺ، حاوية لفضائل شرائع هؤلاء الرسل المخصوصين بالفضل لقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِۚ﴾ [سورة الشورى: الآية ١٣].

ونؤمن بأن جميع الرسل بشر مخلوقون، ليس لهم من خصائص الربوبية شيء. قال الله تعالى عن نوح، وهو أولهم: ﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ إِنِّى مَلَكٌ﴾ [سورة هود: الآية ٣١]. وأمر الله تعالى محمداً، وهو آخرهم أن يقول: ﴿لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ [سورة الأعراف: الآية ١٨٨]. وأن يقول: ﴿قُلْ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴿٢١﴾ قُلْ إِنِّى لَن يُجِيرَنِى مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا﴾ [سورة الجنّ: الآيتان ٢١، ٢٢].

ونؤمن بأنهم عبيد من عباد الله، أكرمهم الله تعالى بالرسالة، ووصفهم بالعبودية في أعلى مقاماتهم، وفي سياق الثناء عليهم، فقال في أولهم نوح: ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [سورة الإسراء: الآية ٣]. وقال في آخرهم محمد ﷺ: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [سورة الفُرقان: الآية ١]. وقال في رسل آخرين: ﴿وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولِي الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ [سورة ص: الآية ٤٥]. ﴿وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [سورة ص: الآية ١٧]. ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُودَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [سورة ص: الآية ٣٠]. وقال في عيسى ابن مريم: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [سورة الزّخرُف: الآية ٥٩].

ونؤمن بأن الله تعالى ختم الرسالات برسالة محمد ﷺ، وأرسله إلى جميع الناس لقوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [سورة الأعراف: الآية ١٥٨].

ونؤمن بأن شريعته ﷺ، هي دين الإسلام الذي ارتضاه الله تعالى لعباده، وأن الله تعالى لا يقبل من أحد ديناً سواه لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [سورة آل عمران: الآية ١٩]. وقوله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ﴾ [سورة المَائدة: الآية ٣]. وقوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآية ٨٥].

ونرى أن من زعم اليوم ديناً قائماً مقبولاً عند الله سوى دين الإسلام، من دين اليهودية، أو النصرانية، أو غيرهما، فهو كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل مرتداً، لأنه مكذب للقرآن.

ونرى أن من كفر برسالة محمد ﷺ، إلى الناس جميعاً فقد كفر بجميع الرسل، حتى برسوله الذي يزعم أنه مؤمن به، متبع له، لقوله تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾ [سورة الشُّعَرَاء: الآية ١٠٥]. فجعلهم مكذبين لجميع الرسل مع أنه لم يسبق نوحاً رسول. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ

﴿يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ [سورة النّساء: الآيتان ١٥٠،١٥١].

ونؤمن بأنه لا نبي بعد محمد رسول الله ﷺ، ومن ادعى النبوة بعده أو صدق من ادعاها فهو كافر، لأنه مكذب لله، ورسوله، وإجماع المسلمين.

ونؤمن بأن للنبي ﷺ، خلفاء راشدين خلفوه في أمته: علماً، ودعوة، وولاية على المؤمنين، وبأن أفضلهم وأحقهم بالخلافة أبو بكر الصديق، ثم عمر ابن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب، رضي الله عنهم أجمعين.

وهكذا كانوا في الخلافة قدراً كما كانوا في الفضيلة، وما كان الله تعالى وله الحكمة البالغة ليولي على خير القرون رجلاً، وفيهم من هو خير منه وأجدر بالخلافة.

ونؤمن بأن المفضول من هؤلاء قد يتميز بخصيصة يفوق فيها من هو أفضل منه، لكنه لا يستحق بها الفضل المطلق على من فضله، لأن موجبات الفضل كثيرة متنوعة.

ونؤمن بأن هذه الأمة خير الأمم، وأكرمها على الله عزّ وجلّ، لقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [سورة آل عِمرَان: الآية ١١٠].

ونؤمن بأن خير هذه الأمة الصحابة، ثم التابعون، ثم تابعوهم.

وبأنه لا تزال طائفة من هذه الأمة على الحق ظاهرين، لا يضرهم من خذلهم، أو خالفهم حتى يأتي أمر الله عزّ وجلّ.

ونعتقد أن ما جرى بين الصحابة رضي الله عنهم من الفتن، فقد صدر عن تأويل اجتهدوا فيه. فمن كان منهم مصيباً كان له أجران، ومن كان منهم مخطئاً فله أجر واحد، وخطؤه مغفور له.

ونرى أنه يجب أن نكف عن مساوئهم، فلا نذكرهم إلا بما يستحقونه من

الثناء الجميل، وأن نطهر قلوبنا من الغل والحقد على أحد منهم، لقوله تعالى فيهم: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [سورة الحديد: الآية ١٠]. وقول الله تعالى فينا: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [سورة الحشر: الآية ١٠].

فصـل

ونؤمن باليوم الآخر، وهو يوم القيامة الذي لا يوم بعده، حين يبعث الناس أحياء للبقاء: إما في دار النعيم، وإما في دار العذاب الأليم.

فنؤمن بالبعث وهو إحياء الله تعالى الموتى، حين ينفخ إسرافيل في الصور النفخة الثانية ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ [سورة الزُّمَر: الآية ٦٨].

فيقوم الناس من قبورهم لرب العالمين، حفاة بلا نعال، عراة بلا ثياب، غرلاً بلا ختان ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [سورة الأنبياء: الآية ١٠٤].

ونؤمن بصحائف الأعمال تعطى باليمين، أو من وراء الظهور بالشمال ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ⁽٧⁾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ⁽٨⁾ وَيَنقَلِبُ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ مَسْرُورًا ⁽٩⁾ وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ وَرَآءَ ظَهْرِهِۦ ⁽١٠⁾ فَسَوْفَ يَدْعُواْ ثُبُورًا ⁽١١⁾ وَيَصْلَىٰ سَعِيرًا﴾ [سورة الانشقاق: الآيات ٧ ـ ١٢]. ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِي عُنُقِهِۦ وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ⁽١٣⁾ ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [سورة الإسراء: الآيتان ١٣، ١٤].

ونؤمن بالموازين توضع يوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ⁽٧⁾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [سورة الزلزلة: الآيتان ٧، ٨]. ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ⁽١٠٢⁾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ ⁽١٠٣⁾ تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَٰلِحُونَ﴾ [سورة المؤمنون: الآيات ١٠٢ ـ ١٠٤]. ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٦٠].

ونؤمن بالشفاعة العظمى لرسول الله ﷺ خاصة، يشفع عند الله تعالى بإذنه ليقضي بين عباده، حين يصيبهم من الهم والكرب ما لا يطيقون فيذهبون إلى آدم، ثم نوح، ثم إبراهيم، ثم موسى، ثم عيسى حتى تنتهي إلى رسول الله ﷺ.

ونؤمن بالشفاعة فيمن دخل النار من المؤمنين أن يخرجوا منها، وهي للنبي ﷺ، وغيره من النبيين، والمؤمنين، والملائكة.

وبأن الله تعالى يخرج من النار أقواماً من المؤمنين بغير شفاعة، بل بفضله ورحمته.

ونؤمن بحوض رسول الله ﷺ، ماؤه أشد بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، وأطيب من رائحة المسك، طوله شهر، وعرضه شهر، وآنيته كنجوم السماء حسناً وكثرة، يَرِدُهُ المؤمنون من أمته، من شرب منه لم يظمأ بعد ذلك.

ونؤمن بالصراط المنصوب على جهنم، يمر الناس عليه على قدر أعمالهم، فيمر أولهم كالبرق، ثم كمر الريح، ثم كمر الطير، وأشد الرجال، والنبي ﷺ، قائم على الصراط يقول: «يا رب سلم سلم». حتى تعجز أعمال العباد، فيأتي من يزحف، وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة مأمورة، تأخذ من أمرت به، فمخدوش ناج، ومكردس في النار.

ونؤمن بكل ما جاء في الكتاب والسنّة، من أخبار ذلك اليوم وأهواله أعاننا الله عليها.

ونؤمن بشفاعة النبي ﷺ، لأهل الجنة أن يدخلوها. وهي للنبي ﷺ خاصة.

ونؤمن بالجنة والنار، فالجنة دار النعيم، التي أعدها الله تعالى للمؤمنين المتقين، فيها من النعيم ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [سورة السَّجدَة: الآية ١٧].

والنار دار العذاب، التي أعدها الله تعالى للكافرين الظالمين، فيها من العذاب، والنكال ما لا يخطر على البال ﴿إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [سورة الكهف: الآية ٢٩].

وهما موجودتان الآن، ولن تفنيا أبد الآبدين ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَيَعْمَلْ صَٰلِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ قَدْ أَحْسَنَ ٱللَّهُ لَهُۥ رِزْقًا﴾ [سورة الطّلاق: الآية ١١].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٦٥﴾ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠﴾ [سورة الأحزاب: الآيات ٦٤ ـ ٦٦].

ونشهد بالجنة لكل من شهد له الكتاب والسنّة بالعين، أو بالوصف.

فمن الشهادة بالعين: الشهادة لأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، ونحوهم ممن عيّنهم النبي ﷺ.

ومن الشهادة بالوصف: الشهادة لكل مؤمن، أو تقي.

ونشهد بالنار لكل من شهد له الكتاب والسنّة بالعين، أو بالوصف.

فمن الشهادة بالعين: الشهادة لأبي لهب، وعمرو بن لحي الخزاعي، ونحوهما.

ومن الشهادة بالوصف: الشهادة لكل كافر، أو مشرك شركاً أكبر، أو منافق.

ونؤمن بفتنة القبر، وهي سؤال الميت في قبره عن ربه، ودينه، ونبيه فـ ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ [سورة إبراهيم: الآية ٢٧]. فيقول المؤمن: ربي الله، وديني الإسلام ، ونبيي محمد. وأما الكافر والمنافق فيقول: لا أدري سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته.

ونؤمن بنعيم القبر للمؤمنين ﴿ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ ۙ يَقُولُونَ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [سورة النّحل: الآية ٣٢].

ونؤمن بعذاب القبر للظالمين الكافرين ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ۖ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ

عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [سورة الأنعام: الآية ٩٣] .

والأحاديث في هذا كثيرة معلومة، فعلى المؤمن أن يؤمن بكل ما جاء به الكتاب والسنّة من هذه الأمور الغيبية، وأن لا يعارضها بما يشاهد في الدنيا، فإن أمور الآخرة لا تقاس بأمور الدنيا لظهور الفرق الكبير بينهما. والله المستعان.

فصل

ونؤمن بالقدر: خيره وشره، وهو تقدير الله تعالى للكائنات حسبما سبق به علمه، واقتضته حكمته.

وللقدر أربع مراتب:

المرتبة الأولى: العلم، فنؤمن بأن الله تعالى بكل شيء عليم، علم ما كان، وما يكون، وكيف يكون بعلمه الأزلي الأبدي، فلا يتجدد له علم بعد جهل، ولا يلحقه نسيان بعد علم.

المرتبة الثانية: الكتابة، فنؤمن بأن الله تعالى كتب في اللوح المحفوظ، ما هو كائن إلى يوم القيامة: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِى كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [سورة الحَجّ: الآية ٧٠].

المرتبة الثالثة: المشيئة، فنؤمن بأن الله تعالى قد شاء كل ما في السماوات والأرض، لا يكون شيء إلا بمشيئته. ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

المرتبة الرابعة: الخلق، فنؤمن بأن الله تعالى: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴿٦٢﴾ لَّهُۥ مَقَالِيدُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ﴾ [سورة الزُّمَر: الآية ٦٣].

وهذه المراتب الأربع شاملة لما يكون من الله تعالى نفسه، ولما يكون من العباد، فكل ما يقوم به العباد من أقوال، أو أفعال، أو تروك فهي معلومة لله تعالى، مكتوبة عنده، والله تعالى قد شاءها وخلقها ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [سورة التّكوير: الآيتان ٢٨، ٢٩]. ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [سورة البَقَرَة: الآية ٢٥٣]. ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [سورة الأنعَام: الآية ١٣٧]. ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [سورة الصَّافات: الآية ٩٦].

ولكننا مع ذلك نؤمن بأن الله تعالى جعل للعبد اختياراً وقدرة بهما يكون الفعل.

والدليل على أن فعل العبد باختياره وقدرته أمور:

الأول: قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [سورة البَقَرَة: الآية ٢٢٣]. وقوله: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً﴾ [سورة التوبَة: الآية ٤٦]. فأثبت للعبد إتياناً بمشيئته، وإعداداً بإرادته.

الثاني: توجيه الأمر والنهي إلى العبد، ولو لم يكن له اختيار وقدرة؛ لكان توجيه ذلك إليه من التكليف بما لا يطاق، وهو أمر تأباه حكمة الله تعالى ورحمته وخبره الصادق في قوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة البَقَرَة: الآية ٢٨٦].

الثالث: مدح المحسن على إحسانه، وذم المسيء على إساءته، وإثابة كل منها بما يستحق.

ولولا أن الفعل يقع بإرادة العبد واختياره؛ لكان مدح المحسن عبثاً وعقوبة المسيء ظلماً والله تعالى منزه عن العبث والظلم.

الرابع: أن الله تعالى أرسل الرسل ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [سورة النِّساء: الآية ١٦٥].

ولولا أن فعل العبد يقع بإردته واختياره، ما بطلت حجته بإرسال الرسل.

الخامس: أن كل فاعل يحس أنه يفعل الشيء، أو يتركه بدون أي شعور بإكراه، فهو يقوم، ويقعد، ويدخل، ويخرج، ويسافر، ويقيم بمحض إرادته، ولا يشعر بأن أحداً يكرهه على ذلك، بل يفرّق تفريقاً واقعيًّا بين أن يفعل الشيء باختياره وبين أن يكرهه عليه مكره وكذلك فرق الشرع بينهما تفريقاً حكميًّا، فلم يؤاخذ الفاعل بما فعله مكرهاً عليه، فيما يتعلق بحق الله تعالى.

ونرى أنه لا حجة للعاصي على معصيته بقدر الله تعالى، لأن العاصي يقدم على المعصية باختياره، من غير أن يعلم أن الله تعالى قدرها عليه، إذ لا يعلم أحد قدر الله تعالى إلا بعد وقوع مقدوره ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ [سورة لقمَان: الآية ٣٤] فكيف يصح الاحتجاج بحجة لا يعلمها المحتج بها؛ حين

إقدامه على ما اعتذر بها عنه. وقد أبطل الله تعالى هذه الحجة بقوله: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْ لَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشۡرَكۡنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمۡنَا مِن شَيۡءٖۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأۡسَنَاۗ قُلۡ هَلۡ عِندَكُم مِّنۡ عِلۡمٖ فَتُخۡرِجُوهُ لَنَآۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا تَخۡرُصُونَ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٤٨].

ونقول للعاصي المحتج بالقدر: لماذا لم تقدم على الطاعة مقدراً أن الله تعالى قد كتبها لك؟ فإنه لا فرق بينها وبين المعصية في الجهل بالمقدور قبل صدور الفعل منك. ولهذا لما أخبر النبي ﷺ، الصحابة بأن كل واحد قد كتب مقعده من الجنة، ومقعده من النار قالوا: أفلا نتكل وندع العمل. قال: «**لا، اعملوا فكل ميسر لما خلق له**»[1].

ونقول للعاصي المحتج بالقدر: لو كنت تريد السفر لمكة، وكان لها طريقان، أخبرك الصادق أن أحدهما مخوف صعب، والثاني آمن سهل، فإنك ستسلك الثاني، ولا يمكن أن تسلك الأول وتقول: إنه مقدر عليّ ولو فعلت لعدك الناس في قسم المجانين.

ونقول له أيضاً: لو عرض عليك وظيفتان إحداهما ذات مرتب أكثر، فإنك سوف تعمل فيها دون الناقصة، فكيف تختار لنفسك في عمل الآخرة ما هو الأدنى ثم تحتج بالقدر؟!.

ونقول له أيضاً: نراك إذا أصبت بمرض جسمي؛ طرقت باب كل طبيب لعلاجك، وصبرت على ما ينالك من ألم عملية الجراحة، وعلى مرارة الدواء، فلماذا لا تفعل مثل ذلك في مرض قلبك بالمعاصي؟!.

ونؤمن بأن الشر لا ينسب إلى الله تعالى لكمال رحمته وحكمته، قال النبيﷺ: «**والشر ليس إليك**»[2] رواه مسلم. فنفس قضاء الله تعالى ليس فيه شر أبداً، لأنه صادر عن رحمة وحكمة.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٣٦٢) ومسلم في صحيحه برقم (٦٦٧٣).

(٢) قطعة من حديث أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٨٠٩) في دعاء النبي ﷺ في صلاته وأوله: «وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض...» الحديث.

وإنما يكون الشر في مقتضياته؛ لقول النبي ﷺ، في دعاء القنوت الذي علمه الحسن: «**وقني شر ما قضيت**»[1]. فأضاف الشر إلى ما قضاه. ومع هذا فإن الشر في المقضيات ليس شرًّا خالصاً محضاً، بل هو شر في محله من وجه، خير من وجه، أو شر في محله، خير في محل آخر.

فالفساد في الأرض من: الجدب، والمرض، والفقر، والخوف شر، لكنه خير في محل آخر. قال الله تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [سورة الرُّوم: الآية ٤١].

وقطع يد السارق، ورجم الزاني شر بالنسبة للسارق والزاني في قطع اليد وإزهاق النفس، لكنه خير لهما من وجه آخر، حيث يكون كفارة لهما، فلا يجمع لهما بين عقوبتي الدنيا والآخرة، وهو أيضاً خير في محل آخر، حيث إن فيه حماية الأموال والأعراض والأنساب.

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (١٤٢٥).

فصـل

هذه العقيدة السامية المتضمنة لهذه الأصول العظيمة، تثمر لمعتقدها ثمرات جليلة كثيرة.

فالإيمان بالله تعالى وأسمائه وصفاته، يثمر للعبد محبة الله وتعظيمه الموجبين للقيام بأمره واجتناب نهيه، والقيام بأمر الله تعالى واجتناب نهيه، يحصل بهما كمال السعادة في الدنيا والآخرة للفرد والمجتمع ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [سورة النّحل: الآية ٩٧].

ومن ثمرات الإيمان بالملائكة:

أولاً: العلم بعظمة خالقهم تبارك وتعالى وقوته وسلطانه.

ثانياً: شكره تعالى على عنايته بعباده، حيث وكل بهم من هؤلاء الملائكة من يقوم بحفظهم وكتابة أعمالهم، وغير ذلك من مصالحهم.

ثالثاً: محبة الملائكة على ما قاموا به من عبادة الله تعالى على الوجه الأكمل واستغفارهم للمؤمنين.

ومن ثمرات الإيمان بالكتب:

أولاً: العلم برحمة الله تعالى وعنايته بخلقه، حيث أنزل لكل قوم كتاباً يهديهم به.

ثانياً: ظهور حكمة الله تعالى، حيث شرع في هذه الكتب لكل أمة ما

يناسبها. وكان خاتم هذه الكتب القرآن العظيم، مناسباً لجميع الخلق في كل عصر ومكان إلى يوم القيامة.

ثالثاً: شكر نعمة الله تعالى على ذلك.

ومن ثمرات الإِيمان بالرسل:

أولاً: العلم برحمة الله تعالى وعنايته بخلقه، حيث أرسل إليهم أولئك الرسل الكرام؛ للهداية والإِرشاد.

ثانياً: شكره تعالى على هذه النعمة الكبرى.

ثالثاً: محبة الرسل، وتوقيرهم، والثناء عليهم بما يليق بهم، لأنهم رسل الله تعالى وخلاصة عبيده، قاموا لله بعبادته، وتبليغ رسالته، والنصح لعباده، والصبر على أذاهم.

ومن ثمرات الإِيمان باليوم الآخر:

أولا: الحرص على طاعة الله تعالى رغبة في ثواب ذلك اليوم، والبعد عن معصيته؛ خوفاً من عقاب ذلك اليوم.

ثانياً: تسلية المؤمن ما يفوته من نعيم الدنيا ومتاعها بما يرجوه من نعيم الآخرة وثوابها.

ومن ثمرات الإِيمان بالقدر:

أولاً: الاعتماد على الله تعالى عند فعل الأسباب، لأن السبب والمسبب كليهما بقضاء الله وقدره.

ثانياً: راحة النفس وطمأنينة القلب، لأنه متى علم أن ذلك بقضاء الله تعالى، وأن المكروه كائن لا محالة، ارتاحت النفس واطمأن القلب ورضي بقضاء الرب، فلا أحد أطيب عيشاً، وأريح نفساً، وأقوى طمأنينة ممن آمن بالقدر.

ثالثاً: طرد الإعجاب بالنفس، عند حصول المراد؛ لأن حصول ذلك نعمة من الله بما قدره من أسباب الخير والنجاح، فيشكر الله تعالى على ذلك ويدع الإعجاب.

رابعاً: طرد القلق والضجر عند فوات المراد، أو حصول المكروه، لأن ذلك بقضاء الله تعالى الذي له ملك السماوات والأرض، وهو كائن لا محالة، فيصبر على ذلك ويحتسب الأجر.

وإلى هذا يشير الله تعالى بقوله: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ أَن نَّبۡرَأَهَآۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ ﴿٢٢﴾ لِّكَيۡلَا تَأۡسَوۡاْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمۡ وَلَا تَفۡرَحُواْ بِمَآ ءَاتَىٰكُمۡۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخۡتَالٖ فَخُورٍ﴾ [سورة الحديد: الآيتان ٢٢،٢٣].

فنسأل الله تعالى أن يثبتنا على هذه العقيدة، وأن يحقق لنا ثمراتها ويزيدنا من فضله، وأن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، وأن يهب لنا منه رحمة، إنه هو الوهاب، والحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان.

تمت في ٣٠/١٠/١٤٠٤ هـ



الوصايا العشر[1]

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد محمداً عبده ورسوله، أرسله الله تعالى بالهدى ودين الحق فبلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده، فصلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [سورة آل عمران: الآية ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [سورة النساء: الآية ١].

أما بعد: إخواني الكرام:

موضوع المحاضرة هو الكلام على الوصايا العشر التي في آخر سورة الأنعام وقبل الكلام عليها أحب أن أنبه على ثلاث مسائل تفعل في النصف من هذا الشهر أو يذكرها العامة في النصف من هذا الشهر - شهر شعبان.

المسألة الأولى:

أن كثيراً من العامة يظنون أن ليلة النصف من شعبان هي ليلة القدر وأنه يكتب فيها ما يكون في السنة، ومن المعلوم أن ليلة القدر في رمضان ودليل ذلك قوله تبارك وتعالى في القرآن الكريم: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾﴾ [سورة القدر: الآية ١].

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين (٧/ ٢٧٧ وما بعدها).

وفي قوله تعالى: ﴿حمٓ ۝١ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ ۝٢ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةٖ مُّبَٰرَكَةٍۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفۡرَقُ كُلُّ أَمۡرٍ حَكِيمٍ ۝٤﴾ [سورة الدخان: الآيات ١ ـ ٤]. فهذا نص في أن القرآن نزل في ليلة القدر التي يفرق فيها ويفصل كل أمر حكيم ثم قوله تعالى: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ﴾ [سورة البقرة: الآية ١٨٥]. وهذا يدل دلالة أكيدة على أن ليلة القدر في رمضان بل هي في العشر الأواخر من رمضان.

المسألة الثانية:

وهي أن بعض الناس يخص ليلته بقيام ويومه بصيام بناءً على أحاديث ضعيفة وردت في ذلك، ولكن حيث لا تصح هذه الأحاديث الضعيفة فإن ليلة النصف من شعبان لا تُخَصُّ بقيام. ولكن إن كان الإنسان قد اعتاد أن يقوم الليل، فليقم ليلة النصف كغيرها من الليالي، وإن كان لم يعتد ذلك فلا يخصها بقيام، كذلك في الصوم لا يخص النصف من شعبان بصوم، لأن ذلك لم يرد عن رسول الله ﷺ لكن لو صام الأيام الثلاثة البيض وهي اليوم الثالث عشر واليوم الرابع عشر واليوم الخامس عشر لو صامها فإن صيامها من السنة لكن ليس باعتقاد أن لهذا مزية على سائر الشهور وإن كان رسول الله ﷺ يكثر الصوم في شعبان أكثر من غيره من الشهور حتى كان يصومه كله أو إلا قليلاً منه(١).

المسألة الثالثة:

أن بعض الناس يصنع الطعام في اليوم الخامس عشر من شعبان ويدعو إليه الناس، أو يوزعه على الجيران والأقارب معتقداً أن لذلك مزية وفضل ولكني أقول ليس الأمر كذلك، فلا يشرع فيه صنع الطعام ولا الدعوة ولا الصدقة، بل هو كغيره من الأيام، يصنع فيه من الطعام ما يصنع في غيره وليس له مزية.

---

(١) انظر صحيح البخاري، كتاب الصوم/ باب: صوم شعبان، وصحيح مسلم، كتاب الصيام/ باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان.

هذه ثلاث بدع يعتادها بعض الناس فأحببت التنبيه عليها.

والآن نشرع في موضوع المحاضرة.

يمكن القول أن جميع الدين وصية من الله ـ عزّ وجلّ ـ كل الدين وصية من الله كما قال الله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾ [سورة الشورى: الآية ١٣]. هذه وصية عامة ﴿أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾. كلمتان اشتملتا على الدين الإسلامي كله وعلى توجيه المجتمع الإسلامي أن يقيم الدين وأن لا يتفرق فيه ومن ذلك قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [سورة النساء: الآية ١٣١].

لكن سميت هذه الوصايا بالوصايا العشر لأن الله تعالى جمعها في مكان واحد وكان يختم كل وصية منها أو كل آية منها بقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٥١].

إن الوصية هي العهد بالشيء عهداً مؤكداً، فكأن الله تعالى عهد إلينا بهذه الأشياء عهداً مؤكداً محتماً علينا فبدأ بقوله عزّ وجلّ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٥١]. والخطاب هنا للرسول ﷺ وأمره الله تعالى أن يقول هذا القول للناس عموماً. وأمر الله ـ عزّ وجلّ ـ لرسوله أن يقول للناس هذا هو أمر خاص وإلا فإن الله تعالى قد أمر نبيه على وجه عام أن بلغ القرآن لكل الأمة.

﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ أي ما حرم ربكم عليكم مخالفته، فهذه الأشياء التي سيوصي بها الله قد حرم الله علينا مخالفتها، فلا بد أن نقوم بها على الوجه الأكمل وفي قوله تعالى: ﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ ولم يقل ما حرم الله لأن الرب هو الذي له التصرف المطلق في المربوب فالرب هو الرب ويقابله العبد كما قال الله تعالى: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾ [سورة الفاتحة: الآية ٢]. فوصف الله نفسه بأنه رب للعالمين كلهم، والرب هو الذي يملك أن يتصرف فيهم بما شاء من الأمر الكوني والأمر الشرعي.

الوصية الأولى: ﴿أَلَّا تشركوا به شيئاً﴾:

أي أن لا تجعلوا معه شريكاً والنهي عن الشرك بالله يشمل ثلاث أقسام:

القسم الأول: النهي عن الشرك به في ربوبيته.

القسم الثاني: النهي عن الشرك به في ألوهيته.

القسم الثالث: النهي عن الشرك به في أسمائه وصفاته.

القسم الأول: الشرك في الربوبية:

من المعلوم أن الله ـ عزّ وجلّ ـ هو الخالق المالك المدبر لجميع الأمور: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ﴾ [سورة فاطر: الآية ٣]. أبداً الخالق هو الله وحده ولهذا حرم الله ـ عزّ وجلّ ـ أن يخلق أحد مثله ولو بالصورة كما قال النبي عليه الصلاة والسلام في المصورين أنه يقال لهم أحيوا ما خلقتم فلا يمكن أن يشرك بالله في خلقه أو ملكه أو تدبيره فمن اعتقد أن لله تعالى مشركاً في الخلق فقد أشرك به. لو قال إن هذا بمقتضى الطبيعة وهذا بمقتضى الزمن وهذا بكذا وكذا مما يضاف إلى غير الله فإنه مشرك بالله، ومن العجب أن هذا الشرك ـ أعني الشرك في الربوبية ـ لا يذهب إليه، لا الكفار الذين قاتلهم النبي ﷺ. الكفار الذين قاتلهم النبي عليه الصلاة والسلام هل كانوا يشركون في الربوبية؟ الجواب: لا. ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴿٩﴾﴾ [سورة الزخرف: الآية ٩]. ويقرون بأن الله هو الخالق ولكن يوجد في عهدنا هذا من يكابر وينكر الخالق ويدعي والعياذ بالله أن هذا الكون ليس له مدبر وليس له خالق وإنما هي أشياء تتفاعل ويتولد بعضها من بعض وأرحام تدفع وأرض تبلع وليس هناك خالق. ولكن عجباً لهؤلاء كيف ينكرون أن يكون للعالم خالق وهم يعلمون أنه لا يمكن أن يوجد الشيء بلا موجد هل يمكن أن يوجد الشيء بلا موجد؟ أبداً لأنه إما أن يقال أوجد نفسه أو وجد بلا موجد والأول ممتنع لا يمكن أن يوجد الشيء نفسه لأنه قبل الوجود كان عدماً والعدم ليس بشيء فضلاً عن أن يوجد شيئاً ولا يمكن أن يوجد بلا موجد ولهذا قال الله عزّ وجلّ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ

﴿أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ۝٣٥﴾ [سورة الطور: الآية ٣٥]. إذاً فلا بد من موجد وهو الله عزّ وجلّ هو الذي أوجد هذا الكون وخلقه بقدرته ودبره بحكمته.

من الشرك في الربوبية أن يحلف الإنسان بغير الله لكنه شرك لا يخرج من الملّة إلا أن يعتقد الحلف بأن المحلوف به له من العظمة ما لله ـ عزّ وجلّ ـ فيكون شركاً أكبر وإلا فهو من الشرك الأصغر ودليل ذلك قول رسول الله ﷺ: «**من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**»[١] وقال عليه الصلاة والسلام: «**من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت**»[٢] لكن لو قال القائل: «ورسول الله». وحلف بالرسول عليه الصلاة والسلام وقال: إن رسول الله هو أعظم الخلق فلماذا لا يجوز القسم به؟

فالجواب: إن أعظم الخلق هو الذي قال: «**من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك**»[٣] فيكون الحلف بالنبي من الشرك.

فإذا قال إنسان: إن بعض الناس يجري على لسانهم هذا القسم يقول والنبي بدون قصد فالجواب: أن نقول إذا كان بغير قصد فإنه يلزمه أن يطهر لسانه منه، وأن لا يعود نفسه على هذا القسم المحرم حتى يتخلص منه.

من الشرك بالربوبية أن يتخذ الإنسان أنداداً يشرعون تشريعات تخالف شرع الله، فيوافقهم فيها مع علمه بمخالفتها للشريعة، ولهذا ترجم الإمام محمد بن عبد الوهاب ـ رحمه الله ـ ترجم على ذلك في كتاب التوحيد بقوله: «باب من أطاع العلماء والأمراء في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله فقد اتخذهم أرباباً» فإذا وجد قوم يتبعون القوانين الوضعية المخالفة للشريعة الإسلامية مع علمهم بمخالفتها للشريعة فإننا نقول: هؤلاء قوم مشركون لأنهم اتخذوا حكماً يحكم بين الخلق غير الله ـ عزّ وجلّ ـ. ومن المعلوم أن الحكم بين الخلق من

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب النذور والأيمان/باب في كراهية الحلف بغير الله حديث رقم (١٥٣٥)، وأبو داود في سننه، كتاب الأيمان والنذور رقم (٣٢٥١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦١٠٨)، ومسلم في صحيحه برقم (٤٢٣٣).

(٣) تقدم تخريجه.

مقتضيات الربوبية فقد اتخذوهم أرباباً من دون الله ولهذا يروى من حديث عدي ابن حاتم رضي الله عنه أنه قال للرسول ﷺ في قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ قال: يا رسول الله إنا لسنا نعبدهم قال: «**أليس يحلون ما حرم الله فتحلونه ويحرمون ما أحل الله فتحرمونه**» قال: نعم يا رسول الله، قال: «**فتلك عبادتهم**»[1] فجعل رضي الله عنه هذا من الشرك ولهذا منع النبي ﷺ من طاعة ولي الأمر في معصية الله منع من أن يطاع أحد من الخلق في معصية الله. فقال عليه الصلاة والسلام: «**إنما الطاعة في المعروف**». فقد أرسل سرية وأمرّ عليهم رجلاً وقال لهم: أطيعوا أميركم فغضب عليم الأمير ذات يوم وقال: اجمعوا لي حطباً فجمعوا حطباً ثم قال: أوقدوها النار فأوقدوها النار ثم قال: أدخلوا فيها». طاعتهم في جمع الحطب صحيحة، وطاعتهم في إضرام النار صحيحة. لكن لما قال: أدخلوها توقفوا وقالوا: كيف ندخل في النار ونحن لم نؤمن إلا فراراً من النار فامتنعوا ولم يدخلوها فلما رجعوا إلى رسول الله ﷺ وأخبروه الخبر قال: «**إنهم لو دخلوا فيها ما خرجوا منها، إنما الطاعة في المعروف**»[2].

إذاً متابعة الكبراء في مخالفة شريعة الله من الشرك بالربوبية لأن الحكم بين الناس من مقتضيات الربوبية والسلطان.

القسم الثاني: الشرك في الألوهية:

وهذا هو الذي يكثر بين الناس، وهو الذي كان عليه المشركون في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام. فكيف يكون الشرك في الألوهية؟.

يتخذ الإنسان مخلوقاً من المخلوقات يعبده ويتآله إليه كما يعبد الله ـ عزّ

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب التفسير، تفسير ابن كثير سورة التوبة آية: «٣١» برقم (٣٠٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة برقم (٧١٤٥). ومسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء برقم (٤٧٤٣).

وجلّ ـ يسجد للصنم يسجد للشمس يسجد للقمر يسجد للقبر يسجد للكبير يسجد لأبيه يسجد لأمه. . وهكذا.

المهم أن يتعبد لمخلوق، نقول: هذا شرك في الألوهية لأنه اتخذ هذا المعبود إلهاً يعبده من دون الله.

ومن ذلك: هؤلاء الذين يذبحون القربان للقبور يذبح عند القبر قرباناً ليتقرب به إلى صاحب القبر يعظمه بالذبح كما يعظم الله تعالى بالذبح هذا أيضاً من الشرك الأكبر المخرج عن الملّة لأن الله يقول: ﴿أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْـًٔا﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٥١]. وهذا الشرك هو الذي دعا النبي ﷺ المشركين إلى نبذه. ولما أبوا قاتلهم فاستحل دماءهم وسبا ذريتهم وغنم أموالهم لأنهم مشركون.

هل تعلمون أحداً دعا إلى عبادة نفسه من البشر؟ نعم، فرعون دعا إلى عبادة نفسه وقال لقومه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِى﴾ [سورة القصص: الآية ٣٨] يقول ذلك وهو يكذب فهو يعلم أن هناك إله غيره، ولهذا قال له موسى: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ﴾ [سورة الإسراء: الآية ١٠٢] ولم ينكر فرعون.

موسى كان يخاطبه بهذا ولم ينكر بل أقر وكان هو وقومه يقرون بذلك كما قال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [سورة النمل: الآية ١٤].

القسم الثالث: الشرك في أسماء الله وصفاته:

الشرك في أسماء الله وصفاته: أن يجعل الإنسان لله مثيلاً فيما وصف به نفسه، كلنا نقرأ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾ [سورة طه: الآية ٥]. والعرش مخلوق عظيم لا يعلم قدره إلا الله جاء في الحديث: «**أن السموات السبع والأرضين السبع بالنسبة للكرسي كحلقة ألقيت في فلاة من الأرض. وإن فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على هذه الحلقة**»[1]. إذاً مخلوق عظيم اختصه الله ـ عزّ وجلّ ـ بالاستواء عليه.

---

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره برقم (٥٧٩٤).

هل أنت أيها الإنسان تستوى على الفلك؟ تستوي على البعير؟

تستوى عليه استمع ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَٰمِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾ لِتَسْتَوُۥا عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ﴾ [سورة الزخرف: الآيتان ١٢، ١٣] وقال الله تعالى لنوح: ﴿فَإِذَا ٱسْتَوَيْتَ أَنتَ وَمَن مَّعَكَ عَلَى ٱلْفُلْكِ فَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى نَجَّىٰنَا مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٨﴾﴾ [سورة المؤمنون: الآية ٢٨].

لو قال قائل: إن استواء الله على عرشه كاستوائنا على الفلك أو على البعير، نقول هذا مشرك لأنه جعل صفة الخالق كصفة المخلوق فجعل لله تعالى شريكاً في الصفة ولكننا نقول: نحن نؤمن بأن الله استوى على العرش لكن بدون تمثيل لا مثيل لاستوائه كما لا مثيل لذاته ـ عزّ وجلّ ـ وهكذا بقية الصفات، إذاً من أثبت الصفات مع التمثيل فهو مشرك لأنه شرك بين الخالق والمخلوق في الصفة.

لكن ما تقولون فيمن نفى حقيقة الصفات هل يكون ممثلاً؟ قال شيخ الإسلام ابن تيمية: كل معطل ممثل. كل من عطل فقد مثل.

الذي ينكر الصفات هو منكر وممثل قد يقول قائل كيف يكون منكراً وممثلاً لأن التمثيل إثبات والإنكار نفي وهل هذا إلا جمع بين النقيضين؟ نقول استمع، لماذا عطل المعطل صفات الله؟ لأنه اعتقد أن إثباتها يستلزم التمثيل قال: أنا لو أثبت الصفة إذًا أثبت التمثيل إذاً يجب أن أنكر حقيقة الصفة لأسلم من التمثيل فمثل أولًا وعطل ثانياً.

الوصية الثانية: ـ

ثم قال تعالى: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٥١].

فجعل الله تعالى حق الوالدين بعد حقه. ومن هما الوالدان؟ هم الأم والأب، وحق الأم آكد من حق الأب، ولهذا سئل الرسول عليه الصلاة والسلام: من أحق الناس بحسن صحبتي؟ قال النبي ﷺ: **«أمك»**. ثم قال:

ماذا؟ قال: «**أمك**». ثم قال: ماذا؟ قال: «**أمك**». ثم قال: ماذا؟ قال: «**أبوك**»[1] وذلك لأن الأم تعاني من الولد أشد مما يعاني الأب. قال الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ﴾ [سورة لقمان: الآية ١٤].

والإحسان إلى الولدين يكون بالقول ويكون بالفعل ويكون بالمال. الإحسان بالقول أن يقول لهما قولاً ليناً لطيفاً كريماً بحيث يناديهما مناداة إجلال وتعظيم حتى إن بعض العلماء قال: يكره أن ينادي الإنسان أبيه باسمه مثلاً إن كان أبوك اسمه محمد لا تقول يا محمد قل يا أبتي، إبراهيم عليه السلام يقول لأبيه ـ وأبوه كافر ـ يقول له يا أبتي لما تعبد، لأن هذا من باب الإكرام، حتى إذا بلغ الوالدان سناً كبيراً يحصل منه شيء من التعب فإن الله تعالى يقول: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [سورة الإسراء: الآية ٢٣].

بعض الناس إذا كبر الوالد عنده أو الأم مل منهما وصار ينهرهما وصار يقول لهما قولاً خشناً الله ينهى عن ذلك ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾ معنى (أف) يعني أتضجر منكما: ﴿وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ بالقول في الصراخ أو العتاب أو ما أشبه ذلك: ﴿وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ ليناً لطيفاً تقر به أعينهما. هذا الإحسان بالقول إننا نرى بعض الناس يلين بقوله مع زوجته ولا يلين بقوله مع أمه، وهذا مشاهد تجده مع الزوجة يلين لها ويخضع لها ولا ينهرها لكنه مع أمه بالعكس بل مع أبيه إن تمكن وهذا خلاف ما أمر الله به.

الإحسان بالفعل يكون بالخدمة والقيام بمصالحهما. الخدمة البدنية إذا عجزا ساعدهما حتى عند المنام وعند القيام وعند الجلوس يجب على الإنسان أن يقوم ببر الوالدين عند العجز فيعينهما بكل ما يحتاج إليه من عون.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب/ باب من أحق الناس بحسن الصحبة برقم (٥٩٧١) ومسلم في صحيحه، كتاب البرّ والصلة/ باب برّ الوالدين برقم (٦٤٤٧).

الإحسان بالمال ـ يجب أن يحسن إليهما بالمال بأن يبذل لهما كل ما يحتاجان إليه من نفقة، كسوة طعام، شراب، سكن إذا كان يقدر على هذا.

فصار الإحسان إلى الوالدين يتضمن ثلاثة أمور الإحسان بالقول، الإحسان بالفعل، والإحسان بالمال.

وبر الوالدين أفضل من الجهاد في سبيل الله قال ابن مسعود رضي الله عنه سألت النبي ﷺ: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «**الصلاة على وقتها**». قلت: ثم أي؟ قال: «**بر الولدين**». قلت: ثم أي؟ قال: «**الجهاد في سبيل الله**»[1].

واعلم أن البر بالوالدين، كما هو واجب فإن الله تعالى يثيب البار في الدنيا قبل الآخرة، ولهذا نجد حسب ما علمنا بالسماع والمشاهدة، نجد أن الذي يبر والديه ييسر الله له أولاداً يبرونه وأن الذي لا يبر والديه يسلط عليه أولاده فيعقونه والعياذ بالله، إذا عرفنا الوصية الثانية الإحسان بالوالدين.

فما ضد الإحسان؟ ضده أمران، إساءة، و موقف سلبي بين الإحسان والإساءة.

أما المسيء: فلا شك في أنه ارتكب كبيرة من كبائر الذنوب لأنه عاق وأما السلبي الذي لا يبر ولا يسيء فقد ترك واجباً مما أوجب الله عليه وهو الإحسان إلى الوالدين، قد يقول قائل لماذا لم يذكر الله حق الرسول ﷺ؟ ومن المعلوم أن حق الرسول مقدم على حق الوالدين بل مقدم على النفس ولهذا يجب أن يكون رسول الله ﷺ أحب إليك حتى من نفسك وأبيك وأمك وابنك والناس أجمعين فإذا قال قائل: لماذا لم يذكر الله حق رسوله؟ فالجواب أن حق الله متضمن لحق الرسول ﷺ ولهذا جعل النبي ﷺ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله جعلهما ركناً واحداً من أركان الإسلام فقال: «**بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم**

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المواقيت، باب فضل الصلاة لوقتها برقم (٥٠٤).
ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال برقم (٢٤٨).

رمضان، وحج البيت»[1] فيكون حق الرسول مقدماً على حق الوالدين، لأنه متضمناً في حق الله.

الوصية الثالثة:

ثم قال عزّ وجلّ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٥١].

الإملاق: يعني الفقر و (من) هنا سببية أي بسبب الإملاق يعني لا تقتلوا أولادكم بسبب الفقر، ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾، ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [سورة هود: الآية ٦]. هل أحد يقتل أولاده؟ لا لكن الجاهلية العمياء كانت تجعل الجاهلين يقتلون أولادهم وقتل الجاهلين لأولادهم له سببان: ـ.

السبب الأول: ما ذكره الله هنا وهو الإملاق أي الفقر.

السبب الثاني: العار.

أما الأول الذي سببه الفقر فكانوا يقتلون الذكور والإناث: إذا جاءه ولد وهو فقير قال هذا سيثقل كاهلي في الإنفاق فيقتله والعياذ بالله، أما الآخر الذي سببه العار فهؤلاء يقتلون الإناث دون الذكور. ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۝٥٨ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِي ٱلتُّرَابِ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ۝٥٩﴾ [سورة النحل: الآيتان ٥٨، ٥٩].

يقول الله ـ عزّ وجلّ ـ لا تقتلوا أولادكم من الفقر. إذاً يبقون ولو كان الأب فقيراً لأن رزقهم على الله ـ عزّ وجلّ ـ. ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾. فإن قتل ولده فهل يقتل؟ لو أن رجلاً فقيراً جاءه ولد ذكر أو أنثى فقتله لأنه لا يجد ما ينفق عليه فهل يقتل الأب أو لا يقتل؟

قال بعض أهل العلم إنه يقتل إذا علمنا أنه تعمد القتل، يقتل لعموم قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى﴾ [سورة البقرة: الآية ١٧٨].

---

(١) تقدم تخريجه.

وقوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ﴾ أي على بني إسرائيل في التوراة، ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ وقول النبي ﷺ: **«لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة»**[1].

قالوا ولأن الرجل إذا قتل ولده جمع بين عدوانين عدوان القطيعة وعدوان القتل فيقتل وهذا مذهب الإمام مالك رحمه الله.

لكن أكثر أهل العلم يقولون: إن الوالد إذا قتل ولده لا يقتل، واستدلوا بحديث مشهور عند أهل العلم: **«لا يقتل والد بولده»**[2] ولكن هذا الحديث ضعفه كثير من العلماء، وقالوا أيضاً أن الوالد سبب وجود الولد فلا ينبغي أن يكون الولد سبباً في إعدامه ولكن لا شك أن هذه العلة عليلة وذلك أن الأب سبب في وجود الولد لا شك لكن سبب قتله هو عدوان الأب وليس وجود الابن حتى نقول كيف يكون وجوده سبباً في إعدام من أوجده أو من كان سبباً في وجوده، على كل حال هذه المسألة موضع ذكرها ومناقشتها كتب الفقه لكن ذكرت عرضاً عند حديثنا عن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٥١].

وهنا نقف لننظر الفرق بين هذه الآية وبين آية الإسراء: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [سورة الإسراء: الآية ٣١]. لماذا قدم الوالدين في سروة الأنعام وقدم الأولاد في سورة الإسراء ما هي الحكمة؟

يجب أن نعلم أن التعبير القرآني لا بد أن يكون فيه حكمة لا يمكن أن يختلف التعبير إلا لسبب، في سورة الأنعام قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ﴾ إذاً فالفقر موجود فبدأ برزق الفقراء فقال ﴿نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ﴾. وفي سورة

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الديات، باب قوله الله تعالى: ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ برقم (٦٨٧٨) ومسلم في صحيحه، كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم برقم (٤٣٥١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٤٩) والترمذي في سننه، كتاب الديات (١٤٠)، وابن ماجه في سننه، كتاب الديات (٢٦٦١).

الإسراء الفقر غير موجود لكنه مُتَخَوفٌ ﴿خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾ فبدأ بذكر المحتاجين وهم الأولاد وهذا من بلاغة القرآن.

الوصية الرابعة:

﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٥١].

الفواحش: جمع فاحشة، والفاحشة كل ما أنكرته العقول واستفحشته واستكبرته واستعظمته من المعاصي فهو فاحشة ذكر الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم من المعاصي الفواحش عدداً:

أولاً: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً﴾ [سورة الإسراء: الآية ٣٢].

ثانياً: نكاح زوجات الآباء فقال: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾ [سورة النساء: الآية ٢٢].

ثالثاً: قال لوط لقومه: ﴿أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [سورة الأعراف: الآية ٨٠]. ونقتصر على هذه الفواحش الثلاث. هذه الفواحش الثلاث لا شك أن كل ذي عقل سليم يستفحشها ويستعظمها مع أنها من كبائر الذنوب. فالزنا فاحشة لأنه يفسد الأخلاق ويفسد الأنساب ويوجد الأمراض ومصداق هذا ما ظهر في الآونة الأخيرة من المرض الخبيث الذي هو «فقد المناعة» ويسمى «بالإيدز». هذا سببه الزنا أو أكبر أسبابه الزنا. ولهذا سماه الله فاحشة وساء سبيلا. لا يمكن أن يكون سبيلاً للمسلمين أبداً لأنه طريق فاسد مردٍ مهلك.

وتأمل هذه الآيات الثلاث التي ذكرناها ففي الزنا قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ وفي نكاح زوجات الآباء قال: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا﴾ وفي اللواط قال لوط عليه الصلاة والسلام: ﴿أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ﴾ وكما قلنا آنفاً لا يمكن أن يختلف التعبير القرآني إلا لسبب. في الزنا قال: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً﴾ هذه نكرة. في فعلة قوم لوط عليه الصلاة والسلام قال: ﴿أَتَأْتُونَ

﴿ٱلْفَـٰحِشَةَ﴾ هذه معرفة، ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُۥ كَانَ فَـٰحِشَةً وَمَقْتًا﴾ فاحشة نكرة لكن أضاف إليها ﴿وَمَقْتًا﴾ أي مكروهاً ومبغوضاً عند الله وعند الخلق.

يتولد من هذا السؤال التالي: أي هذه الفواحش أعظم؟

اللواط أعظمها لأنه عرفها بأل قال: ﴿ٱلْفَـٰحِشَةَ﴾ فكأنها فاحشة معهودة عند كل ذي فطرة سليمة وعقل قويم فعرفت بأل كأنها هي الفاحشة المشهورة المعلومة التي ينكرها كل أحد ولهذا كان الفرج الذي استبيح بهذه الفعلة القبيحة لا يباح بأي حال من الأحوال وكانت على القول الراجح عقوبة اللوطي الذي يفعل اللواط القتل بكل حال يعني إذا ثبت أن شخصاً تلوط بشخص وكان المفعول به غير مكره فإنه يجب قتل الإثنين جميعاً لقول النبي ﷺ: «**من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به**»[1] حتى وإن كانا لم يتزوجا ـ أي وإن كانا بكرين فإنه يجب قتلهما.

إذا قال قائل: أين الدليل؟ قلنا الدليل هو هذا: «**من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به**» وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ إن الصحابة رضي الله عنهم أجمعوا على قتل الفاعل والمفعول به لكنهم اختلفوا كيف يقتلان فقال بعضهم: يرجمان بالحجارة. وقال آخرون: بل يحرقان بالنار وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن أبا بكر رضي الله عنهما أمر بتحريقهما أي بتحريق الفاعل والمفعول به.

إذاً اللواط أشد من الزنا، لأن عقوبته القتل بكل حال، ولكن كيفية القتل اختلف فيها الصحابة فإذا رأى ولي الأمر أن يقتلهما على أحد الصفات الواردة فلا بأس، المهم أنه لا مكان لهما في المجتمع لأن بلية اللواط والعياذ بالله بلية لا يمكن التحرز منها إذ إن الذكور كلهم يخرجون في الأسواق ويمشون جميعاً ويأتون جميعاً ويذهبون جميعاً فالتحرز منها غير ممكن فلهذا إذا عوقب الفاعل

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه، حديث برقم (١٤٥٦)، وابن ماجه في سننه، برقم (٢٥٦١)، وأحمد في المسند (١/ ٣٠٠).

والمفعول به بالقتل كان هذا أقوى رادع عن هذه الفعلة التي تعتبر من أقبح الفعال، نكاح زوجة الأب يقع في المرتبة الثانية لأن الله تعالى وصفه بوصفين فقال: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا﴾ ولهذا ذهب بعض أهل العلم إلى أن الرجل إذا زنى بمحارمه وجب قتله بكل حال يعني لو زنى الإنسان والعياذ بالله بأخته وجب أن يقتل بكل حال، وإن زنى بابنته فكذلك، وإن زنى بزوجة أبيه وجب قتله ولو لم يتزوج يعني ولو كان بكراً لأن هذا أعظم من الزنا بغير ذوات المحارم. وتلك ثلاثة أمثلة لـ «الفواحش ما ظهر منها وما بطن».

قوله: ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ لها معنيان: ـ.

المعنى الأول: ما ظهر منها بإظهاركم، وما بطن، ما بطن منها بإخفائكم أي الفواحش سواء أظهرتموها أم أخفيتموها.

وقيل المعنى بل ما ظهر منها، أي ما كان فحشه ظاهراً لكل أحد وما كان فحشه خفياً لا يظهر لكل أحد. على كل حال الفواحش محرمة ما ظهر منها وما بطن.

الوصية الخامسة:

﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٥١].

في قوله: (التي حرم الله) دليل على أن النفوس تنقسم إلى قسمين: ـ

١ ـ قسم لم يحرم الله قتلها.

٢ ـ قسم حرم الله قتلها.

فما الذي حرم الله قتله من النفوس؟

هم أربعة أصناف: ـ المسلم ـ الذمي ـ المعاهد ـ والمستأمن.

هؤلاء أربعة، المسلم معصوم بإسلامه، والذمي بذمته، والمعاهد بعهده، والمستأمن بأمانه.

الذمي هو الذي جرى بينه وبين المسلمين عقد وعهده على أن يبقى في

البلاد الإسلامية محترماً ولكن يبذل الجزية دليل ذلك قوله تعالى: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة التوبة: الآية ٢٩]. وإذا فعلوا ذلك وجب علينا حمايتهم وحرم علينا الاعتداء عليهم لا في المال ولا في النفس ولا في العرض.

المعاهد هو الذي عقد بينه وبين المسلمين عهد، ومثال ذلك ما جرى بين النبي ﷺ وبين قريش عام الحديبية في السنة السادسة من الهجرة في ذي القعدة، عاهدهم النبي ﷺ عشر سنوات، لكنهم نقضوا العهد... المهم أنه جرى بينه وبينهم عهد، فإذا جرى بين المسلمين وبين غير المسلمين عهد على عدم الاعتداء صار هذا العهد ملزماً ومانعاً من العدوان عليهم. والمستأمن يعني الذي أخذ أماناً منا ودليل ذلك قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [سورة التوبة: الآية ٦]. هذه هي النفس التي حرم الله. فالله - عزّ وجلّ - قال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ﴾ إذا قلنا إن النفوس التي حرمها الله أربع فمن بقي؟

بقي الكافر الذي ليس بيننا وبينه عهد ولا ذمة هذا مهدر الدم ويجوز للإنسان أن يقتله حيثما وجده.

ثم قال الله تعالى: ﴿إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾، فإذا كان قتل النفس بحق فلا مانع من قتلها، من الحقوق التي تبيح قتل النفس المحرمة: منها القصاص ومنها الزنا إذا كان الزاني محصناً ومنها على القول الراجح اللواط فإنه مبيح للقتل، ومنها الردة إذا ارتد الإنسان عن دينه فإنه يدعى إلى دينه فإن أبى قتل، وكذلك الحرابة ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟﴾ [سورة المائدة: الآية ٣٣]. وهم الذين يعرضون للناس بالطرق ويقتلونهم ويأخذون أموالهم. المهم أن كلمة (بالحق) عامة تشمل كل ما أباح الشارع قتله من النفوس المحرمة.

﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾. (ذلكم) المشار إليه مما سبق وهن خمس وصايا وصانا الله بها لعلنا نعقل.

ما المراد بالعقل هنا؟.

نحن نعلم أن العقل نوعان عقل إدراك، وعقل رشد، فعقل الإدراك ما يدرك به الإنسان الأشياء، وهذا الذي يمر كثيراً في شروط العبادات، يقول من شرطها الإسلام والعقل والتميز، هذا هو عقل الإدراك وضده الجنون.

والثاني عقل رشد. بحيث يحسن الإنسان التصرف ويكون حكيماً في تصرفه وضد هذا السفه لا الجنون.

فالمراد بالعقل بهذه الآية، المراد عقل الرشد لأنه لم يوجه إلينا الخطاب إلا ونحن نعقل عقل إدراك، لكن هل كان من وجه إليه الخطاب، يعقل عقل رشد؟ لا قد لا يعقل عقل الرشد، الكفار كلهم غير عقلاء عقل رشد كما قال الله تعالى في وصفهم: ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [سورة البقرة: الآية ١٨]. لكن ليس معناه ليس عندهم عقل إدراك بل قد يكون عندهم عقل إدراك قوي وذكاء مفرط لكن ليس عندهم عقل رشد.

وما هو العقل النافع للإنسان؟

عقل الرشد لأن عقل الإدراك قد يكون ضرراً عليه إذا كان ذكيّاً فاهماً ولكنه والعياذ بالله ليس عنده حسن تصرف ولا رشد في تصرفه وقد يكون أعظم من إنسان ذكاؤه دون ذلك وهنا نسأل عن مسألة كثر السؤال عنها هل العقل في الدماغ أو العقل في القلب؟

قال بعض الناس: في القلب، وقال بعض الناس: في الدماغ، وكل منهم له دليل، الذين قالوا إنه في القلب قالوا لأن الله تعالى يقول: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾ [سورة الحج: الآية ٤٦].

قال ﴿قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا﴾ ثم قال: ﴿تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾. إذن العقل في القلب، والقلب في الصدر فكان العقل في القلب.

وقال بعضهم بل العقل في الدماغ لأن الإنسان إذا اختل دماغه اختل تصرفه

لأننا نشاهد في الزمن الأخير نشاهد الرجل يزال قلبه ويزرع له قلب جديد ونجد قلبه لا يختلف عقله وتفكيره هو الأول. نجد إنساناً يزرع له قلب شخص مجنون لا يحسن يتصرف، ويبقى هذا الذي زرع فيه القلب عاقلاً فكيف يكون العقل في القلب؟ إذاً العقل في الدماغ لأنه إذا اختل الدماغ اختل التصرف، اختل العقل.

ولكن بعض أهل العلم قال: إن العقل في القلب ولا يمكن أن نحيد عما قال الله ـ عزّ وجلّ ـ لأن الله تعالى وهو الخالق وهو أعلم بمخلوقه من غيره كما قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٤﴾﴾ [سورة الملك: الآية ١٤] ولأن النبي ﷺ قال: «**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله**»(١). فالعقل في القلب والقلب في الصدر لكن الدماغ يستقبل ويتصور ثم يرسل هذا تصور إلى القلب، لينظر أوامره ثم ترجع الأوامر من القلب إلى الدماغ ثم ينفذ الدماغ إذاً الدماغ بمنزلة السكرتير ينظم المعاملات ويرتبها ثم يرسلها إلى القلب، إلى المسئول الذي فوقه هذا القلب يوقع، يمضي، أو يرد ثم يدفع المعاملة إلى الدماغ والدماغ يأمر الأعصاب وتتمشى، وهذا القول هو الذي تطمئن إليه النفس وهو الموافق للواقع وقد أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية من كتبه، والإمام أحمد أشار إليه إشارة عامة فقال: محل العقل القلب وله اتصال بالدماغ. لكن التفصيل الأول واضح جداً الذي يقبل الأشياء ويتصورها ويمحصها هو الدماغ ثم يرسل النتيجة إلى القلب ثم القلب يأمر إما بالتنفيذ وإما بالمنع لقول الرسول عليه الصلاة والسلام: «**إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله**»(٢).

الوصية السادسة:

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٥٢].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه برقم (٥٢)، ومسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات برقم (٤٠٧٠).

(٢) انظر التخريج السابق.

اليتيم هو الذي مات أبوه قبل بلوغه سواء أكان ذكراً أو أنثى. ومن ماتت أمه قبل أن يبلغ فليس بيتيم.

هذا اليتيم له مال ورثه من أبيه ولا بد أن يكون لليتيم ولي يقوم عليه، إما بوصية من أبيه وإما بتوليه من الحاكم وإما بتوليه من الشارع على قول كثير من أهل العلم. المهم وليه يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾.

قربان مال اليتيم له ثلاث درجات: -.

١ - أسوأ.

٢ - أحسن.

٣ - لا أحسن ولا أسوأ.

فالتصرف بما هو أسوأ في مال اليتيم حرام يعني: لو أنك أردت أن تشتري شيئاً بمال اليتيم وتعرف أن هذا الشيء سيخسر قطعاً، فذلك حرام لأن هذا لا شك ضرر على اليتيم. وأما إذا تصرف تصرفاً لا تدري هل هو أحسن أو ليس بأحسن. هذا أيضاً حرام لأن الله يقول: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾.

أردت أن تتصرف فيه تصرفاً حسناً لكن أمامك شيئان، تصرف فيه خير وتصرف فيه خير أكثر، أيهما الواجب؟ الواجب الذي فيه الخير الأكثر لأن الله قال: ﴿إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ ولنضرب لهذا مثلاً: جاءك رجل يقول أقرضني مال اليتيم. وهذا الرجل معروف بالمماطلة وأنه لا يكاد يخرج الحق منه، هل يجوز أن تقرضه؟ لا يجوز لأن في ذلك مغامرة ومخاطرة في مال اليتيم.

جاءك رجل آخر يقول أقرضني مال اليتيم وهو رجل وفي، لكن إقراضه ليس فيه مصلحة لليتيم هل تقرضه؟

لا، لأنه ليس فيه مصلحة.

جاءك رجل ثالث يقول أقرضني مال اليتيم وأنت تخشى على هذا المال لو

بقي عندك أن يسرق، فهل في إقراضه مصلحة؟

هذا الرجل الثالث وفي، ولو أطلب منه المال في أي ساعة من ليل أو نهار أعطاه، وأنا أخشى إن بقي المال عندي أخشى عليه من عدوان أو سرقة أو غير ذلك فهنا إذا أقرضته، جائز لأن هذا هو الأحسن، إذاً يجب على ولي اليتيم المتولي لماله أن لا يتصرف إلا بالتي هي أحسن، ومن هنا نأخذ قاعدة، وهي أن كل ولي على شيء يجب عليه أن لا يتصرف إلا بما هو أحسن.

الإنسان لو تصرف بشيء لنفسه فهو حر، لكن إذا تصرف بشيء لغيره وجب أن يتبع الأحسن، ومن ذلك ما لو تقدم إلى ابنتك رجلان يخطبانها، أحدهما صاحب دين وخلق، والثاني دونه في الدين والخلق، فما الواجب عليك، أتزوج الأول أو الثاني؟ الواجب أن تزوج الأول لأن ذلك أحسن فإن صاحب الخلق والدين إن رضي البنت أمسكها بإحسان وإن فارقها فارقها بمعروف ومن هنا نأخذ أيضاً أنه لا يجوز للأب أن يمنع تزويج إبنته برجل تريده، والأب لا يريده إذا كان صاحب خلق ودين لأن هذا خلاف الإحسان بالنسبة للتصرف في حق البنت وكذلك أيضاً إذا أعطاك شخص زكاته لتفرقها على مستحقيها، ووجدت فقيراً ووجدت شخصاً آخر أشد منه فقراً فما الواجب عليك؟ الواجب أن تعطي الذي هو أشد فقراً لأن هذا أنفع لصاحب الزكاة وللمعطى أيضاً. فكل من تصرف لغيره فالواجب عليه أن يتبع ما هو أحسن.

قوله: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ﴾. المراد بالأشد، الرشد لأن القرآن يفسر بعضه بعضاً قال الله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [سورة النساء: الآية ٦]. فإذا بلغ اليتيم وكان يحسن التصرف في المال وجب علينا أن ندفع إليه المال، ولهذا قال: ﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ لأنه الآن ليس لأحد حق في الولاية عليه.

الوصية السابعة:

﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٥٢].

﴿وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ﴾ إذا كلتم لأحد فأوفوا الكيل، إذا وزنتم لأحد فأوفوا الوزن يمكن أن نقول: إن هذا من باب ضرب المثل وإن المراد بإيفاء الكيل والميزان إيفاء الحقوق كلها يعني إذا كان عليكم حقوق فأوفوا الحقوق. إن كانت كيلاً فأوفوا الكيل وإن كانت وزناً فأوفوا الوزن.

ولكننا نجد كثيراً من الناس على خلاف هذه الحال إذا كان الشيء عليهم فرطوا فيه وإذا كان الشيء لهم أفرطوا فيه. وأضرب لهذا مثلين: -

المثل الأول: بعض الناس يكون عليه الطلب، الدين، فيماطل مع قدرته على الوفاء. يأتيه صاحب الحق يا فلان أعطني حقي، يقول غداً، أعطني، بعد غد ولا سيما إذا كان الحق للدولة فإن كثيراً من الناس يتهاون به وذلك في مثل وفاء صندوق التنمية العقارية، لأننا نسمع أن كثيراً من الناس عندهم ما يوفون به الصندوق ولكن يماطلون وقد قال رسول الله ﷺ: «**مطل الغني ظلم**»[1] أي القادر على الوفاء. والظلم ظلمات يوم القيامة، إذاً هذا المطلوب الذي يماطل نقول لم يوف الكيل لأنه لم يوف صاحب الحق حقه.

المثال الثاني: عكس ذلك إذا كان للإنسان حق أراد أن يستوفيه كاملاً حتى إنه إذا كان له غريم فقير قال إما أن توفيني وإما أن أرفعك إلى الجهات المسؤولة فتحبس. فيضطر هذا الفقير المدين إلى أن يذهب ويتدين فيتضاعف عليه الدين أضعافاً مضاعفة.

مثال آخر: هؤلاء الكفلاء الذين استقدموا العمال، يريدون من العامل أن يقوم بالعمل كاملاً ولكنهم لا يوفون العامل أجرة عمله، حتى إن بعض العمال يتقدم يشكو يقول: أنا لي ثلاثة، أربعة أشهر عند كفيلي ما أعطاني شيئاً، وهذا ظلم وجور، بل قد قال الرسول عليه الصلاة والسلام: «**قال الله تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرّاً فأكل ثمنه، ورجل**

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحوالة/باب الحوالة برقم (٢٢٨٧). ومسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب تحريم مطل الغني برقم (٣٩٧٨).

استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه حقه»[1] هؤلاء الذين يتعاملون مع الناس هذه المعاملة إذا كان الحق لهم أخذوا به كاملاً، وإذا كان الحق عليهم فرطوا فيه. استمعوا إلى جزائهم يوم القيامة، قال الله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣ أَلَا يَظُنُّ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝٤ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝٥ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ۝٦﴾ [سورة المطففين: الآيات ١ - ٦].

ومن ذلك أيضاً أن بعض الأزواج يريد من الزوجة أن تقوم بحقه كاملاً ولكنه يماطلها بحقها تجده يريد أن تقوم بكل خدمة البيت على الوجه الأكمل ولكنه لا يعطيها حقها من النفقة حتى الإنفاق الواجب عليه لا يقوم به، وهذا يدخل في المطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون، وفي هذه الحال يجوز للمرأة إذا امتنع زوجها من إعطائها النفقة الكافية يجوز أن تأخذ من ماله بلا علمه، هكذا أفتى به رسول الله ﷺ: فإن هند بنت عتبة جاءت تشكو زوجها إلى رسول الله ﷺ وقالت إنه رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني وولدي المعروف، فقال النبي ﷺ: «**خذي من ماله ما يكفيك ويكفي بنيك**»[2]، لأنه حق لها فإذا بخل به فلها أن تأخذ من ماله بلا علمه، كما أن من النساء من تكون بالعكس تريد من زوجها أن يقوم بحقها كاملاً ولكنها هي تنقصه حقه. هؤلاء داخلون في هذه الآية بالقياس الجلي الواضح.

﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٥٢].

ما أحسن هذه الجملة بعد الأمر بإيفاء الكيل والميزان بالقسط. الإنسان يجب عليه أن يوفي الكيل والميزان بالقسط، لكن ربما يكون هناك تقصير لم يحط به فهل يأثم على ذلك؟

لا، ولهذا قال: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ وهذه القاعدة ذكرها الله في

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب أثم من باع حُرّاً برقم (٢٢٢٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٢١١) ومسلم في صحيحه برقم (٤٤٥٢).

عدة آيات فقال تعالى في سورة البقرة: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْۗ﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٨٦]. وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ﴾ [سورة الأعراف: الآية ٤٢]. وهذا من كرم الله ـ عزّ وجلّ ـ أن الإنسان لا يكلف من دين الله إلا ما يطيق، وهو داخل في عموم قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ وقول النبي ﷺ: «**إن الدين يسر**»[(١)] وقوله ﷺ: وهو يبعث البعوث فقد بعث أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل إلى اليمن وقال: «**يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا**»[(٢)] فالله ـ عزّ وجلّ ـ لا يكلف نفساً إلا وسعها في جميع الأوامر فما لم تستطع فانتقل إلى بدله إن كان له بدل، وإذا عجزت عن البدل، سقط عنك. واستمعوا إلى القصة التي وقعت من رجل جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله هلكت، قال: «**ما أهلكك**»؟ قال: وقعت على امرأتي في رمضان وأنا صائم، فسأله النبي عليه الصلاة والسلام: «**هل تجد رقبة**»؟ قال: لا، قال: «**هل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين**»؟ قال: لا، قال: «**هل تجد إطعام ستين مسكيناً**»؟ قال: لا، ثم جلس الرجل فجيء بتمر إلى رسول الله ﷺ فقال له النبي ﷺ: «**خذ هذا فتصدق به**»، قال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله، والله ما بين لابتيها أهل بيت أفقر مني، فضحك النبي ﷺ ثم قال: «**أطعمه أهلك**»[(٣)]. فأسقط عنه الكفارة بعجزه عنها مع أنها كفارة، لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها.

الوصية الثامنة والتاسعة:

﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُواْۚ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٥٢].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الدين يسر برقم (٣٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد، باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب برقم (٣٠٣٨) ومسلم في صحيحه كتاب الجهاد/باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير حديث رقم (٤٥٠١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدّق عليه فليكفّر برقم (١٩٣٦) ومسلم في صحيحه، كتاب الصيام، باب تغليظ الجماع في نهار رمضان برقم (٢٥٩٠).

فالواجب على العبد إذا قال قولاً أن يعدل في قوله ومن باب أولى وأحرى إذا فعل فعلاً أن يعدل في فعله حتى لو كان مع ذي قربى.

لو أن أباك وهو من أقرب الناس إليك أخطأ على شخص هل تقول لأبيك أنك أخطأت؟ الجواب نعم، هذا هو العدل: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾.

لو أن صديقك أخطأ هل تقول أخطأت؟ نعم لأن الله يقول: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾.

قوله: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ﴾.

العهد: هو الميثاق، وعهد الله سبحانه وتعالى على الإنسان هو أنه ـ عزّ وجلّ ـ أمره ونهاه. وتكفل له سبحانه وتعالى أنه إذا قام بهذه الأوامر والنواهي أنه يثيبه على ذلك كما قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [سورة المائدة: الآية ١٢]. وقال تعالى في هذه الأمة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَارَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾﴾ [سورة الصف: الآيات ٩ ـ ١٢].

فهذا عهد من الله لمن آمن وجاهد في سبيل الله أن يغفر له ذنوبه ويدخله جنات تجري من تحتها الأنهار.

وقال تعالى في بني إسرائيل: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ [سورة البقرة: الآية ٤٠].

فأنت الآن قد عاهدت الله ـ عزّ وجلّ ـ على القيام بطاعته فأوف بهذا العهد.

الوصية العاشرة:

﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ﴾ [سورة الأنعام: الآية ١٥٣].

وهذه هي الوصية العاشرة، وهي جامعة لكل الشرع فيقول هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه، وصراط الله تعالى هو دينه الذي أرسل به رسله ودين محمد ﷺ هو آخر الأديان، فيجب على كل أحد من الناس أن يتبع هذا الدين وأن لا يتبع السبل فتفرق به عن سبيل الله ويضل ويهلك وقد حذّر النبي ﷺ من التفرق واتباع السبل ومن ذلك ما أخرجه الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: خط رسول الله ﷺ خطّاً بيده، ثم قال: «**هذا سبيل الله مستقيماً**» وخط عن يمينه وشماله ثم قال: «**هذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه**»، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[1]. وفي الآية وحد الله تعالى سبيله لأن الحق واحد، ولهذا جمع السبل لتفرقها وتشعبها وكثرتها.

أسأل الله تعالى أن يجعلني وإياكم ممن أوفى بعهد الله وممن قام بطاعته، وأسأل الله لي ولكم القبول والتوفيق وصلى الله وسلم على نبينا محمد.



---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١٤٢)، وابن ماجه في سننه (المقدمة)/ باب إتباع السنّة حديث رقم (١١)، والدارمي في سننه (٢٠٦)، والبغوي في «شرح السنّة» (١/ ١٩٦)، والحاكم (٢/٣١٨) وصححه ووافقه الذهبي.



القســم الثانــي

الصــــلاة

الصلاة وأهميتها[1]

الحمد لله رب العالمين، ولا عدوان إلا على الظالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وآله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن على المرء أن يهتم بالصلاة؛ لأن أمرها عظيم، ومكانتها كبيرة، وأن يخلص العبادة لله وحده لا شريك له، وأن يتبرأ مما سوى الله كائناً من كان، وأن يؤمن ويعتقد أنه سبحانه هو المعبود بالحق، وما عبد من دونه فهو باطل، كما قال عز وجل في سورة الحج: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ﴾ [سورة الحج: الآية ٦٢]، وفي سورة لقمان قال سبحانه: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلْبَٰطِلُ﴾ [سورة لقمان: الآية ٣٠]، وقال سبحانه: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [سورة الإسراء: الآية ٢٣]، وقال عز وجل: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥﴾ [سورة الفاتحة: الآية ٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ الآية [سورة البينة: الآية ٥].

هذا الأساس العظيم هو أصل دين الإسلام، وهو أول شيء يدخل به العبد في دين الله: الإسلام، ثم يلي هذه الشهادة: الشهادة بأن محمداً رسول الله، هاتان الشهادتان هما أصل الدين لا يصح دين بدونهما، إحداهما لا تغني عن الأخرى، فبعد مبعث محمد ﷺ لا بد منهما، فلا إسلام إلا بتوحيد الله، ولا إسلام إلا بالإيمان بأن محمداً رسول الله عليه الصلاة والسلام، فلو أن إنساناً يصوم النهار ويقوم الليل، ويعبد الله بكل العبادات، ولكنه لم يؤمن بمحمد ﷺ

---

(١) لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى، انظر مجموع فتاوى ومقالات سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز (١٠/ ٢٣٢ وما بعدها).

بعدما بعثه الله، فإنه يكون بذلك كافراً، بل من أكفر الناس عند جميع أهل العلم، ولو أنه شهد أن محمداً رسول الله وصدقه، وعمل كل شيء، إلا أنه يشرك بالله ـ يعبد مع الله غيره، من ملك أو نبي أو صنم أو شجر أو حجر أو جني أو كوكب ـ صار بذلك كافراً ضالاً، ولو قال: إن محمداً رسول الله، فلا بد من الإيمان بهما جميعاً، لا بد من توحيد الله، والإخلاص له.

ولا بد من الإيمان بأن محمداً رسول الله، بعثه الله إلى الثقلين، إلى الجن والإنس، وكان الرسل الماضون يبعث كل واحد منهم إلى قومه خاصة، لكن نبينا محمداً عليه الصلاة والسلام بعثه الله إلى الناس كافة، إلى العرب والعجم، إلى الجن والإنس، إلى الذكور والإناث، إلى الأغنياء والفقراء، إلى الحكام والمحكومين، كلهم داخلون في رسالته عليه الصلاة والسلام، فمن أجاب هذه الدعوة التي جاء بها وانقاد لها وآمن بها دخل الجنة، ومن استكبر دخل النار، قال تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾ [سورة هود: الآية ١٧]، وقال عليه الصلاة والسلام: «**والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي أو نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أهل النار**»(١)، وقال النبي عليه الصلاة والسلام: «**كان النبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس عامة**»(٢)، وقد قال الله عز وجل: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [سورة الأعراف: الآية ١٥٨]، وقال سبحانه: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ [سورة سبأ: الآية ٢٨]، وقال سبحانه: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [سورة الأنبياء: الآية ١٠٧]، عليه الصلاة والسلام.

ثم بعد هاتين الشهادتين أمر الصلاة، فهي التي تلي هاتين الشهادتين، وهي الركن الأعظم بعد هاتين الشهادتين، فمن حفظها حفظ دينه، ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع، جاء في مسند أحمد بإسناد جيد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ أنه ذكر الصلاة يوماً بين أصحابه فقال: «**من**

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٣٨٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٣٨) ومسلم في صحيحه برقم (١١٦٣).

حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاةً يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة، وحشر يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون وأبي بن خلف»[1]، قال بعض الأئمة في هذا: (إنما يحشر من أضاع الصلاة مع هؤلاء الصناديد من الكفرة الأشقياء: فرعون، وهامان، وقارون، وأبي بن خلف؛ لكونه شابههم، والإنسان مع من شابه)، قال تعالى: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ﴾ [سورة الصافات: الآية ٢٢]، يعني: أشباههم ونظراءهم.

فمن كانت علته الرياسة حتى ترك الصلاة حشر مع فرعون؛ لأن فرعون حمله ما هو فيه من الملك على التكبر، وعادى موسى عليه الصلاة والسلام من أجل ذلك، فصار من الأشقياء الذين باءوا بالخسارة وصاروا إلى النار، قال تعالى: ﴿أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [سورة غافر: الآية ٤٦]، نعوذ بالله من ذلك، ومن حملته وظيفته أو وزارته على التخلف عن الصلاة، صار شبيهاً بهامان وزير فرعون فيحشر معه يوم القيامة نعوذ بالله من ذلك، فإن تركها من أجل المال والشهوات والنعم، شابه قارون الذي أعطاه الله المال العظيم فاستكبر وطغى، حتى خسف الله به الأرض وبداره، فيكون شبيهاً به فيحشر معه يوم القيامة إلى النار.

أما إن شغله عن الصلاة وعن حق الله البيع والشراء والمعاملات والمكاسب الدنيوية، فإنه يكون شبيهاً بأبي بن خلف ـ تاجر أهل مكة ـ فيحشر معه إلى النار، نسأل الله العافية من الكفرة وأعمالهم.

والمقصود: أن أمر الصلاة عظيم، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله»**[2]، وقال عليه الصلاة والسلام: **«العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»**[3] أخرجه الإمام أحمد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه بإسناد

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ١٦٩) والدارمي في سننه (٢/ ٣٠١).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٥٤١)، وأحمد في المسند (٥/ ٢٣١).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الإيمان/باب ما جاء في ترك الصلاة برقم (٢٥٤٥)، والنسائي في سننه كتاب الصلاة/باب الحكم في تارك الصلاة، رقم (٤٥٩)، =

صحيح، عن بريدة رضي الله عنه، وخرج مسلم في صحيحه، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**»[1].

فالأمر عظيم وخطير جداً، إذا نظرنا في حال الناس اليوم ولا حول ولا قوة إلا بالله، فقد كثر المتخلفون عن الصلاة والمتساهلون بأدائها في الجماعة، فنسأل الله لنا ولجميع المسلمين الهداية.

والله جل وعلا أوسع النعم وأكثر الخيرات، ولكن ابن آدم مثل ما قال الله جل وعلا: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ۝٧﴾ [سورة العلق: الآيتان ٦، ٧].

أدر الله النعم وأوسع الخير، فقابلها الكثير من الناس بالعصيان والكفران، نعوذ بالله من ذلك، فالواجب الحذر، والواجب التبليغ، كل إنسان يبلغ من حوله ويجتهد في بذل الدعوة وبذل التوجيه لمن حوله من المتخلفين، ومن المتكاسلين، ومن المقصرين في الصلاة وغيرها من حقوق الله وحق عباده؛ لعل الله أن يهديهم بأسبابه، وقد كان النبي ﷺ يقول: «**فليبلغ الشاهد الغائب فرب مُبَلَّغٍ أوعى من سامع**»[2].

وقد ذهب جمع من أهل العلم إلى أن من تركها تهاوناً وإن لم يجحد وجوبها يكفر كفراً أكبر؛ لهذه الآيات والأحاديث التي سبق ذكرها، ولو قال: إنه يؤمن بوجوبها، إذا تركها تهاوناً فقد تلاعب بهذا الأمر الواجب، وقد عصى ربه معصية عظيمة، فيكفر بذلك في أصح قولي العلماء؛ لعموم الأدلة، ومنها قول الرسول عليه الصلاة والسلام: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر**»، ما قال: من جحد وجوبها، بل قال: «**من تركها**»، فهذا يعم من جحد

= وابن ماجه في سننه كتاب إقامة الصلاة/باب ما جاء فيمن ترك الصلاة، رقم (١٠٧٩) وأحمد في المسند (٥/٣٤٦).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان/باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، برقم (٨٦)، ورواه الإمام أحمد بلفظ: «بين الرجل وبين الشرك أو الكفر ترك الصلاة»، انظر المسند (٣/٣٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٧ و١٠٥) ومسلم في صحيحه برقم (٤٣٥٩).

ومن لم يجحد، وهكذا قوله ﷺ: **«بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»**، ما قال: إذا جحد وجوبها.

فالرسول عليه الصلاة والسلام أفصح الناس، عليه الصلاة والسلام، فهو أفصح الناس، وهو أعلم الناس، يستطيع أن يقول: إذا تركها جاحداً لها، أو إذا جحد وجوبها، لا يمنعه من هذه الكلمة التي تبين الحكم لو كان الحكم كما قال هؤلاء، فلما أطلق عليه الصلاة والسلام كفره فقال: **«العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»**، دل ذلك على أن مجرد الترك والتعمد لهذا الواجب العظيم يكون به كافراً كفراً أكبر ـ نسأل الله العافية ـ ورِدّة عن الإسلام، نعوذ بالله من ذلك.

ولا يجوز للمرأة المسلمة بعد ذلك: أن تبقى معه حتى يرجع إلى الله ويتوب إليه، وقد قال عبد الله بن شقيق العُقيلي التابعي الجليل رحمه الله: (كان أصحاب النبي ﷺ لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة).

فذكر أنهم مجمعون على أن ترك الصلاة كفر، ولم يقولوا: بشرط أن ينكر وجوبها، أو يجحد وجوبها، أما من قال: إنها غير واجبة، فهذا كافر عند الجميع كفراً أكبر، وإذا قال: إنها غير واجبة فقد كفر عند جميع أهل العلم، ولو صلى مع الناس، متى جحد الوجوب كفر إجماعاً، نسأل الله العافية.



كيفية الصلاة
من الوضوء حتى التسليم[1]

سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبد الله بن باز سلمه الله سلامٌ عليكم ورحمة الله وبركاته. وبعد:

لدي سؤال حيرني كثيراً وأرغب من سماحتكم التكرم بالإجابة عليه بالتفصيل وجزاكم الله خيراً.

السؤال: أنا فتاة مسلمة ملتزمة أعمل الخير وأتجنب الشر إلاَّ أنني لم أُقِم الصلاة وذلك بسبب الحيرة حيث إن الناس في العراق منقسمون إلى قسمين قسم يدعى شيعة والقسم الآخر يدعى سُنة، وصلاة كل منهما تختلف عن الآخر وكل منهما يدعي أن صلاته هي الأصح، وأنا إن صليت مع القسم الشيعي أو السني فإن الوسوسة لا تفارقني. لهذا أرجو أن تفيدوني عن الصلاة من الوضوء وحتى التسليم؟

الجواب: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهداه أما بعد:

فأسأل الله لك ولجميع أخواتِكِ في الله التوفيق والهداية وأوصيكِ أولاً بلزوم ما عليه أهل السنة والجماعة وأن يكون الميزان ما قاله الله ورسوله، الميزان هو كتاب الله العظيم القرآن، وما صح عن رسول الله ﷺ في أحاديثه وسيرته عليه الصلاة والسلام وأهل السنة هم أولى بهذا وهم الموفقون لهذا الأمر وهم أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان، وعند الشيعة أغلاط كثيرة وأخطاء

---

(١) لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى، انظر مجموع فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز (١١/ ١٨ وما بعدها).

كبيرة نسأل الله لنا ولهم الهداية حتى يرجعوا إلى الكتاب والسنة وحتى يدَعوا ما عندهم من البدعة فنوصيكِ بأن تلزمي ما عليه أهل السنة والجماعة وأن تستقيمي على ذلك حتى تلقي ربكِ على طريق السنة والجماعة.

أما ما يتعلق بالصلاة فالواجب عليكِ أن تصلي وليس لكِ أن تدعيها لأنها عمود الإسلام والركن الثاني من أركانه العظيمة والصواب ما عليه أهل السنة في الصلاة وغيرها، فعليكِ أن تصلي كما يصلي أهل السنة وعليكِ أن تحذري التساهل في ذلك فالصلاة عمود الإسلام وتركها كفر وضلال، فالواجب عليكِ الحذر من تركها والواجب عليكِ وعلى كل مسلم ومسلمة البدار إليها والمحافظة عليها في أوقاتها كما قال الله عز وجل: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٣٨]، وقال سبحانه: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة البقرة: الآية ٤٣]، وقال سبحانه: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٦﴾﴾ [سورة النور: الآية ٥٦]. فعليكِ أن تعتني بالصلاة وأن تجتهدي في المحافظة عليها وأن تنصحي من لديكِ في ذلك والله وعد المحافظين بالجنة والكرامة قال سبحانه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾﴾ [سورة المؤمنون: الآيتان ١، ٢]، ثم عدد صفاتٍ عظيمةً لأهل الإيمان ثم ختمها بقوله سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١﴾﴾ [سورة المؤمنون: الآيات ٩ - ١١]، وهذا وعد عظيم من الله عز وجل لأهل الصلاة وأهل الإيمان، وقال سبحانه في سورة المعارج: ﴿۞ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾ إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة المعارج: الآيات ١٩ - ٢٣]، ثم عدد صفات عظيمة بعد ذلك ثم قال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٣٤﴾ أُوْلَٰٓئِكَ فِى جَنَّٰتٍ مُّكْرَمُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة المعارج: الآيتان ٣٤، ٣٥]. فنوصيكِ بالعناية بالصلاة والمحافظة عليها.

كيفية الوضوء:

وأما ما سألتِ عنه من الوضوء وكيفية الصلاة فهذا جوابه:

أولاً: الوضوء شرط لصحة الصلاة لا بد منه قال الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ﴾ [سورة المائدة: الآية ٦]، هكذا أمر الله سبحانه المؤمنين في سورة المائدة، وقال الرسول ﷺ: «**لا تُقبل صلاة بغير طهور**»[١]، وقال عليه الصلاة والسلام: «**لا تُقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ**»[٢].

فلا بد من الوضوء، والوضوء أولاً بالاستنجاء إذا كان الإنسان قد أتى الغائط أو البول يستنجي بالماء من بوله وغائطه أو يستجمر باللَّبِن أو بالحجارة أو بالمناديل الخشنة الطاهرة عما خرج منه ثلاث مرات أو أكثر حتى ينقي المحل، الدبر والقبل من الرجل والمرأة حتى ينقي الفرجين من آثار الغائط والبول، والماء أفضل وإذا جمع بينهما استجمر واستنجى بالماء كان أكمل وأكمل.

ثم يتوضأ الوضوء الشرعي ويبدأ الوضوء بالتسمية يقول بسم الله عند بدء الوضوء هذا هو المشروع، وأوجبه جمع من أهل العلم أن يقول بسم الله عند بدء الوضوء، ثم يغسل كفيه ثلاث مرات هذا هو الأفضل ثم يتمضمض ويستنشق ثلاث مرات بثلاث غرفات ثم يغسل وجهه ثلاثاً من منابت الشعر من فوق إلى الذقن أسفل وعرضاً إلى فروع الأُذنين هكذا غسل الوجه ثم يغسل يديه من أطراف الأصابع إلى المرافق مفصل الذراع من العضد، والمرفق يكون مغسولاً يغسل اليمنى ثم اليسرى الرجل والمرأة ثم بعد ذلك يمسح الرأس والأُذنين الرجل والمرأة ثم بعد ذلك يغسل رجله اليمنى ثلاثاً مع الكعبين ثم اليسرى ثلاثاً مع الكعبين حتى يشرع في الساق فالكعبان مغسولان.

والسنة ثلاثاً ثلاثاً في المضمضة والاستنشاق والوجه واليدين والرجلين أما الرأس مسحة واحدة مع أُذنيه هذه هي السنة وإن لم يغسل وجهه إلاَّ مرة عمّه بالماء ثم عمَّ يديه بالماء مرة مرة وهكذا الرجلان عمهما بالماء مرة مرة أو مرتين مرتين أجزأ ذلك ولكن الأفضل ثلاثاً ثلاثاً. وقد ثبت عنه ﷺ أنه توضأ مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثاً ثلاثاً وثبت عنه ﷺ أنه توضأ في بعضها ثلاثاً وفي بعضها

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة برقم (٣٢٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحيل برقم (٦٤٤٠)، ومسلم في صحيحه كتاب الطهارة برقم (٣٣٠) واللفظ له.

مرتين فالأمر واسع بحمد الله، والواجب أن يغسل كل عضو مرة يعمه بالماء يعم وجهه بالماء مع المضمضة والاستنشاق ويعم يده اليمنى بالماء حتى يغسل المرفق وهكذا اليسرى يعمها بالماء وهكذا يمسح رأسه وأُذنيه يعم رأسه بالمسح، ثم الرجلان يغسل اليمنى مرة يعمها بالماء واليسرى كذلك يعمها بالماء مع الكعبين، هذا هو الواجب وإن كرر ثنتين كان أفضل وإن كرر ثلاثاً كان أفضل، وبهذا ينتهي الوضوء.

ثم يقول أشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، هكذا علم النبي ﷺ أصحابه رضي الله عنهم وصح عنه أنه قال: «**ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله إلاَّ فُتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء**»[1] رواه مسلم في صحيحه وزاد الترمذي بإسناد حسن بعد ذلك: «**اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين**»[2]. فهذا يقال بعد الوضوء يقوله الرجل وتقوله المرأة خارج الحمام.

وبهذا عرفتِ الوضوء الشرعي وهو مفتاح الصلاة لقول النبي ﷺ: «**مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم**»[3].

كيفية الصلاة:

ثانياً: الصلاة وكيفيتها يبدأها بالتكبير في الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر يقول: الله أكبر ـ الرجل والمرأة ـ ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك، هذا هو أخصر ما ورد في

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (١٦٦٧٦) واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه برقم (٣٤٥).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الطهارة برقم (٥٠).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٩٥٧)، والترمذي في سننه كتاب الطهارة برقم (٣)، وابن ماجه في سننه كتاب الطهارة وسننها برقم (٢٧١).

الاستفتاحات، أو يقول: (اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد)، وهذا أصح شيء ورد في الاستفتاح، فإن فعل هذا أو هذا فكله صحيح، وهناك استفتاحات أخرى ثابتة عن النبي ﷺ إذا أتى بشيء منها صح ولكن هذان الاستفتاحان من أخصرها، فإذا أتى الرجل أو المرأة بواحد منهما كفى، وهذا الاستفتاح مستحب وليس بواجب، فلو شرع في القراءة حالاً بعد التكبير أجزأ ولكن كونه يأتي بالاستفتاح أفضل تأسياً بالنبي ﷺ في ذلك.

صفة القراءة في الصلاة:

ثم يقول الرجل أو المرأة بعد دعاء الاستفتاح أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم ثم يقرأ الفاتحة وهي: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝٣ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ۝٤ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝٥ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ۝٧﴾ [سورة الفاتحة: الآيات ١ ـ ٧] ثم يقول آمين، وآمين ليست من الفاتحة وهي مستحبة، كان النبي ﷺ يقولها بعد الفاتحة في الجهرية والسرية يقول آمين ومعناها اللهم استجب.

ثم يقرأ ما تيسر من القرآن الكريم بعد الفاتحة في الأولى والثانية من الظهر، والأولى والثانية من العصر، والأولى والثانية من المغرب، والأولى والثانية من العشاء، وفي الثنتين كلتيهما من الفجر، يقرأ الفاتحة وبعدها سورة أو آيات، والأفضل في الظهر أن يكون من أوساط المفصل مثل: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ۝١﴾ ومثل: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ۝١﴾ ومثل: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ ۝١﴾ ومثل: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ۝١﴾ ومثل: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انفَطَرَتْ ۝١﴾ وما أشبه ذلك. وفي العصر مثل ذلك لكن تكون أخف من الظهر قليلاً، وفي المغرب كذلك يقرأ بعد الفاتحة ما تيسر من هذه السور أو أقصر منها، وإن قرأ في بعض الأحيان بأطول في المغرب فهو أفضل لأن الرسول ﷺ قرأ في المغرب في بعض الأحيان بالطور

وقرأ فيها بالمرسلات وقرأ فيها في بعض الأحيان بسورة الأعراف قسمها في الركعتين ولكنه في الأغلب يقرأ فيها من قصار المفصل مثل: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ ۝١﴾، ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَـٰذَا ٱلْبَلَدِ ۝١﴾ أو ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ أو القارعة أو العاديات ولا بأس في ذلك ولكن في بعض الأحيان يقرأ أطول كما تقدم.

وفي العشاء يقرأ مثلما قرأ في الظهر والعصر يقرأ الفاتحة وزيادة معها في الأولى والثانية مثل: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ ۝١﴾ و﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ ۝١﴾ و﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ ۝١﴾ و﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ۝١﴾ و﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ۝١﴾ وما أشبه ذلك أو آيات بمقدار ذلك في الأولى والثانية، وهكذا في الفجر يقرأ بعد الفاتحة زيادة ولكنها أطول من الماضيات ففي الفجر تكون القراءة أطول من الظهر والعصر والمغرب والعشاء، ويقرأ في الفجر مثل: ﴿قٓ ۚ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ۝١﴾ و﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾ أو أقل من ذلك مثل التغابن والصف و﴿تَبَـٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ و﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ۝١﴾ وما أشبه ذلك، ففي الفجر تكون القراءة أطول من الظهر والعصر والمغرب والعشاء اقتداءً بالنبي ﷺ، ولو قرأ في بعض الأحيان أقل أو أطول من ذلك فلا حرج عليه، لأنه ثبت عن النبي ﷺ أنه قرأ في بعض الأحيان بأقل من ذلك ولكن كونه يقرأ في الفجر في الغالب بالطوال فهذا أفضل تأسياً برسول الله ﷺ.

أما في الثالثة والرابعة من الظهر والعصر والثالثة من المغرب والثالثة والرابعة من العشاء فيقرأ فيها بالفاتحة ثم يكبر للركوع، لكن ورد في الظهر ما يدل على أنه ﷺ في بعض الأحيان قد يقرأ زيادة على الفاتحة في الثالثة والرابعة فإذا قرأ في بعض الأحيان في الظهر في الثالثة والرابعة زيادة على الفاتحة مما تيسر من القرآن الكريم فهو حسن تأسياً به ﷺ. فهذه صفة القراءة في الصلاة.

الركوع:

ثم يركع قائلاً الله أكبر ويعتدل في الركوع ويطمئن ولا يعجل، ويجعل يديه على ركبتيه مفرجتي الأصابع ويسوي رأسه بظهره ويقول: سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم، سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم

اغفر لي؛ لقول النبي ﷺ: «**أما الركوع فعظموا فيه الرب**»[1]، وكان النبي ﷺ يقول في الركوع سبحان ربي العظيم، قالت عائشة رضي الله عنها: (كان يكثر أن يقول في الركوع والسجود: «**سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي**»)[2]. وهذا كله مستحب والواجب سبحان ربي العظيم مرة واحدة وإن كررها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر كان أفضل، وجاء أيضاً عن النبي ﷺ أنه كان يقول في الركوع: «**سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة**»[3]، «**سبوح قدوس رب الملائكة والروح**»[4]. فإذا قال مثل هذا فحسن اقتداءً بالنبي ﷺ.

الرفع من الركوع:

ثم يرفع من الركوع قائلاً سمع الله لمن حمده إذا كان إماماً أو منفرداً ويرفع يديه مثلما فعل عند الركوع حيال منكبيه أو حيال أُذنيه عند قوله سمع الله لمن حمده، ثم بعد انتصابه واعتداله يقول: ربنا ولك الحمد أو اللهم ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ملء السموات وملء الأرض وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد، فهذا ثبت عن النبي ﷺ من فعله وقوله، وأقرّ النبي ﷺ شخصاً سمعه يقول حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه فأقره على ذلك ﷺ وقال إنه رأى كذا وكذا من الملائكة كلهم يبادر ليكتبها ويرفعها أو كما قال ﷺ، ولا فرق في هذا بين الرجل والمرأة، وإن زاد على هذا فقال: أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد، فذلك حسن، لأن الرسول ﷺ كان يقوله في بعض الأحيان، ومعنى لا ينفع ذا الجد يعني: ولا ينفع ذا الغنى منك غناه فالجميع فقراء إلى الله سبحانه وتعالى والجد هو الحظ والغنى، وأما إذا كان مأموماً فإنه يقول ربنا ولك الحمد

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (١٨٠١)، ومسلم في صحيحه برقم (٧٣٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٧٥)، ومسلم في صحيحه برقم (٧٤٦).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٢٢٨٥٥ و٢٣٤٦٠)، والنسائي في سننه برقم (١٠٣٩).

(٤) أخرجه أحمد في المسند برقم (٢٣٦٩٩)، ومسلم في صحيحه برقم (٧٥٢).

عند الرفع من الركوع ويرفع يديه أيضاً حيال منكبيه أو حيال أُذنيه عند الرفع قائلاً: ربنا ولك الحمد أو ربنا لك الحمد أو اللهم ربنا لك الحمد أو اللهم ربنا ولك الحمد، كل هذا مشروع للإمام والمأموم والمنفرد جميعاً، لكن الإمام يقول سمع الله لمن حمده أولاً وهكذا المنفرد، ثم يأتي بالحمد بعد ذلك أما المأموم فإنه يقولها بعد انتهائه من الركوع يقول عند رفعه ربنا ولك الحمد ولا يأتي بالتسميع أي لا يقول سمع الله لمن حمده على الصحيح المختار الذي دلت عليه الأحاديث عن رسول الله ﷺ، والواجب الاعتدال في هذا الركن ولا يعجل، فإذا رفع واعتدل واطمأن قائماً وضع يديه على صدره هذا هو الأفضل، وقال بعض أهل العلم يرسلهما ولكن الصواب أن يضعهما على صدره فيضع كف اليمنى على كف اليسرى على صدره كما فعل قبل الركوع وهو قائم هذه هي السنة لما ثبت عنه ﷺ أنه إذا كان قائماً في الصلاة وضع كفه اليمنى على كفه اليسرى في الصلاة على صدره ثبت هذا من حديث وائل بن حجر وثبت هذا أيضاً من حديث قبيصة الطائي عن أبيه وثبت مرسلاً من حديث طاووس عن النبي ﷺ هذا هو الأفضل وهذه هي السنة، فإن أرسل يديه في صلاته فلا حرج وصلاته صحيحة لكنه ترك السنة ولا ينبغي لمؤمن أو مؤمنة المشاقة في هذا أو المنازعة، بل ينبغي لطالب العلم أن يعلِّم السنة لإخوانه من دون أن يشنع على من أرسل ولا يكون بينه وبين غيره ممن أرسل العداوة والشحناء لأنها سنة نافلة فلا ينبغي من الإخوان لا في أفريقيا ولا في غيرها النزاع في هذا والشحناء بل يكون التعليم بالرفق والحكمة والمحبة لأخيه كما يحب لنفسه فهذا هو الذي ينبغي في هذه الأمور، وجاء في صحيح البخاري عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: كان الرجل يؤمر أن يجعل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة. قال أبو حازم الراوي عن سهل: لا أعلمه إلا يروي ذلك عن النبي ﷺ، فدل ذلك على أن المصلي إذا كان قائماً يضع يده اليمنى على ذراعه اليسرى، والمعنى على كفه والرسغ والساعد لأن هذا هو الجمع بينه وبين رواية وائل بن حجر فإذا وضع كفه على الرسغ والساعد فقد وضعت على الذراع لأن الساعد من الذراع، فيضع كفه اليمنى على كفه اليسرى وعلى الرسغ والساعد كما جاء مصرحاً في حديث وائل المذكور وهذا يشمل القيام قبل الركوع والقيام بعد الركوع وهذا الاعتدال بعد الركوع من

أركان الصلاة فلا بد منه، وبعض الناس قد يعجل من حين أن يرفع ينزل ساجداً وهذا لا يجوز، فالواجب على المصلي أن يعتدل بعد الركوع ويطمئن ولا يعجل قال أنس رضي الله عنه: كان النبي ﷺ إذا وقف بعد الركوع يعتدل ويقف طويلاً حتى يقول القائل قد نسي وهكذا بين السجدتين، فالواجب على المصلي في الفريضة والنافلة ألاَّ يعجل بل يطمئن بعد الركوع ويأتي بالذكر المشروع وهكذا بين السجدتين لا يعجل بل يطمئن ويعتدل كما يأتي ويقول بينهما رب اغفر لي رب اغفر لي كما فعله النبي ﷺ.

السجود الأول:

ثم بعد هذا الحمد والثناء والاعتدال والطمأنينة بعد الركوع ينحط ساجداً قائلاً: الله أكبر من دون رفع اليدين لأن الثابت عن النبي ﷺ عدم الرفع في هذا المقام فيسجد على أعضائه السبعة جبهته وأنفه هذا عضو وكفيه وعلى ركبتيه وعلى أصابع رجليه، قال النبي ﷺ: «**أُمرت أن أسجد على سبعة أعظم الجبهة وأشار بيده على أنفه واليدين والركبتين وأطراف القدمين**»[1]. هذا هو المشروع وهو الواجب على الرجال والنساء جميعاً أن يسجدوا على هذه الأعضاء السبعة الجبهة والأنف هذا عضو واليدين ويمد أطراف أصابعه إلى القبلة ضاماً بعضهما إلى بعض والركبتين وأطراف القدمين يعني على أصابع القدمين باسطاً الأصابع على الأرض معتمداً عليها وأطرافها إلى القبلة هكذا فعل الرسول ﷺ.

والأفضل أن يقدم ركبتيه قبل يديه عند انحطاطه للسجود هذا هو الأفضل، وذهب بعض أهل العلم إلى أنه يقدم يديه ولكن الأرجح أن يقدم ركبتيه ثم يديه لأن هذا ثبت من حديث وائل بن حجر عن النبي ﷺ أنه كان إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه وجاء في حديث آخر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يبرك أحدكم كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه**»[2]، فأشكل هذا على كثير من أهل العلم فقال بعضهم يضع يديه قبل ركبتيه وقال آخرون بل يضع ركبتيه قبل

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٧٠)، ومسلم في صحيحه برقم (٧٥٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٨٥٩٨)، وأبو داود في سننه برقم (٧١٤).

يديه، وهذا هو الذي يخالف بروك البعير لأن بروك البعير يبدأ بيديه فإذا برك المؤمن على ركبتيه فقد خالف البعير وهذا هو الموافق لحديث وائل بن حجر وهذا هو الصواب أن يسجد على ركبتيه أولاً ثم يضع يديه على الأرض ثم يضع جبهته أيضاً على الأرض هذا هو المشروع فإذا رفع رفع وجهه أولاً ثم يديه ثم ينهض هذا هو المشروع الذي جاءت به السنة عن النبي ﷺ وهو الجمع بين الحديثين، وأما قوله في حديث أبي هريرة: «**وليضع يديه قبل ركبتيه**» فالظاهر والله أعلم أنه انقلاب كما ذكر ذلك ابن القيم رحمه الله وإنما الصواب أن يضع ركبتيه قبل يديه حتى يوافق آخر الحديث أوله وحتى يتفق مع حديث وائل بن حجر وما جاء في معناه، وفي هذا السجود يقول سبحان ربي الأعلى ويكررها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك، ولكن إذا كان إماماً فإنه يراعي المأمومين حتى لا يشق عليهم أما المنفرد فلا يضره لو أطال بعض الشيء وكذلك المأموم تابع لإمامه يسبح ويدعو ربه في السجود حتى يرفع إمامه، والسنة للإمام والمأموم والمنفرد الدعاء في السجود، لقول النبي ﷺ: «**أما الركوع فعظموا فيه الرب عز وجل وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمِنٌ أن يُستجاب لكم**»[1]. أي حري أن يُستجاب لكم، وجاء في الحديث الآخر عن النبي ﷺ أنه قال: «**إني نُهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً**»[2]. فالقرآن لا يقرأ لا في الركوع ولا في السجود، إنما القراءة في حال القيام في حق من قدر، وفي حال القعود في حق من عجز عن القيام يقرأ وهو قاعد أما الركوع والسجود فليس فيهما قراءة وإنما فيهما تسبيح للرب وتعظيمه وفي السجود زيادة على ذلك وهو الدعاء فقد كان النبي ﷺ يدعو في سجوده فيقول: «**اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجلّه وأوله وآخره وعلانيته وسره**»[3]. فيدعو بهذا الدعاء لأن النبي ﷺ كان يدعو به كما رواه مسلم في صحيحه، وثبت في صحيح مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «**أقرب**

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٧٣٨)، وأبو داود في سننه برقم (٧٤٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٧٣٨).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٧٤٥)، وأبو داود في سننه برقم (٧٤٤).

ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء»[1]. وهذا يدلنا على شرعية كثرة الدعاء في السجود من الإمام والمأموم والمنفرد ويدعو كل منهم في سجوده مع التسبيح أي مع قوله: سبحان ربي الأعلى ومع قوله: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي؛ لما سبق في حديث عائشة رضي الله عنها عند الشيخين البخاري ومسلم رحمة الله عليهما قالت: **(كان النبي ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي)**[2]، ويشرع في السجود مع العناية بالدعاء بالمهمات في أمر الدنيا والآخرة ولا حرج أن يدعو لدنياه كأن يقول: اللهم ارزقني زوجة صالحة أو تقول المرأة: اللهم ارزقني زوجاً صالحاً أو ذرية طيبة أو مالاً حلالاً أو ما أشبه ذلك من حاجات الدنيا ويدعو بما يتعلق بالآخرة وهو الأكثر والأهم كأن يقول: اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله وأوله وآخره وعلانيته وسره، اللهم أصلح قلبي وعملي وارزقني الفقه في دينك، اللهم إني أسألك الهدى والسداد، اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى، اللهم اغفر لي ولوالدي وللمسلمين، اللهم ادخلني الجنة وأنجني من النار، وما أشبه هذا الدعاء، ويكثر في سجوده من الدعاء ولكن بغير إطالة تشق على المأمومين فيراعيهم إذا كان إماماً ويقول مع ذلك في سجوده: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي، كما تقدم مرتين أو ثلاثاً كما فعله المصطفى عليه الصلاة والسلام.

الجلوس بين السجدتين:

ثم يرفع من السجدة قائلاً الله أكبر ويجلس مفترشاً يسراه ناصباً يمناه ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى أو على الركبة باسط الأصابع على ركبته ويضع يده اليسرى على فخذه اليسرى أو على ركبته اليسرى ويبسط أصابعه عليها هكذا السنة ويقول: رب اغفر لي، رب اغفر لي، رب اغفر لي، كما كان الرسول ﷺ يقوله، ويستحب أن يقول مع هذا: اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني وارزقني وعافني، لثبوت ذلك عنه ﷺ، وإذا قال زيادة فلا بأس كأن يقول: اللهم اغفر لي

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٧٤٤)، وأحمد في المسند برقم (٩٠٨٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٥٢ و٧٧٥)، ومسلم في صحيحه برقم (٧٤٦).

ولوالدي، اللهم أدخلني الجنة وأنجني من النار، اللهم أصلح قلبي وعملي ونحو ذلك، ولكن يكثر من الدعاء بالمغفرة فيما بين السجدتين كما ورد عن النبي ﷺ.

السجود الثاني:

ثم بعد ذلك يسجد السجدة الثانية قائلاً الله أكبر ويسجد على جبهته وأنفه وعلى كفيه وعلى ركبتيه وعلى أطراف القدمين كما فعل في السجدة الأولى، ويعتدل في سجوده فيرفع بطنه عن فخذيه وفخذيه عن ساقيه ويجافي عضديه عن جنبيه، ويعتدل في السجود، يقول النبي ﷺ: **«اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب»**[(١)]، وقال عليه الصلاة والسلام: **«إذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك»**[(٢)]. فالسنة أنه يعتدل واضعاً كفيه على الأرض رافعاً ذراعيه عنها ولا يبسطها كالكلب والذئب ونحو ذلك، بل يرفعهما ويرفع بطنه عن فخذيه ويرفع فخذيه عن ساقيه حتى يعتدل في السجود وحتى يكون مرتفعاً معتدلاً واضعاً كفيه على الأرض رافعاً ذراعيه عن الأرض كما أمر بهذا النبي ﷺ، وكما فعل عليه الصلاة والسلام ثم يقول في سجوده سبحان ربي الأعلى ويكرر ذلك ثلاثاً أو أكثر ويدعو كما تقدم في السجود الأول.

جلسة الاستراحة:

ثم يكبر رافعاً وناهضاً إلى الركعة الثانية والأفضل للمصلي أن يجلس جلسة خفيفة بعد السجود الثاني، يسميها بعض الفقهاء جلسة الاستراحة يجلس على رجله اليسرى مفروشة وينصب اليمنى مثل حاله بين السجدتين ولكنها خفيفة ليس فيها ذكر ولا دعاء، هذا هو الأفضل، وإن قام ولم يجلس فلا حرج، لكن الأفضل أن يجلسها كما فعلها النبي ﷺ وقال بعض أهل العلم إن هذا يُفعل عند كبر السن وعند المرض ولكن الصحيح أنها سنة من سنن الصلاة مطلقة للإمام

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٧٩)، ومسلم في صحيحه برقم (٧٦٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٤٩٤)، وأحمد في المسند برقم (١٨٠٢٢)، وابن حبان في صحيحه ١٩١٦/٥.

والمنفرد والمأموم، لعموم قوله ﷺ: «**صلوا كما رأيتموني أصلي**»[1]. ولو كان المصلي شاباً أو صحيحاً فهي مستحبة على الصحيح ولكنها غير واجبة لأنه روي عن النبي ﷺ أنه تركها في بعض الأحيان ولأن بعض الصحابة لم يذكرها في صفة صلاته ﷺ فدل ذلك على عدم الوجوب.

ثم ينهض إلى الركعة الثانية مكبراً قائلاً الله أكبر من حين يرفع من سجوده جالساً جلسة الاستراحة أو حين يفرغ من جلسة الاستراحة ينهض ويقول الله أكبر، فإن بدأ بالتكبير ثم جلس نَبه الجماعة على أن لا يسبقوه حتى يجلسوها ويأتوا بهذه السنة وإن جلس قبل أن يكبر ثم رفع بالتكبير فلا بأس، المهم أن هذه جلسة مستحبة وليست واجبة، فإذا أتى بالتكبير قبلها وجّه المأمومين حتى لا يسبقوه وإن جلس أولاً ثم رفع بالتكبير فلا حاجة إلى التنبيه إلى ذلك إلاَّ من باب تعليم السنة.

القيام والقراءة في الركعة الثانية:

ثم بعد أن يقوم للثانية يفعل فيها كما فعل في الأولى ويقرأ الفاتحة ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ويسمي الله وإن ترك التعوذ واكتفى بالتعوذ الأول في الركعة الأولى فلا بأس وإن أعاده فهذا أفضل، لأنه مع قراءة جديدة فيتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ويسمي الله ويقرأ الفاتحة ثم يقرأ معها سورة أو آيات كما فعل في الركعة الأولى، لكن تكون السورة في الركعة الثانية أقصر من الأولى كما ثبت ذلك في الصحيحين من حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه.

الركوع الثاني:

فإذا فرغ من القراءة كبر للركوع كما فعل في الركعة الأولى فيكبر رافعاً يديه قائلاً الله أكبر ثم يضع يديه على ركبتيه مفرجتي الأصابع كما فعل في الركعة الأولى ويكون مستوياً ورأسه حيال ظهره، هكذا كان يفعل النبي ﷺ، ويقول

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٩٥) و(٥٥٤٩) و(٦٧٠٥).

سبحان ربي العظيم ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً أو أكثر من ذلك ولكن بشرط ألاَّ يشق على المأمومين إذا كان إماماً، ويستحب أن يقول مع ذلك سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي، كما تقدم وإن قال سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة فحسن أيضاً وهكذا سبوح قدوس رب الملائكة والروح، كل هذا حسن فعله النبي ﷺ في الركوع والسجود.

القيام بعد الركوع الثاني:

ثم بعدما يأتي بالأذكار المشروعة في الركوع ينهض رافعاً يديه قائلاً سمع الله لمن حمده إذا كان إماماً أو منفرداً ثم يفعل كما تقدم في الركعة الأولى.

ثم ينحط ساجداً كما تقدم من غير رفع اليدين ويكبر عند الانحطاط للسجود ويقول في سجوده سبحان ربي الأعلى ويدعو بما تيسر كما تقدم ثم يرفع من السجود قائلاً الله أكبر ويجلس ويقول رب اغفر لي ويطمئن، ويفعل كما تقدم في الركعة الأولى ثم يكبر ويسجد للثانية ويفعل كما تقدم.

التشهد الأول:

ثم يرفع فيجلس للتشهد الأول مفترشاً رجله اليسرى ناصباً اليمنى كجلسته بين السجدتين هذا هو الأفضل وكيفما جلس أجزأه إذا كانت الصلاة رباعية مثل الظهر والعصر والعشاء أو ثلاثية مثل المغرب، فيأتي بالتشهد: (التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلاَّ الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله) هذا هو الثابت في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وإن أتى بغيره مما ثبت في الأحاديث الصحيحة كفى لكن هذا أفضل لأنه أثبتها وأصحها ثم بعد هذا يقول: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، ثم ينهض إلى الثالثة وإذا لم يأت بالصلاة على النبي ﷺ بل نهض بعد الشهادة حين قال:

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فلا بأس لأن بعض أهل العلم قالوا: إن الصلاة على النبي ﷺ لا تستحب هنا وإنما هي مشروعة في التشهد الأخير، ولكن دلت الأحاديث الصحيحة على أنها تشرع هنا وهناك فيأتي بها هنا ـ أي في التشهد الأول ـ هذا هو الأصح لعموم الأحاديث لكنها ليست واجبة عليه وإنما تجب في التشهد الأخير عند جمع من أهل العلم.

القيام في الركعة الثالثة والرابعة:

فإذا فرغ من التشهد الأول وصلّى على النبي ﷺ لأن هذا هو الأفضل ينهض بعده مكبراً قائلاً الله أكبر رافعاً يديه كما ثبت هذا من حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند البخاري رحمه الله حتى يأتي بالثالثة من المغرب وحتى يأتي بالثالثة والرابعة من الظهر والعصر والعشاء ويقرأ الفاتحة، وتكفيه الفاتحة بدون زيادة كما ثبت هذا في حديث أبي قتادة أن النبي ﷺ كان يقرأ في الركعتين الأخيرتين بفاتحة الكتاب، وإن قرأ زيادة في الظهر في بعض الأحيان فحسن لما ثبت في حديث أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقرأ في الأوليين من العصر مقدار ما يقرأ في الأخيرتين من الظهر، وهذا يدل على أنه كان يقرأ في الأخيرتين من الظهر زيادة على الفاتحة بعض الأحيان فإذا قرأ زيادة فلا بأس بل هو حسن في بعض الأحيان وفي غالب الأحيان يقتصر على الفاتحة في الظهر، جمعاً بين حديث أبي سعيد وحديث أبي قتادة فإذا قرأ في الثالثة والرابعة من الظهر زيادة على الفاتحة في بعض الأحيان فهو حسن عملاً بحديث أبي سعيد وإذا ترك ذلك في غالب الأحيان فهو أفضل عملاً بحديث أبي قتادة لأنه أصح وأصرح من حديث أبي سعيد فيفعل هذا تارة وهذا تارة وأما الثالثة والرابعة من العصر والعشاء والثالثة من المغرب فليس فيهما إلا قراءة الفاتحة فلا يُستحب فيها الزيادة على الفاتحة لعدم الدليل على ذلك.

الركوع والرفع منه والسجود في الركعتين الأخيرتين:

ثم إذا فرغ من الفاتحة في الثالثة والرابعة من العصر والعشاء والثالثة من المغرب كبر راكعاً الركوع الشرعي ويفعل فيه كما تقدم ثم يرفع قائلاً سمع الله

لمن حمده إذا كان إماماً أو منفرداً أما إذا كان مأموماً فيقول: ربنا ولك الحمد ثم يكمل الإمام والمأموم والمنفرد الذكر الوارد في ذلك كما تقدم ثم ينحط ساجداً قائلاً الله أكبر ويسجد كما تقدم ثم يجلس بين السجدتين ثم يسجد السجود الثاني كل ذلك كما تقدم ويفعل في الركعة الرابعة كما فعل في الركعة الثالثة سواء بسواء وهكذا الثالثة في المغرب سواء بسواء أما الفجر فليس فيها ثالثة أو رابعة فالفريضة ركعتان وهكذا الجمعة ركعتان وهكذا العيد ركعتان يقرأ فيهما بالفاتحة وما تيسر معها من القرآن الكريم كما هو معلوم من سنة النبي ﷺ ويتحرى في ذلك ما هو معلوم من سنة النبي ﷺ.

التشهد الأخير:

وبهذا تنتهي الصلاة ولا يبقى إلاّ التشهد، فإذا فرغ من الرابعة في الظهر والعصر والعشاء ومن الثالثة من المغرب والثانية من الفجر والجمعة والعيد ورفع من السجدة الثانية في الركعة الأخيرة فإنه يجلس لقراءة التحيات كما قرأها في التشهد الأول يقرأها هنا فيقول: التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ثم يصلي على النبي ﷺ فيقول: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، هذا هو أكمل ما ورد في صفة الصلاة على النبي ﷺ. ومتى أتى بها المصلي على أي وجه من الوجوه الثابتة عن النبي ﷺ أجزأه ذلك.

الدعاء بعد التشهد الأخير:

وقد شرع الله سبحانه لنا على لسان رسول الله ﷺ في آخر الصلاة وبعد قراءة التحيات والصلاة على الرسول ﷺ أن نستعيذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال وهذا مشروع للرجال والنساء جميعاً في الفرض والنفل ويستحب مع هذا أن يدعو المصلي بما

تيسر من الدعاء لأن النبي ﷺ لما علَّم الصحابة التشهد قال: «**ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه فيدعو به**»، وفي لفظ آخر قال: «**ثم ليتخير بعد من المسألة ما شاء**»[1]. وكان النبي ﷺ يدعو بهذه الدعوات: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال، وقال لمعاذ: «**يا معاذ إني لأحبك فلا تدعنَّ أن تقول دبر كل صلاة اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك**»[2]، وثبت عنه ﷺ من حديث علي رضي الله عنه أنه كان يقول في آخر الصلاة قبل أن يسلم: «**اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أسرفت وما أنت أعلم به مني أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت**»[3]، وثبت أيضاً في صحيح البخاري عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول في آخر الصلاة: «**اللهم إني أعوذ بك من البخل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك أن أُردّ إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا ومن عذاب القبر**»[4].

فهذه دعوات طيبة يشرع أن تقال في آخر الصلاة بعدما يقرأ التحيات والشهادة والصلاة على الرسول ﷺ، وهكذا يستحب الدعاء الوارد في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما في الصحيحين أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا رسول الله علمني دعاء أدعو به في صلاتي فقال: «**قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم**»[5]. وإن دعا بغير ذلك من الدعوات الطيبة فلا بأس.

المرأة كالرجل في الصلاة:

وينبغي أن يُعلم أن المرأة كالرجل في هذه الأشياء كلها لعموم الأحاديث.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٨٣١ و٨٥٣) ومسلم في صحيحه بالأرقام (٨٩٥ - ٨٩٨).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (١٥٢٢) والنسائي في سننه (٣/ ٥٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١١٢٠) ومسلم في صحيحه برقم (١٨٠٥).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٣٦٥ و٦٣٩٠).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٨٣٤) ومسلم في صحيحه برقم (٦٨٠٩).

التسليم:

فإذا فرغ المصلي من الدعاء يسلم، الرجل والمرأة سواء فيقول: السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه والسلام عليكم ورحمة الله عن يساره هكذا كان يفعل النبي ﷺ وهذا يستوي فيه الرجل والمرأة والفرض والنفل جميعاً.

الأذكار التي تقال بعد الصلاة:

ثم بعدما يسلم يقول استغفر الله ثلاثاً اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والإكرام. يقول ذلك الرجل والمرأة فيستغفر الله ثلاثاً ويقول: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام ثم ينصرف الإمام إلى الناس بعد هذا ويعطي الناس وجهه ويقول بعد هذا: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، وهكذا المأمومون من الرجال والنساء يقولون كما يقول الإمام لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي يميت وهو على كل شيء قدير، فتارة يقول يحيي ويميت بيده الخير، وتارة لا يقول ذلك، والأمر واسع بحمد الله فيقول لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، وتارة يزيد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. كل هذا مستحب بعد كل صلاة من الصلوات الخمس للرجال والنساء، ثم يشرع بعد ذلك أن يقول سبحان الله والحمد لله والله أكبر ثلاثاً وثلاثين مرة، يعقد أصابعه ثلاثاً وثلاثين مرة الرجل والمرأة فيكون الجميع تسعاً وتسعين، ثلاثاً وثلاثين تسبيحة وثلاثاً وثلاثين تحميدة وثلاثاً وثلاثين تكبيرة، ثم يقول تمام المائة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، قال النبي ﷺ: «**إذا قالها غُفرت خطاياه ولو كانت مثل زبد البحر**»[1]. فهذا فضل

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٩٣٩).

عظيم وخير كثير، والمعنى: إذا قال هذا مع التوبة والندم والإقلاع لا مجرد الكلام فقط بل يقول هذا مع الاستغفار والندم والتوبة وعدم الإصرار على المعاصي والذنوب عندها يرجى له هذا الخير العظيم حتى في الكبائر، إذا قال هذا عن إيمان وعن صدق وعن توبة صادقة وعن ندم على الذنوب فإن الله يغفر له صغائرها وكبائرها بتوبته وصدقه وإخلاصه، ويقرأ بعد ذلك آية الكرسي: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَۚ وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفۡظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡعَظِيمُ ٢٥٥﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٥٥] فهذه الآية يقرأها الرجل والمرأة بعد الفريضة، جاء في الأحاديث عن النبي ﷺ أنه قال: «**من قالها بعد كل صلاة لم يمنعه من دخول الجنة إلاَّ أن يموت**»[1]. والحديث في ذلك له طرق كثيرة تدل على صحته وثبوته عن النبي ﷺ وهذه الآية عظيمة وهي أعظم وأفضل آية في كتاب الله سبحانه، ويستحب أن تقال بعد السلام وبعد هذا الذكر، ويستحب أن تقال أيضاً عند النوم وهي من أسباب حفظ الله للعبد من الشيطان ومن كل سوء كما صح بذلك الحديث عن النبي ﷺ وهي من أسباب دخول الجنة إذا قالها بعد كل صلاة فريضة كما تقدم، كذلك يستحب له بعد هذا أن يقرأ قل هو الله أحد، والمعوذتين، الإمام والمنفرد والمأموم بينه وبين نفسه، قل هو الله أحد، قل أعوذ برب الفلق، قل أعوذ برب الناس، مرة واحدة بعد الظهر والعصر والعشاء، أما بعد المغرب والفجر فيقولها ثلاثاً يقرأ هذه السور الثلاث ثلاثاً، قل هو الله أحد ثلاثاً، قل أعوذ برب الفلق ثلاثاً، قل أعوذ برب الناس ثلاثاً بعد الفجر والمغرب، ويستحب أيضاً بعد الفجر والمغرب أن يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير عشر مرات زيادة على الذكر المشروع السابق بعد الفجر والمغرب، جاء في ذلك عدة أحاديث عن رسول الله ﷺ.

(١) أخرجه النسائي في سننه وهو في الصحيحة برقم (٩٧٢).

والله جل وعلا هو المسؤول أن يوفقنا جميعاً للتأسي به ﷺ والمحافظة على سنته والاستقامة على دينه حتى نلقاه سبحانه. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.



التهاون بأداء صلاة الجماعة منكر عظيم[1]

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه من المسلمين وفقهم الله لما فيه رضاه، ونظمني وإياهم في سلك من خافه واتقاه آمين.

سلامٌ عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد:

فقد بلغني أن كثيراً من الناس قد يتهاونون بأداء الصلاة في الجماعة ويحتجون بتسهيل بعض العلماء في ذلك فوجب علي أن أبين عظم الأمر وخطورته، ولا شك أن ذلك منكر عظيم وخطره جسيم، فالواجب على أهل العلم التنبيه على ذلك والتحذير منه لكونه منكراً ظاهراً لا يجوز السكوت عليه.

ومن المعلوم أنه لا ينبغي للمسلم أن يتهاون بأمر عظم الله شأنه في كتابه العظيم، وعظم شأنه رسوله الكريم، عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم.

ولقد أكثر الله سبحانه من ذكر الصلاة في كتابه الكريم، وعظم شأنها، وأمر بالمحافظة عليها وأدائها في الجماعة، وأخبر أن التهاون بها والتكاسل عنها، من صفات المنافقين، فقال تعالى في كتابه المبين: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٣٨].

وكيف يعرف الناس محافظة العبد عليها، وتعظيمه لها، وقد تخلف عن أدائها مع إخوانه وتهاون بشأنها وقال تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة البقرة: الآية ٤٣] وهذه الآية الكريمة نص في وجوب الصلاة

---

(١) لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى، انظر مجموع فتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز (١٢/ ١٤ وما بعدها).

في الجماعة، والمشاركة للمصلين في صلاتهم، ولو كان المقصود إقامتها فقط لم تظهر مناسبة واضحة في ختم الآية بقوله سبحانه: ﴿وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ لكونه قد أمر بإقامتها في أول الآية، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّواْ فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ الآية [سورة النساء: الآية ١٠٢].

فأوجب سبحانه أداء الصلاة في الجماعة في حال الحرب وشدة الخوف، فكيف بحال السلم؟ ولو كان أحد يسامح في ترك الصلاة في جماعة، لكان المصافون للعدو، المهددون بهجومه عليهم أولى بأن يسمح لهم في ترك الجماعة، فلما لم يقع ذلك. عُلِمَ أن أداء الصلاة في جماعة من أهم الواجبات، وأنه لا يجوز لأحد التخلف عن ذلك.

وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي ﷺ أنه قال: «**لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم بيوتهم بالنار**»(١) الحديث. وفي مسند الإمام أحمد عنه ﷺ أنه قال: «**لولا ما في البيوت من النساء والذرية لحرقتها عليهم**»(٢).

وفي صحيح مسلم: عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: (لقد رأيتنا وما يتخلف عن الصلاة إلا منافق معلوم النفاق، أو مريض، ولقد كان الرجل يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف)(٣). وقال: (إن رسول الله ﷺ علمنا سنن الهدى، وإن من سنن الهدى الصلاة في المسجد الذي يؤذن فيه)(٤). وفيه أيضاً عنه قال: (من سره أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ على هذه الصلوات حيث ينادى بهن فإن الله شرع لنبيكم سنن الهدى، وإنهن من سنن الهدى،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦٦٨٣)، ومسلم في صحيحه برقم (١٠٤١) واللفظ له.
(٢) أخرجه أحمد في المسند برقم (٨٤٤١).
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٠٤٥).
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٠٤٥).

ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور، ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد، إلا كتب له بكل خطوة يخطوها حسنة، ويرفعه بها درجة، ويحط عنه بها سيئة، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف)[1].

وفي صحيح مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أعمى قال: يا رسول الله إنه ليس لي قائد يلائمني إلى المسجد فهل لي رخصة أن أصلي في بيتي؟ فقال له النبي ﷺ: «**هل تسمع النداء بالصلاة؟**» قال: نعم، قال: «**فأجب**»[2]. وصح عنه ﷺ أنه قال: «**من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر**». قيل لابن عباس رضي الله عنهما: ما هو العذر؟ قال: (خوف أو مرض)[3].

والأحاديث الدالة على وجوب الصلاة في الجماعة، وعلى وجوب إقامتها في بيوت الله التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه كثيرة جداً، فالواجب على كل مسلم العناية بهذا الأمر، والمبادرة إليه، والتواصي به مع أبنائه وأهل بيته وجيرانه وسائر إخوانه المسلمين، امتثالاً لأمر الله ورسوله، وحذراً مما نهى الله عنه ورسوله، وابتعاداً عن مشابهة أهل النفاق الذين وصفهم الله بصفات ذميمة من أخبثها تكاسلهم عن الصلاة، فقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾﴾ [سورة النساء: الآيتان ١٤٢، ١٤٣].

ولأن التخلف عن أدائها في الجماعة من أعظم أسباب تركها بالكلية، ومعلوم أن ترك الصلاة كفر وضلال وخروج عن دائرة الإسلام، لقول النبي ﷺ:

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٤٨٦).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٤٨٤).
(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه برقم (٧٩٣).

«**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**»[1]. خرجه مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه.

وقال ﷺ: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**»[2]. رواه الإمام أحمد وأصحاب السنن الأربع بإسناد صحيح.

والآيات والأحاديث في تعظيم شأن الصلاة، ووجوب المحافظة عليها وإقامتها كما شرع الله والتحذير من تركها كثيرة ومعلومة، فالواجب على كل مسلم أن يحافظ عليها في أوقاتها، وأن يقيمها كما شرع الله، وأن يؤديها مع إخوانه في الجماعة في بيوت الله، طاعة لله سبحانه ولرسوله ﷺ، وحذراً من غضب الله وأليم عقابه.

ومتى ظهر الحق واتضحت أدلته، لم يجز لأحد أن يحيد عنه لقول فلان أو فلان؛ لأن الله سبحانه يقول: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ۝٥٩﴾ [سورة النساء: الآية ٥٩].

ويقول سبحانه: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٦٣﴾ [سورة النور: الآية ٦٣].

ولا يخفى ما في الصلاة في الجماعة من الفوائد الكثيرة، والمصالح الجمة، ومن أوضح ذلك التعارف والتعاون على البر والتقوى، والتواصي بالحق والصبر عليه، وتشجيع المتخلف، وتعليم الجاهل، وإغاظة أهل النفاق، والبعد عن سبيلهم، وإظهار شعائر الله بين عباده، والدعوة إليه سبحانه بالقول والعمل، إلى غير ذلك من الفوائد الكثيرة.

ومن الناس من قد يسهر بالليل ويتأخر عن صلاة الفجر، وبعضهم يتخلف عن صلاة العشاء، ولا شك أن ذلك منكر عظيم وتشبه بأعداء الدين المنافقين الذين قال الله فيهم سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرۡكِ ٱلۡأَسۡفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمۡ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٨٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٢١٨٥٩)، والترمذي في سننه برقم (٢٥٤٥).

نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ [سورة النساء: الآية ١٤٥]، وقال فيهم عز وجل: ﴿ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْۗ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٦٧﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ هِىَ حَسْبُهُمْۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾ [سورة التوبة: الآيتان ٦٧، ٦٨]، وقال سبحانه في حقهم: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٥٤﴾ فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [سورة التوبة: الآية ٥٤، ٥٥].

فيجب على كل مسلم ومسلمة الحذر من مشابهة هؤلاء المنافقين في أعمالهم وأقوالهم، وفي تثاقلهم عن الصلاة وتخلفهم عن صلاة الفجر والعشاء حتى لا يحشر معهم، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً**»[(١)] متفق على صحته.

وقال ﷺ: «**من تشبه بقوم فهو منهم**»[(٢)] رواه الإمام أحمد من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بإسناد حسن.

وفقني الله وإياكم لما فيه رضاه وصلاح أمر الدنيا والآخرة، وأعاذنا جميعاً من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ومن مشابهة الكفار والمنافقين، إنه جواد كريم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.



---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٦١٧)، ومسلم في صحيحه برقم (١٠٤١).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٣٥١٢)، وأحمد في المسند برقم (٤٨٦٨).

من أحكام الصلاة[1]

الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين، وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه أجمعين أما بعد:

فالصلاة... وما أدراك ما الصلاة؟

تلك العبادة العظيمة، التي استهان بها كثير من الناس اليوم حتى حق عليهم قول الله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَوٰةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾﴾ [سورة مريم: الآية ٥٩].

وإنه ليحدث للإنسان العجب الذي لا ينقضي أن تجد بعض الناس يحرصون غاية الحرص على الصيام. ولكنهم لا يحرصون على الصلاة، حتى إنه قيل لي إن بعض الناس يصوم ولا يصلي.

وإنني أشهد الله أن هذا الذي يصوم ولا يصلي أن صومه باطل غير مقبول منه بما أعلمه من دلالة الكتاب والسنّة، وأقوال الصحابة والنظر في الصحيح من أن تارك الصلاة كافر كفراً مخرجاً عن الملة، وإذا كان كافراً كفراً مخرجاً عن الملة، لم ينفعه صومه، ولا صدقته، ولا حجه، ولا أي عمل صالح، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴿٢٣﴾﴾. [سورة الفرقان: الآية ٢٣] ويقول تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ﴾ [سورة التوبة: الآية ٥٤]، النفقات التي نفعها متعدٍّ، لا تقبل

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر فتاوى الحرم المكي (ص ١٤٤ وما بعدها).

إذا صدرت من كافر مع أن نفعها متعد، فكيف بالعبادات القاصرة كالصوم؟ نعم فإنه لا يقبل من باب أولى.

هذه الصلاة التي هي أعمال يسيرة، وذات آثار حميدة، لو أنكم الآن ـ بارك الله فيكم ـ أحصيتم المدة التي يكون فيها أداء الصلاة بشرائطها وفروضه من أوقاتكم فكم تكون نسبة وقتها إلى أوقاتنا؟

تكون على أقصى تقدير ٦,٢٥٪ من اليوم، فهذا جزء بسيط في عمل عظيم جليل له آثار حميدة على الإنسان في حياته وفي قبره وفي حشره، قال النبي ﷺ: «**الصلاة نور**»[١] أي نور في القلب وإذا استنار القلب استنار الوجه وانشرح الصدر، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ [سورة البقرة: الآية ٤٥].

وإذا حزب الإنسان أمر وضاق عليه فإنه يفزع إلى الصلاة، وذلك لأن القلب يستنير بالصلاة، فيستنير الوجه وينشرح الصدر، ويجد الإنسان الدنيا أمامه سعة لا نهاية لها.

والصلاة نور في القبر ـ والقبر ظلمة لا يرى الإنسان شمساً ولا قمراً، فإذا كان الإنسان من المصلين كان قبره نوراً، وكذلك هي نور في الحشر قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِم﴾ [سورة الحديد: الآية ١٢].

وكانت الصلاة نوراً؛ لأن الإنسان يتصل بها بالله عزّ وجلّ، وهو على عرشه يسمعه ويجيبه، كما قال عزّ وجلّ في الحديث القدسي: «**قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال الحمد لله رب العالمين، قال الله: حمدني عبدي. فإذا قال: الرحمن الرحيم قال الله عزّ وجلّ: أثنى على عبدي. فإذا قال: مالك يوم الدين، قال: مجدني عبدي. فإذا قال: إياك نعبد وإياك نستعين قال الله: هذا بيني وبين عبدي نصفين فإذا قال: إهدنا الصراط المستقيم. قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل**»[٢].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في (٣/٩٩).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة، (٤/١٠١).

والله إن أثر هذه المناجاة عظيم لا يعدله شيء، ولكن نشكو إلى الله عزّ وجلّ ما نجده في قلوبنا من الغفلة واللهو، ولا سيما إذا وقفنا بين يديه في الصلاة لا نجد الوساوس والهواجس التي تعتبر لغواً من التفكيرات، إلا إذا دخلنا الصلاة، لأن الشيطان في تلك الحال يحرص غاية الحرص على أن يصدنا عن الله عزّ وجلّ، وعن الصلة به، من أجل هذه الصلة كانت الصلاة نوراً يكتسب بها الإنسان نوراً في قلبه، ويبدو ذلك على وجهه، ثم في قبره وحشره.

إقام الصلاة

وهو أن يأتي بها الإنسان مستقيمة على الوجه الذي جاءت به الشريعة ويدخل في ذلك أمور:

أولاً: الصلاة على وقتها:

وأوقات الصلاة خمسة: أشار إليها الله في القرآن إجمالاً، وجاءت بها السنة تفصيلاً فقال تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾ [سورة الإسراء: الآية ٧٨] «لدلوك الشمس» أي لزوالها، «إلى غسق الليل» أي إلى نصف الليل، لأن تمام الغسق ـ وهو الظلمة ـ يكون في وسط الليل، فهذا الوقت من نصف النهار إلى نصف الليل لا تخلو لحظة من وقت الصلاة.

وتفصيل ذلك جاءت به السنة، وقت الظهر من الزوال إلى أن يصير ظل كل شيء مثله، ووقت العصر من هذا الوقت إلى اصفرار الشمس اختياراً، وإلى الغروب اضطراراً، ووقت المغرب من غروب الشمس إلى مغيب الشفق، وهو الحمرة التي تعقب غروب الشمس، ووقت العشاء من مغيب الشفق إلى نصف الليل.

وهذه الأوقات الأربعة المتصل بعضها ببعض قد دل عليها حديث عبد الله ابن عمرو بن العاص الثابت في حديث مسلم، أما الوقت الخامس فقال الله تعالى: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾ فصله عما قبله، لأن وقت الفجر منفصل عما قبله ومنفصل عما بعده، لأنه من نصف الليل إلى طلوع الفجر، ليس وقتاً للصلاة

المفروضة، ومن طلوع الفجر إلى طلوع الشمس وقت للفجر، ومن طلوع الشمس إلى زوالها ليس وقتاً لصلاة مفروضة، ومن ثم جاء القرآن مفرداً لصلاة الفجر قال: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾ لكن الله عزّ وجلّ عبر عن الفجر بقرآنه، لأن القراءة تطول في صلاة الفجر.

وبهذا نعرف أن ما بين نصف الليل إلى طلوع الفجر ليس وقتاً لصلاة مفروضة، فلو أن امرأة طهرت من الحيض بعد منتصف الليل فلا تلزمها صلاة العشاء، لأنها طهرت بعد الوقت كما أنها لو طهرت بعد طلوع الشمس، لم تلزمها صلاة الفجر، لأنها طهرت بعد الوقت.

هذه الأوقات الخمسة، لو صلى الإنسان الصلاة قبل وقتها بقدر تكبيرة الإحرام، فلا تصح صلاته لأنه ابتدأها قبل دخول الوقت، ولو أن أحداً أخر الصلاة عن وقتها بلا عذر شرعي، فلا تصح صلاته، كما لو تعمد رجل أن لا يصلي الفجر إلا بعد طلوع الشمس وصلى الفجر، فإن الصلاة لا تقبل منه ولا يشرع له قضاؤها، لأنه لا فائدة له من القضاء، وعليه التوبة إلى الله عزّ وجلّ، فإن التوبة تجب ما قبلها وهذا الكلام مبني على قاعدة مؤسسة على دليل وهي: «كل عبادة مؤقتة إذا فعلها الإنسان في غير وقتها ـ سواء قبله أو بعده ـ فإنها لا تصح ولا تقبل منه»، لأن الله عزّ وجلّ قال: إجعلها في هذا الوقت ـ ما بين الوقتين أول الوقت وآخره، فإذا أخرجتها عن الوقت أو قدمتها على الوقت، فإنك حينئذٍ لم تكن قد فعلت ما أمرت به، وقد قال النبي ﷺ: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»[1]، وهذا هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ بأن الإنسان إذا تعمد تأخير الصلاة عن وقتها لم تقبل منه، وإن صلاها ألف مرة.

بخلاف من أخرها عن وقتها لعذر، فقد قال النبي ﷺ: «**من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك**»[2] ولهذا لما نام النبي ﷺ عن

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٧١٨) (١٨) وعلقه البخاري في صحيحه (٤/ ٣٥٥ فتح).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٩٧)، ومسلم في صحيحه برقم (١٥٦٤، ١٥٦٦).

صلاة الصبح في أحد أسفاره، فلم يستيقظ إلا بعد ارتفاع الشمس، أمر بلالاً فأذن، ثم صليت النافلة، ثم صليت الفريضة، فصلى بهم النبي ﷺ جماعة[1]، لأنه إنما يقضي شيئاً فائتاً فيقضيه على صفته.

ثانياً: الطهارة لها:

ومن إقامة الصلاة أن يقوم الإنسان بما يجب لها من الطهارة، ويدل لذلك الكتاب والسنّة والإجماع.

فمن الكتاب قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ﴾ [سورة المائدة: الآية ٦].

ومن السنة قال النبي ﷺ: «**لا يقبل الله صلاة بغير طهور**»[2] وقال ﷺ: «**لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ**»[3].

وقد بين الله تعالى في الآية الكريمة أن الطهارة نوعان: **أصل وبدل**، فالأصل طهارة الماء، والبدل طهارة التيمم، وبين الله عزّ وجلّ أن طهارة الماء تنقسم إلى قسمين: كبرى وصغرى، أما طهارة التيمم فهي على صفة واحدة في الكبرى والصغرى.

الطهارة الصغرى بالماء تطهير أربعة أعضاء فقط هي:

أولاً: الوجه وحده طولاً من منحنى الجبهة، إلى أسفل اللحية، وعرضاً من الأذن إلى الأذن.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مواقيت الصلاة/ باب الأذان بعد ذهاب الوقت، فتح الباري (٢/ ٦٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة (٣/ ١٠٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الوضوء/باب لا تقبل صلاة بغير طهور، فتح الباري (١/ ٢٣٤)، ومسلم في صحيحه (٣/ ١٠٤).

ثانياً: اليد وقد حددها الله عزّ وجلّ فقال: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ و «إلى» هنا بمعنى «مع» مثل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ [سورة النساء: الآية ٢] أي مع أموالكم، ولا شك أن المرفق داخل في الغسل كما بينت ذلك السنة فإن أبا هريرة رضي الله عنه، توضأ فغسل يديه حتى أشرع في العضد، وغسل رجليه حتى أشرع في الساق، قال رأيت النبي ﷺ يفعل هكذا[1].

وهنا أقف لأنبه على مسألة يفعلها بعض الناس، إذا جاء يغسل يده لا يغسل إلا الذارع، خصوصاً إذا جعلها تحت البزبوز ـ أي صنبور الماء ـ تجده يغسل الذراع ويدع الكف وهذا خطأ عظيم، لأنه إذا غسل الذراع فقط دون الكف، فإنه لا يصدق عليه أنه غسل يده، لأنه سبحانه وتعالى قال: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾.

ثالثاً: ﴿وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ﴾، ومسح الرأس يعم جميع الرأس، ولا يمسح بعضه إلا إذا كان عليه عمامة، فإنه يمسح العمامة وما خرج من الرأس، حينئذٍ يكون مسح على بعض الرأس مع مسح العمامة.

رابعاً: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ والكعبان هما العظمان الناتئان أسفل الساق، ويدخل الكعبان في الغسل مع الأرجل، وفي الآية الكريمة: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ قراءتان الأولى بالكسر: «وأرجلِكم» والثانية بالنصب «وأرجلَكم» وعلى هذه القراءة تكون الأرجل معطوفة على «وجوهكم» ولا إشكال.

أما ما على القراءة الأولى وهي الكسر «وأرجلِكم» فإنها تكون معطوفة على الرأس ﴿وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ﴾.

كيف يتطهر الجنب؟

قال الله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟﴾ ولم يبين شيئاً أكثر من قوله: «فاطهروا».

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه مختصراً في كتاب الوضوء، باب فضل الوضوء والغر المحجلين برقم (٣)، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطهارة برقم (٥٧٨).

إذن فالجنب يغسل جميع جسمه، ولو كان غير مرتب، ولكن قد يقول قائل: إن النبي ﷺ كان في اغتساله يبدأ فيتوضأ ثم يحثو على رأسه الماء ثلاثاً ثم يغسل بقية بدنه أفلا يمكن أن يقال إن الآية مجملة والسنة قد فصلت ذلك فيحمل المجمل على المفصل؟

فيجاب على ذلك: بأنه قد ثبت في صحيح البخاري من حديث عمران بن الحصين في قصة نقص الماء عليهم، حتى وجدوا الماء مع امرأة مشركة، وجيء به إلى النبي ﷺ ومعه الصحابة، فاستقوا وسقوا الإبل، وكان في الصحابة رجل، رآه النبي ﷺ معتزلاً لم يصل مع القوم، فقال النبي ﷺ: «**ما منعك أن تصلي معنا**»؟ فقال يا رسول الله: أصابتني جنابة ولا ماء فقال: «**عليك بالصعيد، فإنه يكفيك**»، ولما جاء الماء وبقي منه بقية قال ﷺ للرجل: «**خذ هذا فأفرغه على نفسك**»[1] ولم يقل له إفعل كذا وكذا في اغتسالك، فدل هذا على أن الجنب لا يلزمه الترتيب في الغسل.

كيف يتيمم من عدم الماء؟

قال تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ [سورة المائدة: الآية ٦].

فإذا لم يجد الإنسان الماء فإنه يتيمم.

كيفيته: أن يضرب التراب بيديه، أو الأرض، وإن لم يكن تراباً ويمسح وجهه كله ويديه الكفين فقط، لأن اليد إذا أطلقت يراد بها الكف فقط، قال الله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا﴾ [سورة المائدة: الآية ٣٨] ومعلوم أن السارق إنما يقطع من مفصل الكف.

ولا تختلف كيفية التيمم سواء بالنسبة للحدث الأصغر أو الأكبر، ولهذا قال

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب التيمم/ باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء، انظر فتح الباري (١/ ٤٤٦).

عزّ وجلّ: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ بعد ذكر الطهارتين الصغرى والكبرى.

وفي قوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ دليل على أن التيمم مطهر وليس مبيحاً كما ذهب إليه بعض العلماء، والفرق بين القولين أن الذين قالوا إنه مبيح يقولون: إنه مقيد بالزمن والنوع، أي إذا تيمم الإنسان للصلاة وخرج الوقت بطل التيمم، وإذا تيمم الإنسان للنافلة، فلا يصلي الفريضة، لأن نوع الفرائض أعلى من نوع النوافل، ولكن الصحيح أن التيمم مطهر، وعلى هذا إذا تيممت للنافلة فصلِّ به الفريضة، وإذا تيممت وقت الصلاة وخرج وقتها ولم تحدث، فإن التيمم لا يبطل، لهذا يمكن للإنسان أن يصلي بالتيمم الواحد جميع الصلوات الخمس إذا لم يحدث.

لكن هذا التطهير مخصوص بما إذا لم يجد الماء، فإذا وجد الماء فإنه لا بد أن يستعمله، فإن كان تيممه عن جنابة، ثم وجد الماء وجب عليه أن يغتسل، والدليل على ذلك حديث عمران بن الحصين الذي ذكرناه آنفاً فإن هذا الرجل قد تيمم عن الجنابة، ومع ذلك أمره الرسول ﷺ أن يغتسل لما وجد الماء، وكذلك أيضاً حديث أبي هريرة: «**الصعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجده فليتق الله وليمسه بشرته**»[(١)].

فعلى هذا نقول: إذا وجد الماء، أو برىء من المرض، وجب عليه إعادة الطهارة، لو أن مريضاً صار عليه جنابة وقال له الأطباء بأن الغسل يضرك، فإنه يتيمم، فإذا شفاه الله عزّ وجلّ من المرض، وجب عليه أن يغتسل، لأن هذه الطهارة مؤقتة.

فإذا قدر أن رجلاً لم يجد ماء ولا تراباً، مثل أن يكون محبوساً، أو مأسوراً على سرير وما أشبه ذلك، فإننا نقول له صلِّ على حسب حالك، لأن الوقت من أهم شروط الصلاة.

وهذه مسألة يجب التنبه لها، ولا سيما بالنسبة للمرضى حيث إن كثيراً من

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٣٣٢).

المرضى لا يستطيعون الوضوء، وليس عندهم تراب، ولا يستطيعون التيمم، وربما على ثيابهم نجاسة، فتجد الواحد منهم يقول: أصبر حتى يعافيني الله عزّ وجلّ وأتوضأ وأغسل ثيابي وما أشبه ذلك.

نقول لهذا: إن تأخير الصلاة حرام عليك، ما يدريك فعلك تموت من هذا المرض قبل أن تصلي؟ فالواجب أن تصلي على حسب حالك، ولو كان عليك نجاسة لا تستطيع إزالتها، ولو لم يكن عندك ماء تتوضأ به، ولا يمكن أن تتيمم.

المحافظة على ستر العورة في الصلاة:

الواجب على الإنسان عند الصلاة أن يلبس ثيابه لقوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٖ﴾ [سورة الأعراف: الآية ٣١].

وذكر ابن عبد البر ـ رحمه الله ـ أن العلماء أجمعوا على فساد من صلى عرياناً وهو قادر على ستر عورته، وعورة الرجل ما بين السرة والركبة، وكذلك الأنثى غير البالغة؛ أما المرأة الحرة البالغة فكلها عورة إلا وجهها ـ وهو المشهور من مذهب الإمام أحمد عند أصحابه ـ إلا إذا كان حولها رجال أجانب، فلا يحل لها كشف الوجه عندهم ووجب عليها أن تغطيه.

وعورة الصبي من ٧: ١٠ سنوات الفرجان فقط، وتصح إمامته لصبيان مثله، وكذلك تصح إمامته لرجال بالغين، ففي صحيح البخاري أن عمرو بن سلمة الجرمي أمَّ قومه وهو ابن ست أو ابن سبع سنين، لأنه كان أقرأهم(١)، وتسمى هذا العورة بالعورة المخففة.

ويجب أن تستر العورة بثوب طاهر مباح، لا يصف البشرة، فإذا كان الثوب نجساً، فلا يجوز أن تستر به العورة، ولو صلى به الإنسان فصلاته باطلة، لأن النبي ﷺ صلى بأصحابه ذات يوم وكان عليه الصلاة والسلام يلبس نعليه في الصلاة، فجاءه بجبريل فأخبره أن في نعليه أذى، فخلعهما، وخلع الصحابة

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المغازي، انظر فتح الباري (٨/ ٢٢).

نعالهم، فلما انصرف من صلاته قال: ما شأنكم؟ قالوا: رأيناك خلعت نعالك فخلعنا نعالنا، فقال: «**إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيها أذى فخلعتها**»[1].

وهذا يدل على أنه لا يجوز للإنسان أن يلبس شيئاً نجساً، وهو كذلك ولكن لو أن أحداً صلى بثوب نجس وهو لا يدري أنه نجس، فصلاته صحيحة، مثل أن لم يعلم بالنجاسة إلا بعد أن صلي فصلاته صحيحة، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٨٦].

وكذلك الحديث السابق، لأن النبي ﷺ لم يستأنف الصلاة.

ولو علم الإنسان بالنجاسة وهو يصلي، فإن كان يمكن أن يخلعه مع بقاء العورة مستورة فليفعل، أما إذا كان لا يمكن أن يخلعه إلا بانكشاف العورة، فيجب عليه أن ينصرف من صلاته، وأن يلبس ثوباً آخر.

ومن شروط ستر العورة أن يكون الثوب مباحاً، فيحرم على الرجل أن يلبس ثوب حرير، فإن الحرير محرم على الرجال، فإذا صلى الإنسان بثوب حرير فإن صلاته لا تصح، لأنه غير مأذون في لبسه، وكذلك لا تصح الصلاة في ثوب مغصوب أو مسروق، أو ثوب فيه تصاوير.

ومن الشروط أيضاً أن لا يصف البشرة، أي لا يكون خفيفاً بحيث يرى من ورائه لون الجلد.

وهنا نقف لننبه على مسألة خطيرة يفعلها بعض الناس في أيام الصيف، يلبس ثوباً خفيفاً وسروالاً قصيراً إلى نصف الفخذ يرى من ورائه لون الجلد فإذا صلى الإنسان على هذا الوجه فصلاته باطلة. لأنه لم يتم الستر، ولا يتم الستر إلا بثوب صفيق.

ثالثاً: استقبال القبلة:

ومن إقامة الصلاة استقبال القبلة لقول الله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الصلاة، باب الصلاة في النعل برقم (٦٥٠).

﴿شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [سورة البقرة: الآية ١٥٠].

قال أهل العلم: فمن أمكنه مشاهدة الكعبة، وجب عليه أن يتجه إلى نفس الكعبة، ومن لا يمكنه وجب عليه أن يتجه إلى جهتها، فالبعيد عن الكعبة ولو كان في مكة فرضه أن يتجه إلى جهة الكعبة، لأنه لا يمكنه مشاهدتها.

وهنا أنبه على ما نشاهده الآن في المسجد الحرام: نشاهد كثيراً من المصلين يصلون في المصابيح ـ أي في الجانب المسقوف بل ويصلون أحياناً في الصحن ـ أي الجانب المكشوف ـ فتجدهم يتجهون إلى غير عين الكعبة، وهذا يقتضي إلى أن تكون صلاتهم باطلة، لأنه لا بد أن يتجهوا إلى عين الكعبة ـ أي إلى البناية نفسها.

وهنا سؤال هل يصح الاتجاه إلى الحجر؟

قال العلماء: الحجر ليس كله من الكعبة بل الذي من الكعبة مقدار ستة أذرع ونصف تقريباً، والزائد ليس من الكعبة، فإذا اتجهت إلى طرف الحجر مما يلي البناية القائمة، فإن اتجاهك صحيح وسليم.

وهذا الحجر يسميه كثير من العوام حجر إسماعيل. ولكن هذه التسمية خطأ ليس لها أصل، فإن إسماعيل لم يعلم عن هذا الحجر لأن سبب هذا الحجر أن قريشاً لما بنت الكعبة، وكانت في الأول على قواعد إبراهيم ممتدة نحو الشمال، فلما جمعت نفقة الكعبة وأرادت البناء، قصرت النفقة فصارت لا تكفي لبناء الكعبة على قواعد إبراهيم، فقالوا نبني ما تحتمله النفقة، والباقي نجعله خارجاً ونحجر عليه حتى لا يطوف أحد من دونه، ومن هنا سمي حجراً، لأن قريشاً حجرته حين قصرت بها النفقة، ولهذا قال النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «**لولا أن قومك حديثو عهد بكفر لبنيت الكعبة على قواعد إبراهيم، ولجعلت لها بابين، باباً يدخل منه الناس وباباً يخرجون منه**»[1].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج/ باب فضل مكة وبنيانها برقم (١٥٨٥)، ومسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها برقم (٣٢٢٧).

ولكن الرسول ﷺ توفي وهي على ما كانت عليه، لها باب مرتفع من جانب واحد، ولها هذا الحجر.

والحمد لله الذي كان الأمر على ما كان عليه، لأنه لو بنيت الكعبة على ما أراده النبي ﷺ ـ لولا المانع ـ لكان في هذا مشقة عظيمة على الناس، لا سيما في مثل أزماننا هذه، أزمان الجهل والغشم وعدم المبالاة بعباد الله. لو كانت الكعبة كما أراد النبي ﷺ مستورة ولها بابان باب يدخل منه الناس وباب يخرجون منه لتقاتل الناس عند الخروج والدخول.

ولكن ما أراده النبي عليه الصلاة والسلام من كون الكعبة يكون لها بابان أحدهما للدخول والآخر للدخول، فإنه قد تحقق في الواقع، فالحجر الآن له بابان، أحدهما للدخول والآخر للخروح، مع أنه مكشوف وواسع، وهذا من نعمة الله.

واستقبال القبلة شرط لصحة الصلاة ولكن بشروط:

أولاً: أن يكون الإنسان قادراً عليها، فإن كان عاجزاً لم يجب عليه استقبال القبلة، مثل أن يكون مريضاً وليس عنده من يوجهه إلى القبلة، فنقول له: إتجه حيثما شئت.

ثانياً: إذا كان الإنسان خائفاً لو استقبل القبلة، مثل أن يكون هارباً من عدو أو هارباً من سيل أو هارباً من نار، فحان وقت الصلاة وهو هارب على وجهه، ففي هذه الحال نقول: صل على حسب حالك، واتجه حيثما كان وجهك، والسبب في ذلك أنه يعتبر عاجزاً عن القبلة في هذه الحال.

ثالثاً: أن لا يكون في تطوع في سفر، فإن كان متطوعاً في سفر، فإنه يصلي حيث كان وجهه، ولا يجب عليه استقبال القبلة.

وبناءً على ذلك فإن كنت في السيارة وأردت أن تطوع، فلك أن تصلي حيث كان وجهك، ولا حرج عليك سواء كنت راكباً أو سائقاً؛ إلا أن السائق يخشى إذا اشتغل بالصلاة أن يغفل عن واجب الانتباه في القيادة، ويكون معرضاً نفسه ومن معه للخطر.

وإذا كان الإنسان في الطائرة وحان وقت الفريضة، فإن أمكن أن يأتي بالفريضة مستقبلاً القبلة، يقوم في القيام، ويركع في الركوع، ويسجد في السجود، فليصل في الطائرة، ولا حرج، أما إذا كان لا يمكنه الاستقبال، ولا يمكن القيام، والركوع، ولا السجود، فإنه لا يصلي الفريضة، إلا إذا خاف الوقت، فإذا لم يخف فوات الوقت، فلينظر حتى يهبط ويصلي الفريضة على الأرض.

وأما النافلة، فله أن يصليها على الطائرة، لأن النبي ﷺ كان يصلي على راحلته حيثما توجهت به.

وإذا كان الإنسان في بلد وهو لا يعرف القبلة فليسأل، ولا يجتهد كما قال بعض العلماء، لأن الاجتهاد إنما يصار إليه عند الحاجة إليه. وإن صلى الإنسان باجتهاده ثم تبين الخطأ فإن المعروف عند أهل العلم أنه يعيد. قالوا: لأن الحضر ليس محلاً للاجتهاد، بخلاف ما إذا كان في السفر واجتهد متحرياً بالقبلة وتبين الخطأ فإنه لا يعيد لقول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ [سورة البقرة: الآية ١١٥].

رابعاً: الطمأنينة:

ومن إقامة الصلاة أن يأتي بها الإنسان مطمئناً في القيام والقعود والركوع والسجود.

ومعنى الطمأنينة: التأني بحيث يستقر كل فقار في مفصله، فإن أسرع في الصلاة على وجه لا طمأنينة فيها، فإن صلاته باطلة، ودليل ذلك قول النبي ﷺ للرجل الذي صلى ثم جاء فسلم على النبي ﷺ وكان الرجل لا يطمئن في صلاته قال له: «**ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ**» فرجع الرجل وصلى ثم رجع إلى النبي عليه الصلاة والسلام، فسلم عليه فقال له: «**ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِّ**»، فرجع الرجل فصلى، ثم جاء إلى النبي ﷺ فقال: والذي بعثك بالحق لا أحسن غير هذا فعلمني، فقال له النبي ﷺ: «**إذا قمت للصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبّر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع**

حتى تطمئن قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم إفعل ذلك في صلاتك كلها»(١).

والشاهد في ذلك أن النبي ﷺ كان يقول له في كل ركن: «حتى تطمئن» إذن لابد من الطمأنينة.

ونحن هنا في المسجد الحرام وفي غيره نشاهد كثيراً من الناس لا يطمئنون، لا سيما في القيام بعد الركوع أو في الجلوس بين السجدتين، هؤلاء لو صلوا ألف مرة على وجه لا طمأنينة فيه، فإنه لا صلاة لهم، ولذلك من حقهم علينا إذا رأيناهم أن نبين لهم، لأنهم قد يكونون على جهل، فنبين لهم الحق.

ثم إن الواجب في حال الصلاة أن يتدبر الإنسان أن الرسول ﷺ لم ينف الصلاة في قوله: «لم تصلِّ» إلا لانتفاء واجب فيها، لأن الشيء لا يمكن أن ينفى إلا بانتفاء واجب فيه، فلا ينفى لانتفاء مستحب، اللهم إلا بدليل يدل على ذلك.

وقول النبي ﷺ في الحديث: «**اقرأ ما تيسر معك من القرآن**» ليس معناه أن يقرأ الإنسان آية أو آيتين، ثم يركع لأن النبي ﷺ قال: «**اقرأ ما تيسر معك من القرآن**» وبين في أحاديث أخرى أنه لا بد من قراءة الفاتحة حيث قال: «**لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن**»(٢) وفي حديث آخر: «**كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج**»(٣) والخداج: الشيء الفاسد الذي لا ينفع.

ولا تسقط الفاتحة إلا في صورة واحدة فقط، وهي ما إذا جاء الإنسان إلى المسجد ووجد الإمام راكعاً، فإنه في هذه الحال يكبر تكبيرة الإحرام، ثم يركع وتسقط عنه الفاتحة في هذه الصورة.

ودليل ذلك ما ثبت في صحيح البخاري من حديث أبي بكرة رضي الله عنه:

---

(١) هذا حديث المسيء في صلاته أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٤٥) (٤/ ١٧٢ و٣٦٧) ومسلم في صحيحه (٢/ ١١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٩٥) ومسلم في صحيحه (٢/ ٩).

(٣) أخرجه الطحاوي والدارقطني وانظر الإرواء (٢/ ٢٧٣).

أنه دخل المسجد والنبي ﷺ راكع، فأسرع ثم ركع قبل أن يدخل في الصف، ثم دخل في الصف، فلما انصرف النبي ﷺ سأل من الذي فعل ذلك فقال أبو بكرة: أنا، فقال النبي ﷺ: «**زادك الله حرصاً ولا تعد**»[1] والشاهد قوله: «لا تعد» ولم يأمره النبي ﷺ أن يقضي الركعة التي أسرع إليها ليدرك ركوعها: ولو كان لم يدركها لبين له النبي ﷺ ذلك، لأن النبي ﷺ لا يؤخر البيان عن وقت الحاجة.

ولهذا لما صلى الرجل الذي لا يطمئن قال له: «**ارجع فصلِّ فإنك لم تصلِ**»[2] وهذا القول هو مقتضى الحديث من حيث الدلالة كما أنه مقتضى النظر من حيث القياس لأن قراءة الفاتحة إنما تجب في حال القيام، والقيام في هذه الصورة قد سقط من أجل متابعة الإمام، فإذا سقط القيام سقط ما وجب فيه، وهو قراءة الفاتحة، وهذا هو القول الراجح من أقوال أهل العلم في هذه المسألة.

أما إذا كان الإنسان مأموماً فهل يكتفي بقراءة الإمام؟

الجواب أن فيه خلافاً بين العلماء، فمنهم من قال: إن قراءة الإمام تكفي عن قراءة المأموم مطلقاً، في السرية والجهرية، ومنهم من قال: إنها لا تكفي عن قراءة المأموم، لا في السرية ولا في الجهرية. ومنهم من قال: إنها تكفي عن قراءة المأموم، في الجهرية دون السرية.

والذي ـ يظهر لي ـ من الأدلة أن قراءة الإمام لا تسقط القراءة عن المأموم لا في السرية ولا في الجهرية، وأن الواجب على المأموم أن يقرأ الفاتحة في الصلاة السرية والجهرية، لعموم الأدلة الدالة على ذلك التي ذكرناها آنفاً، مثل حديث: «**كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج**» وهذا مطلق. فإن قال قائل: لماذا لا نختار القول الوسط في هذه المسألة ونقول إن الإمام يتحملها في الصلاة الجهرية لقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأذان، باب إذ ركع دون الصف، انظر فتح الباري (٢/ ٢٦٧) رقم (٧٨٣).

(٢) سبق تخريجه وهو جزء من حديث المسيء في صلاته.

تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾ [سورة الأعراف: الآية ٢٠٤] فإذا قرأ الإمام فأنا مأمور بالإنصات وقراءتي على خلاف هذا الأمر؟.

فالجواب: أن هذا القول يجب المصير إليه، لولا أن أهل السنن رووا من حديث عبادة بن الصامت أن الرسول ﷺ صلى بأصحابه صلاة الفجر، فلما انصرف قال: «**لعلكم تقرءون خلف إمامكم**»؟ قالوا: نعم قال: «**لا تفعلوا إلا بأم القرآن، فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها**»(١).

وهذا الحديث نص في أن الإمام لا يتحمل قراءة الفاتحة عن المأموم في الصلاة الجهرية، وما دام الحديث قد دل على ذلك فإن الآية المشار إليها تحمل على غير قراءة الفاتحة، وأن الإمام إذا كان يقرأ، فإنه لا يجوز للمأموم أن يقرأ سوى الفاتحة، كالآيات أو السور التي يقرؤها الإمام أو غيرها.

خامساً: صلاة الجماعة:

ومن إقامة الصلاة أن يصليها الإنسان في جماعة، فإن الجماعة واجبة على الرحال في الحضر وفي السفر، لأن الأدلة الدالة على وجوبها لم تقيد ذلك في الحضر، بل إن الله أمر بإقامة الجماعة في حال القتال فقال الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓاْ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ﴾ [سورة النساء: الآية ١٠٢].

ومعلوم أن الرسول ﷺ كان قتاله خارج المدينة في سفر، ولم يسقط الله سبحانه وتعالى الجماعة عنهم في حال القتال. فدل هذا على وجوب الجماعة على المسافر كما تجب على المقيم.

وما نشاهده كثيراً من وجود أناس مسافرين عند المساجد في الأسواق فإذا قلت له: هيا للصلاة قال لك إنه مسافر. يظن أن الجماعة تسقط عن المسافر، وهذا خطأ بل الواجب أن يصلي المسافر وغير المسافر مع جماعة المسلمين.

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٨٢٣) والترمذي في سننه برقم (٣١١).

حال المأموم مع الإمام:

حال المأموم مع إمامه تنقسم إلى أربعة أقسام:

الأول: مسابقة.

الثاني: تخلف.

الثالث: موافقة.

الرابع: متابعة.

القسم الأول المسابقة:

فهي أن يصل المأموم إلى الركن قبل أن يصل إليه الإمام مثل أن يركع قبل ركوع الإمام أو يسجد قبل سجود الإمام أو يرفع من الركوع قبل رفع الإمام أو يرفع من السجود قبل رفع الإمام.

وهذه المسابقة محرمة بل قد ينطبق عليها أنها من كبائر الذنوب لأن النبي ﷺ قال: «**أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار أو يجعل صورته صورة حمار**»[1] وهذا التخويف من هذه العقوبة يدل على أن هذا العمل محرم بلا شك. بل قد يصل إلى حد الكبيرة.

القسم الثاني التخلف:

يعني أن يتأخر عن إمامه. مثل أن يركع الإمام ويبقى المأموم قائماً إلى أن يقرب الإمام من الرفع من الركوع أو يسجد الإمام ويبقى المأموم قائماً إلى أن يقرب الإمام من الرفع من السجود أو يقوم الإمام من السجود ويبقى المأموم ساجداً حتى ربما ينتصف الإمام بقراءة الفاتحة أو يكملها.

وحكم التخلف أنه حرام لأنه خلاف أمر النبي ﷺ في قوله: «**إذا ركع**

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأذان برقم (٦٩١)، ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة برقم (٩٦٣).

فاركعوا وإذا سجد فاسجدوا» فإن الفاء في قوله فاركعوا وقوله فاسجدوا تدل على التعقيب أي على أن فعل المأموم يقع عقب فعل الإمام لأن قوله فاركعوا فاسجدوا جواب الشرط. وجواب الشرط يلي المشروط مباشرة ولا يجوز أن يتخلف عنه.

القسم الثالث الموافقة:

بمعنى أن يشرع المأموم مع الإمام في أفعاله يركع معه ويسجد معه ويقوم معه. وهذا أقل أحواله أن يكون مكروهاً. ويحتمل أن يكون محرماً لقول النبي ﷺ: **«لا تركعوا حتى يركع ولا تسجدوا حتى يسجد»** والأصل في النهي التحريم إلا الموافقة في تكبيرة الإحرام فإن أهل العلم يقولون إنه إذا وافقه في تكبيرة الإحرام لم تنعقد صلاته فتكون باطلة بل يجب أن ينتظر حتى يكمل الإمام تكبيرة الإحرام. ولا يجوز أن يشرع في تكبيرة الإحرام قبل أن يكمل الإمام تكبيرة الإحرام. ويستثنى أيضاً التسليم فإن بعض أهل العلم يقول إذا سلم الإمام التسليمة الأولى وهي التي على اليمين فللمأموم أن يسلم التسليمة الأولى وإن لم يسلم الإمام التسليمة الثانية ثم يتابع التسليمة الثانية.

القسم الرابع المتابعة:

بأن يفعل المأموم ما فعله الإمام بعد الإمام مباشرة بدون تخلف وهذا يسمى متابعة. وهذا هو الموافق للسنة ولأمر النبي ﷺ وهو الذي ينبغي أن يكون عليه المؤمن لأن صفة المؤمن إذا أمر الله ورسوله بأمر أن يقولوا سمعنا وأطعنا.

كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۚ﴾ [سورة النور: الآية ٥١]. وكما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْۗ﴾ [سورة الأحزاب: الآية ٣٦].

تحذير من لا يتابع الإمام:

ونحن نرى في هذا المسجد الحرام وفي غيره من يسبق الإمام فيصل إلى الركن قبل أن يصل إمامه وهذا الذي يسبق الإمام قد عرض نفسه للعقوبة التي

حذر منها النبي ﷺ وهي «أن يحول الله رأسه رأس حمار أو يحول صورته صورة حمار». حسّاً أو معنى؟ ظاهر الحديث أنه حسّاً يعني أن يكون رأسه رأس حمار أو صورته صورة حمار.

وذهب بعض العلماء إلى أن المراد بذلك التحويل المعنوي بأن يجعل رأسه رأس حمار أي رأساً بليداً لأن الحمار من أبلد الحيوانات ولهذا وصف الله اليهود الذي حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفاراً.

ووصف النبي ﷺ الذي يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب بأنه كمثل الحمار يحمل أسفاراً.

وعلى كل حال فالحديث على أن مسابقة الإمام محرمة بل يوشك أن تكون من كبائر الذنوب.

ولكن هل تبطل الصلاة بذلك أو لا؟.

الصحيح أنه إذا تعمد السبق فإن صلاته تبطل سواء سبقه بركن أو سبقه إلى الركن فإذا تعمد السبق مع علمه بالنهي فإن صلاته تبطل لأنه أتى محظوراً من محظورات العبادة على وجه يختص بها والقاعدة أن من فعل محظوراً من محظورات العبادة على وجه يختص بها فإنها تبطل.

كما أن هناك أناساً بالعكس تجدهم يشتغلون بالدعاء في حال السجود والإمام قد قام وربما يقرأ الفاتحة أو نصفها وهم سجود وهذا خطأ بل السنّة أن يقوموا فور قيام إمامهم.

بيان كيف يأتم مفترض بمتنفل:

هناك مسألة يسأل عنها الناس كثيراً وهي إذا جاء شخص والإمام يصلي صلاة التراويح وهذا الشخص لم يصلِّ صلاة العشاء فهل يدخل مع الإمام بنية صلاة العشاء أو يصلي وحده؟

الجواب على ذلك أن نقول إنه يدخل مع الإمام بنية صلاة العشاء فإذا دخل معه في أول ركعة وسلم الإمام فإن كان مسافراً سلم معه لأن المسافر

يصلي العشاء ركعتين وإن كان مقيماً فإنه إذا سلم الإمام وقد صلى معه ركعتين يقوم فيأتي بما تبقى أي بالركعتين الباقيتين. وقد نص الإمام أحمد رحمه الله على هذه المسألة.

فإن قال قائل كيف يأتم مفترض بمتنفل؟ الفرض أعلى من النفل؟ قلنا هذا لا يضر، إن الذي يضر هو الاختلاف على الإمام في الأفعال كالموافقة والتأخر والمسابقة. وأما الاختلاف في النية فلا يضر.

وقد ثبت في الصحيحين وغيرهما عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه كان يصلي مع النبي ﷺ صلاة العشاء ثم يذهب إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة فهي له نافلة ولهم فريضة وهذا في عهد النبي ﷺ وما فعل في عهد النبي ﷺ وأقره الله فهو حجة.

ولا يقول قائل من الناس لعل النبي ﷺ لم يعلم به؟

فإننا نجيب على ذلك بأنه على فرض بأن النبي ﷺ لم يعلم به فإن الله قد علم به فإذا لم يذكره الله علم أنه موافق لشريعة الله.

ويدل على أن إقرار الله للشيء حجة.. أن الصحابة رضي الله عنهم استدلوا على جواز العزل بأنهم كانوا يفعلونه والقرآن ينزل.

ويدل على ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [سورة النساء: الآية ١٠٨] فإن هؤلاء الذين يبيتون ما لا يرضى من القول يستخفون من الناس ولا يظهرون للناس ولا يعلم بهم الناس ولما كانوا يخفون المنكر فضحهم الله فقال تعالى: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [سورة النساء: الآية ١٠٨].

سادساً: الخشوع في الصلاة:

ومن إقامة الصلاة أن يكون الإنسان فيها خاشعاً لله تعالى بظاهره وباطنه، فالخشوع في الباطن حضور القلب، والخشوع في الظاهر السكون وعدم الحركة.

أقسام الحركة في الصلاة:

وهنا نبين أن الحركة في الصلاة تنقسم إلى خمسة أقسام:

أولاً: الحركة الواجبة: وتجب الحركة إذا كان يتوقف عليها صحة الصلاة، أي أنه إذا كان ترك الحركة مبطلاً للصلاة، فإن الحركة تكون حينئذٍ واجبة.

مثال: رجل كان يصلي إلى غير القبلة فجاءه آخر فقال: إن القبلة على يمينك، فهنا يجب أن ينحرف إلى اليمين، لأنه لو بقي على اتجاهه الأول، لكانت صلاته باطلة، فيجب أن يتجه إلى اليمين.

مثال آخر: رجل ذكر أن في غترته نجاسة فيجب عليه أن يتحرك لخلع الغترة، ونظير ذلك ما فعله الرسول ﷺ حين جاءه جبريل فأخبره أن في نعليه أذى فخلعهما[1].

ثانياً: **حركة مستحبة**: وهي الحركة التي يتوقف عليها فعل مستحب.

مثال: أن يتقدم الإنسان إلى الصف الذي أمامه إذا انفرج فهذه سنة مستحبة لأن فيه وصلاً للصف وسدّاً للفرج وتقدماً إلى المكان الفاضل.

مثال آخر: كذلك أيضاً لو أن الصف قرب بعضه من بعض فإنك تقرب إلى الصف وهذه الحركة نعتبرها مستحبة، لأنه يتوقف عليها فعل مستحب.

ثالثاً: **حركة مكروهة**: وهي الحركة اليسيرة بلا حاجة، هي مكروهة لأنها عبث منافٍ للخشوع، كما نشاهده في كثير من الناس ينظر إلى الساعة وهو يصلي، أو يصلح الغترة أو يذكره الشيطان وهو في صلاته أمراً نسيه فيخرج القلم ويكتب الذي نسيه لئلا يضيعه بعد ذلك، وأمثلتها كثيرة.

رابعاً: **حركة محرمة**: وهي الحركة الكثيرة المتوالية لغير ضرورة.

فقولنا: «الحركة الكثيرة» خرج به الحركة اليسيرة، فإنها من المكروهات.

---

(١) تقدم تخريجه.

وقولنا: «المتوالية» خرج به الحركة المتفرقة، فلو تحرك الإنسان في الحركة الأولى حركة يسيرة، وفي الثانية حركة يسيرة، وكذلك الثالثة والرابعة لو جمعنا هذه الحركات لوجدناها كثيرة لكن لتفرقها صارت يسيرة، فلا تأخذ حكم الحركة الكثيرة.

وقولنا: «لغير ضرورة» احترازاً من الحركة التي للضرورة، مثل أن يكون الإنسان في حالة أهبة للقتال ـ يحتاج إلى حركة كثيرة في حمل السلاح وتوجيهه إلى العدو، وما أشبه ذلك. وقد قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ [سورة النساء: الآية ١٠٢] وهذا أمر لا بد منه للمجاهد في سبيل الله.

ومن ذلك لو أن عدوًا لحقه وهو هارب منه، فإن هذه الحركة الكثيرة مغتفرة، لأنها للضرورة.

وكذلك أيضاً لو هاجمته حية وهو يصلي، وحاول مدافعتها عن نفسه فإن هذه الحركة وإن كثرت فلا بأس بها، لأنها ضرورة.

خامساً: حركة مباحة: وهي الحركة اليسيرة للحاجة أو الحركة الكثيرة للضرورة.

مثال: لو كانت الأم عندها صبي ويصيح، فإذا حملته سكت، فلا حرج عليها حينئذٍ أن تحمله حال القيام، وتضعه في حال السجود، فهذه الحركة يسيرة ولحاجة فهي مباحة ويدل لذلك أن النبي ﷺ كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب فإذا قام حملها، وإذا سجد وضعها.



مسائل في الصلاة(١)

سجود السهو

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الذي بلغ البلاغ المبين وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن كثيراً من الناس يجهلون كثيراً من أحكام سجود السهو في الصلاة فمنهم من يترك سجود السهو في محل وجوبه، ومنهم من يسجد في غير محله، ومنهم من يجعل سجود السهو قبل السلام وإن كان موضعه قبله، ولذا كانت معرفة أحكامه مهمة جداً لا سيما للأئمة الذين يقتدي الناس بهم، وتقلدوا المسئولية في اتباع المشروع في صلاتهم التي يؤمون المسلمين بها، فأحببت أن أقدم لإخواني بعضاً من أحكام هذا الباب راجياً من الله تعالى أن ينفع به عباده المؤمنين، فأقول مستعيناً بالله تعالى مستلهماً منه التوفيق للصواب.

سجود السهو عبارة عن سجدتين يسجدهما المصلي لجبر الخلل الحاصل في صلاته من أجل السهو. وأسبابه ثلاثة: الزيادة، والنقص، والشك.

الزيادة:

إذا زاد المصلي في صلاته قياماً أو قعوداً أو ركوعاً أو سجوداً متعمداً بطلت صلاته.

وإن كان ناسياً ولم يذكر الزيادة حتى فرغ منها فليس عليه إلا سجود

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة.

السهو.. وصلاته صحيحة وإن ذكر الزيادة في أثنائها وجب عليه الرجوع عنها ووجب عليه سجود السهو. وصلاته صحيحة.

مثال ذلك شخص صلى الظهر (مثلاً) خمس ركعات ولم يذكر الزيادة إلا وهو في التشهد فيكمل التشهد ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم فإن لم يذكر الزيادة إلا بعد السلام سجد للسهو وسلم.

وإن ذكر الزيادة وهو في أثناء الركعة الخامسة جلس في الحال فيتشهد ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم.

دليل ذلك حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ صلى الظهر خمساً فقيل له: أزيد في الصلاة؟ فقال: و«**ما ذاك؟**» قالوا: صلَّيت خمساً، فسجد سجدتين بعدما سلم، وفي رواية: فثنى رجليه واستقبل القبلة فسجد سجدتين ثم سلم[1]. رواه الجماعة.

السلام قبل تمام الصلاة:

السلام قبل تمام الصلاة من الزيادة في الصلاة[2]. فإذا سلم المصلي قبل تمام صلاته متعمداً بطلت صلاته.

وإن كان ناسياً ولم يذكر إلا بعد زمن طويل أعاد الصلاة من جديد. وإن ذكر بعد زمن قليل كدقيقتين وثلاث فإنه يكمل صلاته ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم.

دليل ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه عنه أن النبي ﷺ صلى بهم الظهر أو العصر فسلم من ركعتين فخرج السرعان من أبواب المسجد يقولون قصرت الصلاة، وقام النبي ﷺ إلى خشبة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان فقام رجل فقال يا رسول الله: أنسيت أم قصرت الصلاة؟ فقال النبي ﷺ: «**لم أنس ولم**

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٢٢٦) ومسلم في صحيحه برقم (١٢٨١).

(٢) وجه كونه من الزيادة أنه زاد تسليماً في أثناء الصلاة.

تقصر». فقال الرجل: بلى قد نسيت. فقال النبي ﷺ للصحابة: «**أحق ما يقول؟**» قالوا: نعم. فتقدم النبي ﷺ فصلى ما بقي من صلاته ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم[1]. متفق عليه.

وإذا سلم الإمام قبل تمام صلاته وفي المأمومين من فاتهم بعض الصلاة فقاموا لقضاء ما فاتهم ثم ذكر الإمام أن عليه نقصاً في صلاته فقام ليتمها فإن المأمومين الذين قاموا لقضاء ما فاتهم يخيرون بين أن يستمروا في قضاء ما فاتهم ويسجدوا للسهو، وبين أن يرجعوا مع الإمام فيتابعوه فإذا سلم قضوا ما فاتهم وسجدوا للسهو بعد السلام. وهذا أولى وأحوط.

النقص:

أ ـ نقص الأركان:

إذا نقص المصلي ركناً من صلاته فإن كان تكبيرة الإحرام فلا صلاة له، سواء تركها عمداً أم سهواً لأن صلاته لم تنعقد.

وإن كان غير تكبيرة الإحرام فإن تركه متعمداً بطلت صلاته.

وإن تركه سهواً فإن وصل إلى موضعه من الركعة الثانية لغت الركعة التي تركه منها وقامت التي تليها مقامها وإن لم يصل إلى موضعه من الركعة الثانية وجب عليه أن يعود إلى الركن المتروك فيأتي به وبما بعده وفي كلتا الحالين يجب عليه أن يسجد للسهو بعد السلام.

مثال ذلك: شخص نسي السجدة الثانية من الركعة الأولى فذكر ذلك وهو جالس بين السجدتين في الركعة الثانية فتلغى الركعة الأولى وتقوم الثانية مقامها فيعتبرها الركعة الأولى ويكمل عليها صلاته ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم.

ومثال آخر: شخص نسي السجدة الثانية والجلوس قبلها من الركعة الأولى

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٢٢٩) ومسلم في صحيحه برقم (١٢٩٠).

فذكر ذلك بعد أن قام من الركوع في الركعة الثانية فإنه يعود ويجلس ويسجد ثم يكمل صلاته ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم.

ب ـ نقص الواجبات:

إذا ترك المصلي واجباً من واجبات الصلاة متعمداً بطلت صلاته. وإن كان ناسياً وذكره قبل أن يفارق محله من الصلاة أتى به ولا شيء عليه.

وإن ذكره بعد مفارقة محله قبل أن يصل إلى الركن الذي يليه رجع فأتى به ثم يكمل صلاته ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم.

وإن ذكره بعد وصوله إلى الركن الذي يليه سقط فلا يرجع إليه فيستمر في صلاته ويسجد للسهو قبل أن يسلم.

مثال ذلك: شخص رفع من السجود الثاني في الركعة الثانية ليقوم إلى الثالثة ناسياً التشهد الأول فذكر قبل أن ينهض فإنه يستقر جالساً فيتشهد ثم يكمل صلاته ولا شيء عليه.

وإن ذكر بعد أن ينهض قبل أن يستتم قائماً رجع فجلس وتشهد ثم يكمل صلاته ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم. وإن ذكر بعد أن استتم قائماً سقط عنه التشهد فلا يرجع إليه فيكمل صلاته ويسجد للسهو قبل أن يسلم.

دليل ذلك: ما رواه البخاري وغيره عن عبد الله بن بحينة رضي الله عنه أن النبي ﷺ صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الأوليين ولم يجلس (يعني للتشهد الأول) فقام الناس معه حتى إذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم سلم[1].

الشك:

هو التردد بين أمرين أيهما الذي وقع. والشك لا يلتفت إليه في العبادات في ثلاث حالات:

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٢٢٤) وفي غير موضع، ومسلم في صحيحه برقم (١٢٦٩).

الأول: إذا كان مجرد وهم لا حقيقة له كالوساوس.

الثاني: إذا كثر مع الشخص بحيث لا يفعل عبادة إلا حصل له فيها شك.

الثالث: إذا كان بعد الفراغ من العبادة فلا يلتفت إليه ما لم يتيقن الأمر فيعمل بمقتضى يقينه.

مثال ذلك: شخص صلى الظهر فلما فرغ من صلاته شك هل صلى ثلاثاً أو أربعاً فلا يلتفت لهذا الشك إلا أن يتيقن أنه لم يصلِّ إلا ثلاثاً فإنه يكمل صلاته إن قرب الزمن ثم يسلم ثم يسجد للسهو ويسلم فإن لم يذكر إلا بعد زمن طويل أعاد الصلاة من جديد.

وأما الشك في غير هذه المواضع الثلاثة فإنه معتبر. ولا يخلو الشك في الصلاة من حالين:

الحال الأولى:

أن يترجح عنده أحد الأمرين فيعمل بما ترجح عنده فيتم عليه صلاته ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم.

شخص يصلي الظهر فشك في الركعة هل هي الثانية أو الثالثة لكن ترجح عنده أنها الثالثة فإنه يجعلها الثالثة فيأتي بعدها بركعة ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم.

دليل ذلك: ما ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ثم ليسلم ثم يسجد سجدتين**». هذا لفظ البخاري(1).

الحالة الثانية:

أن لا يترجح عنده أحد الأمرين فيعمل باليقين وهو الأقل فيتم عليه صلاته ويسجد للسهو قبل أن يسلم ثم يسلم.

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٠١) ومسلم في صحيحه بالأرقام (١٢٧٤ ـ ١٢٧٩).

مثال ذلك: شخص يصلي العصر فشك في الركعة هل هي الثانية أو الثالثة. ولم يترجح عنده أنها الثانية أو الثالثة فإنه يجعلها الثانية فيتشهد التشهد الأول ويأتي بعده بركعتين ويسجد للسهو ويسلم.

دليل ذلك: ما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثاً أو أربعاً فليطرح الشك وَلْيَبْنِ على ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم فإن كان صلى خمساً شفعن له صلاته وإن كان صلى إتماماً لأربع كانتا ترغيما للشيطان**»[1].

ومن أمثلة الشك:

إذا جاء الشخص والإمام راكع فإنه يكبر تكبيرة الإحرام وهو قائم معتدل ثم يركع وحينئذٍ لا يخلو من ثلاث حالات:

الأولى: أن يتيقن أنه أدرك الإمام في ركوعه قبل أن يرفع منه فيكون مدركاً للركعة وتسقط عنه قراءة الفاتحة.

الثانية: أن يتيقن أن الإمام رفع من الركوع قبل أن يدركه فيه فتفوته الركعة.

الثالثة: أن يشك هل أدرك الإمام في ركوعه فيكون مدركاً للركعة، أو أن الإمام رفع من الركوع قبل أن يدركه ففاتته الركعة، فإن ترجح عنده أحد الأمرين عمل بما ترجح فأتم عليه صلاته وسلم ثم سجد للسهو وسلم إلا إذا لم يفته شيء من الصلاة فإنه لا سجود عليه حينئذٍ.

وإن لم يترجح عنده أحد الأمرين عمل باليقين وهو أن الركعة فاتته: فيتم عليه صلاته ويسجد للسهو قبل أن يسلم ثم يسلم.

«فائدة»:

إذا شك في صلاته فعمل باليقين أو بما ترجح عنده حسب التفصيل

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٢٧٢).

المذكور ثم تبين له أن ما فعله مطابق للواقع وأنه لا زيادة في صلاته ولا نقص سقط عنه سجود السهو على المشهور من المذهب لزوال موجب السجود وهو الشك وقيل لا يسقط عنه ليراغم به الشيطان لقول النبي ﷺ: «**وإن كان صلى إتماماً كانت ترغيماً للشيطان**»[1] ولأنه أدى جزءاً من صلاته شاكاً فيه حين أدائه وهذا هو الراجح.

مثال ذلك: شخص يصلي فشك في الركعة أهي الثانية أم الثالثة ولم يترجح عنده أحد الأمرين فجعلها الثانية وأتم عليها صلاته ثم تبين له أنها هي الثانية في الواقع فلا سجود عليه على المشهور من المذهب وعليه السجود قبل السلام على القول الثاني الذي رجحناه.

سجود السهو على المأموم:

إذا سها الإمام وجب على المأموم متابعته في سجود السهو لقول النبي ﷺ: «**إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه** ـ إلى أن قال: ـ **وإذا سجد فاسجدوا**»[2]. متفق عليه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وسواء سجد الإمام للسهو قبل السلام أو بعده فيجب على المأموم متابعته إلا أن يكون مسبوقاً أي قد فاته بعض الصلاة فإنه لا يتابعه في السجود بعده لتعذر ذلك إذ المسبوق لا يمكن أن يسلم مع إمامه، وعلى هذا فيقضي ما فاته ويسلم ثم يسجد للسهو ويسلم.

مثال ذلك: رجل دخل مع الإمام في الركعة الأخيرة وكان على الإمام سجود سهو بعد السلام فإذا سلم الإمام فليقم هذا المسبوق لقضاء ما فاته ولا يسجد مع الإمام فإذا أتم ما فاته وسلم سجد بعد السلام.

وإذا سها المأموم دون الإمام ولم يفت شيء من الصلاة فلا سجود عليه لأن سجوده يؤدي إلى الاختلاف على الإمام واختلال متابعته ولأن الصحابة

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٢٢) ومسلم في صحيحه برقم (٩٢٩).

رضي الله عنهم تركوا التشهد الأول حين نسيه النبي ﷺ فقاموا معه ولم يجلسوا للتشهد مراعاة للمتابعة وعدم الاختلاف عليه.

فإن فاته شيء من الصلاة فسها مع إمامه أو فيما قضاه بعده لم يسقط عنه السجود فيسجد للسهو إذا قضى قبل السلام أو بعده حسب التفصيل السابق.

مثال ذلك: مأموم نسي أن يقول سبحان ربي العظيم في الركوع ولم يفته شيء من الصلاة فلا سجود عليه. فإن فاتته ركعة أو أكثر قضاها ثم سجد للسهو قبل السلام.

مثال آخر: مأموم يصلي الظهر مع إمامه فلما قام الإمام إلى الرابعة جلس المأموم ظناً منه أن هذه هي الركعة الأخيرة فلما علم أن الإمام قائم قام، فإن كان لم يفته شيء من الصلاة فلا سجود عليه. وإن كان قد فاتته ركعة فأكثر قضاها وسلم ثم سجد للسهو وسلم.

والخلاصة:

يتبين لنا مما سبق:

أن سجود السهو تارة يكون قبل السلام وتارة يكون بعده فيكون قبل السلام في موضعين: -

الأول: إذا كان عن نقص لحديث عبد الله بن بحينة رضي الله عنه أن النبي ﷺ سجد للسهو قبل السلام حين ترك التشهد الأول وسبق ذكر الحديث بلفظه.

الثاني: إذا كان عن شك لم يترجح فيه أحد الأمرين لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه فيمن شك في صلاته فلم يدر كم صلى ثلاثاً أم أربعاً حيث أمره النبي ﷺ أن يسجد سجدتين قبل أن يسلم وسبق ذكر الحديث بلفظه.

ويكون سجود السهو بعد السلام في موضعين:

الأول: إذا كان عن زيادة لحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حين صلى النبي ﷺ الظهر خمساً فذكروه بعد السلام فسجد سجدتين ثم سلم ولم يبين أن سجوده بعد السلام من أجل أنه لم يعلم بالزيادة إلا بعده فدل على عموم الحكم وأن السجود عن الزيادة يكون بعد السلام سواء علم بالزيادة قبل السلام أم بعده.

ومن ذلك: إذا سلم قبل إتمام صلاته ناسياً ثم ذكر فأتمها فإنه زاد سلاماً في أثناء صلاته فيسجد بعد السلام لحديث أبي هريرة رضي الله عنه حين سلم النبي ﷺ في صلاة الظهر أو العصر من ركعتين فذكروه فأتم صلاته وسلم ثم سجد للسهو وسلم وسبق ذكر الحديث بلفظه.

الثاني: إذا كان عن شك ترجح فيه أحد الأمرين لحديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ أمر من شك في صلاته أن يتحرى الصواب فيتم عليه ثم يسلم ويسجد. وسبق ذكر الحديث بلفظه.

وإذا اجتمع عليه سهوان موضع أحدهما قبل السلام وموضع الثاني بعده فقد قال العلماء يغلب ما قبل السلام فيسجد قبله.

مثال ذلك: شخص يصلي الظهر فقام إلى الثالثة ولم يجلس للتشهد الأول وجلب في الثالثة يظنها الثانية ثم ذكر أنها الثالثة فإنه يقوم ويأتي بركعة ويسجد للسهو ثم يسلم.

فهذا الشخص ترك التشهد الأول وسجوده قبل السلام وزاد جلوساً في الركعة الثالثة وسجوده بعد السلام فغلب ما قبل السلام. والله أعلم.

والله أسأل أن يوفقنا وإخواننا المسلمين لفهم كتابه وسنّة رسوله ﷺ والعمل بهما ظاهراً وباطناً في العقيدة والعبادة والمعاملة وأن يحسن العاقبة لنا جميعاً إنه جواد كريم.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



طهارة المريض وصلاته

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد.. فهذه رسالة مختصرة فيما يجب على المرضى في طهارتهم وصلاتهم، فإن للمريض أحكاماً تخصه في ذلك لما هو عليه من الحال التي اقتضت الشريعة الإسلامية مراعاتها. فإن الله تعالى بعث نبيه محمداً ﷺ بالحنيفية السمحة المبنية على اليسر والسهولة. قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [سورة البقرة: الآية ١٨٥] وقال تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُوا۟ وَأَطِيعُوا۟﴾ [سورة التغابن: الآية ١٦]. وقال النبي ﷺ: «**إن الدين يسر**»(١). وقال ﷺ: «**إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**»(٢).

وبناءً على هذه القاعدة الأساسية خفف الله تعالى عن أهل الأعذار عباداتهم بحسب أعذارهم ليتمكنوا من عبادة الله تعالى بدون حرج ولا مشقة والحمد لله رب العالمين.

الطهارة

١ - يجب على المريض أن يتطهر بالماء فيتوضأ من الحدث الأصغر ويغتسل من الحدث الأكبر.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ٤٢٢) ومسلم في صحيحه (٧/ ٩١).

٢ ـ فإن كان لا يستطيع التطهر بالماء لعجزه أو خوفه من زيادة المرض أو تأخر برئه فإنه يتيمم.

٣ ـ كيفية التيمم أن يضرب الأرض الطاهرة بيديه ضربة واحدة فيمسح بهما وجهه ثم يمسح كفيه بعضهما ببعض فإن لم يستطع أن يتيمم بنفسه يممه شخص آخر فيضرب الشخص الأرض الطاهرة بيديه ويمسح بهما وجه المريض وكفيه كما لو كان لا يستطيع أن يتوضأ بنفسه فيوضئه شخص آخر.

٤ ـ ويجوز أن يتيمم من الجدار أو من شيء آخر طاهر له غبار فإن كان الجدار مطلياً بشيء من غير جنس الأرض كالبوية فلا يتيمم منه إلا أن يكون له غبار.

٥ ـ إذا لم يكن جدار ولا شيء غيره له غبار فلا بأس أن يوضع تراب في منديل أو إناء ويتيمم منه.

٦ ـ إذا تيمم لصلاة وبقي على طهارته إلى وقت الصلاة الأخرى فإنه يصليها بالتيمم الأول ولا يعيد التيمم لأنه لم يزل على طهارته ولم يوجد ما يبطلها.

٧ ـ يجب على المريض أن يطهر بدنه من النجاسات فإن كان لا يستطيع صلى على حاله وصلاته صحيحة ولا إعادة عليه.

٨ ـ يجب على المريض أن يطهر ثيابه من النجاسات أو يخلعها ويلبس ثياباً طاهرة فإن لم يستطع صلى على حاله وصلاته صحيحة ولا إعادة عليه.

٩ ـ يجب على المريض أن يصلي على شيء طاهر فإن كان على فراش نجس غسله أو بدله بفراش طاهر أو فراش عليه شيئاً طاهراً فإن لم يستطع صلى على ما هو عليه وصلاته صحيحة ولا إعادة عليه.

الصلاة

١ ـ يجب على المريض أن يصلي الفريضة قائماً ولو منحنياً أو معتمداً على جدار أو عمود أو عصا.

٢ ـ فإن كان لا يستطيع الصلاة قائماً صلى جالساً والأفضل أن يكون متربعاً في موضع القيام والركوع ومفترشاً في موضع السجود.

٣ ـ فإن كان لا يستطيع الصلاة جالساً صلى على جنبه متوجهاً إلى القبلة والجنب الأيمن أفضل من الجنب الأيسر فإن لم يتمكن من التوجه إلى القبلة صلى حيث كان اتجاهه لا إعادة عليه.

٤ ـ فإن كان لا يستطيع الصلاة على جنبه صلى مستلقياً: رجلاه إلى القبلة والأفضل أن يرفع رأسه قليلاً ليتجه إلى القبلة فإن لم يستطع أن تكون رجلاه إلى القبلة صلى حيث كان ولا إعادة عليه.

٥ ـ يجب على المريض أن يركع ويسجد فإن لم يستطع أومأ بهما برأسه ويجعل السجود أخفض من الركوع فإن استطاع الركوع دون السجود ركع حال الركوع وأومأ بالسجود. وإن استطاع السجود دون الركوع سجد حال السجود وأومأ بالركوع.

٦ ـ فإن كان لا يستطيع الإيماء برأسه في الركوع والسجود أشار بطرفه أي بعينه فيغمض قليلاً للركوع ويغمض أكثر للسجود. وأما الإشارة بالإصبع كما يفعله بعض المرضى فليس بصحيح ولا أعلم له أصلاً من الكتاب والسنّة ولا من أقوال أهل العلم.

٧ ـ فإن كان لا يستطيع الإيماء بالرأس ولا الإشارة بالعين صلى بقلبه فينوي الركوع والسجود والقيام والقعود بقلبه ولكل امرىء ما نوى.

٨ ـ يجب على المريض أن يصلي كل صلاة في وقتها بحسب استطاعته على ما سبق تفصيله ولا يجوز أن يؤخرها عن وقتها.

٩ ـ فإن شق عليه فعل كل صلاة في وقتها فله الجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء جمع تقديم أو جمع تأخير حسبما يتيسر له: إن شاء قدم العصر مع الظهر وإن شاء آخر الظهر مع العصر، وإن شاء قدم العشاء مع المغرب وإن شاء أخر المغرب مع العشاء.

أما الفجر فلا تجمع لما قبلها ولا لما بعدها لأن وقتها منفصل عما قبلها وعما بعدها..

قال الله تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيْلِ وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِۖ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [سورة الإسراء: الآية ٧٨].

❀ ❀ ❀

حول معاني التشهد

التشهد: فرض كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: كنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد وذكره.

التشهد هو: (التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آله إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد، وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد. أعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدّجال.

ينقسم هذا التشهد إلى:

أول وأخير.

الأول: إلى قوله: (أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله).

والأخير: يضاف إلى ذلك اللهم صل على محمد إلى آخره.

(التحيات لله) معناه جميع ألفاظ التعظيم والبقاء والإكرام مستحقة لله وخاصة به.

فالتحية في الأصل كل لفظ أو فعل دل على التعظيم ولهذا تكون التحية أحياناً بالقول وأحياناً بالفعل.

وأما اللام في قوله (لله) فهي للاستحقاق والاختصاص كما قلنا في (الحمد لله رب العالمين).

(والصلوات) يحتمل أن المراد بذلك الدعاء يعني الدعوات لأن الصلاة في اللغة الدعاء ويحتمل أن يكون المراد بالصلوات نفس الصلوات التي نصليها وهذا أقرب لأن الإنسان يقول هذا الدعاء في الصلاة.

(الصلوات لله) الفرض والنفل الفريضة كالظهر والعصر والمغرب والنافلة كالوتر والرواتب وشبهها.

(والطيبات) الطيبات من الأوصاف والطيبات من الأفعال والطيبات من الأعمال فالله سبحانه وتعالى موصوف بكل صفة طيبة لقول النبي ﷺ: «**إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً**»[1]. أفعاله كلها طيبة لأنها مبنية على الحكمة وأعماله كلها طيبة أيضاً والله سبحانه وتعالى أثبت لنفسه العمل فقال: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَـٰمًا﴾ [سورة يس: الآية ٧١] فالطيبات كل وصف طيب من الأوصاف والأعمال والأفعال فهي لله عزّ وجلّ. كذلك بالنسبة لأعمالنا نحن ليس لله من أعمالنا إلا الطيب كما قال النبي ﷺ: «**إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً**».

(السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته) السلام معناه: السلامة من النقائص والآفات وهذه الجملة (السلام عليك) جملة خبرية معناها الدعاء. أي تسأل الله سبحانه وتعالى أن يسلم النبي ﷺ من كل آفة ونقص.

السلام عليك: الخطاب للرسول ﷺ. وهنا نسأل كيف يخاطب النبي ﷺ وهو ميت في قبره.

والجواب عن ذلك نقول: يخاطب لقوة استحضار الداعي الذي وجه هذا الدعاء للرسول عليه الصلاة والسلام.

واعلم أنه جاء في صحيح البخاري عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كنا نقول والنبي ﷺ حي السلام عليك أيها النبي فلما مات قلنا: السلام على النبي، هكذا جاء في صحيح البخاري لكن هنا الفعل من عبد الله بن مسعود رضي الله عنه هو فعله بنفسه أو من كان من أصحابه وأما المشهور عند الصحابة

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة (٧/ ١٠٠).

عموماً فإن اللفظ باقٍ على أصله أي أنك تقول: (السلام عليك أيها النبي) والدليل على هذا أن الإمام مالك رحمه الله روى في الموطأ بسند صحيح جداً عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خطب الناس وعلمهم التشهد بلفظ (السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته) ولا شك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعلم من عبد الله بن مسعود وأنه خطب به على المنبر والصحابة الذين سمعوه لم ينكروا على عمر بن الخطاب ذلك ولم يقولوا إننا نقول السلام على النبي ثم إن الصحابة الذين يقولون السلام عليك أيها النبي في حياته لا يعنون أنهم يخاطبونه مخاطبة الحاضر ولهذا يقولونه وهم أبعد ما يكون عن النبي عليه الصلاة والسلام في أقصى المدينة ويقولونه وهم في مكة ويقولونه وهم في بلاد أخرى فهم لا يقصدون بالكاف هنا مخاطبة الحاضر لأن الرسول عليه الصلاة والسلام ليس بحاضر عندهم حتى الذين معه في مسجده لا يخاطبونه بهذا اللفظ مخاطبة الحاضر ولهذا هم يتشهدون سراً لا يسمعه النبي عليه الصلاة والسلام لكن الأمر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب اقتضاء الصراط المستقيم هو أنه جيء بكاف الخطاب لقوة استحضار الداعي للمدعو له كأن النبي ﷺ الذي دعوت الله له كأنه حاضر بين يديك.

نبهت على هذا لأن بعض الناس زعم أن المشروع الآن أن نقول السلام على النبي وهذا ليس بصواب وعلة ذلك ما ذكرته لكم من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه وما ذكرته للتعليل.

(السلام عليك أيها النبي):

(النبي) النبي يطلق ويراد به الرسول ويطلق ويراد به من ليس برسول فإذا أطلق وأريد به الرسول فالأمر ظاهر وكل نبي ذكر في القرآن فهو رسول مثل ﴿كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ﴿٥٦﴾﴾ [سورة مريم: الآية ٥٦]. ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦۚ﴾[سورة النساء: الآية ١٦٣] والمراد بالنبيين الذين ذكروا الرسل.

ومع ذلك يقول العلماء إن الله إذا أوحى إلى بشر فإن أمره أن يبلغ الرسالة

فهو رسول وإن أوحى إليه بالشرع دون أن يلزمه بتبليغ الرسالة فهو نبي هذا هو الفرق المشهور عند أهل العلم.

فالمراد بالنبي في قولك (أيها النبي) أيها الرسول لأن محمدًا ﷺ نبي رسول.

(ورحمة الله) لما دعوت له بالسلامة من الآفات والنقائص سألت الله له الرحمة التي بها الكمال فبالرحمة يكون الكمال وبالسلام يكون انتفاء النقص.

(وبركاته) بركاته البركة هي الخير الكثير الثابت ومنه سميت البركة وهي مجمع الماء لأن الماء يكثر فيها ويثبت فالبركات هي النماء والخير الكثير.

(السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين) علينا يحتمل أن المعنى علينا معشر أمة محمد فيشمل من معه في المسجد ومن كان خارج المسجد ويحتمل أن يكون المراد علينا نحن الذين في المسجد وأيّاً كان فإن قوله وعلى عباد الله الصالحين يشمل الجميع كل عبد صالح في السماء والأرض لكن بدأ الإنسان بنفسه أولاً هذا هو المشروع أن تبدأ بنفسك في كل شيء لقول النبي ﷺ: (إبدأ بنفسك).

(عباد الله) المراد بعباد الله هنا عباد الله شرعاً يعني الذين يتعبدون لله بشريعته لأن عباد الله تارة يراد به العباد شرعاً وتارة يراد به العباد كوناً فمثلاً لو سألنا سائل هل الكافر عبد الله؟ نقول عبد الله كوناً لا شرعاً يعني أنه خاضع لقضاء الله وقدره غير خاضع لشرعه.

هنا قلنا عباد الله الصالحين خرج به عباد الله الفاسدين فإنهم لا يدخلون في هذا الدعاء.

(أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله).

(أشهد) أي أقر وأعترف إقراراً يقينيّاً كالمشاهد ولهذا قلت أشهد كأنك تراه بعينك.

(أن لا إله إلا الله) أي لا معبود حق إلا الله.

قد يوجد من يعبد بالباطل ويسميه عابده إلهاً فهل هو إله حقاً الجواب: لا.

الإله الحق هو الله كما قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ﴾ [سورة الحج: الآية ٦٢].

(وأشهد أن محمداً عبده ورسوله).

(أن محمداً) هو محمد بن عبد الله الهاشمي القرشي الذي بعثه الله عزّ وجلّ في مكة وهاجر بعد ذلك إلى المدينة.

(عبده ورسوله) عبد لا يعبد ورسول لا يكذب.

وقد ذكر الله عبودية النبي ﷺ في أشرف مقاماته فذكرها في مقام التحدي والدفاع عنه مثل قوله: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٣] وذكرها في مقام التفضيل عليه والإنعام في مثل قوله: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [سورة الكهف: الآية ١] ومثل قوله: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ [سورة الإسراء: ١] لأن أشرف وصف للإنسان أن يكون عبداً لله. وأما قوله: ورسوله يعني مرسله الذي أرسله إلى كافة الناس كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [سورة الأعراف: الآية ١٥٨].

(اللهم صل على محمد) تسأل الله أن يثني على محمد ﷺ في الملأ الأعلى عند الملائكة والثناء عليه دليل على الرضى عنه وعلى رفعة منزلته صلوات الله وسلامه عليه.

(وعلى آل محمد) آل محمد هنا أتباعه على دينه لأن آل الشخص من يتبعونه قال الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [سورة غافر: الآية ٤٦] يعني أتباعه على ملته التي هو عليها.

فعلى هذا يكون المراد بآل الرسول أتباعه، قال الشاعر مبيناً ذلك:

آل النبي هم أتباع ملته ... من الأعاجم والسودان والعرب

ولـو لـم يـكـن آلـه إلا قـرابـتـه   صلى المصلي على الطاغي أبي لهب

لأن بعض الناس قال آل النبي هم قرابة النبي ﷺ ولكن هذا القول على إطلاقه لا يصح لأننا لو قلنا آل النبي قرابته دخل في ذلك أبو لهب ومعلوم أن هذا لا يشمله الدعاء بالصلاح لكن الذين قالوا آله قرابته يريدون المؤمنين من قرابته.

لكن أحياناً نسمع في الخطب اللهم صلِ على محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه حينئذٍ نقول آله هم قرابته المؤمنون لأننا ذكرنا أتباعه وأصحابه. وبه نعرف أن آل النبي وإن ذكرت وحدها فهي أتباعه على دينه. وإن ذكرت مع الأصحاب، والأتباع فهم المؤمنون من قرابته.

(كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم) إبراهيم الخليل أبوه آزر، أبوه كافر منعه الله أن يستغفر له بل ذكر الله أن إبراهيم تبرأ منه لأن إبراهيم لما كان يناظر أباه قال له: ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيٓ﴾ [سورة مريم: الآية ٤٧] لكن الله قال: ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٖ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوّٞ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُۚ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٞ ﴿١١٤﴾﴾ [سورة التوبة: الآية ١٢٤].

إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام صلى الله عليه وعلى آله ولهذا نقول كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم.

في هذه الجملة (كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم) إشكال لا يفهمه إلا أهل المعاني من الطلبة فما هو الإشكال في هذه الجملة؟.

إذا قلت فلان كالبحر كرماً أيهما أفضل من حيث الكرم؟ الجواب: البحر، تقول فلان كالبدر نوراً. أيهما أظهر؟ الجواب: البدر.

القاعدة إذن المشبه به أقوى من المشبه.

حينئذٍ (اللهم صلِ على محمد كما صليت على إبراهيم) هل معنى ذلك أنك تسأل الله صلاة على الرسول دون الصلاة على إبراهيم في المرتبة. هذا هو مدلول اللفظ حسب القاعدة. ولهذا أشكل على العلماء هذا اللفظ وصاروا يضربون طولاً وعرضاً في التخلص من هذا الإشكال وعندي أنه لا إشكال في الحقيقة لأن

الكاف هنا ليست للتشبيه بل هي للتعليل والكاف تأتي في اللغة العربية للتعليل ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمۡ﴾ [سورة البقرة: الآية ١٩٨] يعني لأنه هداكم وقد أشار ابن مالك إلى هذا المعنى على أن الآية الكريمة: ﴿وَٱذۡكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمۡ﴾ [سورة البقرة: الآية ١٩٨] يصح أن تكون للتشبيه أي اذكروا الله سبحانه وتعالى ذكراً يكون على مثل ما هداكم إليه من العبادة.

ولكن التي للتعليل بدون هذا الاحتمال هي قوله تعالى:

﴿كَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِيكُمۡ رَسُولٗا مِّنكُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡكُمۡ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمۡ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ﴾ [سورة البقرة: الآية ١٥١].

وابن مالك رحمه الله في ألفيته أشار إلى أن الكاف تأتي للتعليل فقال:

شبه بكاف وبها التعليل قد يعني وزائداً لتوكيد ورد

والشاهد في ذلك قوله: (وبها التعليل قد يعني).

إذا جعلنا الكاف في قوله: (كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم).

إذا جعلناها للتعليل لم يرد علينا الإشكال الذي أوردناه من قبل وصار المعنى أنك يا ربنا كما صليت على إبراهيم ومننت عليه بذلك فامنن على محمد به ويكون هذا من باب التوسل إلى الله بأفعاله والتوسل إلى الله في الدعاء بأفعاله أمر مشروع.

(وعلى آل إبراهيم) وآل إبراهيم أتباعه على دينه.

(إنك حميد مجيد) حميد على وزن «فعيل» فهل هو بمعنى مفعول أو بمعنى فاعل، الجواب: بمعنى فاعل. إذن حميد بمعنى حامد ولكن نقول بل هي أيضاً بمعنى مفعول أي محمود فإن الله تعالى محمود وحامد أما كونه محموداً فهذا ظاهر، فكل الناس يقولون الحمد لله أما كونه حامداً فلأنه سبحانه وتعالى يثني على من يستحق الحمد أثنى على رسله وأثنى على عباده الصالحين.

حميد إذن بمعنى محمود وبمعنى حامد.

(مجيد) مأخوذ من المجد والمجد هو القوة والعظمة فكل قوي ذي عظمة

فإنه مجيد فهنا نصف لله تعالى بوصفين أنه محمود وأنه مجيد.

(وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد).

(بارك) مأخوذ من البركة وهي كثرة الخير والنماء مع ثبوته وقد تقدمت الإشارة إليه.

(على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد).

نقول فيها ما قلنا في الصلاة.

(أعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدّجال).

〈 أعوذ بمعنى أعتصم وألتجىء أعوذ بالله(يعني أعتصم به من عذاب جهنم ومن عذاب القبر يعني وأعتصم به من عذاب القبر) والمراد بالقبر هنا ليس الحفرة التي يدفن فيها الميت بل هو أعم من ذلك بل هو ما بين موت الإنسان وقيام الساعة هذا المراد بالقبر هنا. وعلى هذا فلو أن الميت ألقي على ظهر الأرض فإنه يناله من عذاب القبر إذا كان ممن يستحق عذاب القبر، لو أنه أغرق في البحر فإنه يناله من عذاب القبر ما يناله إذا كان مستحقاً لعذاب القبر. إذن فالمراد(بالقبر هنا البرزخ الذي بين موت الإنسان وقيام الساعة〉

وهل للقبر عذاب؟ نعم. **وهل هو مشاهد أو غيبي؟** غيبي وقد يشاهد أي قد يعلم به.

ومما علم به ما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مر النبي ﷺ بقبرين فقال: **«إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير، أما أحدهما فكان لا يستبرىء من البول وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة»**[1] والنميمة أن تنم

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٦٦، ٣٤٦) ومسلم في صحيحه (١/ ١٦٦).

الحديث إلى قائله أي أن تنقل كلام الناس بعضهم ببعض على جهة الإفساد والعياذ بالله.

إذا قال قائل إن النبي ﷺ أخذ جريدة رطبة وشقها نصفين وغرز واحدًا منها على قبر والثانية على القبر الثاني. ورأينا بعض الناس أو سمعنا عن بعض الناس أنه إذا دفن لهم ميت أتى بشجرة خضراء أو جريدة خضراء ووضعها على القبر، قلنا له لِمَ؟ قال: لأن النبي ﷺ وضع جريدة رطبة على القبرين المعذبين وقال: **«لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا»**.

فنقول له إن وضعك هذا الشجر لأجل أن يخفف عنه من عذابه جناية على صاحب القبر وشهادة عليه بأنه يعذب فهل ترضى أن تكون أنت أول من يقدح بأبيك ويعتقد أنه يعذب، إذن وضع الجرائد الخضراء على القبور أو الأشجار الخضراء على القبور لا يجوز:

أولاً: لأنه إساءة ظن بصاحب القبر.

ثانياً: لأن النبي ﷺ لم يكن يفعله في كل ميت فكان النبي ﷺ يشاهد في البقيع قبوراً كثيرة ولم يضع على شيء منها شيئاً أخضر لا جريداً ولا غيره لكن وضع على هذين القبرين لأنه أخبر عنهما.

(ومن فتنة المحيا والممات) فتنة المحيا قال بعض العلماء المال وقال آخرون الأولاد لأن الله يقول: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [سورة التغابن: الآية ١٥] وقال آخرون: النساء لأن النبي ﷺ يقول: **«ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء»**(١).

ولكن الصحيح أن فتنة المحيا كل ما يصد المرء عن طاعة الله؛ إذن بعض الألعاب التي تصد عن طاعة الله من فتنة المحيا. يوجد البعض مثلاً يشتغلون بلعب ليست مالاً ولا أولاداً لكنهم يلعبون فيصدون بلعبهم عن واجباتهم كالصلاة

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٠٩٦) ومسلم في صحيحه برقم (٦٨٨٠).

مع الجماعة مثلاً، نقول هذه فتنة والنبي عليه الصلاة والسلام أمرنا أن نستعيذ بالله من فتنة المحيا.

(فتنة الممات) فتنة الممات قيل إنها الفتنة التي تحصل عند الموت وقيل إنها الفتنة التي تكون في القبر بعد الدفن.

على القول الأول: تكون الفتنة التي تكون عند الموت من فتنة المحيا ولكن ذكرت بعينها لخطورتها لأن أخطر ما يكون على الإنسان ساعة احتضاره وانتقاله من الدنيا لأن الشيطان في هذه الحال ربما يوسوس له حتى يزيغ قلبه عند موته فيموت وهو زائغ القلب، واعلم أن أحرص ما يكون الشيطان على بني آدم عند الموت. لأن هذه كما يقولون ساعة الصفر هذه الحاسمة إما إلى الجنة وإما إلى النار.

وذكر المؤرخون الذين تكلموا عن حياة الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه في سياق الموت وكانوا يسمعونه يقول: بعد بعد فسئل رحمه الله عن ذلك فقال: إن الشيطان كان أمامه يعض أنامله ويقول فوتني يا أحمد (يعني عجزت أن أدرك) فأقول له: بعد بعد (يعني ما زلت على خطر لأن الإنسان ما دامت روحه في جسده فهو على خطر قد يكون في آخر لحظة يزيغ).

وعلى القول الثاني: المراد بفتنة الممات فتنة الإنسان في القبر لأن الإنسان يفتن في قبره فيأتيه ملكان يسألانه عن ربه ودينه ونبيه فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت نسأل الله أن يجعلني وإياكم منهم: فيقول: ربي الله وديني الإسلام ونبيِّ محمد، فيقال له: نم صالحاً، ثم ينادي منادٍ من السماء أن قد صدق عبدي فأفرشوه من الجنة، وألبسوه من الجنة، وافتحوا له باباً في الجنة. ثم يدفع في القبر فيمد حتى يكون فسيحاً كمد البصر.



التسبيح خلف الصلوات

هذا التسبيح إدبار الصلوات قال رسول الله ﷺ: «**من سبح الله كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وحمد الله ثلاثاً وثلاثين، وكبر الله ثلاثاً وثلاثين وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيءٍ قدير، محيت خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر**»[1].

والأذكار خلف الصلوات وردت على أنواع متنوعة منها (سبحان الله والحمد لله والله أكبر ثلاثاً وثلاثين، فيكون المجموع تسعة وتسعين وتختم بالمائة بلا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيءٍ قدير).

(ومنها سبحان الله، سبحان الله، سبحان الله، ثلاثاً وثلاثين، الحمد لله، الحمد لله، ثلاثاً وثلاثين، الله أكبر، الله أكبر أربعاً وثلاثين) فيكون الجميع مائة.

(ومنها سبحان الله عشر مرات والحمد لله عشر مرات والله أكبر عشر مرات) فالجميع ثلاثون. (ومنها سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر خمسة وعشرين مرة) فيكون الجميع مائة، فإذا سبحت وذكرت مرة بهذا ومرة بهذا، فهذا خير، وإن اقتصرت على نوع واحد منها فلا بأس.

واعلم أن بعض العبادات يرد على وجوه متنوعة والأفضل أن تأتي بهذا الوجه تارة وبهذا الوجه تارة أخرى؛ لأجل أن تحصل على سنّته كلها.

فإن قلت ما الحكمة من أن هذه العبادات تأتي على وجوه متنوعة؟ لماذا لا

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٣٥١).

تكون نوعاً واحداً؟ حتى لا يتبلد الذهن والحس فتكون مجرد عادة كأنها آلة أتوماتيكية يسبح الإنسان ولا يدري كم سبح؛ لأنه أخذ على العادة، فإذا تنوعت انتبه.

فأتى هذه المرة بهذا النوع والمرة الأخرى بالنوع الثاني وهكذا. فهذه فائدة. والفائدة الثانية تحقيق الاتباع لرسول الله؛ لأنك تسبح من أجل موافقته ﷺ.



صلاة الوتر

الوتر سنّة سنّه الرسول ﷺ وأكده، حتى ذهب العلماء إلى أن الوتر واجب.

قال الإمام أحمد بن حنبل: من ترك الوتر فهو رجل سوء لا ينبغي أن تقبل له شهادة.

الوتر ركعة يختم بها الإنسان صلاة الليل قال النبي ﷺ: «**صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى واحدة فأوترت له ما قد صلى**»[1].

وأدنى الوتر ركعة ويوتر بثلاث، وإذا أوتر بثلاث فإن شاء جعلها بسلامين وإن شاء جعلها بسلام واحد وبتشهد واحد.

فإن كان بسلامين فيصلي ركعتين ويسلم، ثم يصلي الثالثة ويسلم، أو بثلاث معاً، فيصلي ثلاثاً فرداً بتشهد واحد وسلام واحد، وبهذا تخرج عن مشابهة المغرب لأن المغرب ثلاث، لكن بتشهدين ويوتر بخمس، وإذا أوتر بخمس سردها ولم يجلس إلا مرة واحدة ويسلم.

فيكون الخمس بسلام واحد وتشهد واحد.

ويوتر كذلك بسبع ويسردها وتكون بسلام واحد وتشهد واحد، ويوتر بتسع ويسردها لكن بتشهد بعد الثامنة ولا يسلم، ثم يصلي التاسعة ويسلم، ويوتر بإحدى عشرة ركعة ويسلم من كل ركعتين.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر، برقم (٩٩٠) ومسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين/باب صلاة الليل مثنى مثنى حديث رقم (١٧٤٥).

فإذا أخر الوتر إلى آخر الليل بناءً على أنه سيقوم ولكنه لم يقم فطلع الفجر عليه قبل أن يوتر فماذا يصنع؟

يقضيه، ولكن شفعاً، فإذا كان من عادته أن يوتر بثلاث قضاه أربعاً، وإذا كان من عادته أن يوتر بخمس قضاه ستاً وهكذا؛ لأنه ثبت عن النبي ﷺ (أنه إذا غلبه نوم أو وجع صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة)[1].

ووجه ذلك أن الوتر إنما تختم به صلاة الليل. وصلاة الليل قد انتهت فيقضي الإنسان ورده الذي كان إنما يصليه في الليل ولا يوتر لأن زمن الوتر انقضى، وإذا كان لا يظن أن لا يقوم من آخر الليل فأوتر في أوله ثم يصدر له القيام من آخر الليل فقام فماذا يصنع؟

قال بعض العلماء (إنه ينقض وتره الأول) فيصلي أول ما يصلي إذا استيقظ ركعة واحدة، لتكون مع الركعة التي في أول الليل شفعاً ثم يصلي ركعتين ركعتين ثم يوتر بواحدة، ويسمى هذا عند أهل العلم نقض الوتر، ولكن هذا القول ضعيف جداً؛ لأنه لا يمكن أن تبنى ركعة على الأخرى وبينهما هذه المدة الطويلة أو النوم إيضاً.

والقول الصحيح أنه إذا أوتر في أول الليل ثم يصدر له أن يقوم في آخره فإنه يصلي ركعتين ركعتين حتى يطلع الفجر فإن قلت هذا ينافي قول النبي ﷺ: **«إجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً»**[2]؟

الجواب: أن النبي ﷺ لم يقل لا تصلوا بعد الوتر، فلو قال لا تصلوا بعد الوتر ما صلينا، ولكن قال: «إجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً».

وهذا الرجل حين أوتر من أول الليل يعتقد أن هذا آخر صلاة الليل فقد امتثل ما أمر به النبي ﷺ لكن قدر له أن يصلي فصلى ولذلك لو أوترت ثم أتيت المسجد فإنك تصلي تحية المسجد ولا ينافي هذا قول الرسول ﷺ «إجعلوا آخر

---

(١) أخرجه أحمد في المسند في مسنده (٦/ ٥٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٢٥٣) ومسلم في صحيحه (٢/ ١٧٣).

صلاتكم بالليل وتراً» لأن هناك فرقاً بين العبارتين وهناك فرق بين أن يقول لا تصلوا بعد الوتر وبين أن يقول: «إجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً».

ولا يجب أن يقرأ الناس في الوتر (بسبح) (وقل يأيها الكافرون) ولكن يقرأ ما تيسر، ولكن صحيح أن (سبح) (وقل يأيها الكافرون) أفضل من غيرهما، في هذا الصلاة، كما أن سبح والغاشية في صلاة الجمعة أفضل من غيرهما والجمعة والمنافقون في صلاة الجمعة أفضل من غيرهما، لكن يجوز أن تقرأ بما تيسر، كل القرآن يمكن أن يقرأ في أي صلاة: ﴿فَٱقۡرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِۚ﴾ [سورة المزمل: الآية ٢٠] لو قرأ في الوتر غير سورة (قل هو الله أحد) يسن لأن قراءة الإخلاص ما هي إلا من باب السنّية لا للوجوب، كذلك وأيضاً يوجد بعض الأئمة يتركون القنوت في الوتر عمدًا، وهذا أيضًا من فقههم ليبينوا للعامة أن القنوت في الوتر ليس بواجب لأن التبيين للفعل أبلغ من التبيين في القول.

فإذا بين الإمام للناس مثل هذه الأمور بالفعل حصل في هذا خير كثير ومعرفة لشرع الله.

وعلى هذا نقول: يجوز للإنسان في صلاة الوتر أن يقرأ (بسبح) (والكافرون) (والإخلاص) وأن يقرأ بغيرهما ولا حرج عليهم في ذلك.

ويجوز أيضاً أن يترك القنوت في الوتر بل ذلك أولى من أجل أن يبين للناس أن القنوت ليس بواجب.

كيف يكون الوتر إذا أوتر الإنسان بثلاث؟ يكون على وجهين:

الوجه الأول: أن يسلم من الركعتين الأوليين، ثم يأتي بالثالثة وحدها.

والوجه الثاني: أن يسرد الثلاثة جميعاً بتشهد واحد، وهذا هو ظاهر حديث عائشة رضي الله عنها (حيث قالت: كان النبي ﷺ يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثاً)(١) فظاهر قولها يصلي ثلاثاً أنه يسردها.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه حديث برقم (٢٠١٣) ومسلم في صحيحه برقم (١٧٢٠).

وعلى هذا فيكون في الإيتار بثلاث صفتان:

الصفة الأولى: أن يسلم بركعتين، ويأتي بثالثة.

الصفة الثانية: أن يصلي الثلاثة جميعاً بتشهد واحد ولا يصلي الثلاثة بتشهدين؛ لأنه لو فعل ذلك لكانت شبيهة بصلاة المغرب، وقد نهى أن تشبه صلاة الوتر بصلاة المغرب.

فإذا أوتر بخمس ففي حديث عائشة تقول (يصلي أربعاً) فهل إنه يسردها، فهم بعض الناس أن المعنى أن يسردها، فصار يسرد أربعاً بسلام واحد وتشهد واحد ثم يصلي أربعاً بتشهد واحد وسلام واحد ثم يصلي ثلاثاً بتشهد واحد وسلام واحد.

وهذا وإن كان اللفظ محتملاً له لكن ينبغي لطالب العلم أن يكون فقهه واسعاً، وأن يجمع بين أطراف الأدلة حتى لا تتناقض ولا تتنافى، فهذا الظاهر الذي هو كما قلنا يعارضه قول النبي ﷺ حين سئل عن صلاة الليل قال: (مثنى مثنى)[1] وعلى هذا فيحمل قولها يصلي أربعاً على أنه يصلي أربعاً بتسليمتين، لكنه يستريح بعد الأربع ثم يستأنف الأربعة الأخرى بدليل قولها: (يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي) وثم في اللغة العربية تفيد التراخي وعلى هذا فيكون المعنى أنه يسلم من ركعتين ثم من ركعتين ثم يستريح ثم يأتي بركعتين ثم ركعتين ثم يستريح ثم يأتي بالثلاثة، ولكن يجب أن يوتر، وعلى إيراد هذا التقرير الإيراد في قوله ثم يصلي ثلاثاً، فلماذا لا نحمل قوله ثلاثاً على أنه يركع ركعتين ثم يأتي بواحدة. كما حملنا يصلي أربعاً على أنه يأتي بركعتين ثم ركعتين؟

نقول: لأن النبي ﷺ قال: «**صلاة الليل والنهار مثنى مثنى**»[2].

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) عزا الحافظ في الفتح هذه الرواية للسنن وصححه ابن خزيمة عن ابن عمر مرفوعاً. وذكر كلام العلماء على زيادة لفظ (النهار) في الحديث وأنها شاذة، أنظر فتح الباري (٢/ ٥٥٦).

فكان لا بد من أن نقول يصلي أربعاً أي على ركعتين ركعتين، مثنى مثنى، أما الوتر، فالوتر يكون بواحدة ويكون بالثلاثة؛ لأن الثلاث وتر، ويكون بخمس وبسبع وبتسع وبإحدى عشرة، حيث ذكرنا الصور للوتر لا بد من أن نذكر كيفية هذه الصورة.

فالثلاث ذكرنا لها صورتين والخمس لها صورة واحدة فقط، وهي أن يصلي الخمس جميعاً لا يسلم إلا في آخره، والسبع يسردها سرداً بتشهد واحد وسلام واحد.

والتسع يسردها سرداً بسلام واحد وبتشهدين بعد الثامنة يجلس ويتشهد لا يسلم، ثم يأتي بالتاسعة ويتشهد ويسلم.

إذن الخمس والسبع والتسع ليس لها إلا جلسة واحدة، وسلام واحد.

لكن تمتاز التسع بأن فيها تشهدين، والإحدى عشرة يسلم من كل ركعتين ويوتر بواحدة.

وهنا سؤال هل من المستحسن إذا كان الإنسان إماماً في رمضان أن يصلي بالناس خمساً فرداً؟

قد يقول قائل نعم من المستحسن أن يقال ذلك ليعلم الناس السنة؛ لأن التعليم بالفعل أبلغ من التعليم بالقول، وقد يقول قائل لا؛ لأن الإيتار بالخمس لم يفعله النبي ﷺ إلا وهو يصلي وحده في بيته.

والإيتار بالخمس أو صلاة الناس بخمس قد يشق عليهم، يعني لو جاء إنسان دخل المسجد ووجده يصلي التراويح وهو يريد أن يصلي خمساً ودخل معه فكيف يصلي خمس ركعات، فقد يكون له شغل وقد يكون محصوراً احتبس بوله أو يريد أن يتغوط أو خرج ريح ففي هذا مشقة على الناس.

ولا يخفى علينا جميعاً ما صنع النبي ﷺ بالنسبة لمعاذ بن جبل رضي الله عنه، فمعاذ كان يصلي مع النبي ﷺ صلاة العشاء ثم يذهب إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة فشرع ذات ليلة بسورة البقرة وكان معه رجل من أهل المزارع

وتعرفون أن صاحب الزرع يكون مستعجلاً متعباً يريد النوم، فلما شرع في البقرة إنصرف الرجل وترك الصلاة معه وصلى وحده فتكلم في حقه معاذ بن جبل، ولكن لما بلغ ذلك رسول الله ﷺ تكلم على معاذ وقال له: **«يا معاذ أتريد أن تكون فتاناً»**[1].

ومعنى فتاناً يعني صد الناس عن سبيل الله؛ لأن الإمام إذا طول هذا التطويل ترك الناس الصلاة معه، فتركوا صلاة الجماعة.

فهذا الذي يقوم الناس بخمس أو سبع أو تسع فرداً، قد ينفر الناس ويشق عليهم.

فالإنسان إذا صلى وحده فيصلي ما شاء، وإذا صلى بالناس فلا بد أن يراعي أحوال الناس؛ لأنه ولي أمر.

وقد قال النبي ﷺ: **«اللهم من ولي من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم فشق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئاً فرفق بهم فارفق عليه»**[2].

فالإنسان الذي له ولاية على طائفة من الناس يجب أن يراعي الناس إذا كان إماماً فيلخفف، ولكن ما ميزان التخفيف المطلوب ميزانه؟

هي صلاة النبي ﷺ، ولهذا قال أنس: (ما صليت وراء إمام قط أخف ولا أتم صلاة من صلاة النبي ﷺ) فالتخفيف ليس ينقرها الإنسان نقر الغراب، ولكن أن يصلي كما كان النبي ﷺ يصلي.

فما تقولون في رجل صلى بالناس صلاة العيد وقرأ في الركعة الأولى سورة (قٓ) وفي الركعة الثانية سورة (القمر).

هل هذا مطول أو مخفف؟

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/١٨٣ و٤/١٣٧) ومسلم في صحيحه (٢/٤١ ـ ٤٢)، وانظر الإرواء برقم (٢٩٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإمارة برقم (٤٦٩٩).

هذا مخفف؛ لأن هذه من السنّة، فمن السنّة أن تقرأ في صلاة العيد بسورة (قٓ) في الركعة الأولى، وسورة (القمر) في الركعة الثانية وأحياناً بسبح والغاشية، وفي الجمعة أحياناً بسبح والغاشية وأحياناً بالجمعة والمنافقون.

فتجتمع الصلاتان بسورتين وتختلف في سورتين.

إذن ينبغي للإنسان إذا كان وليّاً على شيء أن يلاحظ أحوال المولى عليهم.

حتى كان الرسول ﷺ إذا سمع بكاء الصبي خفف في صلاته مخافة أن تفتن أمه وينشغل قلبها.

وهذا من تمام الرعاية؛ لأن هذا التخفيف طارىء لعارض ولم يلاحظ للأم دائماً، ولكن لما طرأ هذا الشيء وصاح طفلها خفف الرسول ﷺ.

ومن ثم أخذ العلماء رحمهم الله أن ينبغي للإمام إذا أحس بداخل في الصلاة وهو راكع أخذ العلماء منه أنه ينبغي أن ينتظره لكن بشرط أن لا يشق على المأمومين الذين معه؛ لأنهم أحق بالمراعاة من الداخل.

ولكن كما نقول للإمام انتظر قليلاً ليدرك الداخل الركوع، نقول للداخل أيضاً لا تسرع، بعض الناس إذا دخلوا ووجدوا الإمام راكعاً تراه يتنحنح أو يقول: إصبر إن الله مع الصابرين أو يخبط برجليه، وهذا كله لا ينبغي.

فامش بهدوء كما قال النبي ﷺ: **«إذا سمعتم الإقامة فامشوا إلى الصلاة وعليكم السكينة والوقار ولا تسرعوا فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا»**[1].

وهذه رخصة من الله، ودخل أبو بكرة رضي الله عنه والنبي ﷺ راكع فأسرع وركع قبل أن يصل إلى الصف، ودخل في الصف من أجل إدراك الركوع ـ لأنه إذا أدرك الركوع، أدرك الركعة ـ فلما انصرف النبي ﷺ سأل من الذي فعل هذا، قال أبو بكرة رضي الله عنه، أنا يا رسول الله، قال ﷺ: **«زادك الله حرصاً ولا تعد»**[2].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، (٥/٩٨).

(٢) تقدم تخريجه.

وهذا من حسن التعليم منه ﷺ فهذا الرجل أسرع خالف المشروع بإسراعه وركوعه قبل أن يصل إلى الصف ومع ذلك يقول الرسول ﷺ: «**زادك الله حرصاً**»؛ لأن النبي ﷺ علم بأنه إنما أسرع من أجل الحرص على الخير هذا قصده فقال: «**زادك الله حرصاً**».

لكن نحن لم نسمع واحداً فعل هذا الشيء.

فالواقع إذا تأملنا حال الرسول ﷺ ودعوته إلى الحق تبين لنا سهولة الدعوة قال: «**زادك الله حرصاً ولا تعد**» يعني لا تسرع ولا تركع قبل أن تصل إلى الصف، وليس المعنى لا تركع إذا وجدتنا ركوعاً؛ لأنه لو قيل بهذ المعنى لكان ينافي قول الرسول ﷺ: «**وما أدركتم فصلوا**» وبهذا نعرف أن أبا بكرة رضي الله عنه حينما أدرك الركوع يكون قد أدرك الركعة، وتكون هذه الحال مستثناة من قول الرسول ﷺ: «**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**»[1].

فنقول إن فاتحة الكتاب تسقط عن الإنسان إذا أدرك الإمام راكعاً، تسقط عنه؛ لأن الرسول ﷺ لم يقل لأبي بكرة إقضِ الركعة التي لم تدرك قراءة الفاتحة فيها.

وقد علم النبي ﷺ أنه إنما أسرع من أجل إدراك الركوع الذي به أدرك الركعة، فتكون هذه الصورة مستثناة من عموم قول الرسول ﷺ «**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**».

وعلى كل حال فأفهم شيء عندي في هذا التنبيه هو أن جميع الخلق عباد لله أي العبودية الكونية.

وأن من تعبد لله بشرعه فهو عبد له بالعبادة، بالعبودية الشرعية وكل من كان عبداً بالعبودية الشرعية فهو عبد بالعبودية الكونية ولا عكس؛ لأننا نشاهد الكافر

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١٩٥) ومسلم في صحيحه (٢/ ٩).

عبداً لله في العبودية الكونية وليس عبداً له بالعبودية الشرعية بل هو مستكبر.

هذا وأسأل الله أن يجعلنا جميعاً من عباده المخلصين، ومن حزبه المفلحين، ومن أوليائه المتقين، وأن يجعلنا ممن يغتنمون أوقاتهم في طاعات مولاهم، وأن يتقبل منا جميعاً إنه هو السميع العليم.



مسألة في كيفية النزول إلى السجود

يكون السجود على الركب أولاً ثم على الكفين؛ لأن النبي ﷺ نهى أن يسجد الرجل على كفيه حيث قال: «**إذا سجد أحدكم فلا يبرك كما يبرك البعير وليضع يديه قبل ركبتيه**»[1].

هذا لفظ الحديث.

لكن سنتكلم عليه، فالجملة الأولى (فلا يبرك كما يبرك البعير) والنهي عن صفة السجود؛ لأنه أتى بالكاف الدالة على التشبيه وليس هنا عن العضو الذي يسجد عليه، فلو كان النهي هنا عن العضو الذي يسجد عليه لقال فلا يبرك على ما يبرك عليه البعير.

وحينئذٍ نقول: لا تبرك على الركبتين؛ لأن البعير يبرك على ركبتيه لكن النبي ﷺ لم يقل لا يبرك على ما يبرك عليه لكن قال (لا يبرك كما يبرك) فالنهي عن الكيفية والصفة لا عن العضو الذي يسجد عليه.

ولهذا جزم به القيم رحمه الله في زاد المعاد بأن آخر الحديث منقلب على الراوي، وآخر الحديث (وليضع يديه قبل ركبتيه) وقال: إن الصواب (وليضع ركبتيه قبل يديه)؛ لأنه لو وضع يديه قبل ركبتيه لبرك كما يبرك البعير، فإن البعير إذا برك يقدم يديه ومن شهد البعير عند البروك تبين له هذا.

فحينئذٍ يكون الصواب إذا أردنا أن يتطابق آخر الحديث وأوله يكون

(١) تقدم تخريجه.

الصواب وليضع ركبتيه قبل يديه؛ لأنه لو وضع اليدين قبل الركبتين كما قلت لبرك كما يبرك البعير.

وحينئذٍ يكون أول الحديث وآخره متناقضان. وقد ألف بعض الأخوة رسالة سماها (فتح المعبود في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود) وأجاد فيه وأفاد، وعلى هذا فإن السنّة التي أمر بها الرسول ﷺ في السجود أن يضع الإنسان ركبتيه قبل يديه.

وكيف يضع اليدين في السجود؟

يضعهما مبسوطتين على الأرض مضمومة الأصابع.

قاعدة فقهية: (كل شيء أدُّعِي فيه التقدير بالعدد أو بالكيفية أو بالحجم فلا بد فيه من دليل، وإلَّا كان تحكماً بلا دليل).

وهذا ينفعك في كل مكان، مثلاً لو قال لك قائل: ما هو أقل الحيض، يعني ما هو أقل زمن الذي يكون حيضاً؟ فإن قلت يوماً وليلة، قلنا لك: ما الدليل.

هذه إمرأة جاءها الحيض أول ما جاءها وبقيت خمسة أيام وطهرت، تقول: أقل المعتبر يوم ونصف، وما زاد على يوم ونصف من خمسة أيام ليس بحيض من قال هذا؟

مقدار ما بين الحيضتين ثلاثة عشر يوماً هذا تقدير، قلنا ما الدليل على أن مقدار الحيض ثلاثة عشر يوماً، من قال إن أقله ثلاثة عشر يوماً، فقد يكون بعض النساء؛ يكون ما بين الحيضتين عشرة أيام، ووقع فعلاً أن بعض النساء تبقى ثلاثة أشهر ما حاضت، وإذا حاضت، حاضت عشرين يوماً أو أكثر، كما أن بعض النساء يكون ما بين الحيضتين عشرة أيام لكن مدة الحيض أقل من خمسة أيام، والطبائع تختلف.

وعلى كل حال أنا أعطيكم قاعدة:

(كل من ادَّعى شيئاً مقدراً في العدد أو الكيفية أو الحجم فعليه الدليل).

إذن نقول: مقدار الشبر في وضع الرجلين في السجود يحتاج إلى دليل، أما الفتح فقد يقول الإنسان الدليل عدم الدليل. والأخذ في الطبيعة أن تكون الرجلان أو القدمان متفرقتين كما كانت الركبتان متفرقتين، ولكن هناك دليل من السنّة على أن الرجلين في حال السجود تكونان مضمومتين فقد ثبت في الصحيح في قصة عائشة للنبي ﷺ أنها ذهبت تطلبه قالت فوقعت يدي على قدميه منصوبتين وهو ساجد واليد الواحدة لا تقع على القدمين إلا إذا كانتا منضمتين بعضهما إلى بعض وأخرجه كذلك ابن خزيمة في صحيحه أن القدمين تكونان في حال السجود مضمومتين.

إذن فالسنّة في حال السجود أن تكون القدمان مضمومتين.

بقي علينا شيء وهو وضع اليدين ورفع اليدين، فترفع اليدان في أربعة مواضع:

عند تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع من الركوع وعند القيام من التشهد الأول.

لأن ابن عمر ذكر ذلك عن النبي ﷺ وقال: (وكان لا يفعل ذلك في السجود)[1]، فالرفع إذن في أربعة مواضع:

عند تكبيرة الإحرام وعند الركوع وعند الرفع منه وعند القيام من التشهد الأول.

أما صلاة الجنازة فترفع الأيدي في كل تكبيرة؛ لأن هذا هو الذي صح عن ابن عمر وروي عن النبي ﷺ مرفوعاً.

بقي أيضاً أين تكون اليد في حال الركوع؟

على الركبتين.

وفي حال السجود على الأرض، وفي حال القيام، تكون اليد اليمنى على

---

(١) انظر صحيح البخاري (٢/ ٢٢١).

اليد اليسرى في حال القيام قبل الركوع وبعده لقول سهل بن سعد رضي الله عنه كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة[1]. أخرجه البخاري.

ووجه الدلالة من هذا الحديث أن قوله: (في الصلاة) يعم جميع أجزائها في الصلاة يستثنى الركوع؛ لأن اليدين على الركبتين، وفي السجود على الأرض، وفي الجلوس على الفخذين. يبقى القيام الذي قبل الركوع والذي بعده، فيكون وضع اليدين على الصدر توضع اليد اليمنى على اليسرى بدون قبض على أنه لا بأس أن يقبض فإما أن يكون وضعاً وإما أن يكون قبضاً وكلاهما جائز.

والذي ينبغي للإنسان أن يحافظ على الصفات الواردة عن رسول الله ﷺ؛ لأن من شرط العبادة الإخلاص لله عزّ وجلّ والمتابعة لرسول الله ﷺ حتى يتحقق هذان الشرطان.

أسأل الله أن يجعل عملي وعملكم خالصاً لوجهه موافقاً لمرضاته إنه جواد كريم.



(١) انظر صحيح البخاري (٢/ ٢٢٤).

صلاة العيد

صلاة العيد سنّة واجبة أمر بها النبي ﷺ، بل أمر النساء أيضاً أن يخرجن لصلاة العيد ولكن لا يحل للمرأة أن تأتي إلى مصلى العيد وهي متبرجة أو متطيبة أو متزينة أو كاشفة وجهها؛ لأن ذلك محرم قال النبي ﷺ: «**أيما إمرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا صلاة العشاء**»[1].

فنهاها أن تحضر إلى الصلاة إذا أصابت البخور فما ظنك بمن تتطيب بأطيب الطيب ثم تأتي إلى المسجد فإنها آثمة من خروجها من بيتها إلى رجوعها إلى بيتها.

والشيطان يستشرفها ويبهيها بعين الرجل حتى يظنها من أجمل النساء ومن أحسن النساء، ويجعل الطيب أفضل من رائحته الحقيقية من أجل الافتتان بها.

فالواجب على المرأة ألا تخرج إلا على الوجه المأذون فيه، فتخرج غير متزينة ولا متطيبة ولا متبرجة وتمشي هويناً ولا تخاطب الرجال؛ لأن ذلك من الفتنة، وإنما تحضر الصلاة من أجل البركة التي تحصل بهذا الاجتماع على طاعة الله تعالى وعبادته ولطفه ودعائه يشهدن الخير ودعوة المسلمين، وأمر النبي ﷺ الحُيَّضَ أن يعتزلن ـ يعني مصلى العيد ـ لأن مصلى العيد مسجد، والمرأة لا يحل لها أن تمكث في المسجد وهي حائض.

بل لها أن تمر في المسجد عابرة إذا أمنت تلوث المسجد لكن ليس لها أن تجلس في المسجد؛ لأن الرسول ﷺ (أمر الحيض أن يعتزلن المصلى).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة، برقم (٩٩٧).

حكم صلاة العيد على الرجال

للعلماء فيها ثلاثة أقوال قال بعض العلماء: إنها سنّة، وقال بعض العلماء إنها فرض كفاية، وقال آخرون إنها فرض عين، فالذين قالوا إنها سنّة احتجوا بأن النبي ﷺ لما سأله الرجل الذي أخبره النبي ﷺ بالصلوات الخمس لما قال يا رسول الله هل عليّ غيرها؟ قال: «**لا إلّا أن تطَّوَّعَ**»(١).

والذين قالوا إنها فرض كفاية قالوا؛ لأنها عبادة ظاهرة من شعائر الإسلام وشعائر الإسلام الظاهرة يقصد بها حصول هذه الشعيرة بقطع النظر عن الفاعل.

وحينئذٍ تكون فرضاً للآمر بها غير عينية؛ لأن المقصود إظهار هذه الشعيرة وخروج الناس إلى المصلى حتى يتبين أنهم في عيد.

وأما الذين قالوا بأنها فرض عين، فقالوا إن النبي ﷺ: أمر بالخروج إليه حتى الحيض وحتى العواتق وذوات الخدور.

وشيء يأمر به النساء فالرجال من باب أولى وهذا الأخير هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية.

يقول رحمه الله: إن صلاة العيد فرض عين، وإن من تأخر عنها فهو آثم، ولو كان الكفاية تحصل بغيره.

ولكن إذا فاتت الإنسان فإنها لا تقضى على رأي شيخ الإسلام ابن تيمية، قال لأنها صلاة اجتماع فهي كصلاة الجمعة.

وصلاة الجمعة إذا فاتت الإنسان لا يقضيها لكن يصلي الظهر؛ لأنها فرض الوقت ما هي أنها بدل عن الجمعة؛ لأنها فرض الوقت.

والجمعة لما فات الاجتماع ولم يدركها الإنسان سقطت ولا يمكن أن يأتي بها. لكن لمّا كان الظهر فرض الوقت وجب عليه أن يصلي.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان، حديث (٤٦)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان حديث رقم (١٠٠).

فصلاة العيد إذا قلنا إنها فرض عين ولم يدركها انسان فهل لوقتها صلاة مفروضة؟ لا.

وحينئذٍ تسقط ولا يجب عليه شيء؛ لأنها فاتته ولا شك أن ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية أقوى الأقوال وأن صلاة العيد فرض عين على كل ذكر.

وأن من لم يحضرها فهو آثم.

ولكن إذا فاتته فإنه لا يقضيها؛ لأنها صلاة اجتماع، لا انفراد.





القســم الثالــث

الزكـــاة



مكانة الزكاة في الإسلام[1]

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله وخليله وأمينه على وحيه نبينا وإمامنا وسيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه ومن سلك سبيله واهتدى بهداه إلى يوم الدين، أما بعد:

فموضوع المحاضرة كما قال المقدم (مكانة الزكاة في الإسلام)، كل مسلم له أدنى بصيرة يعلم أن الزكاة أمرها عظيم، وأنها من أركان الإسلام الخمسة، بل هي الركن الثالث من أركان الإسلام، وقد جمع الله بينها وبين الصلاة في مواضع كثيرة من كتابه العظيم، وهكذا جمع بينهما الرسول المصطفى عليه الصلاة والسلام في أحاديث كثيرة، ومن ذلك قول الله جل وعلا: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة البقرة: الآية ٤٣]، وقوله سبحانه: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٦﴾﴾ [سورة النور: الآية ٥٦]، وقوله عز وجل: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ [سورة التوبة: الآية ١١]، وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾﴾ [سورة البينة: الآية ٥]، في آيات أخرى؛ ولقول النبي الكريم عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح الذي رواه الشيخان البخاري ومسلم في الصحيحين، ورواه غيرهما أيضاً من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: «**بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله**

---

(١) لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجموع فتاوى ابن باز (١٤/٧ وما بعدها).

وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت»[1] وفي لفظ آخر: «**بني الإسلام على خمس: على أن يعبد الله وحده ويكفر بما دونه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة...**»[2] الحديث، وهذا يبين لنا عظم شأن الزكاة وأنها في كتاب الله ومن سنة رسوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ قرينة الصلاة، والصلاة لا يخفى عظم شأنها فهي عمود الإسلام، وهي أعظم الأركان بعد الشهادتين، وقد قال الله فيها جل وعلا: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٣٨]، وقال فيها النبي ﷺ: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**»[3] وقال فيها النبي عليه الصلاة والسلام أيضاً: «**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**»[4] فالصلاة عمود الإسلام وأهم أركانه وأعظمها بعد الشهادتين، والزكاة أختها وقرينتها، فالصلاة حق لله تتعلق بالبدن فهي عبادة بدنية يقوم فيها العبد بين يدي ربه، يناجيه ويذكره ويدعوه ويقرأ كتابه سبحانه، فأمرها عظيم وتأثيرها في القلوب عظيم، وهي التي من أقامها وأدّى حقَّها نهته عن الفحشاء والمنكر، وصارت سبب سعادته وسلامته ونجاته وصلاح قلبه وعمله، وهي التي قال فيها النبي عليه الصلاة والسلام لما ذكرها بين أصحابه في بعض أيامه قال فيها عليه الصلاة والسلام: «**من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة وكان يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون وأبي بن خلف**»[5] خرجه الإمام أحمد وغيره بإسناد حسن. قال بعض أهل العلم في هذا الحديث: إنما يحشر مضيع الصلاة مع هؤلاء الكفرة

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان/ باب بني الإسلام على خمس برقم (٨)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان/باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام برقم (١٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان/باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام برقم (١٦).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الإيمان/باب ما جاء في ترك الصلاة برقم (٢٦٢١).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان/باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة برقم (٨٢).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٦٥٤٠).

الكبار الدعاة إلى النار، إنما يحشر معهم؛ لأنه شابههم في أعمالهم الخبيثة فالذي ضيعها من أجل الرياسة والملك والسلطان قد شابه فرعون؛ فإنه شغله كبره وملكه وعلوه في الأرض حتى كذَّب موسى وطغى وبغى فأهلكه الله، فيحشر معه من شابهه يوم القيامة إلى النار، وإنما يحشر من ضيع الصلاة مع هامان وزير فرعون إذا شغله عنها الوظيفة أو الوزارة وأعمال الوزارة فإنه يحشر مع هامان وزير فرعون إلى النار؛ لكونه شابهه في اشتغاله بالوزارة وحق الرياسة على طاعة الله ورسوله، وإنما يحشر من ضيعها من أجل المال والشهوات مع قارون؛ لأنه شابهه في ذلك، فقارون شغل بالمال والشهوات وتكبر عن الحق وطغى وعصى نبي الله موسى فخسف الله به وبداره الأرض وصار إلى النار فمن شابهه باشتغاله بالشهوات والمآكل والمشارب والمراكب ونحو ذلك حشر معه إلى النار نعوذ بالله، ومن شغل عن الصلاة بالبيع والشراء والمعاملات والأخذ والعطاء والدفاتر وغير ذلك فقد شابه أبي بن خلف تاجر أهل مكة فيحشر معه إلى النار نعوذ بالله.

وإذا كانت الصلاة هذا شأنها وهذا عظمها وخطرها فالزكاة أيضاً شأنها عظيم وهي أختها وقرينتها، فمن شغل عنها بالبخل وحب المال حشر مع أعداء الله الذين آثروا المال على طاعة الله ورسوله، ومما جاء في ذلك عن النبي ﷺ أنه قال لما بعث معاذاً إلى اليمن: «**ادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن أطاعوك لذلك فأخبرهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة، فإن أطاعوك لذلك فأخبرهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم**»[1] وهذا يدل على أنها فرضت للمواساة والإحسان، فهي حق مالي ينبغي للمؤمن أن يُعنى به ويحرص عليه حتى يؤديه إلى مستحقيه، ومن هذا حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم**

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة/باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء برقم (١٤٩٦)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان/باب الدعاء إلى الشهادتين برقم (١٩).

إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله»[1] فدل هذا الحديث وما جاء في معناه على أن الذي يبخل بالزكاة ويمتنع منها ويقاتل دونها ولا يؤديها فإنه يباح قتاله، كما قاتل الصديق رضي الله عنه مانعيها؛ لأنه لا يكون معصوم الدم إلا بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، ولهذا لما امتنع بعض العرب بعد موت النبي ﷺ من الزكاة قاتلهم الصحابة حتى يؤدوها، فإن بعض العرب لما توفي النبي عليه الصلاة والسلام ارتدوا عن الإسلام وتنوعت ردتهم، فبعضهم قال: لو كان نبياً ما مات، وجهل أن الأنبياء ماتوا قبله عليه الصلاة والسلام. وبعضهم قال: هذه الزكاة لن نؤديها. وبعضهم ارتد بأنواع أخرى، فقام أبو بكر في الناس خطيباً رضي الله عنه وأرضاه وحث الصحابة على قتالهم حتى يدخلوا في الإسلام كما خرجوا منه، فراوده عمر في ذلك وقال له: «كيف تقاتل من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله؟» فقال أبو بكر: «إنا قد أمرنا أن نقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإذا فعلوا ذلك عصموا منا دماءهم وأموالهم إلا بحقها». قال الصديق رضي الله عنه: «أليست الزكاة من حق لا إله إلا الله، والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، والله لو منعوني عقالاً وفي لفظ عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها». قال عمر: «فما هو إلا أن عرفت أن الله قد شرح صدر أبى بكر للقتال فعرفت أنه الحق»[2] فأجمع الصحابة على هذا وقاتلوا المرتدين وجاهدوهم في الله جهاداً عظيماً حتى أدخلوهم في الإسلام كما خرجوا منه، إلا من سبقت له الشقاوة فقتل على ردته نعوذ بالله من ذلك كمسيلمة الكذاب وجماعة معه، وجماعة من بني أسد، وجماعات غيرهم، استمروا في كفرهم فقاتلهم الصحابة حتى قتلوهم، وهدى الله من هدى منهم من بقاياهم. فالحاصل والخلاصة أن الزكاة مكانتها عظيمة في الإسلام وأنها الركن الأعظم

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان/ باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة برقم (٢٥)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان/ باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله برقم (٢٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب استتابة المرتدين/ باب قتل من أبى قبول الفرائض برقم (٦٩٢٤)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان/ باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله برقم (٢٠).

بعد الصلاة والشهادتين، وأن الواجب على المسلمين أداؤها إلى مستحقيها، وإذا طلبها ولي الأمر وجب أن تؤدى إليه، فإن لم يطلبها وزعها المؤمن بين الفقراء والمستحقين لها والله بَيَّن أهلها في قوله سبحانه: ﴿۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٦٠﴾ [سورة التوبة: الآية ٦٠].

الفقراء والمساكين: هم الذين ليس عندهم مال يكفيهم، والفقير أشد حاجة، والمسكين أحسن حالاً منه، وإذا أطلق أحدهما دخل فيه الآخر، فإذا قيل: الفقراء دخل فيهم المساكين، وإذا قيل: المساكين دخل فيهم الفقراء، وهم من لم يكن عندهم كفاية، يعني عندهم بعض الشيء ولكنه يسير لا يكفيهم ولا يقوم بحالهم فيعطون من الزكاة ما يكفيهم سنتهم، كل سنة يعطون ما يكفيهم ويكفي عوائلهم في حاجاتهم الضرورية سنة كاملة.

أما العاملون عليها: فهم العمال الذين يوكلهم ولي الأمر في جبايتها والسفر إلى البلدان والمياه التي عليها أهل الأموال حتى يجبوها منهم، فهم جباتها وحفاظها والقائمون عليها يعطون منها بقدر عملهم وتعبهم على ما يراه ولي الأمر.

والمؤلفة قلوبهم: هم الذين يطاعون في العشائر وهم السادات من الرؤساء والكبار، والذين يطاعون في عشائرهم بحيث إذا أسلموا أسلمت عشائرهم وتابعوهم، وإذا كفروا كفروا معهم، وهم الكبار والرؤساء الذين يتألفون في الإسلام ويعطون من الزكاة ليقوى إيمانهم، أو ليسلم نظيرهم، أو ليحموا جانب الإسلام من الأعداء، فيعطون من الزكاة ما يكون سبباً لقوة إيمانهم، أو لدفاعهم عن الإسلام، أو لإسلام من وراءهم وأشباه ذلك.

وفي الرقاب: هم الأرقاء الذي يعطون من المال ما يعتقون به رقابهم، وهم المكاتبون الذين يشترون أنفسهم من ساداتهم بأموال منجمة مرتبة فيعطون من الزكاة ما يقضى به دينهم وتعتق به رقابهم، ويجوز على الصحيح أيضاً أن يشتري منها أرقاء فيعتقون، فيشتري صاحب الزكاة منها أرقاء فيعتقهم منها، فإن هذا داخل في الرقاب، ويدخل في ذلك على الصحيح أيضاً عتاق الأسرى، أسرى

المسلمين بين الكفار، يدفع من الزكاة للكفار الفدية حتى يطلقوا المسلمين وحتى يفكوا أسرهم.

أما الغارمون: فهم أهل الدين الذي يستدينون الأموال في حاجاتهم المباحة، وحاجات عوائلهم أو لإصلاح ذات البين، يتحملون المال ليصلحوا بين الناس عند قيام الفتن والشرور والعداوات والشحناء، يقوم الإنسان ليصلح بين الناس ويتحمل أموالاً للإصلاح بينهم، فيعطى هذا المتحمل ولو كان غنيّاً يعطى ما تحمله من الزكاة؛ لأنه قد سعى في خير وقام في خير، كما يعطى المدين العاجز عن قضاء الدين في حاجات نفسه وحاجات عياله يعطى من الزكاة ما يُسَدُّ به الدين.

والسابع: في سبيل الله: هم أهل الجهاد، وهم المجاهدون الغزاة يعطون في غزوهم ما يقوم بحاجاتهم من السلاح والمركوب والنفقة إذا لم يحصل لهم هذا من بيت المال، يعطون من الزكاة ما يقيم حالهم ويعينهم على جهاد أعدائهم من الخيل والإبل ـ وأنواع الآلات من ذلك ـ والنفقة والسلاح حتى يجاهدوا أعداء الله.

والثامن: ابن السبيل: وهم الذين ينتقلون من بلاد إلى بلاد فينقطعون في الطريق إما لذهاب نفقتهم في الطريق إذا طال السفر عليهم، أو لأن عدواً من قطاع الطريق أخذهم وأخذ أموالهم، أو لأسباب أخرى ذهبت نفقاتهم، فيعطون من الزكاة ما يوصلهم إلى بلادهم ولو كانوا فيها أغنياء؛ لأنهم في الطريق ليس عندهم ما يقوم بحالهم ولا يلزمهم الاقتراض، بل يجب أن يعطوا في الطريق ما يسد حاجاتهم إلى أن يصلوا بلادهم التي فيها أموالهم.

فالزكاة فيها خير عظيم ومصالح جمة للمسلمين في صرفها في هذه الجهات الثمان، فلها أثر عظيم في كفاية الناس وإعانتهم على ما أوجب الله عليهم، والتخفيف مما يثقل عليهم من الديون وغير ذلك مما يهمهم كعتق الرقاب، وتزويد المجاهدين بما يعينهم، ومساعدة أبناء السبيل إلى غير ذلك مما يدخل في الأصناف الثمانية، وهذا من لطف الله ومن عظيم إحسانه إلى عباده حيث جعلهم متعاونين غنيهم يساعد فقيرهم، فيتعاونون على البر والتقوى مما أعطاهم الله.

وفي إخراج الزكاة شكر لله على ما أحسن إليهم فهو سبحانه المحسن المتفضل، ومن شكره عليك أيها المسلم أن تؤدي الزكاة وأن تحمد الله الذي جعلك تعطي ولا تأخذ، قال النبي عليه الصلاة والسلام: «**اليد العليا خير من اليد**

السفلى»[1] واليد العليا هي المعطية وهي المنفقة، والسفلى هي الآخذة والسائلة، فاحمد الله الذي جعلك صاحب يد عليا تنفق وتحسن وتجود على عباد الله، ثم في الزكاة الطهرة لك والطهرة لمالك، والزكاة لك ولمالك كما قال الله سبحانه: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [سورة التوبة: الآية ١٠٣] فهي خير لك في الدنيا والآخرة تطهر بها مالك وتحفظ بها مالك وتطهر بها أنت، كما قال الله سبحانه في الآية السابقة: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ﴾ والمسكين الفقير إذا ساعدته وأعطيته مما أعطاك الله كان لك في ذلك خير عظيم وفضل كبير؛ لأنك أزلت شدته وفرجت كربته وواسيته بمالك، فلها عنده منزلة عظيمة وربما دعا لك بدعوة يقبلها الله يكون فيها سعادتك ونجاتك في الدنيا والآخرة، وأنت تعطي من خير كثير لا يضرك، وهو ينتفع بذلك نفعاً عظيماً، وتفرج بها الكروب وتحسن بها إلى الأطفال وإلى الشيوخ الكبار وإلى العجائز وإلى المنقطعين فيحصل لك بهذا فضل عظيم وأجر كبير، وقد توعد الله سبحانه من بخل بالزكاة ولم يؤدها، فقال عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة التوبة: الآيتان ٣٤، ٣٥] وهذه عاقبة من بخل بالزكاة عاقبته النار يعذب بهذا المال الذي جمعه وبخل به وتعب عليه، يكون عذاباً عليه يوم القيامة، يعذب به يوم القيامة جزاءً وفاقاً؛ لما بخل به ولم يؤد حقه صار بلاءً عليه، وكل مال لا يؤدي حقه وما أوجب الله فيه هو كنز، والذي تؤدي زكاته ليس بكنز، قال النبي ﷺ: **«ما بلغ أن يزكى فزكي فليس بكنز»**[2] فالمال الذي عندك ولو كان في الأرض السابعة إذا أديت حقوقه ليس بكنز عليك، ولا يضرك، والذي على وجه الأرض وبين يديك كنز، إذا لم تؤد حقه تعذب به يوم القيامة، وصح عن النبي عليه الصلاة

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة/باب لا صدقة إلا عن ظهر قلب برقم (١٤٢٨)، ومسلم في صحيحه كتاب الزكاة/باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى برقم (١٠٣٤).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الزكاة/باب الكنز ما هو وزكاة الحلي برقم (١٥٦٤).

والسلام أنه قال: «**ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها** - وفي لفظ: **زكاتها - إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جبينه وجنبه وظهره كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، وما من صاحب إبل لا يؤدي حقها إلا بسط لها بقاع قرقر تطأه بخفافها وتعضه بأفواهها كلما مرت عليه أخراها عادت عليه أولاها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، وما من صاحب بقر أو غنم لا يؤدي زكاتها** - وفي لفظ: **حقها - إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر تمر عليه تطأه بأظلافها وتنطحه بقرونها، كلما مرت عليه أخراها عادت عليه أولاها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار**»(1) وهذا وعيد عظيم يدل على عظم الخطر في البخل بالزكاة وعدم أدائها، وأن ماله يوم القيامة شر عليه وبلاء عليه سواء كانت نقوداً أو حبوباً أو ثماراً أو إبلاً أو بقراً أو غنماً، كلها يعذب بها يوم القيامة، في الإبل والبقر والغنم بيَّن النبي كيف عذابه وفي الذهب والفضة كذلك، وما سواها يلحق بها نسأل الله العافية والسلامة.

فعلينا أيها الإخوة وعلى جميع المسلمين التواصي بهذا الأمر العظيم، علينا أن نتواصى في أداء حق الله وأن نجتهد في ذلك وأن نذكِّر بالله من غفل فإن الذكرى تنفع المؤمنين، فأمر الزكاة واضح، وأمر الصلاة واضح، وأمر الصيام واضح، ولكن الإنسان قد يغفل ويرين على قلبه كثير من الذنوب وتثقل عليه الطاعات وتسهل عليه المعاصي مثل تزيين الشيطان ونواب الشيطان حتى يغفل عن الله والدار الآخرة، وحتى يثقل عليه أداء حق الله في المال وغير المال، وحتى تسهل عليه طاعة الشيطان والسير مع إخوان الشياطين سير الجهل والغفلة واستيلاء حب المال والشهوات على قلبه وقلة الجليس الصالح، وكثرة الجليس المنحرف، فالواجب التذكير بالله، والله يقول: ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [سورة الذاريات: الآية ٥٥]، ويقول سبحانه: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾﴾ [سورة الغاشية: الآية ٢١]

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة/ باب إثم مانع الزكاة برقم (٩٨٧).

فالمؤمن يذكِّر أخاه ولا يقول: أخي عنده علم يدري عن هذا، لا، إذا رأيت منه شيئاً من التفريط والتساهل أو ظهر لك شيء من الغفلة والإعراض فانصح أخاك وذكره الله بالعبارات الحسنة والأسلوب القيم الذي يتضمن العطف عليه والخوف عليه والحرص على نجاته وسعادته، فأخوك من نصحك وذكرك ونبهك، وليس أخوك من غفل عنك وأعرض عنك وجاملك، ولكن أخاك في الحقيقة هو الذي ينصحك والذي يعظك ويذكرك، يدعوك إلى الله، يبين لك طريق النجاة حتى تسلكه ويحذرك من طريق الهلاك ويبين لك سوء عاقبته حتى تجتنبه ولا تيأس ولا تقل هذا ما فيه خير ما ينفع فيه شيء، ولا تيأس فالله سبحانه يقول: ﴿وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ﴾ [سورة يوسف: الآية ٨٧]، ويقول سبحانه: ﴿لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾ [سورة الزمر: الآية ٥٣] فكم من مجرم، وكم من عاص مضى عليه سنون وهو في غفلته وفي سكرته وطاعة الشيطان ثم يوفق لمن يرشده وينبهه ويدعوه إلى الخير فينتبه ويدعو للذي نبهه، فيهديه الله ويرجع إلى الصواب ويتوب إلى الله مما سلف منه فيغفر الله له ويكفر سيئاته الماضية، فلا تيأسوا ولا تقنطوا أيها الإخوة، الآن شخص من إخوانكم بعد صلاة المغرب تكلم في أذني وقال: إني جئت من مسجد النصيري مسجد التركي والأسواق ملأى ولم يصلوا، ويبكي ويقول: هذا أمر لا يصبر عليه، فالأمر يحتاج إلى تناصح وتعاون ولا يقال: الهيئة تكفي. الهيئات عليها واجب عظيم وهي مسؤولة عن تقصيرها ونسأل الله لها العون والتوفيق وصلاح النية والعمل، وولاة الأمور عليهم واجب عظيم وهم مسؤولون أكثر، وعلى كل مسلم وعلى طالب العلم وعلى العلماء وعلى القضاة كل عليه نصيبه في إنكار المنكر والدعوة إلى الخير، ولو أن الناس تعاونوا وتكاتفوا وتواصوا بالحق لقلَّ الشر وكثر الخير، فالأسواق فيها من يضيع الصلاة ويجلس والناس يصلون، والصلاة تقام وهو حول المسجد جالس، فهذا ينبه ويذكر بالله ويتكلَّم عليه، كل واحد، ما هو بواحد فقط، كل واحد يمر عليه يستنكر هذا، ألا تتقي الله ألا تخاف الله، الناس يصلون وأنت جالس، حتى ولو كان مسافراً ليس له أن يجلس أمام الناس بل عليه أن يقوم ليصلي مع الناس ولو نافلة، لا يجلس أمام الناس ويتظاهر بعمل الكفار، فالنبي ﷺ مر على رجل والصلاة تقام ولم يقم فقال: «**ألست برجل**

مسلم»[1] وأمره أن يصلي مع الناس ولو كان قد صلى، وفي صلاة الفجر في منى في حجة الوداع قال له بعض الناس: يا رسول الله إن هنا رجلين ما صليا معنا فدعا بهما فجيء بهما ترعد فرائصهما، فقال لهما: «**ما منعكما أن تصليا معنا؟**» قالا: يا رسول الله قد صلينا في رحالنا. قال: «**لا تفعلا، إذا صليتما في رحالكم ثم أدركتما الإمام يصلي فصليا معه، فإنها لكما نافلة**»[2] فإذا أتى الرجل المسجد والناس لم يصلوا فالمشروع له ألا يجلس وراء الناس، بل يدخل معهم في الصلاة، إذا دخل من أولها كملها وإن فاته شيء منها قضى بعد ذلك وكانت له نافلة، ولما أخبر النبي ﷺ عن بعض الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن أوقاتها، قال للسائل: «**صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصل معهم ولا تقل صليت فلا أصلي، بل صل معهم ولو أنك قد صليت فتكون لك نافلة**»[3]، فهؤلاء الذين يجلسون في الطرقات وقت الصلاة يجب أن ينكر عليهم ذلك، ولو قال أحدهم: إني صليت، فقل له: ولو كنت قد صليت لا تجلس والناس يصلون عند المسجد وحول المسجد، اختف عن الناس إذا كنت صليت وإلا صل مع الناس تكن لك نافلة ولا تجلس أمام الناس ولا تصلي فتكون باباً للكسالى والمنحرفين وأصحاب التثاقل عن الصلاة، بل سارع إلى الصلاة وصل مع إخوانك وتكون لك نافلة إذا كنت قد صليت، ولا تخرج من محل صلاتك حتى يصلي الناس، وينبغي للناس أن تكون صلاتهم متقاربة من الأئمة وأهل المساجد حتى لا يحتج المتكاسل والمفرط بأنه صلى في كذا أو صلى في كذا، والمقصود أن الواجب هو التعاون على البر والتقوى، والتواصي بالحق، والله أخبر سبحانه عن عباده الرابحين الناجين السعداء

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (١٥٩٦٠)، والنسائي في سننه كتاب الإمامة/باب إعادة الصلاة مع الجماعة برقم (٨٥٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (١٧٠٢٠)، والترمذي في سننه كتاب الصلاة/باب ما جاء في الرجل يصلي وحده ثم يدرك الجماعة برقم (٢١٩).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة/باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها برقم (٦٤٨)، والنسائي في سننه كتاب الإمامة/باب الصلاة مع أئمة الجور برقم (٧٧٨)، وأبو داود في سننه كتاب الصلاة/باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت برقم (٤٣١).

بأنهم يتواصون بالحق والصبر، فقال سبحانه: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝٣﴾ [سورة العصر: الآيات ١ ـ ٣] فأخبر سبحانه أن هؤلاء هم الرابحون، وهم السعداء الذين اجتمعت فيهم الصفات الأربع: الإيمان الصادق بالله ورسوله، ثم العمل الصالح، يعني إيمان له ثمرة، إيمان أثمر وظهرت آثاره في أعمال الإنسان، فالإيمان بالقلب وحده ما يكفي فلا بد من إيمان بالقلب مع إيمان الجوارح، فيؤمن بقلبه ويعمل بجوارحه، فإذا آمن أن الصلاة حق فعليه أن يصلي، وإذا آمن أن الزكاة حق فعليه أن يزكي، وإذا آمن أن الصوم حق فعليه أن يصوم، وهكذا، العمل من الإيمان والقول من الإيمان، فالإيمان قول وعمل وعقيدة، والسعداء الرابحون هم الذين جمعوا بين الإيمان الصادق والعمل الصالح والتواصي بالحق والتواصي بالصبر، هؤلاء هم الرابحون وهم السعداء؛ لأنهم آمنوا بالله ورسوله إيماناً صادقاً ووحدوا الله وصدَّقوا رسولهم محمداً عليه الصلاة والسلام، وصدَّقوا بأخبار الله ورسوله الثابتة، وأتبعوا هذا بالعمل فأدوا فرائض الله وتركوا محارم الله وكفوا عنها، ثم تواصوا بالحق مع إخوانهم، لم يكسلوا ولم يضعفوا، تواصوا بالحق وتعاونوا على البر والتقوى ودعوا إلى الله، وأمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر، ثم مع ذلك صبروا؛ لأن هذه الأمور لن تحصل إلا بالصبر، من أراد هذه الأمور بدون صبر فقد طلب المحال، لا بد من صبر ولا بدَّ من الاستعانة بالله في ذلك، تستعين بربك على هذه الأمور وتشكره وتستعين به وتجتهد فيما أوجب الله عليك، وتنصح لله وتدعو إلى الله وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتذكر بالله وتصبر على ذلك، عليك التعب، لا شك أن فيه تعب ومشقة لكن طريق الجنة محفوف بالمكاره؛ لقول النبي ﷺ: «**حفَّت النار بالشهوات وحفَّت الجنة بالمكاره**»[1] فطريق الجنة فيه عقبات لا بد من تجاوزها بالصبر، وأعظمها هوى نفسك وشيطانك، ودعاة السوء هم أعظم العقبات، شيطان مزين ونفس أمارة بالسوء وأعوان مفسدون وأصحاب مفسدون وأخدان ضالون، يضرونك ويضلونك، فلا بد من صبر على مخالفتهم، ولا بد من

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها/الباب الأول برقم (٢٨٢٣).

صبر على طاعة الرحمن وعلى عصيان الشيطان، ولا بد من صبر في مخالفة الهوى، فالهوى يردي ويهوي بصاحبه إلى النار، فلا يتم لك أمر السعادة إلا بالله ثم بالحذر من الهوى والاستقامة على طريق الهدى والصبر على ذلك، ومعلوم أن الواجب على كل إنسان أن يبادر بالصلوات الخمس في وقتها في الجماعة، ويحافظ عليها ويدع أشغاله وقت الصلاة، ويدع النوم وقت الصلاة وغير ذلك مما يصده عن الصلاة، ولا شك أن ذلك صعب على بعض النفوس لكن الإنسان إذا روَّض نفسه وجاهدها صارت هذه الأعمال نعيماً يجده في قلبه، وصارت نفسه مطيَّةً له في هذا تطاوعه؛ لأنه روَّضها وجاهدها فتكون بعد ذلك مطيَّة ذلولاً تساعده على طريق الخير؛ لأنه عودها الخير وروَّضها عليه، فإذا جاء وقت الصلاة نشط قلبك وارتحت لحضورها وبادرت بكل سرور وبكل راحة، وهكذا بقية الأعمال، وإذا تساهلت في ذلك وتهاونت بذلك وأطعت النفس الأمارة بالسوء في الجلوس على الملاهي، أو في التحدث مع الأصحاب، أو في النوم وقت صلاة الفجر أو وقت صلاة العصر إلى غير ذلك، لعب عليك الشيطان وتكاثف الحجاب عليك وعلى قلبك، واشتد الهوى وعظم وضعفت الرغبة فيما عند الله وصارت الصلاة ثقيلة وشديدة؛ لأن القلب قد وهن وضعف بطاعة الهوى والشيطان وما زيَّنه للعبد من التثاقل والتعلل بما يضر العبد من الرجاء وقوله: إن الله غفور رحيم، إن الله عفو كريم، يحتج به على باطله وينسى قوله تعالى: ﴿۞ نَبِّئْ عِبَادِيٓ أَنِّيٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَلِيمُ ﴿٥٠﴾﴾ [سورة الحجر: الآيتان ٤٩، ٥٠] وينسى قوله تعالى: ﴿غَافِرِ ٱلذَّنۢبِ وَقَابِلِ ٱلتَّوْبِ شَدِيدِ ٱلْعِقَابِ﴾ [سورة غافر: الآية ٣] هو غفور رحيم لمن تاب إليه وأناب، وهو عظيم العقاب شديد العذاب عظيم الانتقام لمن تهاون في حقه وتساهل. رزق الله الجميع التوفيق والهداية، ووفقنا وإياكم لما يرضيه وهدانا صراطه المستقيم، وعلَّمنا ما ينفعنا وأعاننا على طاعة ربنا وعلى أداء حقه، وجعلنا جميعاً من المتعاونين على البر والتقوى، ومن المتواصين بالحق والصبر عليه إنه جل وعلا جواد كريم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه.



مقدمة حول الزكاة ومصارفها[1]

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

من المعلوم عند كل واحد من المسلمين أن الزكاة ركن من أركان الإسلام لقول النبي ﷺ: «**بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت الحرام**»[2].

ومن المعلوم لكل قارىء يقرأ القرآن أن الزكاة قرينة الصلاة في كثير من المواضع بل في أكثر المواضع.

ومن المعلوم لكل قارىء للقرآن أن الله توعد من بخل بالزكاة بوعيد عظيم شديد.

فمن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾﴾ [سورة آل عمران: الآية، ١٨٠].

وهذا التطويق فسره النبي ﷺ وهو أعلم الخلق بمعاني كتاب الله؛ بأنه يمثل

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر فتاوى الحرم المكي (ص ٣٤٣ وما بعدها).

(٢) تقدم تخريجه.

له (أي المال) يوم القيامة شجاعاً أقرع والشجاع هو ذكر الحيات العظيم، والأقرع أملس الرأس الذي ليس على رأسه زغب وذلك لكثرة سمه والعياذ بالله، قد تمزق شعره، له زبيبتان، يعني غدتين مملوءتين بالسم يأخذ بلهزمتيه يعني بلهزمتي صاحب المال الذي بخل به يعني يعضه يقول: أنا مالك أنا كنزك، وإنما يأخذ اللهزمتين؛ لأن صاحب المال في الدنيا يأكله بشدقيه ويفخر به على الناس بالقول، فيملأ شدقيه بالفخر، فكانت العقوبة أن هذا المال يأخذ بلهزمتيه ويقول: أنا مالك أنا كنزك، وتأمل كيف تكون حسرته حيث يقول هذا المال الذي يعذبه في ذلك اليوم، يقول: أنا مالك أنا كنزك فهذا المال الذي كان يحاسب عليه في الدنيا ويمنع ما أوجب الله عليه فيه، يقول المال يوم القيامة موبخاً له مؤنباً له.

وقال الله عزّ وجلّ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة التوبة: الآية، ٣٤، ٣٥].

والذين يكنزون الذهب والفضة هم الذين لا يؤدون زكاتها حتى وإن جعلوها على رءوس الجبال.

أما الذين يؤدون زكاتها فليست بكنز لهم ولو دفنوها في الأرض السابعة.

وكيف يكون هذا الكي؟

إستمع إلى تفسيره من أعلم الناس بكتاب الله محمد رسول الله ﷺ حيث قال: «**ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها ـ وفي رواية زكاتها ـ إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار وأحمى عليها في نار جهنم نيكوى بها جنبه وجبينه وظهره، كلما ردت أعيدت في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد ثم يرى سبيله، إما إلى الجنة وإما إلى النار**»[1].

هكذا يكوى بها، لا يكوى بها في يوم أو شهر أو سنة، بل في يوم مقداره خمسون ألف سنة.

---

١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الزكاة، (٧/ ٦٤).

والواحد منا في هذه الدنيا لا يصبر على شرارة من نار الدنيا مع أن نار الدنيا دون نار الآخرة بكثير.

فقد فضلت نار الآخرة على نار الدنيا بتسعة وستين جزءاً يضاف إليها جزء نار هذه الدنيا فتكون في الحرارة بمقدار سبعين مرة من نار الدنيا.

أسأل الله أن يجيرني وإياكم منها.

والزكاة أيها الأخوة صدقة من الصدقات لقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ﴾ [سورة التوبة: الآية، ٦٠].

وإذا كانت الزكاة من الصدقات فإن كل نص يحث على الصدقة ويرغب فيها فيبين فضلها تدخل فيه الزكاة من باب أولى، بل إني أقول: إن الأعمال الواجبة أحب إلى الله تعالى من الأعمال المستحبة لما ثبت في الحديث القدسي الصحيح: أن الله عزّ وجلّ يقول: «**ما تقرب إليّ عبدي بشيء أحب إليّ مما افترضته عليه**»[1] عكس ما يفهمه بعض الناس، يظنون أن التطوع أفضل من الواجب فأنت لو صرفت درهماً من الزكاة كان ذلك أفضل وأحب إلى الله، ما لو صرفت درهماً من صدقة التطوع.

وهكذا لو صليت ركعة من الفرائض كانت أحب إلى الله وأفضل، مما صليت ركعة من النوافل.

وإنك لتعجب أن بعض الناس إذا كان يصلي نافلة تجدة عنده من الخشوع وحضور القلب بين يدي الله ما ليس عنده إذا صلى الفريضة.

ولا أدري هل هذا من الشيطان؛ أو أن هذا لأن الفريضة اعتادها الإنسان وتكررت عليه كل يوم خمس مرات.

وقد قيل: إذا كثر الإمساك قل الإحساس، ولكن يجب عليك أيها الأخ المسلم أن تعلم أن التقرب إلى الله فيما فرضه عليك أهم وأحب إلى الله وأفضل من أن تتقرب إليه ممن تتطوع به؛ لأن الفرائض أصل والتطوع نافلة وفرع.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الرقاق، باب التواضع، (١١/ ٣٤٠).

ولهذا جاء في الحديث أن النوافل تكمل بها الفرائض يوم القيامة.

والزكاة ثالث أركان الإسلام.

وقد قال الإمام أحمد رحمه الله في إحدى الروايات عنه إن تارك الزكاة بخلاً وتهاوناً يكون كافراً، كتارك الصلاة كسلاً وتهاوناً ولكن الأدلة تدل على أن من بخل بالزكاة لا يكفر ولا يخلو من الإسلام، ولكن عليه الوعيد الشديد منه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [سورة آل عمران: الآية، ١٨٠].

فسر النبي ﷺ هذه الآية بقوله: «**من أتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيتان يأخذ بلهزمتيه يقول أنا مالك أنا كنزك**»[١]، يقول ذلك توبيخاً وتقريعاً، فما هو الشجاع الأقرع؟ فهل هو الرجل الحامل للسلاح الذي ليس على رأسه شعر أم هو شيء آخر؟ فالشجاع الأقرع هي الحية التي ليس على رأسها شعر؛ لأنه تمزق من كثرة السم والعياذ بالله (له زبيبتان) يعني عبارة عن غدتين، وهما مملوءتان من السم والعياذ بالله.

(ويأخذ) يعني شدقيه يعني يعض شدقي صاحب المال، ويقول: (أنا مالك أنا كنزك) إذا قيل له ذلك يوم القيامة وقد عضه هذا الشجاع الأقرع بالزبيبتين فماذا تكون حسرته في ذلك الوقت إنها لحسرة عظيمة، ولكن (ولات حين مناص) فات الأوان، وخلف مالاً عليه غرمه ولغيره غنمه.

واستمع إلى الآية الثانية فيمن منع الزكاة وهي قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ - ويقال لهم توبيخاً وتقريعاً - ﴿هَـٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [سورة التوبة: الآيتان ٣٤ - ٣٥].

أيها الأخ المسلم هل تدري معنى كنز الذهب والفضة؟

---

(١) أخرجه النسائي في سننه (٥/ ١٠) وابن ماجه في سننه برقم (١٧٨٤).

إن كنز الذهب والفضة بينه الله تعالى في قوله: ﴿وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وهذا هو الكنز أن لا تنفقها في سبيل الله أي في شريعته التي أوجب الله عليك أن تنفقها فيه. وأهم ما تنفق فيه الأموال الزكاة.

إذن المراد بالكنز ما يجب بذله من المال هذا هو الكنز حتى لو كان هذا المال على ظهر جبل بارزًا ظاهراً ولكنه لا يؤدي فيه ما يجب فإنه كنز.

وإذا أدى الإنسان ما يجب في ماله فليس بكنز ولو دفنه تحت الأرض الثرى: ﴿فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ فهذه أربع جهات الأرض: الأمام والخلف واليمين والشمال فمن الأمام تكوى بها الجباه، ومن الخلف الظهور، ومن اليمين والشمال الجُنُوب.

وقد فسر النبي ﷺ هذه الآية بقوله: «**ما من صاحب ذهب أو فضة لا يؤدي منه حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار ويحمى عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت أعيدت في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد**»(١).

(يحمى عليها في نار جهنم) فما مقدار حرارة نار جهنم إنها فضلت على نار الدنيا بتسعة وستين جزءاً، فنار الدنيا كلها مهما عظمت فإن نار الآخرة قد فضلت عيها بتسعة وستين جزءاً.

يقول النبي ﷺ: «**إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم**»(٢) وهذه الشمس العظيمة الحرارة حرارتها من فيح جهنم.

وقد ذكر أهل العلم أن حرارتها لا تطاق، وأنه لو خرج منها أعظم فلاذ على وجه الأرض، فإن هذا الفلاذ يتطاير كما يتطاير الدخان من شدة حرارة الشمس، وهذا أمر واقع فإن بيننا وبين الشمس هذه المسافات العظيمة. ومع هذا تصل حرارتها إلى هذا الذي تحسونه في أيام الصيف.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المواقيت باب (٩)، حديث (٥٣٣)، ومسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة حديث رقم (١٣٩٤).

إذن فالنار لا يمكن أن ندرك حقيقة حرها، ولكن ما ذكره النبي ﷺ على سبيل التقريب فضلت على هذه النار الدنيا كلها بتسعة وستين جزءاً، يصفح هذا الذهب والفضة يصفح صفائح من النار فهي نار محماة في نار والعياذ بالله.

يكوى بها جنبه وجبينه وظهره في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، مع ذلك هل تترك هذه الصفائح لتبرد وتخف، لا، كلما بردت أعيدت في حين أن يكون فيها برد وتعاد والعياذ بالله إلى نار جهنم حتى تعود حرارتها كما كانت ثم يعاد الكي بها.

وأعتقد أن كل مؤمن يؤمن بما أخبر به الرسول ﷺ لا يمكن أن يبخل بالزكاة مهما كانت ومهما كثرت حتى لو كانت مليوناً.

وقد بين الله فوائدها لرسول الله ﷺ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [سورة التوبة: الآية، ١٠٣].

فبين الله سبحانه وتعالى فوائد الزكاة وذكر منها فائدتين:

الفائدة الأولى: أنها تطهر الإنسان من الذنوب، كما قال النبي ﷺ: «**الصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار**»[1] فهي تطهر الإنسان من ذنبه لأن الذنوب نجس وقذر كما قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾ [سورة التوبة: الآية، ٢٨] لكن المشرك لما لم يكن عنده عمل صالح صارت نجاسته نجاسة مطلقة، أما المؤمن ذو المعاصي فإن نجاسته بحسب ما فيه من المعصية، ولعلكم تذكرون ما سبق من صفة الاستفتاح أن يقول الإنسان «**اللهم إغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد**»[2] فالصدقة تطهر الإنسان من ذنبه وتكفر عنه سيئاته.

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه من حديث معاذ الطويل، كتاب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة (٥/ ١١)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) تقدم تخريجه.

الفائدة الثانية: التزكية وتنمية الأخلاق والإيمان لأن الزكاة تزيد في إيمان العبد فإنها عمل صالح، وكل عمل صالح فإنه يزيد في إيمانه، وهي أيضاً تزيد في أخلاقه، فإنها تلحق المزكي بأهل الكرم والجود والإحسان.

والزكاة لا تجب في كل ما يملكه الإنسان وإنما تجب في أشياء معينة:

أولاً الذهب والفضة: فإن الزكاة واجبة في الذهب والفضة على أي صفة كانت سواء كانت نقوداً، أو تبراً ـ وهو القطع من الذهب والفضة ـ أو حليّاً، أو أواني، أو غير ذلك، مع أنه لا يجوز للإنسان أن يشرب في آنية الذهب والفضة كما هو معروف، المهم أن الزكاة تجب في الذهب والفضة بكل حال لقول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾ [سورة التوبة: الآية، ٣٤، ٣٥] ويقال لهم: ﴿هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [سورة التوبة: الآية، ٣٥] فيعذب هؤلاء المانعون الذين يمنعون ما أوجب الله عليهم في أموالهم، وأهمها الزكاة يعذبون بعذاب جسمي وعذاب قلبي، فالعذاب الجسمي تُفارِه جباههم وجنوبهم وظهورهم، والعذاب القلبي يقال لهم: ﴿هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ فالتوبيخ والتنديم لا شك أنه يؤلم النفس فيعذبون عليها ـ والعياذ بالله ـ على منح ما يجب عليهم في أموالهم ظاهراً وباطناً.

والكنز للذهب والفضة ـ كما قال العلماء ـ هو كل من لا يؤدي زكاة الذهب والفضة فهو كانز لها وإن كانت على قمم الجبال، وكل من أدى زكاة الذهب والفضة فهو غير كانز لها وإن كانت في قعر الأرض، فليس الكنز هو الدفن بل الكنز أن تمنع ما يجب عليك من زكاة أو غيرها في مالك.

وقال النبي ﷺ: «**ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار وأحمى عليها في نار جهنم، فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره، كلما بردت أعيدت في يوم كان مقداره خمسين ألف**

سنة، حتى يقضي بين العباد ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار»[1].

وقوله: «**ما من صاحب ذهب ولا فضة**»، عام لم يقيده النبي عليه الصلاة والسلام بشيء، وبناءً على ذلك فإن الصحيح من أقوال أهل العلم أن الزكاة واجبة في الحلى والذهب والفضة، يدل لهذا أحاديث خاصة في الحلي منها حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ أتته إمرأة وفي يد إبنتها مسكتان غليظتان من ذهب، فقال لها: «**أتؤدين زكاة هذا**»؟ قالت: لا. قال: «**أيسرك أن يسورك الله بهما سوارين من نار**»؟ فخلعتهما وألقتهما إلى النبي ﷺ وقالت: هما لله ورسوله[2]. وهذا الحديث قواه الحافظ بن حجر ـ رحمه الله ـ في بلوغ المرام فقال: أخرجه الثلاثة وإسناده قوي. وذكر له شاهدين أحدهما من حديث عائشة رضي الله عنها والثاني من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

وعلى هذا فلا قول لأحد بعد قول رسول الله ﷺ، ولا يمكن لأي إنسان أن يحتج بين يدي الله عزّ وجلّ يوم القيامة بقول فلان وفلان إلا بقول النبي عليه الصلاة والسلام فإن الإنسان تقوم عليه الحجة به، أما قول غير الرسول فإنه لن ينفعك يوم القيامة، ولهذا يقول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [سورة القصص: الآية، ٦٥]؟ ولم يقل ماذا أجبتم فلاناً وفلاناً بل قال ماذا أجبتم المرسلين؟ فماذا يكون جوابك يوم القيامة إذا سئلت ماذا أجبت رسولي بإيجاب الزكاة في الحلي وقد جاءك عنه نص عام ونص خاص؟ وهذا القول هو مذهب أبي حنيفة ـ رحمه الله ـ ورواية عن الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله.

والقول الثاني أنه لا زكاة في الحلي إذا كان مُعداً للبس أو العَرِيَّة فتكون المسألة مسألة نزاع بين العلماء والحكم بين العلماء في مسألة النزاع قوله تعالى: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [سورة الشورى: الآية، ١٠]، لا إلى فلان ولا إلى فلان ولا يرجح بكثرة عدد ولا بقوة علم، ولكن بما دل عليه الكتاب والسنّة، وقال تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (١٥٦٥).

﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [سورة النساء: الآية، ٥٩]، ونحن إذا رددنا هذه المسألة إلى الله ورسوله وجدنا أن القول الراجح هو قول من يقول بوجوب الزكاة في حُلِي الذهب والفضة.

ولا تجب الزكاة في الذهب والفضة إلا إذا بلغ نصاباً:

والنصاب من الذهب عشرون مثقالاً ومن الفضة مائة وأربعون مثقالاً، وقد حررت هذه فبلغت بالذهب خمسة وثمانين غراماً ما تزيد قليلاً أو تنقص قليلاً وفي الفضة ستة وخمسين ريالاً عربياً من الفضة أو ما يقابلها من الأوراق النقدية وكما نعرف أن الأوراق النقدية ترتفع أحياناً وتنخفض أحياناً، فكانت هذه الأوراق النقدية أول ما خرجت الواحدة تساوي ريالاً من الفضة أما الآن فالواحدة لا تساوي إلا عُشر ريال من الفضة بعشر ورق من هذه الأوراق فيكون النصاب من هذه الأوراق خمسمائة وستين فإذا زاد فعلى حسبه، فلو كان عند إمرأة حلى من الذهب يبلغ ثمانين غراماً فقط فليس فيه زكاة لأنه لم يبلغ النصاب، ولو كان عند الإنسان من الفضة خمسون ريالاً فليس فيها زكاة، ولو كان عند الإنسان نصف نصاب من البر ونصف نصاب من الشعير، فلا تجب الزكاة في أي واحد منهما مع أن القصد فيهما واحد وهو الاقتيات، فكذلك الذهب والفضة، لا يضم أحدهما إلى الآخر في تكميل النصاب إلا إذا كان للتجارة. ولو كان عند الإنسان بنات صغار كل واحدة أعطاها من الحلي أقل من النصاب فلا يضم الحلي إلى بعضه ليكمل النصاب لأن كل واحدة تملك حليها ملكاً خاصاً فتعتبر كل واحدة منهن بنفسها، ولا يكون حينئذٍ فيه الزكاة.

يقول بعض الناس إذا كانت المرأة ليس عندها مال تدفع الزكاة منه وليس عندها إلا الحلي فهل يجوز أن يقوم زوجها بأداء الزكاة عنها؟

فالجواب نعم إذا رضيت بذلك فلا بأس أو يقوم أحد من أقاربها كأخيها وأبيها فلا حرج أيضاً، فإن لم يقم أحد بذلك وليس عندها إلا الحلي فإنها تخرج من حليها أو تبيع من هذا الحلي وتزكي ـ لكن قد يقول السائل: إذا أمرتموها بأن تبيع من الحلي وتزكي فإنه لا يمضي سنوات إلا وقد انتهى حليها ولم يكن عندها شيء؟

فالجواب عن هذا أن نقول: إذا وصل إلى حد ينقص فيه عن النصاب لم يكن عليها زكاة، وحينئذٍ لا يخلص حليها، فسيبقى لها على زنته أربعة وثمانون غراماً فهذا لا يزكى.

ومقدار زكاة الذهب والفضة ربع العشر أي واحد من أربعين وعلى هذا فإذا كان عند الإنسان مال من الذهب والفضة أو الأوراق النقدية فليقسمه على أربعين وما خرج من القسمة فهو الزكاة فإذا كان عنده على سبيل المثال أربعون ألفاً فقيمة زكاتها ألف ريال، وإذا كان عنده أربعمائة ألف فزكاتها عشرة آلاف ريال وهكذا.

الثالث: عروض التجارة: وهي كل ما أعده الإنسان للتجارة والربح من أي مال كان، فإذا قدرنا أنه رجل يتاجر بالماشية فهي عروض تجارة أو يتاجر بالسيارات فهي عروض تجارة وكذلك تجارة الأراضي أو الأقمشة أو الساعات وهكذا. المهم أن كل مال أعددته للتجارة فهو عروض تجارة تجب فيه الزكاة.

ولمعرفة مقدار زكاته، فإننا نقول له: قدر هذا المال إذا تم الحول أنظر كم قيمته ثم أقسم القيمة على أربعين فما حصل فهو الزكاة، لأن عروض التجارة فيها ربع العشر، ووجه ذلك أن الغرض من عروض التجارة تكثير المال باعتبار القيمة، ولهذا تجد صاحب العروض لا يقصد عين السلعة، فقد يشتري السلعة في الصباح وإذا كسب منها في آخر النهار فإنه يبيعها بخلاف الإنسان الذي عنده سلعة للإقتناء فإنه سيبقى هذه السلعة ولا يبيعها لأن له غرضاً في عينها أما صاحب العروض فغرضه تكثير الأموال باعتبار القيمة، ومن ثم يمكن أن تستدل على وجوب زكاة العروض بقول النبي ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى**»[1] فإن صاحب العروض لا يريد إلا القيمة في الواقع.

وعلى هذا فعروض التجارة يضم بعضها إلى بعض فإذا كان الإنسان عنده أقلام وأوراق ودفاتر كل واحد منها إذا نظرنا إليه وحده لم يبلغ النصاب لكن

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٩ فتح) ومسلم في صحيحه برقم (١٩٠٧).

بالنظر إلى الجميع تبلغ النصاب فيضم بعضها إلى بعض.

ولو أن إنساناً صاحب تجارة، كان يبيع ويشتري فاشترى سلعة قبل تمام الحول بعشرة أيام فهل نقول له لا تزكها إلا إذا تمت الحول؟ أو نقول زكها إذا تم حول مالك وإن لم يكن لها إلا عشرة أيام.

هو الثاني لأن عروض التجارة لا يشترط لها الحول إذا كانت مشتراة بما يتم حوله، وهذه مسألة تشكل على بعض الناس ولهذا يكثر السؤال عنها.

الرابع: بهيمة الأنعام: وهي الإبل والبقر والغنم، وهذه يشترط لوجوب الزكاة فيها أن تكون سائمة والسوم: هو الرعي أي ترعى أكثر الحول فإذا كانت هذه الإبل أو البقر أو الغنم معلوفة أي أنها تعلف وليست ترعى أو أنها ترعى شهراً أو شهرين في السنة والباقي تعلف فليس فيها زكاة ما دامت متخذة للتنمية والاقتناء فليس فيها زكاة، فإذا كان هذا الذي يعلف عروض تجارة فهذا يجب عليه أن يزكيه وإن كان يعلفه وغرمه على علفه كغرم التاجر في أجرة الدكان وما أشبه ذلك.

الخامس: الخارج من الأرض من الحبوب والثمار: فتجب فيه الزكاة إذا بلغ النصاب، ومقدار النصاب في الخارج من الأرض ثلاثمائة صاع بصاع النبي ﷺ وصاع النبي ﷺ زنته كيلوان وأربعون غراماً ـ هكذا قدرناه ـ وعلى هذا فإذا بلغ الخراج من الأرض من الحبوب والثمار هذا المقدار من الأصواع فإنه تجب فيه الزكاة، وما دون ذلك فليس فيه زكاة.

وهنا مسألة ينبغي أن نتنبه لها: فبعض الناس يكون له بيت واسع فيه عدد من النخيل وهذه النخيل تخرج ثماراً قد يبلغ النصاب، ومع ذلك فإن الناس غافلون عن أداء زكاتها لأنهم يقولون إنها في البيت فيظنون أن الزكاة إنما تجب في البساتين، وهذا لا شك أنه غفلة وإلا فالناس ولله الحمد لا يهمهم أن يخرجوا منها الزكاة.

ومقدار زكاة الخارج من الأرض إذا كانت تسقى بمؤنة فنصف العشر وإن كانت تسقى بغير مؤنة فالعشر كاملاً، لأن النبي ﷺ قال: «**فيما سقت السماء**

العشر وفيما كان عثرياً نصف العشر»[1]، والفرق بينهما ظاهر لأن الذي يسقى بمؤنة يتعب عليه الفلاح والذي يسقى بغير مؤنة لا يتعب عليه.

أهل الزكاة

واعلم أن الزكاة لا تبرأ بها الذمة حتى تصرفها في الأصناف الذين أوجب الله صرفها فيهم كما قال تعالى: ﴿۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ۝٦٠﴾ [سورة التوبة: الآية، ٦٠].

أولاً وثانياً: «**الفقراء والمساكين**»: هذان الصنفان يجمعها الحاجة، لكن الفقراء أحوج من المساكين، لأن الله تعالى بدأ بهم وإنما يبدأ بالأهم فالأهم فالفقراء كما قال الفقهاء رحمهم الله: هم الذين يجدون أقل من نصف الكفاية سواء كان المورد مستمراً أو ثابتاً.

مثال ذلك: رجل عنده مَغَل ـ أي عقار أو وقف ـ يدرُّ عليه في السنة عشرة آلاف ريال وينفق في السنة واحداً وعشرين ألف ريال فهذا فقير لأنه يجد أقل من نصف الكفاية على هذا فنعطيه ما يكمل به كفايته فنعطيه في هذا المثال أحد عشر ألفاً.

أما المسكين فهو أحسن حالاً من الفقير لأنه يملك نصف الكفاية ودون تمام الكفاية.

مثال ذلك: لو أن رجلاً عنده مغل وقف أو عقارات يؤجره بمبلغ عشرة آلاف ريال لكنه يحتاج إلى خمسة عشر ألف ريال فنعطيه خمسة آلاف ريال.

فهذان الصنفان يعطيان ما يكفيهم لمدة سنة.

ولو أن رجلاً راتبه خمسة آلاف ريال وينفق خمسة آلاف ريال ولكنه محتاج

---

(١) انظر فتح الباري (٣/ ٣٤٧).

إلى الزواج والمهر عشرة آلاف ريال فإنه يعطى ما يكفيه للزواج وهو عشرة آلاف ريال، وإذا كان المهر أربعين ألفاً فإنه يعطى الأربعين ألفاً.

إذن الحاجة إلى الزواج كالحاجة للأكل والشرب، لأن الزواج من ضروريات الحياة، والنبي ﷺ أمر به الشباب فقال: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفجر ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**»[1].

ثالثاً: «**والعاملين عليها**»: وهم الذين رتَّبهم ولي الأمر ليأخذوا الزكاة من أصحابها ويصرفوها في مصرفها، أما من وكلته أنت ليوزع زكاتك فليس من العاملين عليها لأن الله تعالى ذكر: «والعاملين عليها» ولم يقل «والعاملون فيها» لأن «على»: تفيد الولاية.

رابعاً: «**المؤلفة قلوبهم**»: وهم الذين يعطون لتأليف قلوبهم للإسلام: قال العلماء: والمؤلف يعطى إما لتقوية إيمانه، وإما لإسلام نظيره، وإما لدفع شره عن المسلمين، فكل هؤلاء يعطون من الزكاة لأنهم من المؤلفة قلوبهم.

وهؤلاء الأصناف الأربعة يعطون الزكاة على وجه التمليك، لحاجتهم إليها، أو لاحتياج الزكاة إليهم كالعالمين عليها.

خامساً: «**وفي الرقاب**»: ومعناه أي الزكاة التي تعتق بها الرقاب ولها صور فالصورة الأولى: أن يأتينا عبد اشترى نفسه من سيده بثمن مؤجل ويسمى هذا عند أهل العلم (المكاتب) فنعينه من الزكاة.

والصورة الثانية: أن نشتري نحن عبداً من الزكاة ونعتقه.

والصورة الثالثة: أن يؤسر أحد من المسلمين عند الكفار ويطلب الكفار فدية مالية فنفك هذا الأسير بهذه الفدية من الزكاة.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٠٦٥) ومسلم في صحيحه برقم (٣٣٨٤).

سادساً: «**والغارمين**» وهم المدينون الذين عليهم ديون للناس، فهؤلاء ديونهم من الزكاة.

مثل ذلك: رجل عنده ما يكفيه من حيث النفقة ما يكسو به بدنه وشبع به بطنه ومسكن ومركب، لكنه مدين فيقضى دينه من الزكاة، لأنه غارم وقد قال الله تعالى: ﴿وَٱلْغَـٰرِمِينَ﴾، ونحن بالخيار فإن شئنا أعطيناه وقلنا خذ هذه الدراهم وأوف دينك وإن شئنا ذهبنا إلى صاحبه الذي يطلبه وأوفيناه وقلنا هذا سداد من فلان. **والأولى**: إذا كان الرجل ثقة وحريصاً على إبراء ذمته ويخجل أن يقضي الناس الدين عنه فالأفضل أن نعطيه الدراهم ليوفي دينه، وفي هذه الحال يقول العلماء: من أعطى زكاة لوفاء دينه فإنه لا يجوز أن يصرفها في غيره. أما إذا كان هذ الرجل المدين ليس ثقة وليس حريصاً على إبراء ذمته ولا يهمه أن يوفى عنه أو لا يوفى عنه فالأولى أن نذهب نحن لمن يطلبه ونعطيه الدراهم.

فلو قال قائل: كيف تجزىء من الزكاة وهو لم يملكها ـ أي الغرم؟ ـ فالجواب: أن الله عزّ وجلّ لم يذكر نصيبه باللام وإنما جاء نصيب الغارمين بـ (في) فقال تعالى: ﴿وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ﴾ فتكون جهةً لا تمليكاً.

ولو أن رجلاً فقيراً عليه عشرة آلاف ريال لشخص غني زكاته عشرة آلاف ريال فلا يجوز أن يسقط الدين عن ذلك الفقير احتسابه من الزكاة التي عليه، وذلك لأن في الزكاة أخذاً وإعطاء: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾ [سورة التوبة: الآية، ١٠٣] وقال النبي عليه الصلاة والسلام لمعاذ بن جبل: «**أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم**»[1]، وإسقاط الدين ليس فيه أخذ وإعطاء، وأيضاً فإن الدين الذي في عداد التألف لا يمكن أن يكون زكاة عن مال حاضر بيد صاحبه، وهذا شبيه بالذي ينفق الرديء عن الطيب وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٦٧].

---

(١) تقدم تخريجه.

ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (إن إسقاط الدين عن زكاة العين لا يجزىء بلا نزاع).

ولو أن رجلاً عليه دين مقداره عشرة آلاف ريال وبيده مال يساوي نفس المقدار، فإنه يجب الزكاة في المال الذي بيده، فإذا قال: توجبون علي الزكاة وأنا مدين بعشرة آلاف؟ قلنا له: يجب عليك أن تزكي المال الذي عندك ونعطيك ما توفي به دينك. ودليل ذلك أن الزكاة واجبة في المال لقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً﴾، وقوله ﷺ لمعاذ عندما بعثه إلى اليمن: «**أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم**»[1]، ولهذا تجب الزكاة في مال اليتيم ومال المجنون، وعلى العموم فقد اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة أقوال:

الأول: أن الدين يمنع وجوب الزكاة مطلقاً.

الثاني: أنه لا يمنع مطلقاً.

الثالث: أنه يمنع في الأموال الباطنة الذهب والفضة والعروض، ولا يمنع في الأموال الظاهرة، وهي الماشية والخارج من الأرض.

والصحيح أن الدين لا يمنع الزكاة مطلقاً، لما سبق من أن الزكاة واجبة في المال، وأما الدين فهو واجب في الذمة فانفكت الجهة فلا تعارض.

فإذا قال قائل: كيف يكون أهلاً لوجوب الزكاة وأهلاً لاستحقاقها في نفس الوقت؟ قلنا هذا لا يتنافى أرأيت لو أن فقيراً عنده ستمائة ريال لكن لا تكفيه لمعيشته فإننا في هذه الحال نوجب الزكاة عليه ونعطيه من الزكاة فيكون أهلاً لوجوب الزكاة في ماله وأهلاً لاستحقاقها.

سابعاً: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وسبيل الله عزّ وجلّ كما هو مشهور عند

---

(١) تقدم تخريجه.

العلماء هو الجهاد في سبيل الله فيصرف إلى الجهاد في سبيل الله من الزكاة ما يقوم به الجهاد سواء صرفناه إلى المجاهدين أو إلى الأسلحة بمعنى أنه لا فرق أن يعطى المجاهد ما يجاهد به أو نشتري أسلحة للمجاهدين يتقوون بها على الجهاد.

فإن قلت: لماذا لا نعطي المجاهد نفسه؟ فالجواب: أن الله تعالى جعلها من المعطوف بـ (في) لا باللام الدالة على التمليك، وعلى هذا فيكون مصرف الزكاة هو الجهاد سواء أعطي للمجاهدين أو اشترى لهم به أسلحة.

ومن الجهاد في سبيل الله طلب العلم الشرعي، بل قد يكون أوجب وأولى من الجهاد بالسلاح، لا سيما إذا اشرأبت أعناق البدع وظهرت الغوغاء في الفتاوى، وارتكب كل إنسان رأيه وإن كان قاصراً في علمه، لأن هذه بلية عظيمة أن يبدأ ظهور البدع في المجتمع، ولا يجد المبتدع من يردعه عن بدعته بالبرهان الصحيح، أو أن تكثر الفتاوى التي تصدر من قاصر أو مقصر إما من قاصر في علمه أو مقصر في التحري وطلب الحق، ففي مثل هذه الحال يكون طلب العلم من أوجب الواجبات، ولا بد أن يكون لدينا علم تام راسخ ندفع به الشبهات ونحقق به المسائل والأحكام الشرعية حتى لا يضيع الشرع ويتفرق الناس.

إذن فطلب العلم الشرعي من الجهاد في سبيل الله، فلو جاءنا رجل ليس عنده مال وهو قادر على التكسب لكنه يريد أن يتفرغ لطلب العلم الشرعي فإنه يجوز أن نعطيه من الزكاة ليتوفر له الوقت فنعطيه ما يقوم بكفايته من الملابس والأكل والشرب والسكن والكتب اللازمة والتي يحتاج إليها فقط.

ولا يجوز أن تبنى المساجد من الزكاة ولا أن نصلح الطرق منها لأن قوله تعالى: ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ لو جعلناه شاملاً عاماً لم يكن للحصر المستفاد من قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ﴾ فائدة.

لأن الحصر كما قال العلماء يقتضي إثبات الحكم في المذكور ونفيه عما سواه، فإذا قلنا إنه عام لكل طرق الخير كان الحصر هنا غير مقيد وإن أفاد ففائدته قليلة جداً.

ثامناً: «وابن السبيل»: والسبيل هو الطريق وسمي ابن السبيل لأنه ملازم

للطريق والملازم للشيء قد يقال من باب التوسع في اللغة العربية قد يقال إنه ابنه كما يقال: (ابن الماء) لطير الماء.

فابن السبيل هو المسافر الذي انقطع به السفر ولم يجد ما يوصله إلى بلده فيعطى من الزكاة ما يوصله إلى بلده وإن كان في بلده غنيّاً.

مثال: لو أن رجلاً في بلده عنده مليونات الدراهم وقد أتى في سفره بدراهم كثيرة ولكن ضاعت منه أو سُرقت فأصبح الآن محتاجاً فإننا نعطيه ما يوصله إلى بلده لأنه محتاج والزكاة قد شرعت لدفع حاجات المسلمين.

هذه الأصناف التي ذكرها الله عزّ وجلّ يجب أن تصرف الزكاة إليها لقوله تعالى: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾، وفي ختم الآية بالعلم والحكمة دليل على أن المسألة ليس للرأي فيها مجال وأن الله تعالى قسمها قسماً اقتضته حكمته المتضمنة للعلم.

والمحتاج للزواج يعطى ما يزوج به؛ لأن الزواج من أشد حاجات الإنسان وضروراته، حتى إن كان موظفاً وعنده ما يأكل وينفق، ولكنه لا يجد ما يتزوج به، ويأخذ قدر المهر حسب العرف.

وننبه هنا أن أعظم النكاح بركة أقله مؤنة، وإنما يزوج الرجل لا دراهمه، فينبغي للولي أن ينظر في دين الرجل وخلقه، كما جاء في الحديث: «**إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه**»[1].

وكذلك فبعض الناس الآن لا يزوجون بناتهم إلا إلى ابن العم أو ابن الأخ وما أشبه، وهذه عنصرية من رواسب الجاهلية، وهو إثم عظيم ومعصية لله ورسوله، وهو كذلك ظلم للبنات واحتكار ما ليس بحق للولي. والواجب على القاضي أن يتدخل في الأمر إذا رفع إليه ويوقف هذا الولي إما أن يزوجها أو يزوجها القاضي ما دام المتقدم لها كفء في دينه وخلقه. بهذا تبطل هذه العادة السيئة.

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه (١/ ٢٠١) وابن ماجه في سننه برقم (١٩٦٧).

وإن تقدم للمرأة من ليس أهلاً في دينه وخلقه ورضيت هي ورفض وليها، فيقدم رأي الولي ولا تزوج من هذا الشخص مهما تعلقت به.

وإن تقدم رجلان كلاهما ذو خلق ودين فرضيت بأحدهما ورفضت الآخر فتزوج بمن اختارته وإن أبى الولي، فإن أجبرها على الزواج من الثاني الذي رفضته فالنكاح فاسد ولا تحل به المرأة للزوج، لنهي النبي ﷺ أن تنكح البكر حتى تستأذن[1]. فإن زوجها وليها وهي كارهة فهذا ليس عليه أمر الله ورسوله، فهو مردود، فيجب فسخ النكاح وتعود المرأة إلى حرية نفسها حتى ييسر الله لها من تتزوجه.

وإنما يخالف هواها إذا مالت لمن لا يرضي دينه ولا خلقه، فلا تطاع وإن بقيت بدون زواج.

وكذلك لا تجبر المرأة على من لا تريد وإن كان ذا خلق ودين.

وننبه هنا إلى حقيقة الجهاد في سبيل الله فمن هم المجاهدون؟

هم الذين يقاتلون لتكون كلمة الله هي العليا، لا قومية ولا عصبية، ولا شجاعة، ولا غير ذلك من المقاصد، ودليل ذلك أن النبي ﷺ سئل عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل ليرى مكانه أي ذلك في سبيل الله؟ قال: **«من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله»**[2]. ومن قاتل لغير ذلك فلا يستحق شيئاً من الزكاة.

والمقاتل في سبيل الله يعطى من الزكاة مالاً أو سلاحاً يشترى ويعطى له.

وهنا ننبه على أنه وإن قتل الرجل في سبيل الله فلا يقال هو شهيد لقول النبي ﷺ: **«ما من مكلوم يكلم في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا**

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥١٣٦) ومسلم في صحيحه برقم (٣٤٥٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٨١٠) ومسلم في صحيحه برقم (٤٨٩٦).

جاء يوم القيامة وجرحه يثعب دماً، اللون لون الدم والريح ريح المسك»[1].

فقوله عليه الصلاة والسلام: «**والله أعلم بمن يكلم في سبيله**» دليل على أن الأمر راجع إلى ما في قلبه، وهو غير معلوم لنا. ويصح أن نقول: فلان نرجو له الجنة، أو نرجو أن يكون من الشهداء، ولأنك لو شهدت أنه شهيد لجاز لك أن تشهد أنه في الجنة وهذا لا يجوز إلا لمن شهد له الله ورسوله.

ونشهد لكل شهيد أنه في الجنة لكن ليس لرجل بعينه، كما نشهد لكل مؤمن بالجنة لكن لا لشخص بعينه، ففرق بين التعميم والتخصيص.

وكذلك لا يقال: فلان شهيد إن شاء الله لأن إن شاء الله تستخدم للتحقيق.

أما ما يقوله الناس: فلان المرحوم أو المغفور له فهذا من باب الرجاء والأمل، كما يقال: فلان رحمه الله أو غفر الله له، فهذا من باب التمني من الله تعالى.

وذكر الله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ فِيٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [سورة الذاريات: الآيتان ٢٤، ٢٥] وأعظم الحقوق في المال على الإطلاق حق الزكاة الذي يحاول الشيطان دائماً أن يلقي في قلب الإنسان البخل به حتى لا يؤدي الزكاة، حتى قد تجد من يحمر ويصفر ليخرج الزكاة، وقد يقيم وليمة لا داعي لها فينفق عليها أكثر ما وجب في ماله من زكاة بدون عسر ولا مشقة.

وهذا من الشيطان، أن تجد الإنسان كريماً بما لا يلزمه بخيلاً بما يلزمه. بل قد تجد إنساناً كريماً في الصدقة بالمال الكثير وصعب عليه أن يزكي؛ لأن الزكاة من أركان الدين ويحرص الشيطان ألا يقوم الإنسان بهذه الأركان، مع أن الزكاة أفضل من الصدقة بدليل ما جاء في الحديث القدسي: «**وما تقرب إليّ عبدي بشيء أحب إليّ مما افترضته عليه**»[2]. فركعتان من الفريضة أفضل من ألفي ركعة من النافلة لأنها أحب إلى الله تعالى، ولذلك ألزم بها العباد، وجعل الأمر في التطوع إليهم.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٦/ ٢٠ فتح) ومسلم في صحيحه برقم (١٨٧٦).

(٢) تقدم تخريجه.

فوائد هامة في مصارف الزكاة

أولاً - المؤلفة قلوبهم:

قال العلماء هم السادة أي سادة العشائر والقبائل الذين يرجى إسلامهم أو يرجى كف شرهم أو يرجى إسلام نظيرهم، أو ما أشبه ذلك من المصالح العامة، فهؤلاء هم المؤلفة قلوبهم.

يكون رجلاً كافراً لكن إذا أعطيناه من الزكاة لان قلبه وآمن فنعطيه من الزكاة، ورجل مؤمن لكنه ناقص الإيمان فنعطيه من الزكاة؛ لأجل أن يقوى إيمانه فهذا أيضاً يصح؛ لأن هذا من المؤلفة قلوبهم، ورجل مؤمن كامل الإيمان لكن له نظير من الولاة خبيث شرير يؤذي المسلمين فنعطي هذا الرجل لأجل إسلام نظيره ونتقي شره.

المهم أن المؤلفة قلوبهم كل من يعطون لدفع شرورهم أو شر نظرائهم أو إيمانهم أو تقوية إيمانهم، لكن هل يشترط أن يكون ذلك المؤلف سيداً مطاعاً في قومه أو يعطى وإن كان غير سيد وغير مطاع في قومه، فيرى بعض العلماء أنه لا بد أن يكون سيداً مطاعاً في قومه؛ لأننا إذا أعطيناه لتأليف قلبه، وائتلف قلبه إلينا صار نفعه عاماً ولس خاصاً فيه وفي قومه.

أما إذا كان شخصاً عادياً وهو ضعيف الإيمان وعرضنا أن نعطيه من الزكاة لتقوية إيمانه فيرى بعض هؤلاء العلماء الذين يشترطون في العامل أن يكون سيداً يرون أنه لا يعطى من الزكاة؛ لأن المنفعة المرتجاة منه خاصة ولكن القول الصحيح عندي أنه يعطى وإن كان فرداً لعموم الآية: ﴿وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾ [سورة التوبة: الآية، ٦٠] ولأنه إذا كان الرجل يعطى لحياته الجسدية إذ كان فقيراً يحتاج إلى طعام أو شراب ولباس فإن أعطاءه لحياة قلبه من باب أولى؛ لأن حاجة الإنسان إلى الإيمان أعظم من حاجته إلى الطعام والشراب واللباس، فإذا وجدنا شخصاً أسلم حديثاً يحتاج إلى أن يقوي إيمانه فلا حرج علينا أن نعطيه من الزكاة ما دمنا نعرف أنه مقبل. ولا ريب أن الهدية تذهب السخيمة وتوجب المودة.

ومعنى السخيمة الحقد والبغضاء، أما توجب المودة فظاهر، ولهذا جاء في الحديث «**تهادوا تحابوا فإن الهدية تذهب السخيمة**»[1] وهذا أمر مشاهد.

ثانياً ـ «وفي الرقاب»:

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ﴾ ـ ثم قال ـ: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ وهنا اختلف الأسلوب لأنه في الأربعة باللام، أما الرقاب فقال: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ ولم يقل (وللرقاب) واختلاف الحرف يوجب اختلاف المعنى. والرقاب هي ثلاثة أشياء مملوك نشتريه من الزكاة لنعتقه، مكاتب ثبت عليه دين لسيده فنعينه في دينه، أسير مسلم عند الكفار نفديه بمال من الزكاة، مختطف عند أناس ظلمة خطفوه وطلبوا فدية نفديه من الزكاة، فصار أربعة.

أما الرقيق الذي اشتريناه لنعتقه وأظنه لا يخفى عليكم، يعني عبد عند سيده قلنا له أعتق العبد ويحصل لك الأجر، قال: لا أنا محتاج للدراهم فنعطيه من الزكاة ونشتري العبد ثم نعتقه.

والمكاتب قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَبۡتَغُونَ ٱلۡكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَكَاتِبُوهُمۡ﴾ [سورة النور: الآية، ٣٣].

فالعبد إذا طلب من سيده أن يعتقه على مال ووافق السيد وقال كاتبتك على أن تدفع لي كذا وكذا من المال فنعطيه ما يعينه على قضاء دين كتابته من الزكاة، والأسير المسلم عند الكفار، مثل ما يكون بين طائفة من المسلمين وطائفة من الكفار قتال فيأسرون أحداً من المسلمين عندهم، ويقولون لا ندفع إليكم هذا الأسير إلا بمال، فيجوز أن نعطي هؤلاء الكفار لفكاك الأسير من الزكاة؛ لأننا فككنا بذلك رقبة.

وكذلك الإنسان المختطف عند ظلمة لا نستطيع أن نخلصه منهم يقولون لا

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢١٣٠) بنحوه.

نطلقه إلا بفدية من المال فإنه في هذه الحال نعطيه من الزكاة لإعتاق هذا المختطف.

ثالثاً ـ «والغارمين»:

والغارمون هم المدينون الذين عليهم دين للناس، والغرم ينقسم إلى قسمين: غرم لإصلاح ذات البين، وغرم لحوائج خاصة للشخص.

فأما الأول فمثل أن يقع بين قبيلتين شجار ونزاع وعدوان من بعضهم على بعض فيأتي رجل خير طيب ويقول لهاتين القبيلتين أنا أصلح بينكما بمال أدفعه لكل واحدة منكما ويلتزم في ذمته بمليون ريال خمسمائة لهذه الطائفة وخمسمائة لهذه الطائفة.

فهذا نعطيه من الزكاة لإيتاء هذا الغرم؛ لأن هذا الرجل محسن وفاعل بين الناس بالإصلاح.

فكان من مكافأته ومجازاته أن نتحمل عنه ما التزمه من الزكاة حتى ولو كان غنيّاً، وأما الغارم لنفسه في حاجاته الخاصة. فرجل اشترى بيتاً ليسكنه بخمسمائة ألف ريال فيجوز أن نعطيه لقضاء دينه من الزكاة؛ لأنه غارم لكن بشرط أن يكون فقيراً لا يملك ما يقضي به الدين، فإن كان يملك ما يقضي به الدين فإنا لا نعطيه من الزكاة؛ لأنه مستغن عنها بما عنده.

ولو أننا ذهبنا إلى الدائن وقضينا الدين من غير أن يشعر المدين فننظر إلى الآية: ﴿وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ﴾ أي «وفي الغارمين» (وفي) للظرفية، أما الفقراء فقال الله عزّ وجلّ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾ واللام للتمليك ولهذا يجوز أن نذهب إلى الدائن ونقضي دين الغريم ولو بدون علمه. لأن الله تعالى لم يشترط تمليكه فلم يقل «وللغارمين» وإنما قال: «في الغارمين» وفي للظرفية فإذا دفعنا الزكاة في الغرم حصل المقصود.

ولكن أيهما أحسن أن نعطي الغارم المال ليقضي به دينه، أو أن نذهب نحن إلى الدائن ونسدد الدين.

الواقع أنها تختلف إذا كان الغارم صاحب دين وثقة ونعرف أنه حريص على قضاء دينه.

فالأفضل أن نعطيها الغارم ليقضي دينه هو بنفسه ولئلا يخجل إذا قضينا نحن دينه عنه، أما إذا كان الغارم شخصاً مفسداً للمال مبذراً له، وإذا أعطيناه المال ليقضي به دينه فذهب ليشتري به البرتقال والتفاح والديكور وما أشبه ذلك من الأمور التي يستغنى عنها وظل دينه على ذمته فماذا نصنع في هذا؟

ما نعطيه فنذهب نحن إلى الطالب ونسدد الدين وإن لم يعلم؛ لأن الذي ينبغي أن نراعي المصالح والله عزّ وجلّ لم يشترط تمليك الغارم.

هل يجوز أن نسقط عن الدين من الزكاة؟

بمعنى إذا كان لي مال فيه زكاة وكان لي غريم فقير أطلبه، فهل يجوز أن أسقط دينه وأحسبه من الزكاة؟

لا؛ لأن الزكاة إعطاء وبذل وليست إسقاطاً، فإذا قدر أن عندي أربعين ألفاً وأنني أطلب من هذا الفقير ألف ريال، فزكاتي ألف ريال.

فإذا أسقطت عن الفقير ألف ريال فهل تجزىء زكاتي؟ لا، فلا بد أن أخرج زكاتي، ولا يحل أن يسقط الإنسان ديناً له على فقير ويعتبره من الزكاة لأن إسقاط الدين عن زكاة العين يعتبر من تيمم الخبيث لإخراجه عن الطيب وقد قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٦٧] لأن كل إنسان يعرف الفرق بين مال بيده يتصرف فيه كما يشاء وبين دين له على فقير يمكن يأتي ويمكن لا يأتي.

رجل توفي وعليه دين فهل يجوز أن نقضي دين المتوفي من الزكاة؟

إن كان هذا المدين الذي مات قد خلف تركة فلا نقضي عنه؛ لأنه غني بما خلف ويجب على ورثته أن يبادروا لقضاء دينه من ماله؛ لأن المال ماله وحق الورثة لا يكون إلا بعد قضاء الدين، فإذا لم يكن له مال فهل نقضي دينه من الزكاة؟

فأكثر العلماء على أنه لا يجوز قضاء دينه من الزكاة، بل حكى ابن عبد البر وأبو عبيد إجماع العلماء على أنه لا يجوز أن يقضى دين الميت من الزكاة كالمذاهب الأربعة كلها على المنع، وغيرهم من العلماء إلا القليل كلهم على المنع أنه لا يقضي دين الميت من الزكاة.

وذهب قلة من العلماء إلى أنه يجوز أن يقضى دين الميت من الزكاة واستدلوا بقوله: ﴿وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَـٰرِمِينَ﴾ أن الله لم يشترط تمليك الغارم والميت محتاج إلى قضاء دينه، ولكن القول الراجح أنه لا يجوز أن يقضي دين الميت من الزكاة ودليل ذلك أنه كان في أول الأمر إذا مات شخص عليه دين وليس له وفاء لم يصلِ النبي ﷺ عليه ويقول: «**صلوا على صاحبكم**»، فلقد جيء برجل من الأنصار ليصلي عليه النبي ﷺ فتقدم النبي ﷺ ليصلي عليه ثم قال النبي ﷺ «**أعليه دين**» قالوا: نعم فرجع ولم يصلِّ عليه وقال: «**صلوا على صاحبكم**» فقام أبو قتادة فقال: يا رسول الله الديناران عليّ. فلما قضى عنه أبو قتادة رضي الله عنه الدين تقدم النبي ﷺ فصلى عليه، فلما فتح الله على رسوله ﷺ قال: «**أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم من ترك مالاً فلورثته ومن ترك ضياعاً أو ديناً فإليّ وعليّ**»[1] وصار يقضي ديون الناس مما فتح الله عليه.

ووجه الدلالة من هذا الحديث أنه لو كان قضاء دين الميت من الزكاة جائزاً، لكان النبي ﷺ يقضي ديون الأموات من الزكاة؛ من أجل أن يصلي عليهم، ولو أننا فتحنا هذا الباب وقلنا إن الميت يقضى دينه من الزكاة لتهاون الناس بالدين؛ لأنه يقول إذا مت فإن الناس سيقضون عني هذا الدين من الزكاة ويتهاون بالديون.

رابعاً ـ «وفي سبيل الله»:

وذلك كقوله (في الرقاب) وليس المراد بسبيل الله جميع طرق الخير كما قيل؛ لأنه لو كان المراد بذلك جميع طرق الخير لم يكن للحصر فائدة.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الكفالة باب (٥)، حديث (٢٢٩٨) ومسلم في صحيحه برقم (٤١٣٣).

فما هو الحصر؟

﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ﴾ فلو قلنا إن جميع طرق الخير يحصيها ما بقي فائدة للحصر، وعلى هذا فالمراد: ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ الجهاد في سبيل الله.

وما هو الجهاد في سبيل الله؟

الجهاد في سبيل الله ذكره النبي ﷺ بميزان عدل قسط غير جائر، سئل النبي ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ليرى مكانه أي ذلك في سبيل الله، فقال: «**من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله**»[1].

فإذا جاءنا شخص أو وجدنا قوماً يقاتلون حمية أو شجاعة أو ليروا مكانهم وأنهم شجعان، فإنهم ليسوا مجاهدين في سبيل الله. بل المقاتل في سبيل الله هو الذي يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا.

فهل نعطي المجاهدين أو نشتري لهم؟ لننظر «في سبيل الله» يشمل إعطاء المجاهدين وشراء الأسحلة لهم؛ لأن الكل داخل في قوله: ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ ولم يشترط الله عزّ وجلّ التمليك حتى نقول إنه لا بد أن يعطى المجاهد فقط.

فالصواب أن قول الله يشمل المجاهدين أنفسهم ويشمل آلات الجهاد.

وطلب العلم هل هو من الجهاد في سبيل الله؟

فإذا كان العلم شرعيّاً فهو من الجهاد في سبيل الله.

وعلى هذا فلو تفرغ شخص لطلب العلم، وهو قادر على التكسب فإننا نعطيه من الزكاة ليتفرغ للعلم ولا يشتغل للتكسب؛ لأن العلم بلا شك جهاد في سبيل الله، أما الجهاد في سبيل الله فيشمل جهاد العلم والبيان، وجهاد السيف.

خامساً ـ «وابن السبيل»:

وابن السبيل هو المسافر المنقطع به، والسبيل هو الطريق.

---

(١) تقدم تخريجه.

يقول العلماء كل من لازم شيئاً فهو ابن له وسمي بالطريق لأنه ملازم للطريق مواطن للسفر كما يقال: ابن الماء كطير الماء؛ لأن هناك طيراً يألف الماء يسمى ابن الماء؛ لأنه ألف الماء، هكذا أيضاً ابن السبيل هو الذي يكون مواطن للسفر ما يصرفه إلى بلده.

وإن كان غنيّاً في بلده فهؤلاء ثمانية.

مثال: رجل فقير أعطيناه من الزكاة لمدة سنة ثم أغناه الله في أثناء السنة هل يجب عليه أن يردَّ ما أعطيناه؟ فلا يجب عليه رد الزكاة؛ لأنه ملك حين أعطيناه إياه.

مثال آخر: رجل أعطيناه ما لا يوفي به دينه فذهب إلى الدائن وقال أنا سأوفيك الدين وكان الذي أعطيناه عشرة آلاف ريال تبين أنه لم يبق عليه من دينه إلَّا خمسة آلاف ريال فقط، فهل يردّ علينا الخمسة الزائدة؟

نعم يجب أن يرد الخمسة الزائدة؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَٱلْغَـٰرِمِينَ﴾ ـ عطفاً على قوله ـ: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾ ومعنى ذلك أن الغارم لا يملك ما يعطى، وإنما يملك الوفاء به فقط. فإذا تبين أنه ليس غريماً به وجب عليه أن يرده إلينا.

مثال آخر: رجل موظف راتبه ثلاثة آلاف ريال، ولكنه شاب لم يتزوج ويحتاج إلى زواج، فهل يجوز أن نعطيه من الزكاة ما يتزوج به؟

نعم يعطى من الزكاة ما يتزوج به، حتى لو كان المهر خمسة آلاف ريال ومعه ثلاثة فنكمل له ألفي ريال، ولو كان عشرة آلاف نكمل له سبعة آلاف، وإن كان عشرين نكمل له سبعة عشر ألف ولا يزيد؛ لأن المهر لا يزيد على عشرين.

مثال آخر: رجل عنده زوجة ويريد زوجة أخرى وليس عنده مهر لها، فهذا ينظر في حاله، فإذ كانت الزوجة الواحدة لا تكفيه نعطيه للزوجة الثانية، وللثالثة كذلك وللرابعة كذلك ثم نقف؟ لأنه لا يزيد على أربعة.

إذن القاعدة في هذا: أن الفقير هو الذي لا يجد الكفاية، ومن الكافية المهر الذي يحتاجه للزواج.

فنحن نرى بعض الآباء نسأل الله لهم الهداية يكون عندهم مال كثير ويكون عنده ابن يحتاج إلى زواج، وإذا طلب منه أن يزوجه، يقول له زوج نفسك ما يحك ظهرك إلا ظفرك، فأنت دبر نفسك وتزوج، وهذا حرام على الأب، ويجوز للابن في هذه الحال إذا قدر على شيء من مال أبيه أن يأخذه ويتزوج به؛ لأن هذا من كفايته وأخذ الإنسان كفايته ممن تجب عليه النفقة جائز.

والدليل: حديث هند بنت عتبة رضي الله عنها أنها شكت إلى النبي ﷺ زوجها أنه لا يعطيها ما يكفيها من نفقة ولدها فقال النبي ﷺ: «**خذي من ماله ما يكفيك ويكفي بنيك بالمعروف**»[١].

فهؤلاء هم المستحقون للزكاة ومن عداهم، فإنه لا يستحق، ولكن إذا ابتليت بشخص يأتي إليك ويقول أعطني من الزكاة فأنا أستحق، فهل تصدقه وتعطيه من الزكاة؟ ينظر فإذا كان يغلب على ظنك صدقه فأعطه، وإن كان يغلب على ظنك كذبه فلا تعطه، وإذا كنت جهلاً متردداً هل يستحق أم لا؟ فأعطه بعد أن تخبره بأنه لا حظ في الزكاة لِغَنيّ وَلَا لِقَوِيّ مكتسب.

ولهذا لما جاء رجلان إلى رسول الله ﷺ ونظر فيهما ﷺ فوجدهما جلدين أي قويين قال: «**إن شئتما أعطيتكما، ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب**»[٢].

وهل يجوز إعطاء الأقارب من زكاتك؟

نعم يجوز؛ لأن الآية عامة ما فيها استثناءً، وذلك بشرط أن لا يكون في ذلك توفيراً لمالك، إن كان في ذلك توفيراً لمالك بحيث إذا أعطيتهم وفرت عليك ملك فهذا لا يجوز، ومتى يكون توفيراً لمالك؟

إذا كانت نفقته واجبة عليك، فإذا أعطيته من الزكاة وفرت عليك النفقة، وحينئذٍ تكون كأنك لم تؤد الزكاة.

وإذا كان القريب لا تجب عليك نفقته وأعطيته وهو من أهل الزكاة.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٣٧٠) ومسلم في صحيحه (١٢/٧).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (١٦٣٣).

مثال: رجل له أخ فقير ولأخيه أبناء وهم فقراء، يجوز أن يعطيه؛ لأنه في هذه الحال لا تجب نفقته لأخيه.

مثال آخر: رجل عنده مال لكنه مال قليل لا يكفي الإنفاق على قريبه، يعني قريبه الذي تجب له النفقة عليه، فهل يجوز أن نعطيه من الزكاة؟

نعم يجوز أن نعطيه من الزكاة.

وصورة ذلك: إمرأة عندها حلي ولها أم لكن مالها لا يتسع للإنفاق على أمها، فهل يجوز أن تعطي أمها من زكاتها؟

نعم يجوز؛ لأنها في هذه الحال لا توفر المال على نفسها.

مثال آخر: رجل له إبن وهذا الابن عليه ديون للناس بسبب خسائر ألمت به، فهل يجوز للأب أن يقضي دين ولده من الزكاة؟

نعم يجوز؛ لأن الأب لا يلزمه أن يقضي الدين عن ابنه، فإذا سدد عنه من الزكاة لم يكن موفراً لماله، ولهذا يجوز دفع الزكاة إلى الأقارب بكل حال إذا كانوا من الغارمين، يعني من الذين عليهم ديون لا يستطيعون وفاءها.

بحث في زكاة الديون

والديون: هي الأموال التي في ذمة الناس، فلو أن إنساناً له ديون على الناس، فهل في هذه الديون زكاة؟

نقول: إن كانت الديون عند مَلِيّ، يعني قادر على الوفاء بحيث إذا قلت أعطني أعطاك ففيها زكاة؛ لأن الدين الذي عند المليّ كالدراهم التي في صندوقك بمجرد ما تقول أعطني قال: تفضل، ففيها الزكاة كل سنة.

لكن أنت بالخيار إن شئت أخرجت زكاتها مع مالك، وإن شئت تنتظر حتى تقبضها منه، فإذا قبضتها منه زكيتها.

يعني إذا كان لك عند شخص مليّ عشرون ألف ريال، وحال الحول على مالك، وهي من جملة مالك، فإن شئت فأخرج زكاة العشرين ألف مع مالك،

وإن شئت أخرها ـ يعني زكاة العشرين ألف ـ حتى تقبضها.

فإذا فرضنا أنك قبضتها بعد خمس سنوات فتخرج زكاة خمس سنوات، وإن كانت الديون على فقير، أو على غني لا يمكنك مطالبته فلا زكاة فيها؛ لأنك عاجز عن الانتفاع بها حسّاً أو شرعاً، عاجز عن الانتفاع بها حساً؛ يعني ما يمكن تشكوه ثم تستخرج حقك.

عاجز عن الانتفاع بها شرعاً؛ إذا كانت عند فقير؛ لأن الدين الذي على فقير لا يمكنك شرعاً طلبه ولا المطالبة به.

وإنني أحذر أولئك التجار الذين ابتلوا بالشح ونزع من قلوبهم رحمة الخلق وخوف الخالق حيث إذا حل الدين على فقير غير متلاعب، نعرف أنه غير متلاعب لكن أصيب بجوائح أفقدته المال، فإن بعض الأغنياء الذين يدينونه لا يرحمونه والعياذ بالله فيشكونه حتى يسجن ويحرم من أهله ويبقى مدة طويلة في السجن هم لا يستفيدون وهو أيضاً لا يستفيد مع كونهم قد عصوا خالقهم الذي رزقهم المال.

ولعلهم في يوم من الأيام يفتقرون كما افتقر ويلاقون ربهم فيعاقبهم؛ لأن الله يقول: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٨٠].

أنا لا أدري أين يذهب التجار الذين يحبسون هؤلاء الفقراء الذين نعلم أنهم لم يتلاعبوا ولم يفسدوا أموال الناس، ولكن أصيبوا بجوائح، كسحت أموالهم، كرخص الأسعار أو تلف الأموال ثم يحبسونهم، فما الفائدة من الحبس.

فهل إذا حبس تنزل عليه الدراهم من السماء؟ لا، فإذا كان طليقاً ربما يحصل باستجداء الناس أو بالعمل أو بالإتجار أو ما أشبه ذلك.

ولكن إذا حبس ما الفائدة إلا ضياع أهله وأولاده وانحباس حريته مع أن هؤلاء ظلمة. والله سيعذبون يوم القيامة إن لم يعف الله عنهم؛ لأن الله قال: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٨٠].

وانظر إلى هذه الجملة كيف جاءت بهذه الصيغة «فنظرة» وحذف الخبر

ليكون أول ما يقع على السمع الإنظار، ولم يقل: فعليهم نظرة بل قال: فنظرة إلى ميسرة.

يعني فشأنهم النظرة يعني الإنتظار إلى ميسرة ليس لهم شأن سوى هذا، ومع ذلك يطالبون المدين ويتبعونه ويسجنونه فلا يرحمونه ولا يخافون الخالق الذي أمدهم بالرزق، فحذار من هذا العمل.

كما أنني أيضاً أحذر المدينين من التلاعب بأموال الناس، فإن بعض المدينين أيضاً يأخذ الأموال ويلعب بها ثم يدعي الإعسار وهو معسر حقيقة، لكن إعساره كان نتيجة تلاعبه، وأحذر أيضاً هؤلاء الذين ابتلوا بحب الاستدانة من الغير أن يرفقوا بأنفسهم، وألا يستدينوا إلا للضرورة القصوى.

كثير من الناس مساكين يستدينون لأدنى سبب، بنى رجل فقير عمارة له، فقال: أنا لا أرضى إلا أن يكون الدرج من الرخام والرجل فقير وذهب يستدين، والرخام أغلى من الإسمنت بلا شك بمائة وخمسين الدرجة الواحدة، فوضع الرخام ثم قال لا أرضى أيضاً إلا أن نكسُو الدرج، فجعل له فراشاً وهذا صحيح واقع.

ونقول إن هذا سفه في العقل، فالإنسان يجب أن يعرف حاله ويتصرف بقدر حاله، وإذا أمده الله بالرزق فحينئذٍ يتصرف تصرف الأغنياء.

أما أن يكون تصرفه في الإنفاق كتصرف الأغنياء فهذا سفه في العقل؛ وضلال في التصرف، فأنا أحذر هؤلاء الذين يستدينون لهذه الأغراض التي هم في غنى عنها.

فالسيارة ربما تكون بستة آلاف ريال مستعملة، لكن تمشي حاله، فيقول ما تكفيني ستة آلاف، أشتري بخمسين ألف ريال، هذا أيضاً صحيح، وهذا يسمى عند علماء النفس مركب النقص يعني يشهر بنفسه أنه ناقص ما لم يصل أو ما لم يجار الأغنياء في تصرفاتهم، مع أن بعض الأغنياء لا يتصرفون تصرف هذا الرجل، وإنني أذكر لكم قصة ينبغي أن نتخذ منها عبرة في حديث سهل بن الساعدي رضي الله عنه أن امرأة جاءت إلى الرسول ﷺ فقالت: وهبت نفسي لك يا رسول الله ـ والنبي ﷺ من خصائصه أنه يتزوج المرأة بالهبة بدون مهر ولا ولي ولا شهود، تأتي المرأة تقول: وهبت نفسي لك فإذا قبل صارت امرأته، قال الله

تـعـالـى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَٰجَكَ ٱلَّٰتِيٓ ءَاتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّٰتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَٰلَٰتِكَ ٱلَّٰتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً﴾ يعني وأحللنا لك امرأة مؤمنة ﴿إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ٱلنَّبِيُّ أَن يَسْتَنكِحَهَا خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأحزاب: الآية، ٥٠].

فالنبي ﷺ لما وهبت المرأة نفسها له لم يكن له فيها رغبة فجلست فأطالت الجلوس فقام رجل فقال يا رسول الله: زوجنيها إن لم يكن لك بها حجة - انظر الأدب أدب الصحابة رضي الله عنهم هو لما جلست ولم يقبلها الرسول ﷺ كان مقتضى الحال أن الرسول ليس له بها حاجة، ولكن يحتمل أن له حاجة بها - فقال: زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة فقال: «**ماذا معك تصدقها**»؟؛ لأن النكاح لا يصح إلا بصداق؛ لأن الله قال: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم﴾ [سورة النساء: الآية، ٢٤] فلا بد من صداق - قال: إزاري أصدقها إزاري، قال سهل بن سعد ما له رداء - يعني ما عليه إلا إزار أعلى جسمه عار -، قال رسول الله ﷺ: «**كيف إزار إن أعطيتها إياه لم يكن لك إزار وإن بقي عليك لم يكن لها صداق**» - هذا معنى ما قاله عليه الصلاة والسلام (فاذهب وائت لها بصداق) فذهب وقال: ما وجدت - قال: «**التمس ولو خاتماً من حديد**» فالتمس ولم يجد - فهل قال له الرسول تسلف - بل قال: «**التمس ولو خاتماً من حديد**»، قال: ما أجد قال: «**هل معك شيء من القرآن**»[1] يعني يعلمها القرآن ولم يرشده الرسول ﷺ إلى أن يستقرض مع أن الفقير في زمننا الآن يستقرض حتى يتساوى مهره مع مهر الغني، ويختار من قصور الأفراح قصراً أكبر من مستواه، وهذا لا شك أنه سفه، ولهذا أنا أحذر إخواني الذين قضى الله عليهم بحكمته عزّ وجلّ أن يكونوا فقراء أحذرهم من الاستهانة بالاستدانة فإن ذلك غلط: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [سورة النور: الآية، ٣٣].

❀ ❀ ❀

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣/ ٤٠٣) ومسلم في صحيحه (٤/ ١٤٣).





القسم الرابع

الصـــوم






فضائل شهر رمضان[1]

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه من المسلمين، وفقني الله وإياهم لاغتنام الخيرات، وجعلني وإياهم من المسارعين إلى الأعمال الصالحات آمين. سلامٌ عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد:

أيها المسلمون إنكم في شهر عظيم مبارك ألا وهو شهر رمضان، شهر الصيام والقيام وتلاوة القرآن، شهر العتق والغفران، شهر الصدقات والإحسان، شهر تفتح فيه أبواب الجنات، وتضاعف فيه الحسنات، وتقال فيه العثرات، شهر تجاب فيه الدعوات، وترفع الدرجات، وتغفر فيه السيئات، شهر يجود الله فيه سبحانه على عباده بأنواع الكرامات، ويجزل فيه لأوليائه العطايات، شهر جعل الله صيامه أحد أركان الإسلام، فصامه المصطفى ﷺ وأمر الناس بصيامه وأخبر عليه الصلاة والسلام أن من صامه إيماناً واحتساباً غفر الله له ما تقدم من ذنبه، ومن قامه إيماناً واحتساباً غفر الله له ما تقدم من ذنبه، شهر فيه ليلة خير من ألف شهر، من حرم خيرها فقد حرم، فعظموه رحمكم الله بالنية الصالحة والاجتهاد في حفظ صيامه وقيامه والمسابقة فيه إلى الخيرات، والمبادرة فيه إلى التوبة النصوح من جميع الذنوب والسيئات، واجتهدوا في التناصح بينكم، والتعاون على البر والتقوى، والتواصي بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى كل خير لتفوزوا بالكرامة والأجر العظيم.

وفي الصيام فوائد كثيرة وحكم عظيمة:

---

(١) لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله تعالى وأسكنه فسيح الجنة، انظر مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز (١٥/ ٢٢ وما بعدها).

منها: تطهير النفس وتهذيبها وتزكيتها من الأخلاق السيئة والصفات الذميمة، كالأشر والبطر والبخل، وتعويدها الأخلاق الكريمة كالصبر والحلم والجود والكرم ومجاهدة النفس فيما يرضي الله ويقرب لديه.

ومن فوائد الصوم: أنه يعرف العبد نفسه وحاجته وضعفه وفقره لربه، ويذكره بعظيم نعم الله عليه، ويذكره أيضاً بحاجة إخوانه الفقراء فيوجب له ذلك شكر الله سبحانه، والاستعانة بنعمه على طاعته، ومواساة إخوانه الفقراء والإحسان إليهم، وقد أشار الله سبحانه وتعالى إلى هذه الفوائد في قوله عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٣]، فأوضح سبحانه أنه كتب علينا الصيام لنتقيه سبحانه، فدل ذلك على أن الصيام وسيلة للتقوى، والتقوى هي: طاعة الله ورسوله بفعل ما أمر وترك ما نهى عنه عن إخلاص لله عز وجل، ومحبة ورغبة ورهبة، وبذلك يتقي العبد عذاب الله وغضبه، فالصيام شعبة عظيمة من شعب التقوى، وقربة إلى المولى عز وجل، ووسيلة قوية إلى التقوى في بقية شؤون الدين والدنيا، وقد أشار النبي ﷺ إلى بعض فوائد الصوم في قوله ﷺ: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**»[1]. فبين النبي عليه الصلاة والسلام أن الصوم وجاء للصائم، ووسيلة لطهارته وعفافه، وما ذاك إلا لأن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، والصوم يضيق تلك المجاري ويذكر بالله وعظمته، فيضعف سلطان الشيطان ويقوى سلطان الإيمان وتكثر بسببه الطاعات من المؤمنين، وتقل به المعاصي.

ومن فوائد الصوم أيضاً: أنه يطهر البدن من الأخلاط الرديئة ويكسبه صحة وقوة اعترف بذلك الكثير من الأطباء وعالجوا به كثيراً من الأمراض، وقد أخبر الله سبحانه في كتابه العزيز أنه كتب علينا الصيام كما كتبه على من قبلنا، وأوضح

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب النكاح/باب من لم يستطع الباءة فليصم برقم (٥٠٦٦)، ومسلم في صحيحه كتاب النكاح/باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه برقم (١٤٠٠).

سبحانه أن المفروض علينا هو صيام شهر رمضان، وأخبر نبينا عليه الصلاة والسلام أن صيامه هو أحد أركان الإسلام الخمسة، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ﴾ [سورة البقرة: الأيتان، ١٨٣، ١٨٤] إلى أن قال عز وجل: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلۡيُسۡرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلۡعُسۡرَ وَلِتُكۡمِلُواْ ٱلۡعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمۡ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥].

وفي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**بني الإسلام على خمس شهادة ألاَّ إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت**»[1].

أيها المسلمون إن الصوم عمل صالح عظيم، وثوابه جزيل ولا سيما صوم رمضان، فإنه الصوم الذي فرضه الله على عباده، وجعله من أسباب الفوز لديه، وقد ثبت في الحديث الصحيح أن النبي ﷺ قال: «**يقول الله تعالى: كل عمل ابن آدم له الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به إنه ترك شهوته وطعامه وشرابه من أجلي، للصائم فرحتان، فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك**»[2]. وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب النار، وسلسلت الشياطين**»[3]، وأخرج الترمذي وابن ماجه عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا كان أول ليلة من رمضان صفدت الشياطين ومردة الجن، وفتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب، وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب، وينادي مناد يا باغي الخير أقبل ويا باغي الشر أقصر، ولله عتقاء من النار**

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٩٠٤) ومسلم في صحيحه برقم (١٥١١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصوم/ باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان برقم (١٨٩٩)، ومسلم في صحيحه كتاب/ الصيام باب فضل شهر رمضان برقم (١٠٧٩).

وذلك كل ليلة»[1] وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«أتاكم رمضان شهر بركة يغشاكم الله فيه، فينزل الرحمة، ويحط الخطايا، ويستجيب فيه الدعاء، ينظر الله تعالى إلى تنافسكم فيه ويباهي بكم ملائكته فأروا الله من أنفسكم خيراً فإن الشقي من حرم فيه رحمة الله»**[2] رواه الطبراني، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله فرض عليكم صيام رمضان، وسننت لكم قيامه، من صامه وقامه إيماناً واحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»**[3] رواه النسائي. وليس في قيام رمضان حد محدود؛ لأن النبي ﷺ لم يوقت لأمته في ذلك شيئاً وإنما حثهم على قيام رمضان ولم يحدد ذلك بركعات معدودة، ولما سئل عليه الصلاة والسلام عن قيام الليل قال: **«مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى»**[4] أخرجه البخاري ومسلم في الصحيحين، فدل ذلك على التوسعة في هذا الأمر، فمن أحب أن يصلي عشرين ويوتر بثلاث فلا بأس، ومن أحب أن يصلي عشر ركعات ويوتر بثلاث فلا بأس، ومن أحب أن يصلي ثمان ركعات ويوتر بثلاث فلا بأس، ومن زاد على ذلك أو نقص عنه فلا حرج عليه، والأفضل ما كان النبي ﷺ يفعله غالباً وهو أن يقوم بثمان ركعات يسلم من كل ركعتين ويوتر بثلاث، مع الخشوع والطمأنينة وترتيل القراءة، لما ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة، يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي ثلاثاً»[5] وفي الصحيحين عنها رضي الله عنها: «أن

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٦٨٢) وابن ماجه في سننه برقم (١٦٤٢).

(٢) عزاه الهيثمي في المجمع (٣/ ١٤٢) إلى الطبراني في الكبير.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (١٦٦٣)، والنسائي في سننه كتاب الصيام/باب ذكر اختلاف يحيى بن كثير والنضر بن شيبان برقم (٢٢١٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٩٩١) ومسلم في صحيحه برقم (٧٤٩).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجمعة/باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره برقم (١١٤٧)، وفي صلاة التراويح/باب فضل من قام رمضان برقم (٢٠١٣)، وفي =

النبي ﷺ كان يصلي من الليل عشر ركعات يسلم من كل اثنتين ويوتر بواحدة»[1].

وثبت عنه ﷺ في أحاديث أخرى أنه كان يتهجد في بعض الليالي بأقل من ذلك، وثبت عنه أيضاً ﷺ أنه في بعض الليالي يصلي ثلاث عشرة ركعة يسلم من كل اثنتين، فدلت هذه الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ على أن الأمر في صلاة الليل موسع فيه بحمد الله وليس فيها حد محدود لا يجوز غيره، وهو من فضل الله ورحمته وتيسيره على عباده حتى يفعل كل مسلم ما يستطيع من ذلك وهذا يعم رمضان وغيره وينبغي أن يعلم أن المشروع للمسلم في قيام رمضان وفي سائر الصلوات هو الإقبال على صلاته، والخشوع فيها، والطمأنينة في القيام والقعود والركوع والسجود، وترتيل التلاوة وعدم العجلة؛ لأن روح الصلاة هو الإقبال عليها بالقلب والقالب والخشوع فيها، وأداؤها كما شرع الله بإخلاص وصدق ورغبة ورهبة وحضور قلب. كما قال الله سبحانه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَـٰشِعُونَ ۝٢﴾ [سورة المؤمنون: الآيتان، ١، ٢]، وقال النبي ﷺ: «**وجعلت قرة عيني في الصلاة**»[2]، وقال للذي أساء في صلاته: «**إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها**»[3].

وكثير من الناس يصلي في قيام رمضان صلاة لا يعقلها ولا يطمئن فيها بل

= المناقب/باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه برقم (٣٥٦٩)، ومسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب صلاة الليل وعدد الركعات برقم (٧٣٨).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها/باب صلاة الليل وعدد الركعات برقم (١٢١١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (١٣٦٢٣)، والنسائي في سننه كتاب عشرة النساء/ باب حب النساء برقم (٣٩٤٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الاستئذان/باب من رد فقال عليكم السلام برقم (٦٢٥١)،ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة/باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة برقم (٣٩٧).

ينقرها نقراً وذلك لا يجوز بل هو منكر لا تصح معه الصلاة، لأن الطمأنينة ركن في الصلاة لا بد منه كما دل عليه الحديث المذكور آنفاً، فالواجب الحذر من ذلك وفي الحديث عنه ﷺ أنه قال: «**أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته**» قالوا يا رسول الله كيف يسرق صلاته؟ قال: «**لا يتم ركوعها ولا سجودها**»[١]، وثبت عنه ﷺ أنه أمر الذي نقر صلاته أن يعيدها، فيا معشر المسلمين عظموا الصلاة وأدوها كما شرع الله واغتنموا هذا الشهر العظيم وعظموه رحمكم الله بأنواع العبادات والقربات وسارعوا فيه إلى الطاعات فهو شهر عظيم جعله الله ميداناً لعباده يتسابقون إليه فيه بالطاعات ويتنافسون فيه بأنواع الخيرات. فأكثروا فيه رحمكم الله من الصلاة والصدقات وقراءة القرآن الكريم، بالتدبر والتعقل والتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والاستغفار، والإكثار من الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، والإحسان إلى الفقراء والمساكين والأيتام، وقد كان رسول الله ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان، فاقتدوا به رحمكم الله في مضاعفة الجود والإحسان في شهر رمضان، وأعينوا إخوانكم الفقراء على الصيام والقيام، واحتسبوا أجر ذلك عند الملك العلام، واحفظوا صيامكم عما حرمه الله عليكم من الأوزار والآثام فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه**»[٢] وقال عليه الصلاة والسلام: «**الصيام جنة فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن امرؤ سابه أحد فليقل إني امرؤ صائم**»[٣].

وجاء عنه ﷺ أنه قال: «**ليس الصيام عن الطعام والشراب وإنما الصيام من اللغو والرفث**»[٤]. وخرج ابن حبان في صحيحه عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صام رمضان وعرف حدوده وتحفظ مما ينبغي له أن يتحفظ منه كفَّر ما قبله**»[٥].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٢٢١٣٦)، ومالك في الموطأ برقم (٤٠٣)، والدارمي في سننه برقم (١٣٢٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٩٠٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٩٠٤).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك برقم (١٦٠٤)، وابن خزيمة في صحيحه برقم (١٩٩٥).

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (١١١٣٠).

وقال جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما: «إذا صمت فليصم سمعك وبصرك ولسانك عن الكذب والمحارم ودع أذى الجار وليكن عليك وقار وسكينة ولا تجعل يوم صومك ويوم فطرك سواء»[1].

ومن أهم الأمور التي يجب على المسلم العناية بها والمحافظة عليها في رمضان وفي غيره الصلوات الخمس في أوقاتها، فإنها عمود الإسلام وأعظم الفرائض بعد الشهادتين، وقد عظم الله شأنها وأكثر من ذكرها في كتابه العظيم فقال تعالى: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٣٨] وقال تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٦﴾﴾ [سورة النور: الآية، ٥٦] والآيات في هذا المعنى كثيرة. وقال النبي ﷺ: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**»[2] وصح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «**من حافظ على الصلاة كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون وأُبي بن خلف**»[3].

ومن أهم واجباتها في حق الرجال أداؤها في الجماعة كما جاء في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «**من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له إلا من عذر**»[4] وجاءه ﷺ رجل أعمى فقال: «يا رسول الله إني رجل شاسع الدار عن المسجد وليس لي قائد يلائمني فهل لي من رخصة أن أصلي في بيتي، فقال له النبي ﷺ: «**هل تسمع النداء بالصلاة**»، قال: نعم، قال: «**فأجب**»[5] خرجه مسلم في صحيحه. وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «لقد رأيتنا وما يتخلف عنها

---

(١) ذكره ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الصيام باب ما يؤمر به الصائم من قلة الكلام وتوقي الكذب برقم (٨٩٨١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٢٢٤٢٨) والترمذي في سننه برقم (٢٦٢١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٦٥٤٠)، والدارمي في سننه برقم (٢٧٢١).

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب المساجد والجماعات/باب التغليظ في التخلف عن الجماعة برقم (٧٩٣).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة/باب يجب إتيان المساجد على من سمع النداء برقم (٦٥٣)، والنسائي في سننه كتاب الإمامة/باب المحافظة على الصلوات برقم (٨٥٠).

إلا منافق معلوم النفاق»[1] فاتقوا الله عباد الله في صلاتكم وحافظوا عليها في الجماعة وتواصوا بذلك في رمضان وغيره تفوزوا بالمغفرة ومضاعفة الأجر وتسلموا من غضب الله وعقابه ومشابهة أعدائه من المنافقين.

وأهم الأمور بعد الصلاة الزكاة: فهي الركن الثالث من أركان الإسلام، وهي قرينة الصلاة في كتاب الله عز وجل، وفي سنة رسول الله ﷺ، فعظموها كما عظمها الله، وسارعوا إلى إخراجها وقت وجوبها وصرفها إلى مستحقيها عن إخلاص لله عز وجل وطيب نفس وشكر للمنعم سبحانه، واعلموا أنها زكاة وطهرة لكم ولأموالكم وشكر الذي أنعم عليكم بالمال ومواساة لإخوانكم الفقراء كما قال الله عز وجل: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [سورة التوبة: الآية، ١٠٣]. وقال سبحانه: ﴿ٱعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا ۚ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ ٱلشَّكُورُ ﴿١٣﴾﴾ [سورة سبأ: الآية، ١٣].

وقال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه لما بعثه لليمن: «**إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب**»[2] متفق على صحته.

وينبغي للمسلم في هذا الشهر الكريم التوسع في النفقة والعناية بالفقراء والمتعففين، وإعانتهم على الصيام والقيام تأسياً برسول الله ﷺ، وطلباً لمرضاة الله سبحانه، وشكراً لإنعامه وقد وعد الله سبحانه عباده المنفقين بالأجر العظيم، والخلف الجزيل، فقال سبحانه: ﴿وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب صلاة الجماعة من سنن الهدى برقم (٦٥٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة/ باب أخذ الصدقة من الأغنياء برقم (١٤٩٦)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان/ باب الدعاء إلى الشهادتين برقم (١٩)، والنسائي في سننه كتاب الزكاة/ باب إخراج الزكاة برقم (٢٥٢٢).

﴿وَأَعۡظَمَ أَجۡرٗاۚ﴾ [سورة المزمل: الآية، ٢٠].

وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَهُوَ يُخۡلِفُهُۥۖ وَهُوَ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ٣٩﴾ [سورة سبأ: الآية، ٣٩].

واحذروا رحمكم الله كل ما يجرح الصوم، وينقص الأجر، ويغضب الرب عز وجل، من سائر المعاصي، كالربا، والزنا، والسرقة، وقتل النفس بغير حق، وأكل أموال اليتامى، وأنواع الظلم في النفس والمال والعرض، والغش في المعاملات، والخيانة للأمانات، وعقوق الوالدين، وقطيعة الرحم، والشحناء، والتهاجر في غير حق الله سبحانه، وشرب المسكرات وأنواع المخدرات كالقات والدخان، والغيبة والنميمة، والكذب، وشهادة الزور، والدعاوى الباطلة، والأيمان الكاذبة، وحلق اللحى، وتقصيرها، وإطالة الشوارب، والتكبر، وإسبال الملابس، واستماع الأغاني وآلات الملاهي وتبرج النساء، وعدم تسترهن من الرجال، والتشبه بنساء الكفرة في لبس الثياب القصيرة، وغير ذلك مما نهى الله عنه ورسوله ﷺ. وهذه المعاصي التي ذكرنا محرمة في كل زمان ومكان، ولكنها في رمضان أشد تحريماً، وأعظم إثماً لفضل الزمان وحرمته.

فاتقوا الله أيها المسلمون، واحذروا ما نهاكم الله عنه ورسوله، واستقيموا على طاعته في رمضان وغيره، وتواصوا بذلك، وتعاونوا عليه، وتآمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر، لتفوزوا بالكرامة والسعادة والعزة والنجاة في الدنيا والآخرة.

والله المسؤول أن يعيذنا وإياكم وسائر المسلمين من أسباب غضبه وأن يتقبل منا جميعاً صيامنا وقيامنا، وأن يصلح ولاة أمر المسلمين، وأن ينصر بهم دينه ويخذل بهم أعداءه، وأن يوفق الجميع للفقه في الدين والثبات عليه والحكم به والتحاكم إليه في كل شيء إنه على كل شيء قدير.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

❀ ❀ ❀

فضائل الصوم[1]

الحمد لله الذي أنشأ وبرا، وخلق الماء والثرى، وأبدع كل شيء وذرا، لا يغيب عن بصره صغير النمل في الليل إذا سرى، ولا يغرب عن عمله مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ﴿لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ ٱلثَّرَىٰ ۝٦ وَإِن تَجْهَرْ بِٱلْقَوْلِ فَإِنَّهُۥ يَعْلَمُ ٱلسِّرَّ وَأَخْفَى ۝٧ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۝٨﴾ [سورة طه: الآيات ٦ ـ ٨].

خلق آدم فابتلاه ثم اجتباه فتاب عليه وهدى، وبعث نوحاً فصنع الفلك بأمر الله وجرى، ونجّى الخليل من النار فصار حرها برداً وسلاماً عليه فاعتبروا بما جرى، وآتى موسى تسع آيات فما ادّكر فرعون وما ارعوى، وأيّد عيسى بآيات تبهر الورى، وأنزل الكتاب على محمد فيه البينات والهدى.

أحمده على نعمه التي لا تزال تترى، وأصلي وأسلم على نبيه محمد المبعوث في أم القرى، صلى الله عليه وعلى صاحبه في الغار أبي بكر بلا مرا، وعلى عمر الملهم في رأيه فهو بنور الله يرى، وعلى عثمان زوج ابنتيه ما كان حديثاً يفترى، وعلى ابن عمه عليّ بحر العلوم وأسد الثرى، وعلى بقية آله وأصحابه الذين انتشر فضلهم في الورى وسلم تسليما.

إخواني: لقد أظلنا شهر كريم، وموسم عظيم، يعظم الله فيه الأجر ويجزل المواهب، ويفتح أبواب الخير فيه لكل راغب، شهر الخيرات والبركات، شهر المنح والهبات: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥].

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر كتابه مجالس شهر رمضان (ص ١٤ وما بعدها).

شهر محفوف بالرحمة والمغفرة والعتق من النار، أوله رحمة وأوسطه مغفرة، وآخره عتق من النار.

اشتهرتْ بفضله الأخبار، وتواترت فيه الآثار:

ففِي «الصحيحين»: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين**»(١).

وإنما تفتح أبواب الجنة في هذا الشهر لكثرة الأعمال الصالحة وترغيباً للعاملين، وتغلق أبواب النار لقلة المعاصي من أهل الإيمان وتصفد الشياطين فَتغل فلا يخلصون إلى ما يخلصون إليه في غيره.

وروى «الإمام أحمد» عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**أعطيت أمتي خمس خصال في رمضان لم تعطهن أمة من الأمم قبلها: خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك، وتستغفر لهم الملائكة حتى يفطروا، ويزين الله كل يوم جنته ويقول: يوشك عبادي الصالحون أن يلقوا عنهم المؤونة والأذى ويصيروا إليك، وتصفد فيه مردة الشياطين؛ فلا يخلصون إلى ما كانوا يخلصون إليه في غيره، ويغفر لهم في آخر ليلة. قيل يا رسول الله أهي ليلة القدر، قال لا، ولكن العامل إنما يوفى أجره، إذا قضى عمله**»(٢).

إخواني: هذه الخصال الخمس ادخرها الله لكم وخصكم بها من بين سائر الأمم ومنّ بها عليكم ليتمم بها عليكم النعم، وكم لله عليكم من نعم وفضائل: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [سورة آل عمران: الآية، ١١٠].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٨٩٩)، ومسلم في صحيحه (١٠٧٠)، (١).
بالمهملة المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة، أي: شدت بالأصفاد، وهي الأغلال، وهو بمعنى «سلسلت» فتح الباري (٤/ ١١٤).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٢٩٢)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٤٠) وقال: «رواه أحمد في المسند والبزار، وفيه هشام بن زياد أبو المقدام، وهو ضعيف».

الخصلة الأولى: أن خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.

والخلوف: بضم الخاء أو فتحها، تغير رائحة الفم عند خلو المعدة من الطعام، وهي رائحة مستكرهة عند الناس لكنها عند الله أطيب من رائحة المسك؛ لأنها ناشئة عن عبادة الله وطاعته وكل ما نشأ عن عبادته وطاعته فهو محبوب عنده سبحانه يعوض عنه صاحبه ما هو خير وأفضل وأطيب.

ألا ترون إلى الشهيد الذي قتل في سبيل الله يريد أن تكون كلمة الله هي العليا يأتي يوم القيامة وجرحه يثعب دماً لونه لون الدم وريحه ريح المسك؟[1].

وفي الحج: يباهي الله الملائكة بأهل الموقف، فيقول سبحانه: «**أنظروا إلى عبادي هؤلاء جاؤوني شعثاً غبراً**» رواه «أحمد» و «ابن حبان» في «صحيحه»[2].

وإنما كان الشعث محبوباً إلى الله في هذا الموطن؛ ناشىء عن طاعة الله باجتناب محظورات الإحرام وترك الترفه.

الخصلة الثانية: إن الملائكة تستغفر لهم حتى يفطروا والملائكة عباد مكرمون عند الله لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون فهم جديرون بأن يستجيب الله دعاءهم للصائمين حيث أذن لهم به وإنما أذن الله لهم بالإستغفار للصائمين من هذه الأمة تنويهاً بشأنهم ورفعة لذكرهم وبياناً لفضيلة صومهم.

والإستغفار: طلب المغفرة وهي ستر الذنوب في الدنيا والآخرة والتجاوز عنها وهي من أعلى المطالب وأسمى الغايات فكل بني آدم خطاؤون مسرفون على أنفسهم مضطرون إلى مغفرة الله عزّ وجلّ.

الخصلة الثالثة: أن الله يزين كل يوم جنته ويقول: «يوشك عبادي الصالحون أن يلقوا عنهم المؤونة والأذى ويصيروا إليك».

---

(١) انظر صحيح البخاري برقم (٢٨٠٣) وصحيح مسلم برقم (١٨٧٦) (١٠٥).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٣٠٥)، وابن حبان في صحيحه (٣٨٥٢) وابن خزيمة في «صحيحه (٢٨٣٩)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٦٥).

فيزين تعالى جنته كل يوم تهيئة لعباده الصالحين وترغيباً لهم في الوصول إليها ويقول سبحانه: «يوشك عبادي الصالحون أن يلقوا عنهم المؤونة والأذى».

يعني مؤونة الدنيا وتعبها وأذاها ويشمروا إلى الأعمال الصالحة التي فيها سعادتهم في الدنيا والآخرة والوصول إلى دار السلام والكرامة.

الخصلة الرابعة: أن مردة الشياطين يصفدون بالسلاسل والأغلال فلا يصلون إلى ما يريدون من عباد الله الصالحين من الإضلال عن الحق والتثبيط عن الخير.

وهذا من معونة الله لهم؛ أن حبس عنهم عدوهم الذي يدعو حزبه ليكونوا من أصحاب السعير.

ولذلك تجد عند الصالحين من الرغبة في الخير والعزوف عن الشر في هذا الشهر أكثر من غيره.

الخصلة الخامسة: أن الله يغفر لأمة محمد ﷺ في آخر ليلة من هذا الشهر إذا قاموا بما ينبغي أن يقوموا به في هذا الشهر المبارك من الصيَّام والقيام تفضلاً منه سبحانه بتوفية أجورهم عند انتهاء أعمالهم فإن العالم يوفى أجره عند انتهاء عمله.

وقد تفضل سبحانه على عباده بهذا الأجر من وجوه ثلاثة:

الأول: أنه شرع لهم من الأعمال الصالحة ما يكون سبباً لمغفرة ذنوبهم ورفعة درجاتهم.

ولولا أنه شرع ذلك ما كان لهم أن يتعبدوا لله بها؛ إذ العبادة لا تؤخذ إلا من وحي الله إلى رسله؛ ولذلك أنكر الله على من يشرعون من دونه وجعل ذلك نوعاً من الشرك.

فقال سبحانه: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ﴾ [سورة الشورى: الآية، ٢١].

الوجه الثاني: أنه وفقهم للعمل الصالح وقد تركه كثير من الناس ولولا معونة الله لهم وتوفيقه ما قاموا به فلله الفضل والمنّة بذلك.

﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٧﴾﴾ [سورة الحجرات: الآية، ١٧].

الوجه الثالث: أنه تفضل بالأجر الكثير الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة فالفضل من الله بالعمل والثواب عليه والحمد لله رب العالمين.

ومن فضائل الصوم في رمضان: أنه سبب لمغفرة الذنوب وتكفير السيئات:

ففي «الصحيحين» عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه**»(١).

يعني: إيماناً بالله ورضاً بفرضية الصوم عليه واحتساباً لثوابه وأجره لم يكن كارهاً لفرضه ولا شاكاً في ثوابه وأجره، فإن الله يغفر له ما تقدم من ذنبه.

وفي «صحيح مسلم» عن أبي هريرة أيضاً أن النبي ﷺ قال: «**الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان، مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر**»(٢).

ومن فضائل الصوم: أن ثوابه لا يتقيد بعدد معين بل يعطى الصائم أجره بغير حساب:

ففي «الصحيحين» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**قال الله تعالى: كل عمل ابن آدم له إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به، والصيام جنة فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إني صائم، والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من**

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٨)، ومسلم في صحيحه (٧٦٠) (١٧٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٣٣)، (١٦).

ريح المسك، للصائم فرحتان يفرحهما، إذا أفطر فرح بفطره، وإذا لقي ربه فرح بصومه»(1).

وفي رواية «لمسلم»: **«كل عمل ابن آدم له يضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، قال الله تعالى: إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به يدع شهوته وطعامه من أجلي»**(2).

وهذا الحديث الجليل يدل على فضيلة الصوم من وجوه عديدة:

الأول: أن الله اختص لنفسه الصوم من بين سائر الأعمال، وذلك لشرفه عنده ومحبته له وظهور الإخلاص له سبحانه فيه؛ لأنه سر بين العبد وبين ربه لا يطلع عليه إلا الله؛ فإن الصائم يكون في الموضع الخالي من الناس متمكناً من تناول ما حرم الله عليه بالصيام فلا يتناوله؛ لأنه يعلم أن له ربّاً يطلع عليه في خلوته وقد حرم عليه ذلك فيتركه لله خوفاً من عقابه ورغبةً في ثوابه.

فمن أجل ذلك شكر الله له هذا الإخلاص واختص صيامه لنفسه من بين سائر أعماله؛ ولهذا قال: «يدع شهوته وطعامه من أجلي».

وتظهر فائدة هذا الاختصاص يوم القيامة، كما قال سفيان بن عيينة رحمه الله: «إذا كان يوم القيامة يحاسب الله عبده ويؤدي ما عليه من المظالم من سائر عمله حتى إذا لم يبق إلا الصوم يتحمل الله عنه ما بقي من المظالم ويدخله الجنة بالصوم».

الثاني: أن الله قال في الصوم: «وأنا أجزي به» فأضاف الجزاء إلى نفسه الكريمة؛ لأن الأعمال الصالحة يضاعف أجرها بالعدد، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة أما الصوم فإن الله أضاف الجزاء عليه إلى نفسه من غير اعتبار عدد وهو سبحانه أكرم الأكرمين وأجود الأجودين، والعطية بقدر معطيها فيكون أجر الصائم عظيمًا كثيراً بلا حساب.

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٠٤)، ومسلم في صحيحه (١١٥١) (١٦٣).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه (١١٥١) (١٦٤).

والصيام: صبر على طاعة الله، وصبر عن محارم الله، وصبر على أقدار الله المؤلمة من الجوع والعطش وضعف البدن والنفس.

فقد اجتمعت فيه أنواع الصبر الثلاثة وتحقق أن يكون الصائم من الصابرين، وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [سورة الزمر: الآية، ١٠].

الثالث: أن الصوم جنة أي وقاية وستر يقي الصائم من اللغو والرفث ولذلك قال: «فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب».

ويقيه أيضاً من النار، ولذلك روى «الإمام أحمد» بإسناد حسن عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**الصيام جنة يستجن بها العبد من النار**»[(١)].

الرابع: أن خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك؛ لأنها من آثار الصيام فكانت طيبة عند الله سبحانه ومحبوبةً له، وهذا دليل على عظيم شأن الصيام عند الله حتى إن الشيء المكروه المستخبث عند الناس يكون محبوباً عند الله وطيباً لكونه نشأ عن طاعته بالصيام.

الخامس: أن للصائم فرحتين: فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه.

أما فرحه عند فطره: فيفرح بما أنعم الله عليه من القيام بعبادة الصيام الذي هو من أفضل الأعمال الصالحة.

وكم أناس حرموه فلم يصوموا، ويفرح بما أباح الله له من الطعام والشراب والنكاح الذي كان محرماً عليه حال الصوم.

وأما فرحه عند لقاء ربه: فيفرح بصومه حين يجد جزاءه عند الله تعالى موفراً كاملاً في وقت هو أحوج ما يكون إليه حين يقال: أين الصائمون ليدخلوا الجنة من باب الريان الذي لا يدخله أحد غيرهم.

وفي هذا الحديث: إرشاد للصائم إذا سابه أحد أو قاتله أن لا يقابله بالمثل

---

(١) رواه أحمد في المسند (٣/٣٩٦) وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد (٣/ ١٨٠)، والمنذري في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٩) إسناده حسن.

لئلا يزداد السباب والقتال وأن لا يضعف أمامه بالسكوت بل يخبره بأنه صائم، إشارة إلى أنه لن يقابله بالمثل احتراماً للصوم لا عجزاً عن الأخذ بالثأر وحينئذٍ ينقطع السباب والقتال: ﴿ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة فصلت: الآية، ٣٤، ٣٥].

ومن فضائل الصوم: أنه يشفع لصاحبه يوم القيامة:

فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة، يقول الصيام: أي رب منعته الطعام والشهوة فشفعني فيه ويقول القرآن: منعته النوم بالليل فشفعني فيه قال: فيشفعان**» رواه أحمد[١].

إخواني: فضائل الصوم لا تدرك حتى يقوم الصائم بآدابه فاجتهدوا في إتقان صيامكم وحفظ حدوده، وتوبوا إلى ربكم من تقصيركم في ذلك.

اللهم احفظ صيامنا واجعله شافعاً لنا واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.



(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ١٧٤)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله تعالى.

حكم صيام رمضان[1]

الحمد لله الذي لا مانع لما وهب، ولا معطي لما سلب، طاعته للعاملين أفضل مكتسب، وتقواه للمتقين أعلى نسب، هيأ قلوب أوليائه للإيمان وكتب، وسهل لهم في جانبه طاعته كل نصب، فلم يجدوا في سبيل خدمته أدنى تعب، وقدر الشقاء على الأشقياء حين زاغوا فوقعوا في العطب، أعرضوا عنه وكفروا فأصلاهم ناراً ذات لهب، أحمده على ما منحنا من فضله ووهب.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له هزم الأحزاب وغلب، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي اصطفاه الله وانتخب.

صلى الله عليه وعلى صاحب أبي بكر الفائق في الفضائل والرتب، وعلى عمر الذي مرّ الشيطان منه وهرب، وعلى عثمان ذي النورين التقي النقي الحسب، وعلى عليّ صهره وابن عمه في النسب، وعلى بقية أصحابه الذين اكتسبوا في الدين أعلى فخر ومكتسب، وعلى التابعين لهم بإحسان ما أشرق النجم وغرب، وسلم تسليماً.

إخواني: إن صيام رمضان أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجالس شهر رمضان (ص ٣٤ وما بعدها).

﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَـٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٣ ـ ١٨٥].

وقال النبي ﷺ: «**بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان**» متفق عليه[(١)].

و «المسلم»: «**وصوم رمضان، وحج البيت**»[(٢)].

وأجمع المسلمون على فرضية صوم رمضان إجماعاً قطعيّاً معلوماً بالضرورة من دين الإسلام.

فمن أنكر وجوبه فقد كفر فليستتاب، فإن تاب وأقر بوجوبه وإلا قتل كافراً مرتداً عن الإسلام لا يغسل، ولا يكفن، ولا يصلى عليه، ولا يدعى له بالرحمة ولا يدفن في مقابر المسلمين وإنما يحفر له بعيداً في مكان ويدفن لئلا يؤذي الناس برائحته ويتأذى أهله بمشاهدته.

فرض صيام رمضان في السنة الثانية من الهجرة فصام رسول الله ﷺ تسع سنين.

وكان فرض الصيام على مرحلتين:

المرحلة الأولى: التخيير بين الصيام والإطعام مع تفضيل الصيام عليه.

المرحلة الثانية: تعيين الصيام بدون تخيير.

ففي «الصحيحين» عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: «لما نزلت:

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٨)، ومسلم في صحيحه (١٦) (٢١).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٦) (٢٢).

﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٤]، كان من أراد أن يفطر ويفتدي (يعني فعل) حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها»[(١)].

يعني بها: قوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥]»، فأوجب الله الصيام عيناً بدون تخيير.

ولا يجب الصوم حتى يثبت دخول الشهر، فلا يصوم قبل دخول الشهر؛ لقول النبي ﷺ: «**لا يتقدمن أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين إلا أن يكون رجل كان يصوم صومه فليصم ذلك اليوم**» رواه البخاري[(٢)].

ويحكم بدخول شهر رمضان بواحد من أمرين:

الأول: رؤية هلاله:

لقوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥].

وقول النبي ﷺ: «**إذ رأيتم الهلال فصوموا**» متفق عليه[(٣)].

ولا يشترط أن يراه كل واحد بنفسه بل إذا رآه من يثبت بشهادته دخول الشهر وجب الصوم على الجميع.

ويشترط لقبول الشهادة بالرؤية أن يكون الشاهد بالغاً عاقلاً مسلماً موثوقاً بخبره لأمانته وبصره.

فأما الصغير: فلا يثبت الشهر بشهادته؛ لأنه لا يوثق به.

وأولى منه: المجنون.

والكافر: لا يثبت الشهر بشهادته أيضاً.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٥٠٧)، ومسلم في صحيحه (١١٤٥)، (١٤٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩١٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٠٦)، ومسلم في صحيحه (١٠٨٠)، (٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: إني رأيت الهلال يعني رمضان، فقال: «**أتشهد أن لا إله إلا الله**»؟ قال: نعم، قال: «**أتشهد أن محمداً رسول الله**»؟ قال: نعم. قال: «**يا بلال أذن في الناس فليصوموا غداً**» أخرجه «الخمسة» إلا «أحمد»[1].

ومن لا يوثق بخبره بكونه معروفاً بالكذب أو بالتسرع أو كان ضعيف البصر بحيث لا يمكن أن يراه، فلا يثبت الشهر بشهادته للشك في صدقه أو رجحان كذبه.

ويثبت دخول شهر رمضان خاصة بشهادة رجل لقول ابن عمر رضي الله عنهما: «تراءى الناس الهلال فأخبرت النبي ﷺ أني رأيته فصام وأمر الناس بصيامه» رواه «أبو داود» و «الحاكم» وقال: على شرط مسلم[2].

ومن رآه متيقناً رؤيته: وجب عليه إخبار ولاة الأمور بذلك.

وكذلك من رأى هلال شوال وذي الحجة؛ لأنه يترتب على ذلك واجب الصوم والفطر والحج، و «ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب».

وإن رآه وحده في مكان بعيد لا يمكنه إخبار ولاة الأمور: فإنه يصوم ويسعى في إيصال الخبر إلى ولاة الأمور بقدر ما يستطيع.

وإذا أعلن ثبوت الشهر من قبل الحكومة بـ «الراديو» أو غيره وجب العلم بذلك في دخول الشهر وخروجه في رمضان أو غيره؛ لأن إعلانه من قبل الحكومة حجة شرعية يجب العمل بها.

ولذلك أمر النبي ﷺ بلالاً أن يؤذن في الناس معلناً ثبوت الشهر

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٢٣٤٠)، والترمذي في سننه (٦١٩)، والنسائي في سننه (٤/ ١٣١، ١٣٢)، وابن ماجه في سننه (١٦٥٢).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (٢٣٤٢)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٢٣) قال: «صحيح على شرط مسلم في صحيحه» ووافقه الذهبي وقال العلامة الألباني في «الإرواء» (٤/ ١٦) وهو كما قالا.

ليصوموا[1]، حين ثبت عنده ﷺ دخوله وجعل ذلك الإعلام ملزماً لهم بالصيام.

وإذا ثبت دخول الشهر ثبوتاً شرعياً فلا عبرة بمنازل القمر؛ لأن النبي ﷺ علق الحكم برؤية الهلال لا بمنازله فقال ﷺ: «**إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا**» متفق عليه[2].

وقال ﷺ: «**إن شهد شاهدان مسلمان فصوموا وأفطروا**» رواه أحمد[3].

الأمر الثاني مما يحكم فيه بدخول الشهر: إكمال الشهر السابق قبله ثلاثين يوماً.

لأن الشهر القمري لا يمكن أن يزيد على ثلاثين يوماً ولا ينقص عن تسعة وعشرين يوماً، وربما يتوالى شهران أو ثلاثة إلى أربعة ثلاثين يوماً أو شهران أو ثلاثة إلى أربعة تسعة وعشرين يوماً لكن الغالب شهر أو شهران كاملة والثالث ناقص.

فمتى تم الشهر السابق ثلاثين يوماً: حكم شرعاً بدخول الشهر الذي يليه وإن لم ير الهلال.

لقول النبي ﷺ: «**صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غمي عليكم الشهر فعدوا ثلاثين**» رواه مسلم[4].

ورواه البخاري بلفظ: «**فإن غبي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين**»[5].

وفي «صحيح ابن خزيمة» من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره ثم يصوم لرؤية رمضان فإن غم

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ٣٢١)، والنسائي في سننه (١/ ٣٠٠، ٣٠١) بإسناد صحيح كما قال العلامة الألباني في «الإرواء» (٤/ ١٧).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٨١) (١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٠٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عليه عد ثلاثين يوماً ثم صام» وأخرجه أيضاً «أبو داود» و «الدارقطني» وصححه[1].

وبهذه الأحاديث تبين: أنه لا يصام رمضان قبل رؤية هلاله فإن لم ير الهلال أكمل شعبان ثلاثين يوماً ولا يصام يوم الثلاثين منه سواء كانت الليلة صحوًا أم غيماً.

لقول عمار بن ياسر رضي الله عنه: «من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم ﷺ» رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وذكره البخاري تعليقاً[2].

اللهم وفقنا لاتباع الهدى وجنبنا أسباب الهلاك والشقاء واجعل شهرنا هذا لنا شهر خير وبركة وأعنا فيه على طاعتك وجنبنا طرق معصيتك، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين برحمتك يا أرحم الراحمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.



(١) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/٢٠٣)، وأبو داود في سننه (٢٣٢٥).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (٢٣٣٤)، والترمذي في سننه (٦٨٦) وقال: «حسن صحيح» والنسائي في سننه (٤/١٥٣)، وعلقه البخاري في صحيحه (٤/١١٩ ـ فتح).

أقسام الناس في الصيام[1]

الحمد لله الذي أتقن بحكمته ما فطر وبنى، وشرع الشرائع رحمة وحكمة وطريقاً وسننا، وأمرنا بطاعته لا لحاجته بل لنا، يغفر الذنوب لكل من تاب إلى ربه ودنا، ويجزل العطايا لمن كان محسنا ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ [سورة العنكبوت: الآية، ٦٩] أحمده على فضائله سرّاً وعلنا.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة أرجوا بها الفوز بدار النعيم والهنا، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي رفعه فوق السموات فدنا.

صلى الله عليه وعلى صاحبه أبي بكر القائم بالعبادة راضياً بالعنا، الذي شرفه الله بقوله: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ وعلى عمر المجد في ظهور الإسلام فما ضعف ولا ونى، وعلى عثمان الذي رضي بالقدر وقد حل الفناء بالفنا، وعلى عليّ القريب في النسب وقد نال المنى، وعلى سائر آله وأصحابه الكرام الأمناء، وسلم تسليماً.

إخواني: فقد سبق أن فرض الصيام كان في أول الأمر على مرحلتين ثم استقرت أحكام الصيام.

فكان الناس فيها أقساماً عشرة:

القسم الأول: المسلم البالغ العاقل المقيم القادر السالم من الموانع:

فيجب عليه صوم رمضان أداء في وقته لدلالة الكتاب والسنّة والإجماع على ذلك.

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجالس شهر رمضان (ص ٧٠ وما بعدها).

قال الله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥].

وقال النبي ﷺ: «**إذا رأيتم الهلال فصوموا**» متفق عليه(١).

وأجمع المسلمون على: وجوب الصيام أداء على من وضحنا.

فأما الكافر: فلا يجب عليه الصيام ولا يصح منه؛ لأنه ليس أهلاً للعبادة.

فإذا أسلم في أثناء شهر رمضان: لم يلزمه قضاء الأيام الماضية.

لقوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِن يَنتَهُوا۟ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ﴾ [سورة الأنفال: الآية ٣٨].

وإن أسلم في أثناء يوم منه: لزمه إمساك بقية اليوم؛ لأنه صار من أهل الوجوب حين وقت وجوب الإمساك.

القسم الثاني: الصغير:

فلا يجب عليه الصيام حتى يبلغ.

لقول النبي ﷺ: «**رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يكبر، وعن المجنون حتى يفيق**» رواه أحمد وأبو داود والنسائي، وصححه الحاكم(٢).

لكن يأمره وليه بالصوم إذا أطاقه تمريناً له على الطاعة ليألفها بعد بلوغه اقتداءً بالسلف الصالح رضي الله عنهم.

فقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يصومون أولادهم وهم صغار ويذهبون إلى المسجد فيجعلون لهم اللعبة من العهن.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦/ ١٠٠، ١٠٤)، وأبو داود في سننه (٤٣٩٨)، والنسائي في سننه (٦/ ١٥٦).

يعني: الصوف أو نحوه، فإذا بكوا من فقد الطعام أعطوهم اللعبة يتلهون بها.

وكثير من الأولياء اليوم يغفلون عن هذا الأمر ولا يأمرون أولادهم بالصيام، بل إن بعضهم يمنع أولاده من الصيام مع رغبتهم فيه، يزعم أن ذلك رحمة بهم.

والحقيقة: أن رحمتهم هي القيام بواجب تربيتهم على شعائر الإسلام وتعاليمه القيمة، فمن منعهم من ذلك أو فرط فيه كان ظالماً لهم ولنفسه أيضاً.

نعم إن صاموا فرأى عليهم ضرراً بالصيام: فلا حرج عليه في منعهم منه حينئذٍ.

ويحصل بلوغ الذكر بواحد من أمور ثلاثةٍ:

أحدها: إنزال المني باحتلام أو غيره.

لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [سورة النور: الآية ٥٩].

وقوله ﷺ: «**غسل الجمعة واجب على كل محتلم**» متفق عليه[١].

الثاني: نبات شعر العانة وهو الشعر الخشن ينبت حول القبل.

لقول عطية القرظي رضي الله عنه: «عرضنا على النبي ﷺ يوم قريظة فمن كان محتلماً أو أنبت عانته قتل، ومن لا، ترك» رواه أحمد والنسائي وهو صحيح[٢].

الثالث: بلوغ تمام خمس عشرة سنة.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٨٧٩)، ومسلم في صحيحه برقم (٨٤٦)، (٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ٣٤١، ٥/ ٣٧٢)، والنسائي في سننه (٦/ ١٥٥)، بإسناد صحيح.

لقول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «عرضت على النبي ﷺ يوم أُحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني، يعني: للقتال».

زاد البيهقي وابن حبان في «صحيحه» بسند صحيح: «ولم يرني بلغت وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني». زاد البيهقي وابن حبان في صحيحه: بسند صحيح: «ورآني بلغت» رواه «الجماعة»[1].

قال نافع: «فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته الحديث فقال: «إن هذا الحد بين الصغير والكبير، وكتب لعماله أن يفرضوا (يعني من العطاء) لمن بلغ خمس عشرة سنة» رواه البخاري[2].

ويحصل بلوغ الأنثى بما يحصل به بلوغ الذكر وزيادة أمر رابع وهو: «الحيض»:

فمتى حاضت الأنثى: فقد بلغت، فيجري عليها قلم التكليف وإن لم تبلغ عشر سنين.

وإذا حصل البلوغ أثناء نهار رمضان: فإن كان من بلغ صائماً أتم صومه ولا شيء عليه، وإن كان مفطراً لزمه إمساك بقية يومه؛ لأنه صار من أهل الوجوب ولا يلزمه قضاؤه؛ لأنه لم يكن من أهل الوجوب حين وجوب الإمساك.

القسم الثالث: المجنون وهو فاقد العقل:

فلا يجب عليه الصيام، لما سبق من قول النبي ﷺ: «**رفع القلم عن ثلاثة...**» الحديث[3].

ولا يصح منه الصيام؛ لأنه ليس له عقل يعقل به العبادة وينويها.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٦٦٤)، (٤٠٩٧)، ومسلم في صحيحه (١٨٦٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٦٦٤)، (٤٠٩٧).

(٣) تقدم تخريجه.

والعبادة لا تصح إلا بنية لقول النبي ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىءٍ ما نوى. .**»[1].

فإن كان يجن أحياناً ويفيق أحياناً: لزمه الصيام في حال إفاقته دون حال جنونه، وإن جن في أثناء النهار لم يبطل صومه كما لو أغمي عليه بمرض أو غيره؛ لأنه نوى الصوم وهو عاقل بنية صحيحة ولا دليل على البطلان خصوصاً إذا كان معلوماً أن الجنون يتتابه في ساعات معينة.

وعلى هذا: فلا يلزم قضاء اليوم الذي حصل فيه الجنون.

وإذا أفاق المجنون أثناء نهار رمضان: لزمه إمساك بقية يومه؛ لأنه صار من أهل الوجوب، ولا يلزمه قضاؤه كالصبي إذا بلغ والكافر إذا أسلم.

القسم الرابع: الهرم الذي بلغ الهذيان وسقط تمييزه:

فلا يجب عليه الصيام ولا الإطعام عنه؛ لسقوط التكليف عنه بزوال تمييزه، فأشبه الصبي قبل التمييز.

فإن كان يميز أحياناً ويهذي أحياناً: وجب عليه الصوم في حال تمييزه دون حال هذيانه والصلاة كالصوم لا تلزمه حال هذيانه وتلزمه حال تمييزه.

القسم الخامس: العاجز عن الصيام عجزاً مستمراً لا يرجى زواله:

كالكبير والمريض مرضاً لا يرجى برؤه كصاحب «السرطان» ونحوه، فلا يجب عليه الصيام؛ لأنه لا يستطيعه.

وقد قال الله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن: الآية ١٦].

وقال: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٨٦]. لكن يجب عليه أن يطعم بدل الصيام عن كل يوم مسكيناً؛ لأن الله سبحانه جعل

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٦٨٩)، ومسلم في صحيحه (١٩٠٧)، (١٥٥) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

الإطعام معادلاً للصيام حين كان التخيير بينهما أول ما فرض الصيام، فتعين أن يكون بدلاً عن الصيام عند العجز عنه؛ لأنه معادل له.

ويخير في الطعام بين: أن يفرقه حبّاً على المسكين لكل واحد «مد» من البر ربع الصاع النبوي، ووزنه ـ أي المد ـ «نصف كيلو وعشرة غرامات» بالبر الرزين الجيد.

وبين: أن يصلح طعاماً فيدعو إليه مساكين بقدر الأيام التي عليه.

قال البخاري رحمه الله: «وأما الشيخ الكبير إذا لم يطق الصيام فقد أطعم أنس بعدما كبر عاماً أو عامين كل يوم مسكيناً خبزاً ولحماً وأفطر»[1].

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: في الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً. رواه البخاري[2].

القسم السادس: المسافر إذا لم يقصد بسفره التحيل على الفطر:

فإن قصد ذلك: فالفطر عليه حرام والصيام واجب عليه حينئذٍ.

فإذا لم يقصد التحيل: فهو مخير بين الصيام والفطر سواء طالت مدة سفره أم قصرت، وسواء كان سفره طارئاً لغرض أم مستمراً، كسائقي الطائرات وسيارات الأجرة.

لعموم قوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥].

وفي «الصحيحين» عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كنا نسافر مع النبي ﷺ فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم»[3].

وفي «صحيح مسلم»: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «يرون أن

---

(١) أخرجه صحيح البخاري (٨/ ١٧٩ ـ فتح).

(٢) أخرجه صحيح البخاري برقم (٤٥٠٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٤٧)، ومسلم في صحيحه (١١١٨)، (٩٨).

من وجد قوة فصام فإن ذلك حسن، ويرون أن من وجد ضعفاً فأفطر فإن ذلك حسن»[1].

وفي «سنن أبي داود» عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنه قال: يا رسول الله إني صاحب ظهر أعالجه أسافر عليه وأكريه وإنه ربما صادفني هذا الشهر يعني رمضان وأنا أجد القوة وأنا شاب فأجد بأن الصوم يا رسول الله أهون عليّ من أن أوخره فيكون دينا عليّ، أفأصوم يا رسول الله أعظم لأجري أم أفطر قال: «**أي ذلك شئت يا حمزة**»[2].

فإذا كان صاحب سيارة الأجرة يشق عليه الصوم في رمضان في السفر من أجل الحر مثلاً: فإنه يؤخره إلى وقت يبرد فيه الجو ويتيسر فيه الصيام عليه.

والأفضل للمسافر: فعل الأسهل عليه من الصيام والفطر.

فإن تسويا فالصوم أفضل؛ لأنه أسرع في إبراء ذمته وأنشط له إذا صام مع الناس؛ ولأنه فعل النبي ﷺ.

كما في «صحيح مسلم» عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «خرجنا مع النبي ﷺ في رمضان في حر شديد، حتى إن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر، وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة»[3].

وأفطر ﷺ مراعاة لأصحابه حين بلغه أنهم شق عليهم الصيام:

فعن جابر رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ خرج إلى مكة عام الفتح فصام حتى بلغ كراع الغميم، فصام الناس معه فقيل له: إن الناس قد شق عليهم الصيام، وإنهم ينظرون فيما فعلت، فدعا بقدح من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون إليه» رواه مسلم[4].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١١١٧)، (٩٦).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (٢٤٠٣)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٣٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (١١٢٢)، (١٠٩).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (١١١٤)، (٩١).

وفي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن النبي ﷺ أتى على نهر من السماء والناس صيام في يوم صائف مشاة، ورسول الله ﷺ على بغلة له، فقال: «**إشربوا أيها الناس**»، فأبوا، فقال: «**إني لست مثلكم، إني أيسركم، إني راكب**»، فأبوا، فثنى رسول الله ﷺ فخذه فنزل فشرب وشرب الناس، وما كان يريد أن يشرب ﷺ» رواه أحمد[١].

وإذا كان المسافر يشق عليه الصوم: فإنه يفطر ولا يصوم في السفر.

ففي حديث جابر السابق: «أن النبي ﷺ لما أفطر حين شق الصوم على الناس قيل له: إن بعض الناس قد صام، فقال النبي ﷺ: «**أولئك العصاة، أولئك العصاة**» رواه مسلم[٢].

وفي «الصحيحين» عن جابر أيضاً: أن النبي ﷺ كان في سفر، فرأى زحاماً ورجلاً قد ظلل عليه، فقال: ما هذا؟ قالوا: صائم! فقال: «**ليس من البر الصيام في السفر**»[٣].

وإذا سافر الصائم في أثناء اليوم وشق عليه إكمال صومه جاز له الفطر إذا خرج من بلده؛ لأن النبي ﷺ صام وصام الناس معه حتى بلغ كراع الغميم، فلما بلغه أن الناس قد شق عليهم الصيام أفطر وأفطر الناس معه[٤].

و«كراع الغميم»: جبل أسود في طرف الحرة يمتد إلى الوادي المسمى بالغميم بين عسفان ومر الظهران.

وإذا قدم المسافر إلى بلده في نهار رمضان مفطراً: لم يصح صومه ذلك اليوم؛ لأنه كان مفطراً في أول النهار، والصوم الواجب لا يصح إلا من طلوع الفجر.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/٤٦)، وابن خزيمة في صحيحه (١٩٦٦) بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١١١٤)، (٩٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٤٦)، ومسلم في صحيحه (١١١٥)، (٩٢).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (١١١٤)، (٩١).

ولكن هل يلزمه الإمساك بقية اليوم؟

إختلف العلماء في ذلك.

فقال بعضهم: يجب عليه أن يمسك بقية اليوم إحتراماً للزمن، ويجب عليه القضاء أيضاً لعدم صحة صوم ذلك اليوم.

وهذا المشهور من مذهب أحمد رحمه الله.

وقال بعض العلماء: لا يجب عليه أن يمسك بقية ذلك اليوم؛ لأنه لا يستفيد من هذا الإمساك شيئاً لوجوب القضاء عليه، وحرمة الزمن قد زالت بفطره المباح له أول النهار ظاهراً وباطناً.

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «ومن أكل أول النهار فليأكل آخره».

أي: من حل له الأكل أول النهار بعذر حل له الأكل آخره، وهذا مذهب مالك والشافعي ورواية عن الإمام أحمد.

ولكن لا يعلن أكله لا شربه لخفاء سبب الفطر فيساء به الظن أو يقتدى به.

القسم السابع: المريض الذي يرجى برؤ مرضه:

وله ثلاث حالات:

أحدها: أن لا يشق عليه الصوم ولا يضره، فيجب عليه الصوم لأنه ليس له عذر يبيح الفطر.

الثانية: أن يشق عليه الصوم ولا يضره، فيفطر.

لقوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥].

ويكره له الصوم مع المشقة؛ لأنه خروج عن رخصة الله تعالى وتعذيب لنفسه.

وفي الحديث: «**إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته**»

رواه أحمد و ابن حبان وابن خزيمة في صحيحهما[1].

الحالة الثالثة: أن يضره الصوم فيجب عليه الفطر ولا يجوز له الصوم.

لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [سورة النساء: الآية ٢٩] وقوله: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٩٥].

ولقول النبي ﷺ: «**إن لنفسك عليك حقاً**» رواه البخاري[2].

ومن حقها: أن لا تضرها مع وجود رخصة الله سبحانه.

ولقوله ﷺ: «**لا ضرر ولا ضرار**»[3] أخرجه ابن ماجه والحاكم، قال النووي: «وله طرق يقوي بعضها بعضاً».

وإذا حدث له المرض في أثناء رمضان وهو صائم وشق عليه إتمامه: جاز له الفطر لوجود المبيح للفطر.

وإذا برىء في نهار رمضان وهو مفطر: لم يصح أن يصوم ذلك اليوم؛ لأنه كان مفطراً في أول النهار، والصوم لا يصح إلا من طلوع الفجر.

ولكن هل يلزمه أن يمسك بقية يومه؟

فيه خلاف بين العلماء سبق ذكره في المسافر إذا قدم مفطراً.

وإذا ثبت بالطب أن الصوم يجلب المرض أو يؤخر برؤه جاز له الفطر محافظة على صحته واتقاء للمرض.

فإن كان يرجى زوال هذا الخطر: انتظر حتى يزول ثم يقضي ما أفطر، وإن

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢/١٠٨)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٤٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٩٥٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما بإسناد صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٦٨).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٥/٣٢٦، ٣٢٧)، وابن ماجه في سننه (٢٣٤٠) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه عنه وفي إسناده ضعف إلا أن للحديث شواهد وطرق يرقى بها للصحة، كما قال شيخنا الألباني رحمه الله في «إرواء الغليل» برقم (٨٩٦).

كان لا يرجى زواله فحكمه حكم القسم الخامس يفطر ويطعم عن كل يوم مسكيناً.

القسم الثامن: الحائض:

فيحرم عليها الصيام ولا يصح منها.

لقول النبي ﷺ في النساء: «**ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن**»، قلن وما نقصان عقلنا وديننا يا رسول الله؟ قال: «**أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل**»؟ قلن: بلى. قال: «**فذلك نقصان عقلها، أليس إذا حاضت لم تصلِّ ولم تصم**»؟ قلن: بلى. قال: «**فذلك من نقصان دينها**» متفق عليه[1].

والحيض: دم طبيعي يعتاد المرأة في أيام معلومة.

وإذا ظهر الحيض منها وهي صائمة ولو قبل الغروب بلحظة: بطل صوم يومها ولزمها قضاؤه إلا أن يكون صومها تطوعاً فقضاؤه تطوع لا واجب.

وإذا طهرت من الحيض في أثناء نهار رمضان: لم يصح صومها بقية اليوم لوجود ما ينافي الصيام في حقها في أول النهار.

وهل يلزمها الإمساك بقية اليوم؟

فيه خلاف بين العلماء سبق ذكره في المسافر إذا قدم مفطراً.

وإذا طهرت في الليل في رمضان ولو قبل الفجر بلحظة: وجب عليها الصوم؛ لأنها من أهل الصيام وليس فيها ما يمنعه فوجب عليها الصيام، ويصح صومها حينئذٍ وإن لم تغتسل إلا بعد طلوع الفجر كالجنب إذا صام ولم يغتسل إلا بعد طلوع الفجر فإنه يصح صومه.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٠٣)، ومسلم في صحيحه (١٣٢)، (٧٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

لقول عائشة رضي الله عنها: «كان النبي ﷺ يصبح جنباً من جماع غير احتلام ثم يصوم في رمضان» متفق عليه(١).

والنفساء كالحائض في جميع ما تقدم.

ويجب عليهما القضاء بعدد الأيام التي فاتتهما.

لقوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥].

وسئلت عائشة رضي الله عنها: «ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ قالت: كان يصيبنا ذلك، فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة» متفق عليه(٢).

القسم التاسع: المرأة إذا كانت مرضعاً أو حاملاً وخافت على نفسها أو على الولد من الصوم:

فإنها تفطر لحديث أنس بن مالك الكعبي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة والصوم عن المسافر وعن المرضع والحبلى**» رواه أبو داود والنسائي و الترمذي وابن ماجه(٣).

ويلزمها القضاء بعدد الأيام التي أفطرت حين يتيسر لها ويزول عنها الخوف كالمريض إذا برأ.

القسم العاشر: من احتاج للفطر لدفع ضرورة غيره:

كإنقاذ معصوم من غرق أو حريق أو هدم أو نحو ذلك.

فإذا كان لا يمكنه إنقاذه إلا بالتقوي عليه بالأكل والشرب: جاز له الفطر، بل وجب الفطر حينئذٍ؛ لأن إنقاذ المعصوم من الهلكة واجب، و «ما لا يتم

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٣١)، ومسلم في صحيحه (١١٠٩)، (٧٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٢١) مختصراً، ومسلم في صحيحه (٣٣٥)، (٦٩) واللفظ له.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه برقم (٢٤٠٨)، والنسائي في سننه برقم (٤/ ١٨٠، ١٨١)، والترمذي في سننه برقم (٧١٥)، وابن ماجه في سننه برقم (١٦٦٧).

الواجب إلا به فهو واجب»، ويلزمه قضاء ما أفطره.

ومثل ذلك: من احتاج إلى الفطر للتقوي به على الجهاد في سبيل الله في قتاله العدو فإنه يفطر ويقضي ما أفطر سواء كان ذلك في السفر أو في بلده إذا حضره العدو؛ لأن في ذلك دفاعاً عن المسلمين وإعلاءً لكلمة الله عزّ وجلّ.

وفي «صحيح مسلم» عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «سافرنا مع رسول الله ﷺ إلى مكة ونحن صيام فنزلنا منزلاً فقال رسول الله: «**إنكم قد دنوتم من عدوكم والفطر أقوى لكم**» فكانت رخصة فمنا من صام ومنا من أفطر ثم نزلنا منزلاً آخر فقال رسول الله ﷺ: «**إنكم مصبحو عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا**» وكانت عزمة فأفطرنا[1].

ففي هذا الحديث: إيماءً إلى أن القوة على القتال سبب مستقل غير السفر لأن النبي ﷺ جعل علة الأمر بالفطر القوة على قتال العدو دون السفر، ولذلك لم يأمرهم بالفطر في المنزل الأول.

وكل من جاز له الفطر بسبب مما تقدم؛ فإنه لا ينكر عليه إعلان فطره إذا كان سببه ظاهراً كالمريض والكبير الذي لا يستطيع الصوم.

وأما إن كان سبب فطره خفيّاً كالحائض ومن أنقذ معصوماً من هلكة: فإنه يفطر سرّاً ولا يعلن فطره لئلا يجر التهمة إلى نفسه ولئلا يغتر به الجاهل فيظن أن الفطر جائز بدون عذر.

وكل من لزمه القضاء من الأقسام السابقة: فإنه يقضي بعدد الأيام التي أفطر.

لقوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥].

فإن أفطر جميع الشهر: لزمه جميع أيامه فإن كان الشهر ثلاثين يوماً لزمه ثلاثون يوماً وإن كان تسعة وعشرين يوماً لزمه تسعة وعشرون يوماً فقط.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١١٢٠)، (١٢٠).

والأولى: المبادرة بالقضاء من حين زوال العذر لأنه أسبق إلى الخير وأسرع في إبراء الذمة.

ويجوز تأخيره إلى أن يكون بينه وبين رمضان الثاني بعدد الأيام التي عليه.

لقوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥].

ومن تمام اليسر: جواز تأخير قضائها، فإذا كان عليه عشرة أيام من رمضان جاز تأخيرها إلى أن يكون بينه وبين رمضان الثاني عشرة أيام.

ولا يجوز: تأخير القضاء إلى رمضان الثاني بدون عذر.

لقول عائشة رضي الله عنها: «كان يكون عليّ الصوم من رمضان فما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان» رواه البخاري[١].

ولأن تأخيره إلى رمضان الثاني يوجب أن يتراكم عليه الصوم وربما يعجز عنه أو يموت؛ ولأن الصوم عبادة متكررة فلم يجز تأخير الأولى إلى وقت الثانية كالصلاة.

فإن استمر به العذر حتى مات: فلا شيء عليه؛ لأن الله سبحانه أوجب عليه عدة من أيام أخر ولم يتمكن منها فسقطت عنه كمن مات قبل دخول شهر رمضان لا يلزمه صومه.

فإن تمكن من القضاء ففرط فيه حتى مات: صام وليه عنه جميع الأيام التي تمكن من قضائها؛ لقوله ﷺ: «**من مات وعليه صيام صام عنه وليه**» متفق عليه[٢].

ووليه: وارثه أو قريبه ويجوز أن يصوم عنه جماعة بعدد الأيام التي عليه في يوم واحد.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٥٠)، ومسلم في صحيحه (١١٤٦)، (١٥١).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٥٢)، ومسلم في صحيحه (١١٤٧)، (١٥٣).

قال البخاري: «قال الحسن: إن صام عنه ثلاثون رجلاً يوماً واحداً جاز»[1].

فإن لم يكن له ولي أو كان له ولي لا يريد الصوم عنه: أطعم من تركته عن كل يوم مسكين بعدد الأيام التي تمكن من قضائها لكل مسكين مد بر بالبر الجيد «نصف كيلو وعشرة غرامات».

إخواني: هذه أقسام الناس في أحكام الصيام شرع الله فيها لكل قسم ما يناسب الحال والمقام فاعرفوا حكمة ربكم في هذه الشريعة، واشكروا نعمته عليكم في تسهيله وتيسيره، واسألوه الثبات على هذا الدين إلى الممات.

اللهم اغفر لنا ذنوباً حالت بيننا وبين ذكرك، واعف عن تقصيرنا في طاعتك وشكرك، وأدم علينا لزوم الطريق إليك، وهب لنا نوراً نهتدي به إليك.

اللهم أذقنا حلاوة مناجاتك، وأملك بنا سبيل أهل مرضاتك، اللهم أنقذنا من دركاتنا، وأيقظنا من غفلاتنا، وألهمنا رشدنا وأحسن بكرمك قصدنا.

اللهم احشرنا في زمرة المتقين، وألحقنا بعبادك الصالحين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.



(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ١٩٢ ـ الفتح) معلقاً: وقال الحافظ في «الفتح» (٤/ ١٩٣): «هذا الأثر وصله الدارقطني في كتاب الذبح» ا هـ.

حكم الصيام[1]

الحمد لله مدبر الليالي والأيام، ومصرف الشهور والأعوام، الملك القدوس السلام، المتفرد بالعظمة والبقاء والدوام، المتنزه عن النقائص ومشابهة الأنام، يرى ما في داخل العروق وبواطن العظام، ويسمع خفي الصوت ولطيف الكلام، إله رحيم كثير الإنعام، ورب قدير شديد الانتقام، قدر الأمور فأجراها على أحسن نظام، وشرع الشرائع فأحكمها أيّما إحكام، بقدرته تهبّ الرياح ويسير الغمام، وبحكمته ورحمته تتعاقب الليالي والأيام، أحمده على جليل الصفات وجميل الإنعام، وأشكره شكر من طلب المزيد ورام.

وأشهد أن لا إله إلا الله الذي لا تحيط به العقول والأوهام، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أفضل الأنام.

صلى الله عليه وسلم وعلى صاحبه أبي بكر السابق إلى الإسلام وعلى عمر الذي إذا رآه الشيطان هام، وعلى عثمان الذي جهز بماله جيش العسرة وقام، وعلى علي البحر الخضم والأسد الضرغام، وعلى سائر آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان على الدوام، وسلم تسليماً.

عباد الله: أعلموا رحمكم الله أن الله سبحانه له الحكم التام والحكمة فيما خلقه وفيما شرعه، فهو الحكيم في خلقه وفي شرعه، لم يخلق عباده لعباً، ولم يتركهم سدى، ولم يشرع لهم الشرائع عبثاً، بل خلقهم لأمرٍ عظيم، وهيأهم

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجالس شهر رمضان (ص ١٠٢ وما بعدها).

لخطب جسيم، وبين لهم الصراط المستقيم، وشرع لهم الشرائع يزداد بها إيمانهم وتكتمل بها عبادتهم، فما من عبادة شرعها الله لعباده إلا لحكمة بالغة، علمها من علمها وجهلها من جهلها.

وليس جهلنا بحكمة شيء من العبادات دليلاً على أنه لا حكمة لها، بل هو دليل على عجزنا وقصورنا عن إدراك حكمة الله سبحانه: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [سورة الإسراء: الآية ٨٥].

وقد شرع الله العبادات ونظم المعاملات إبتلاءً وامتحاناً لعباده ليتبين بذلك من كان عابداً لمولاه ممن كان عابداً لهواه.

فمن تقبل هذه الشرائع وتلك النظم بصدر منشرح، ونفس مطمئنة، فهو عابد لمولاه، راضٍ بشريعته، مقدم لطاعة ربه على هوى نفسه.

ومن كان لا يقبل من العبادات، ولا يتبع من النظم إلا ما ناسب رغبته، ووافق مراده فهو عابد لهواه، ساخط لشريعة الله، معرض عن طاعة ربه، جعل هواه متبوعاً لا تابعاً، وأراد أن يكون شرع الله تابعاً لرغبته مع قصور علمه وقلة حكمته.

﴿وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلۡحَقُّ أَهۡوَآءَهُمۡ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهِنَّۚ بَلۡ أَتَيۡنَٰهُم بِذِكۡرِهِمۡ فَهُمۡ عَن ذِكۡرِهِم مُّعۡرِضُونَ ٧١﴾ [سورة المؤمنون: الآية ٧١].

ومن حكمة الله سبحانه: أن جعل العبادات متنوعة ليتمحص القبول والرضى: ﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [سورة آل عمران: الآية، ١٤١].

فإن من الناس من قد يرضى بنوع من العبادات ويلتزم به، ويسخط نوعاً آخر ويفرط فيه.

فجعل الله من العبادات ما يتعلق بعمل البدن: كالصلاة.

ومنها: ما يتعلق ببذل المال المحبوب إلى النفس: كالزكاة.

ومنها: ما يتعلق بعمل البدن وبذل المال جميعاً: كالحج والجهاد.

ومنها: ما يتعلق بكف النفس عن محبوباتها ومشتهياتها: كالصيام.

فإذا قام العبد بهذه العبادات المتنوعة وأكملها على الوجه المطلوب منه دون سخط أو تفريط فتعب وعمل وبذل ما كان محبوباً إليه وكف عما تشتهيه نفسه طاعة لربه وامتثالاً لأمره ورضاً بشرعه كان ذلك دليلاً على كمال عبوديته وتمام انقياده ومحبته لربه وتعظيمه له فتحقق فيه وصف العبودية لله رب العالمين.

إذا تبين ذلك: فإن للصيام حكماً كثيرة استوجبت أن يكون فريضة من فرائض الإسلام وركناً من أركانه.

فمن حكم الصيام: أنه عبادة لله تعالى يتقرب العبد فيها إلى ربه بترك محبوباته ومشتهياته من طعام وشراب ونكاح فيظهر بذلك صدق إيمانه وكمال عبوديته لله وقوة محبته له ورجائه ما عنده، فإن الإنسان لا يترك محبوباً له إلا لما هو أعظم عنده منه ولما علم المؤمن أن رضا الله في الصيام بترك شهواته المجبول على محبتها قدم رضا مولاه على هواه فتركها أشد ما يكون شوقاً إليها لأن لذته وراحة نفسه في ترك ذلك لله عزّ وجلّ، ولذلك كان كثير من المؤمنين لو ضرب أو حبس على أن يفطر يوماً من رمضان بدون عذر لم يفطر وهذه الحكمة من أبلغ حكم الصيام وأعظمها.

ومن حكم الصيام: أنه سبب للتقوى.

كما قال سبحانه وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٣].

فإن الصائم مأمور بفعل الطاعات واجتناب المعاصي.

كما قال النبي ﷺ: «**من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه**» رواه البخاري[1].

وإذا كان الصائم متلبساً بالصيام فإنه كلما هم بمعصية تذكر أنه صائم فامتنع عنها.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٩٠٣).

ولهذا أمر النبي ﷺ الصائم أن يقول لمن سابه أو شاتمه: «**إني أمرؤ صائم**» تنبيهاً له على أن الصائم مأمور بالإمساك عن السب والشتم، وتذكيراً لنفسه بأنه متلبس بالصيام فيمتنع عن المقابلة بالسب والشتم.

ومن حكم الصيام: أن القلب يتخلى للفكر والذكر؛ لأن تناول الشهوات يستوجب الغفلة وربما يقسي القلب ويعمي عن الحق.

ولذلك أرشد النبي ﷺ إلى التخفيف من الطعام والشراب، فقال: «**ما ملأ ابن دم وعاء شرّاً من بطنه، بحسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه**» رواه أحمد والنسائي وابن ماجه[1].

وفي «صحيح مسلم أن حنظلة الأسيدي ـ وكان من كتاب رسول الله ﷺ قال للنبي ﷺ: نافق حنظلة! فقال رسول الله ﷺ: «**وما ذاك**»؟ قال: يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كأنا رأي عين فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات فنسينا كثيراً..»[2].

وقال أبو سليمان الداراني: «إن النفس إذا جاعت وعطشت صفا القلب ورق وإذا شبعت عمي القلب».

ومن حكم الصيام: أن الغني يعرف به قدر نعمة الله عليه بالغنى حيث أنعم الله تعالى عليه بالطعام والشراب والنكاح وقد حرمها كثيراً من الخلق فيحمد الله على هذه النعمة، ويشكره على هذا التيسير ويذكر بذلك أخاه الفقير الذي ربما يبيت طاوياً جائعاً فيجود عليه بالصدقة يكسو بها عورته ويسد بها جوعته.

ولذلك «كان النبي ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن»[3].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٣٢)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (٨/ ٥٠٩)، والترمذي في سننه برقم(٢٣٨٠)، وابن ماجه في سننه (٣٣٤٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٧٥٠)، (١٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٦)، ومسلم في صحيحه (٢٣٠٨)، (٥٠).

ومن حكم الصيام: التمرن على ضبط النفس، والسيطرة عليها والقوة على الإمساك بزمامها حتى يتمكن من التحكم فيها ويقودها إلى ما فيه خيرها وسعادتها، فإن النفس أمارة بالسوء إلا ما رحم ربي، فإذا أطلق المرء لنفسه عنانها أوقعته في المهالك وإذا ملك أمرها وسيطر عليها تمكن من قيادتها إلى أعلى المراتب وأسنى المطالب.

ومن حكم الصيام: كسر النفس والحد من كبريائها حتى تخضع للحق وتلين للخلق، فإن الشبع، والري، ومباشرة النساء، يحمل كل منها على الأشر، والبطر، والعلو، والتكبر على الخلق، وعن الحق، وذلك أن النفس عند احتياجها لهذه الأمور تشتغل بتحصيلها، فإذا تمكنت منها؛ رأت أنها ظفرت بمطلوبها فيحصل لها من الفرح المذموم والبطر ما يكون سبباً لهلاكها، والمعصوم من عصمه الله تعالى.

ومن حكم الصيام: أن مجاري الدم تضيق بسبب الجوع والعطش فتضيق مجاري الشيطان من البدن.

فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم. كما ثبت ذلك في الصحيحين عن رسول الله ﷺ[١].

فتسكن بالصيام وساوس الشيطان، وتنكسر سورة الشهوة والغضب؛ لذلك جعل النبي ﷺ يقول: «**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**» متفق عليه[٢].

ومن حكم الصيام ما يترتب عليه من الفوائد الصحية التي تحصل بتقليل الطعام وإراحة جهاز الهضم لمدة معينة وترسب بعض الرطوبات والفضلات الضارة بالجسم وغير ذلك.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢١٣٨)، ومسلم في صحيحه (٢١٧٥)، (٢٤) من رواية صفية بنت حيي.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠٦٦)، ومسلم في صحيحه (١٤٠٠)، (١).

فما أعظم حكمة الله وأبلغها وما أنفع شرائعه للخلق وأصلحها.

اللهم فقهنا في دنيك وألهمنا معرفة أسرار شريعتك، وأصلح لنا شؤون ديننا ودنيانا، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين برحمتك يا أرحم الراحمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



آداب الصيام[1]

الحمد لله الذي أرشد الخلق إلى أكمل الآداب، وفتح لهم من خزائن رحمته وجوده كل باب، أنار بصائر المؤمنين فأدركوا الحقائق وطلبوا الثواب، وأعمى بصائر المعرضين عن طاعته فصار بينهم وبين نوره حجاب، هدى أولئك بفضله ورحمته، وأضل الآخرين بعدله وحكمته، إن في ذلك لذكرى لأولي الألباب.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك العزيز الوهاب وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المبعوث بأجل العبادات وأكمل الآداب.

صلى الله عليه وعلى جميع الآل والأصحاب، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم المآب، وسلم تسليماً.

إخواني: اعلموا أن للصيام آداباً كثيرة لا يتم إلا بها ولا يكمل إلا بالقيام بها.

وهي على قسمين:

١ ـ آداب واجبة، لا بد للصائم من مراعاتها والمحافظة عليها.

٢ ـ وآداب مستحبة، ينبغي أن يراعيها ويحافظ عليها.

فمن الآداب الواجبة: أن يقوم الصائم بما أوجب الله عليه من العبادات القولية والفعلية.

ومن أهمها: **الصلاة المفروضة**: التي هي آكد أركان الإسلام بعد الشهادتين

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخلة فسيح الجنة، انظر مجالس شهر رمضان (ص ١١١ وما بعدها).

فتجب مراعاتها بالمحافظة عليها، والقيام بأركانها وواجباتها وشروطها، فيؤديها في وقتها مع الجماعة في المساجد، فإن ذلك من التقوى التي من أجلها شرع الصيام وفرض على الأمة وإضاعة الصلاة منافٍ للتقوى وموجب للعقوبة.

قال الله تعالى: ﴿۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ وَلَا يُظۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا ﴿٦٠﴾﴾ [سورة مريم: الآية ٥٩، ٦٠].

ومن الصائمين من يتهاون بصلاة الجماعة مع وجوبها عليه وقد أمر الله بها في كتابه.

فقال: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ فَأَقَمۡتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلۡتَقُمۡ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُم مَّعَكَ وَلۡيَأۡخُذُوٓاْ أَسۡلِحَتَهُمۡۖ فَإِذَا سَجَدُواْ﴾ [سورة النساء: الآية ١٠٢].

يعني: أتموا صلاتهم.

﴿فَلۡيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمۡ وَلۡتَأۡتِ طَآئِفَةٌ أُخۡرَىٰ لَمۡ يُصَلُّواْ فَلۡيُصَلُّواْ مَعَكَ وَلۡيَأۡخُذُواْ حِذۡرَهُمۡ وَأَسۡلِحَتَهُمۡۗ﴾ [سورة النساء: الآية ١٠٢].

فأمر الله بالصلاة مع الجماعة في حال القتال والخوف، ففي حال الطمأنينة والأمن أولى.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رجلاً أعمى قال: يا رسول الله ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فرخص له، فلما ولى دعاه، وقال: «**هل تسمع النداء بالصلاة**»؟ قال: نعم، قال: «**فأجب**» رواه مسلم[1].

فلم يرخص له النبي ﷺ في ترك الجماعة مع أنه رجل أعمى وليس له قائد، وتارك الجماعة مع إضاعته الواجب قد حرم نفسه خيراً كثيراً بمضاعفة الحسنات، فإن صلاة الجماعة مضاعفة.

كما في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما «أن النبي ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٦٥٣)، (٥٥).

قال: «**صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة**»[1].

وفوت المصالح الاجتماعية التي تحصل للمسلمين باجتماعهم على الصلاة من غرس المحبة والألفة وتعليم الجاهل ومساعدة المحتاج وغير ذلك.

وبترك الجماعة يعرض نفسه للعقوبة ومشابهة المنافقين.

ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه النبي ﷺ قال: «**أثقل الصلوات على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيها لأتوهما ولو حبوًا، ولقد هممت أن آمر رجلاً فيصلي بالناس ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار**»[2].

وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «من سره أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن، فإن الله شرع لنبيكم سنن الهدى وإنهن من سنن الهدى، قال: ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف»[3].

ومن الصائمين من يتجاوز بالأمر، فينام عن الصلاة في وقتها وهذا من أعظم المنكرات وأشد الإضاعة للصلوات.

حتى قال كثير من العلماء: «إن من أخر الصلاة عن وقتها بدون عذر شرعي لم تقبل وإن صلى مائة مرة».

لقول النبي ﷺ: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**» رواه مسلم[4].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٤٥)، ومسلم في صحيحه (٦٥٠)، (٢٤٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٥٧)، ومسلم في صحيحه (٦٥١)، (٢٥٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٦٥٤)، (٢٥٧).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (١٧١٨)، (١٨) وعلقه البخاري بهذا اللفظ (٤/ ٣٥٥ ـ فتح).
والحديث عند البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم في صحيحه (١٧١٨)، (١٧) بلفظ: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد».

والصلاة بعد وقتها ليس عليها أمر النبي ﷺ فتكون مردودة غير مقبولة.

ومن الآداب الواجبة: أن يجتنب الصائم جميع ما حرم الله ورسوله من الأقوال والأفعال.

فيجتنب الكذب: وهو الإخبار بخلاف الواقع، وأعظمه الكذب على الله ورسوله كأن ينسب إلى الله أو إلى رسوله تحليل حرام أو تحريم حلال.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١٧﴾﴾ [سورة النحل: الآية ١١٦، ١١٧] وفي الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وغيره أن النبي ﷺ قال: «**من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار**»[١].

وحذر النبي ﷺ من الكذب فقال: «**إياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور وإن الفجور يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً**» متفق عليه[٢].

ويجتنب الغيبة: وهي ذكرك أخاك بما يكره في غيبته، سواء ذكرته بما يكره في خلقته كالأعرج والأعور والأعمى على سبيل العيب والذم، أو بما يكره في خلقه كالأحمق والسفيه والفاسق ونحوه، وسواء كان فيه ما تقول أم لم يكن.

لأن النبي ﷺ سئل عن الغيبة فقال: «**هي ذكرك أخاك با يكره**»، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «**إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته**» رواه مسلم[٣].

ولقد نهى الله عن الغيبة في القرآن وشبهها بأبشع صورة شبهها بالرجل يأكل لحم أخيه ميتاً.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٠٧) ومسلم في صحيحه برقم (٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٠٩٤)، ومسلم في صحيحه (٢٦٠٧)، (١٠٥) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٥٨٩)، (٧٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فقال تعالى: ﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [سورة الحجرات: الآية، ١٢].

وأخبر النبي ﷺ: «أنه مر ليلة المعراج بقوم لهم أظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم وصدورهم فقال: «**من هؤلاء يا جبريل**» قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم. رواه أبو داود[(١)].

ويجتنب النميمة: وهي نقل كلام شخص في شخص إليه ليفسد بينهما، وهي من كبائر الذنوب.

قال فيها رسول الله ﷺ: «**لا يدخل الجنة نمام**» متفق عليه[(٢)].

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما؛ «أن النبي ﷺ مر بقبرين فقال: «**إنهما ليعذبان في كبير** (أي في أمر شاق عليها) **أما أحدهما فكان لا يستنزه من البول، وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة**»[(٣)].

والنميمة: فساد للفرد والمجتمع وتفريق بين المسلمين، وإلقاء للعداوة بينهم، ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ ۝﴾ [سورة القلم: الآية ١٠، ١١]، فمن نم إليك؛ نم فيك فاحذره.

ويجتنب الغش في جميع المعاملات من بيع، وإجارة، وصناعة، ورهن، وغيرها، وفي جميع المناصحات والمشورات، فإن الغش من كبائر الذنوب.

وقد تبرأ النبي ﷺ من فاعله فقال ﷺ: «**من غشنا فليس منا**»[(٤)]. وفي لفظ: «**من غش فليس مني**» رواه مسلم[(٥)].

والغش خديعة وخيانة وضياع للأمانة وفقد للثقة بين الناس، وكل كسب من

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٤٨٧٨)، وأحمد في المسند (٣/ ٢٢٤).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٠٥٦)، ومسلم في صحيحه (١٠٥)، (١٦٨).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٧٨)، ومسلم في صحيحه (٢٩٢)، (١١١).
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (١٠١)، (١٦٤) من حديث أبي هريرة.
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٢)، (١٦٤) من حديث أبي هريرة.

الغش فإنه كسب خبيث حرام لا يزيد صاحبه إلا بعداً من الله.

ويجتنب المعازف: وهي آلات اللهو بجميع أنواعها كالعود والربابة، والقانون، والكمنجة، والبيانو، والكمان، وغيرها فإن هذه حرام وتزداد تحريماً وإثماً إذا اقترنت بالغناء بأصوات جميلة وأغاني مثيرة.

قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ۝٦﴾ [سورة لقمان: الآية ٦].

صح عن ابن مسعود أنه سئل عن هذه الآية فقال: «والله الذي لا إله غيره هو الغناء»[١].

وصح أيضاً عن ابن عباس وابن عمر وذكره ابن كثير عن جابر وعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد.

وقال الحسن: «نزلت هذه الآية في الغناء والمزامير».

وقد حذر النبي ﷺ من المعازف وقرنها بالزنا فقال ﷺ: «**ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر و المعازف**» رواه البخاري[٢].

فالحر: الفرج والمراد به الزنا ومعنى يستحلون: أي يفعلونها فعل المستحل لها بدون مبالاة، وقد وقع هذا في زمننا فكان من الناس من يستعمل هذه المعازف أو يستمعها كأنها شيء حلال.

وهذا مما نجح فيه أعداء الإسلام بكيدهم للمسلمين حتى صدوهم عن ذكر الله ومهام دينهم ودنياهم وأصبح كثير منهم يستمعون إلى ذلك أكثر مما يستمعون إلى قراءة القرآن والأحاديث وكلام أهل العلم المتضمن لبيان أحكام الشريعة وحكمها.

فاحذروا أيها المسلمون نواقض الصوم ونواقصه، وصونوه عن قول الزور والعمل به.

---

(١) أخرجه ابن جرير في التفسير (٢١/ ٦٢)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٤١١) بإسناد حسن.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٥٩٠) من حديث أبي مالك الأشعري.

قال النبي ﷺ: «**من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه**»[1].

وقال جابر رضي الله عنه: «إذا صمت فليصم سمعك وبصرك ولسانك عن الكذب والمحارم، ودع عنك أذى الجار.

القسم الثاني من آداب الصوم: هي الآداب المستحبة.

فمنها: السحور: وهو الأكل في آخر الليل، سمي بذلك؛ لأنه يقع في السحر، فقد أمر النبي ﷺ به فقال: «**تسحروا فإن في السحور بركة**» متفق عليه[2].

وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر**»[3].

وأثنى ﷺ على سحور التمر فقال: «**نعم سحور المؤمن التمر**» رواه أبو داود[4].

وقال ﷺ: «**السحور كله بركة فلا تدعوه ولو أن يجرع أحدكم جرعة من ماء، فإن الله وملائكته يصلون على المتسحرين**». رواه أحمد وقال المنذري: إسناده قوي[5].

وينبغي للمتسحر أن ينوي بسحوره امتثال أمر النبي ﷺ، والاقتداء بفعله، ليكون سحوره عبادة، وأن ينوي به التقوى على الصيام ليكون له به أجر.

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٢٣)، ومسلم في صحيحه (١٠٩٥)، (٤٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٩٦)، (٤٦).

(٤) أخرجه أبو داود في سننه (٢٣٤٥)، وابن حبان في صحيحه (٣٤٧٥) وإسناده صحيح.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ١٢، ٤٤) من حديث أبي سعيد الخدري، وحسنه العلامة الألباني في «صحيح الترغيب» (١٦٠٢).

والسنة تأخير السحور ما لم يخش طلوع الفجر لأنه فعل النبي ﷺ.

فعن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه «أن نبي الله ﷺ وزيد بن ثابت تسحرا فلما فرغا من سحورهما قام نبي الله ﷺ إلى الصلاة فصلى، قلنا لأنس: كم كان بين فراغهما من سحورهما ودخولهما في الصلاة؟ قال: قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية. رواه البخاري[1].

وعن عائشة رضي الله عنها: «أن بلالاً كان يأذن بليل، فقال النبي ﷺ: **«كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر»** رواه البخاري[2].

وتأخير السحور: أرفق بالصائم وأسلم من النوم عن صلاة الفجر وللصائم أن يأكل ويشرب ولو بعد السحور ونية الصيام حتى يتيقن طلوع الفجر.

لقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٧].

ويحكم بطلوع الفجر إما بمشاهدته في الأفق، أو بخبر موثوق به بأذان أو غيره، فإذا طلع الفجر: أمسك، وينوي بقلبه ولا يتلفظ بالنية؛ لأن التلفظ بها بدعة.

ومن آداب الصيام المستحبة تعجيل الفطور إذا تحقق غروب الشمس بمشاهدتها أو غلب على ظنه الغروب بخبر موثوق به بأذان أو غيره.

فعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **«لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر»** متفق عليه[3].

وقال ﷺ فيما يرويه عن ربه عزّ وجلّ: **«إن أحب عبادي إليّ أعجلهم فطراً»** رواه أحمد والترمذي[4].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٣٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩١٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٥٧)، ومسلم في صحيحه (١٠٩٨)، (٤).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٣٢٩)، والترمذي في سننه (٧٠٠)، (٧٠١).

والسنّة أن يفطر على رطب فإن عدم فتمر، فإن عدم فماء.

لقول أنس رضي الله عنه: «كان النبي ﷺ يفطر قبل أن يصلي على رطبات فإن لم تكن رطبات فتمرات، فإن لم تكن تمرات حسا حسوات من ماء» رواه أحمد وأبو داود والترمذي[1].

فإن لم يجد رطباً ولا تمراً ولا ماء: أفطر على ما تيسر من طعام أو شراب حلال فإن لم يجد شيئاً نوى الإفطار بقلبه.

ولا يمص إصبعه أو يجمع ريقه ويبلعه كما يفعل بعض العوام!!.

وينبغي أن يدعو عند فطره بما أحب.

ففي سنن ابن ماجه عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن للصائم عند فطره دعوة ما ترد**» قال في الزوائد: إسناده صحيح[2].

وروى أبو داود عن معاذ بن زهرة مرسلاً مرفوعاً: «كان إذا أفطر يقول: اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت»[3].

وله من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ كان إذا أفطر يقول: ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله»[4].

ومن آداب الصيام المستحبة: كثرة القراءة والذكر والدعاء والصلاة والصدقة.

وفي الحديث: «ذاكر الله في رمضان مغفور له»[5].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ١٦٤)، وأبو داود في سننه (٢٣٥٦)، والترمذي عي سننه برقم (٦٩٦).
(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه (١٧٥٣).
(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٢٣٥٨).
(٤) أخرجه أبو داود في سننه (٢٣٥٧).
(٥) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١٤٣) وقال: «رواه الطبراني في الأوسط وفيه هلال ابن عبد الرحمن وهو ضعيف».

وفي صحيح ابن خزيمة وابن حبان: أن النبي ﷺ قال: «**ثلاثة لا ترد دعوتهم، الصائم حتى يفطر، والإمام العادل، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام وتفتح لها أبواب السماء ويقول الرب: وعزتي وجلالي لأنصرنك ولو بعد حين**» ورواه أحمد والترمذي[1].

وفي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسة القرآن، فلرسول الله ﷺ حين يلقاه جبريل أجود بالخير من الريح المرسلة»[2].

وكان جوده ﷺ يجمع أنواع الجود كلها من بذل العلم والنفس والمال لله عزّ وجلّ في إظهار دينه وهداية عباده وإيصال النفع إليهم بكل طريق من تعليم جاهلهم وقضاء حوائجهم وإطعام جائعهم، وكان جوده يتضاعف في رمضان لشرف وقته ومضاعفة أجره وإعانة العابدين فيه على عبادتهم والجمع بين الصيام وإطعام الطعام وهما من أسباب دخول الجنة.

وفي «صحيح مسلم» عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**من أصبح منكم اليوم صائماً**»؟ فقال أبو بكر: أنا، قال: «**فمن تبع منكم اليوم جنازة**»؟ قال أبو بكر: أنا، قال: «**فمن أطعم منكم اليوم مسكيناً**»؟ قال أبو بكر: أنا، قال: «**فمن عاد منكم اليوم مريضاً**»؟ قال أبو بكر: أنا. قال النبي ﷺ: «**ما اجتمعن في امرىء إلا دخل الجنة**»[3].

ومن آداب الصيام المستحبة: أن يستحضر الصائم قدر نعمة الله عليه بالصيام: حيث وفقه له ويسره عليه حتى أتم يومه وأكمل شهره، فإن كثيراً من الناس حرموا الصيام إما بموتهم قبل بلوغه أو بعجزهم عنه أو بضلالهم وإعراضهم عن القيام به.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٠٥٢)، والترمذي في سننه (٣٥٩٨).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٢٨)، (٨٧).

فليحمد الصائم ربه على نعمة الصيام التي هي سبب لمغفرة الذنوب وتكفير السيئات ورفعة الدرجات في دار النعيم بجوار الرب الكريم.

إخواني: تأدبوا بآداب الصيام، وتخلوا عن أسباب الغضب والانتقام، وتحلوا بأوصاف السلف الكرام، فإنه لن يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها من الطاعة واجتناب الآثام.

قال ابن رجب رحمه الله: «الصائمون على طبقتين:

إحداهما: من ترك طعامه وشرابه وشهوته لله تعالى يرجو عنده عوض ذلك في الجنة، فهذا قد تاجر مع الله وعامله، والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً، ولا يخيب معه من عامله، بل يربح أعظم الربح.

قال رسول الله ﷺ لرجل: «**إنك لن تدع شيئاً إتقاء الله إلا آتاك الله خيراً منه**» خرجه الإمام أحمد[1] فهذا الصائم يعطى في الجنة ما شاء الله من طعام وشراب ونساء.

قال الله تعالى: ﴿كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ هَنِيٓـًٔۢا بِمَآ أَسْلَفْتُمْ فِى ٱلْأَيَّامِ ٱلْخَالِيَةِ ﴿٢٤﴾﴾ [سورة الحاقة: الآية ٢٤].

قال مجاهد وغيره: «نزلت في الصائمين»...

وفي حديث عبد الرحمن بن سمرة الذي رآه النبي ﷺ في منامه قال: «**ورأيت رجلاً من أمتي يلهث عطشاً كلما دنا من حوض منع وطرد فجاءه صيام رمضان فسقاه وأرواه**» خرجه الطبراني وغيره[2].

يا قوم: ألا خاطب في هذا الشهر إلى الرحمن؟.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٧٩)، والبيهقي في سننه (٥/ ٢٣٥)، وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٩٦) وقال: «رواه كله أحمد في المسند بأسانيد ورجالها رجال الصحيح».

(٢) قطعة من حديث طويل ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٧٩) وقال: «رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما: سليمان بن أحمد الواسطي، وفي الآخر: خالد بن عبد الرحمن المخزومي، وكلاهما ضعيف» اهـ.

ألا راغب فيما أعد الله للطائعين في الجنان؟.

من يرد ملك الجنان فليدع عنه التواني
وليقم في ظلمة الليـ ـل إلى نور القرآن
وليصل صوماً بصوم إن هذا العيش فانِ
إنما العيش جوار الله في دار الأمان

الطبقة الثانية من الصائمين: من يصوم في الدنيا عما سوى الله فيحفظ الرأس وما حوى، والبطن وما وعى، ويذكر الموت والبلى، ويريد الآخرة فيترك زينة الدنيا، فهذا عيد فطره يوم لقاء ربه وفرحه برؤيته.

أهل الخصوص من الصوام صومهم صون اللسان عن البهتان والكذب
والعارفون وأهل الأنس صومهم صون القلوب عن الأغيار والحجب

العارفون لا يسليهم عن رؤية مولاهم قصر، ولا يرويهم دون مشاهدته نهر، همهم أجل من ذلك.

من صام بأمر الله عن شهواته في الدنيا أدركها غداً في الجنة، ومن صام عما سوى الله فعيده يوم لقائه: ﴿مَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ ٱللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ لَآتٍۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ۝٥﴾ [سورة العنكبوت: الآية ٥].

يا معشر التائبين صوموا اليوم عن شهوات الهوى لتدركوا عيد الفطر يوم اللقاء..».

اللهم جمل بواطننا بالإخلاص لك، وحسن أعمالنا باتباع رسولك والتأدب بآدابه.

اللهم أيقظنا من الغفلات، ونجنا من الدركات، وكفر عنا الذنوب والسيئات، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين الأحياء منهم والأموات، برحمتك يا أرحم الراحمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.



فضل صيام رمضان وقيامه مع بيان أحكام مهمة قد تخفى على بعض الناس[1]

من عبد العزيز بن عبد الله بن باز إلى من يراه من المسلمين، سلك الله بي وبهم سبيل أهل الإيمان، ووفقني وإياهم للفقه في السنة والقرآن. آمين.

سلامٌ عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد:

فهذه نصيحة موجزة تتعلق بفضل صيام شهر رمضان وقيامه، وفضل المسابقة فيه بالأعمال الصالحة، مع بيان أحكام مهمة قد تخفى على بعض الناس.

ثبت عن رسول الله ﷺ أنه كان يبشر أصحابه بمجيء شهر رمضان، ويخبرهم عليه الصلاة والسلام أنه شهر تفتح فيه أبواب الرحمة وأبواب الجنة وتغلق فيه أبواب جهنم وتغل فيه الشياطين، ويقول ﷺ: «**إذا كانت أول ليلة من رمضان فتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب، وغلقت أبواب جهنم فلم يفتح منها باب، وصفدت الشياطين، وينادي مناد: يا باغي الخير أقبل ويا باغي الشر أقصر، ولله عتقاء من النار وذلك كل ليلة**»[2] ويقول عليه الصلاة والسلام: «**جاءكم شهر رمضان شهر بركة يغشاكم الله فيه فينزل الرحمة ويحط الخطايا ويستجيب الدعاء، ينظر الله إلى تنافسكم فيه فيباهي بكم ملائكته فأروا الله من**

---

(١) لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجموع فتاوى ومقالات منوعة لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز (١٥/ ١١ وما بعدها).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الصوم/باب ما جاء في فضل شهر رمضان برقم (٦٨٢)، وابن ماجه في سننه كتاب الصيام/باب ما جاء في فضل شهر رمضان رقم (١٦٤٢).

أنفسكم خيراً فإن الشقي من حرم فيه رحمة الله»[1] ويقول عليه الصلاة والسلام: **«من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»**[2] ويقول عليه الصلاة والسلام: **«يقول الله عز وجل: كل عمل ابن آدم له الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به، ترك شهوته وطعامه وشرابه من أجلي. للصائم فرحتان فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربه، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»**[3]. والأحاديث في فضل صيام رمضان وقيامه وفضل جنس الصوم كثيرة.

فينبغي للمؤمن أن ينتهز هذه الفرصة وهي ما مَنَّ الله به عليه من إدراك شهر رمضان فيسارع إلى الطاعات، ويحذر السيئات، ويجتهد في أداء ما افترض الله عليه ولا سيما الصلوات الخمس، فإنها عمود الإسلام وهي أعظم الفرائض بعد الشهادتين. فالواجب على كل مسلم ومسلمة المحافظة عليها وأداؤها في أوقاتها بخشوع وطمأنينة.

ومن أهم واجباتها في حق الرجال؛ أداؤها في الجماعة في بيوت الله التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه كما قال عز وجل: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة البقرة: الآية، ٤٣]، وقال تعالى: ﴿حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٣٨]، وقال عز وجل: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾﴾ [سورة المؤمنون: الأيتان، ١، ٢] إلى أن قال عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١﴾﴾ [سورة المؤمنون:

---

(١) عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣: ١٤٢) إلى الطبراني في الكبير.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب صلاة التراويح/باب فضل ليلة القدر برقم (٢٠١٤)، ومسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها/باب الترغيب في قيام رمضان برقم (٧٦٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصوم/باب هل يقول إني صائم برقم (١٩٠٤)، ومسلم في صحيحه كتاب الصيام/باب فضل الصيام برقم (١١٥١).

الآيات، ٩ ـ ١١] وقال النبي ﷺ: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**»[1].

وأهم الفرائض بعد الصلاة أداء الزكاة كما قال عز وجل: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [سورة البينة: الآية ٥]، وقال تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ۝٥٦﴾ [سورة النور: الآية، ٥٦]. وقد دَلَّ كتاب الله العظيم وسنة رسوله الكريم على أن من لم يؤد زكاة ماله يعذب به يوم القيامة.

وأهم الأمور بعد الصلاة والزكاة صيام رمضان، وهو أحد أركان الإسلام الخمسة المذكورة في قول النبي ﷺ: «**بُنِيَ الإسلام على خمس؛ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت**»[2]، ويجب على المسلم أن يصون صيامه وقيامه عما حرم الله عليه من الأقوال والأعمال؛ لأن المقصود بالصيام هو طاعة الله سبحانه، وتعظيم حرماته، وجهاد النفس على مخالفة هواها في طاعة مولاها، وتعويدها الصبر عما حرم الله، وليس المقصود مجرد ترك الطعام والشرب وسائر المفطرات، ولهذا صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**الصيام جُنَّة فإذا كان يوم صوم أحدكم، فلا يرفث ولا يصخب، فإن سابَّه أحد أو قاتله فليقل إني صائم**»[3]، وصح عنه ﷺ أنه قال: «**من لم يَدَعْ قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه**»[4].

فعلم بهذه النصوص وغيرها أن الواجب على الصائم الحذر من كل ما حَرَّم

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٢٢٤٢٨)، والترمذي في سننه كتاب الإيمان/باب ما جاء في ترك الصلاة برقم (٢٦٢١)، وابن ماجه في سننه كتاب إقامة الصلاة/باب ما جاء فيمن ترك الصلاة برقم (١٠٧٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان/باب بني الإسلام على خمس برقم (٨)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان/باب أركان الإسلام برقم (١٦).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصوم/باب هل يقول إني صائم إذا شتم برقم (١٩٠٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصوم/باب من لم يدع قول الزور برقم (١٩٠٣).

الله عليه والمحافظة على كل ما أوجب الله عليه، وبذلك يرجى له المغفرة والعتق من النار وقبول الصيام والقيام.

وهناك أمور قد تخفى على بعض الناس:

منها: أن الواجب على المسلم أن يصوم إيماناً واحتساباً لا رياء ولا سمعة ولا تقليداً للناس أو متابعة لأهله أو أهل بلده، بل الواجب عليه أن يكون الحامل له على الصوم هو إيمانه بأن الله قد فرض عليه ذلك، واحتسابه الأجر عند ربه في ذلك، وهكذا قيام رمضان يجب أن يفعله المسلم إيماناً واحتساباً لا لسبب آخر، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «**من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه**»[١].

ومن الأمور التي قد يخفى حكمها على بعض الناس: ما قد يعرض للصائم من جراح أو رعاف أو قيء أو ذهاب الماء أو البنزين إلى حلقه بغير اختياره، فكل هذه الأمور لا تفسد الصوم، لكن من تعمد القيء فسد صومه لقول النبي ﷺ: «**من ذرعه القيء فلا قضاء عليه، ومن استقاء فعليه القضاء**»[٢].

ومن ذلك: ما قد يعرض للصائم من تأخير غسل الجنابة إلى طلوع الفجر، وما يعرض لبعض النساء من تأخر غسل الحيض أو النفاس إلى طلوع الفجر، إذا رأت الطهر قبل الفجر، فإنه يلزمها الصوم، ولا مانع من تأخير الغسل إلى ما بعد طلوع الفجر، ولكن ليس لها تأخيره إلى طلوع الشمس؛ بل يجب عليها أن تغتسل وتصلي الفجر قبل طلوع الشمس، وهكذا الجنب ليس له تأخير الغسل إلى ما بعد طلوع الشمس؛ بل يجب عليه أن يغتسل ويصلي الفجر قبل طلوع الشمس، ويجب على الرجل المبادرة بذلك حتى يدرك صلاة الفجر مع الجماعة.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٠١٤) ومسلم في صحيحه برقم (٧٦٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (١٠٠٨٥)، وابن ماجه في سننه كتاب الصيام/ باب ما جاء في الصائم يقيء برقم (١٦٧٦) واللفظ له.

ومن الأمور التي لا تفسد الصوم: تحليل الدم، وضرب الإبر، غير التي يقصد بها التغذية، لكن تأخير ذلك إلى الليل أولى وأحوط إذا تيسر ذلك؛ لقول النبي ﷺ: «**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**»[1]، وقوله عليه الصلاة والسلام: «**من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه**»[2].

ومن الأمور التي يخفى حكمها على بعض الناس: عدم الاطمئنان في الصلاة سواء كانت فريضة أو نافلة، وقد دلت الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ على أن الاطمئنان ركن من أركان الصلاة لا تصح الصلاة بدونه، وهو الركود في الصلاة والخشوع فيها وعدم العجلة حتى يرجع كل فقار إلى مكانه. وكثير من الناس يصلي في رمضان صلاة التراويح صلاة لا يعقلها ولا يطمئن فيها بل ينقرها نقراً، وهذه الصلاة على هذا الوجه باطلة، وصاحبها آثم غير مأجور.

ومن الأمور التي قد يخفى حكمها على بعض الناس: ظن بعضهم أن التراويح لا يجوز نقصها عن عشرين ركعة، وظن بعضهم أنه لا يجوز أن يزاد فيها على إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة، وهذا كله ظن في غير محله بل هو خطأ مخالف للأدلة.

وقد دلت الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ على أن صلاة الليل موسع فيها فليس فيها حد محدود لا تجوز مخالفته، بل ثبت عنه ﷺ أنه كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة، وربما صلى ثلاث عشرة ركعة، وربما صلى أقل من ذلك في رمضان وفي غيره. ولما سئل ﷺ عن صلاة الليل قال: «**مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى**»[3] متفق على صحته.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (١١٦٨٩)، والبخاري معلقاً في (كتاب البيوع) باب تفسير الشبهات، والنسائي في سننه كتاب الأشربة/باب الحث على ترك الشبهات برقم (٥٧١١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان باب فضل من استبرأ لدينه برقم (٥٢)، ومسلم في صحيحه كتاب المساقاة/ باب أخذ الحلال وترك الشبهات برقم (١٥٩٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجمعة/باب ما جاء في الوتر برقم (٩٩١)، ومسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب/ صلاة الليل مثنى مثنى برقم (٧٤٩).

ولم يحدد ركعات معينة لا في رمضان ولا في غيره، ولهذا صلى الصحابة رضي الله عنهم في عهد عمر رضي الله عنه في بعض الأحيان ثلاثاً وعشرين ركعة، وفي بعضها إحدى عشرة ركعة، كل ذلك ثبت عن عمر رضي الله عنه وعن الصحابة في عهده. وكان بعض السلف يصلي في رمضان ستاً وثلاثين ركعة ويوتر بثلاث، وبعضهم يصلي إحدى وأربعين، ذكر ذلك عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره من أهل العلم، كما ذكر رحمة الله عليه أن الأمر في ذلك واسع، وذكر أيضاً أن الأفضل لمن أطال القراءة والركوع والسجود أن يقلل العدد، ومن خفف القراءة والركوع والسجود زاد في العدد، هذا معنى كلامه رحمه الله.

ومن تأمل سنته ﷺ علم أن الأفضل في هذا كله هو صلاة إحدى عشرة ركعة، أو ثلاث عشرة ركعة، في رمضان وغيره؛ لكون ذلك هو الموافق لفعل النبي ﷺ في غالب أحواله، ولأنه أرفق بالمصلين وأقرب إلى الخشوع والطمأنينة ومن زاد فلا حرج ولا كراهية كما سبق.

والأفضل لمن صلى مع الإمام في قيام رمضان أن لا ينصرف إلا مع الإمام؛ لقول النبي ﷺ: «**إن الرجل إذا قام مع الإمام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلة**»[1].

ويشرع لجميع المسلمين الاجتهاد في أنواع العبادة في هذا الشهر الكريم من صلاة النافلة، وقراءة القرآن بالتدبر والتعقل والإكثار من التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير والاستغفار والدعوات الشرعية، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعوة إلى الله عز وجل، ومواساة الفقراء والمساكين، والاجتهاد في بر الوالدين، وصلة الرحم، وإكرام الجار، وعيادة المريض، وغير ذلك من أنواع الخير؛ لقوله ﷺ في الحديث السابق: «**ينظر الله إلى تنافسكم فيه فيباهي بكم ملائكته فأروا الله من أنفسكم خيراً، فإن الشقي من حرم فيه رحمة الله**»، ولما

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٢٠٩١٠)، والترمذي في سننه كتاب الصوم/ باب ما جاء في قيام شهر رمضان برقم (٨٠٦).

روي عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «**من تقرب فيه بخصلة من خصال الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه، ومن أدى فيه فريضة كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه**»[(١)]، ولقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح: «**عمرة في رمضان تعدل حجة. أو قال: حجة معي**»[(٢)].

والأحاديث والآثار الدالة على شرعية المسابقة والمنافسة في أنواع الخير في هذا الشهر الكريم كثيرة.

والله المسؤول أن يوفقنا وسائر المسلمين لكل ما فيه رضاه، وأن يتقبل صيامنا وقيامنا، ويصلح أحوالنا ويعيذنا جميعاً من مضلات الفتن، كما نسأله سبحانه أن يصلح قادة المسلمين، ويجمع كلمتهم على الحق إنه ولي ذلك والقادر عليه، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.



---

(١) أخرجه ابن خزيمة مختصراً في صحيحه (٣/ ١٩١) برقم (١٨٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج/باب حج النساء برقم (١٨٦٣)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج/باب فضل العمرة في رمضان برقم (١٢٥٦).

مفطرات الصوم(١)

الحمد لله المطلع على ظاهر الأمر ومكنونه، العالم بسرّ العبد وجهره وظنونه، المتفرد بإنشاء العالم وإبداع فنونه، المدبر لكل منهم في حركته وسكونه، أحسن كل شيء خلق، وفتق الأسماع وشق الحدق، وأحصى عدد ما في الشجر من ورق، في أعواده وغصونه مد الأرض ووضعها، وأوسع السماء ورفعها، وستر النجوم وأطلعها، في حندس الليل ودجونه أنزل القطر وبلاً رذاذاً، فأنقذ به البذر من اليبس إنقاذاً ﴿هَٰذَا خَلْقُ ٱللَّهِ فَأَرُونِى مَاذَا خَلَقَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ﴾ [سورة لقمان: الآية، ١١] أحمده على جوده وإحسانه.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له في ألوهيته وسلطانه، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المؤيد ببرهانه.

صلى الله عليه وعلى صاحبه أبي بكر في جميع شأنه، وعلى عمر مغلق كسرى في إيوانه، وعلى عثمان ساهر ليله في قرآنه، وعلى علي قالع باب خيبر ومزلزل حصونه. وعلى آله وأصحابه المجتهد كل منهم في طاعة ربه في حركته وسكونه، وسلم تسليماً.

إخواني: قال الله تعالى: ﴿فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٧].

ذكر الله في هذه الآية الكريمة أصول مفطرات الصوم وذكر النبي ﷺ في السنة تمام ذلك.

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخلة فسيح الجنة، انظر مجالس شهر رمضان (ص ١٥٨ وما بعدها).

والمفطرات سبعة أنواع:

الأول: الجماع: وهو إيلاج الذكر في الفرج، وهو أعظمها وأكبرها إثماً، فمتى جامع الصائم بطل صومه فرضاً كانَ أو نفلاً.

ثم إن كان في نهار رمضان والصوم واجب عليه: لزمه مع القضاء «**الكفارة المغلظة**» وهي: عتق رقبة مؤمنة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين لا يفطر بينهما إلا لعذر شرعي كأيام العيدين والتشريق، أو لعذر حسي كالمرض والسفر لغير قصد الفطر.

فإن أفطر لغير عذر ولو يوماً واحداً: لزمه استئناف الصيام من جديد ليحصل التتابع، فإن لم يستطع صيام شهرين متتابعين فإطعام ستين مسكيناً لكل مسكين «نصف كيلو وعشرة غرامات» من البر الجيد.

وفي صحيح مسلم: «أن رجلاً وقع بامرأته في رمضان فاستفتى النبي ﷺ عن ذلك فقال: «**هل تجد رقبة**» قال: لا، قال: «**هل تستطيع صيام شهرين**» - يعني: متتابعين كما في الروايات الأخرى - قال: لا، قال: «**فأطعم ستين مسكيناً..**» وهو في الصحيحين مطولاً[1].

الثاني: إنزال المنيّ باختياره: بتقبيل أو لمس، أو استمناء، أو غير ذلك، لأن هذا من الشهوة التي لا يكون الصوم إلا باجتنابها.

كما جاء في الحديث القدسي: «**يدع طعامه وشرابه وشهوته من أجلي**» رواه البخاري[2].

فأما التقبيل واللمس بدون إنزال: فلا يفطر.

لما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ كان

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١٩٣٦)، (٦٠٨٧)، (٦٧٠٩)، (٦٧١٠)، (٦٧١١)، ومسلم في صحيحه (١١١١)، (٨١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٨٩٤)، وهو عند مسلم في صحيحه (١٥١)، (١٦٤) بلفظ «يدع شهوته وطعامه من أجلي».

يقبل وهو صائم ويباشر وهو صائم ولكنه كان أملككم لأربه»[1].

وفي صحيح مسلم: «أن عمر بن أبي سلمة سأل النبي ﷺ: أيقبل الصائم؟ فقال النبي ﷺ: «**سل هذه**» ـ يعني أم سلمة ـ فأخبرته أن النبي ﷺ كان يصنع ذلك، فقال: يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال النبي ﷺ: «**أما والله إني لأتقاكم لله وأخشاكم له**»[2].

لكن إن كان الصائم يخشى على نفسه من الإنزال بالتقبيل ونحوه أو من التدرج بذلك إلى الجماع لعدم قوته على كبح شهوته فإن التقبيل ونحوه يحرم حينئذٍ سدًّا للذريعة وصوناً لصيامه عن الفساد، ولذلك نهى النبي ﷺ الصائم عن المبالغة في الاستنشاق خوفاً من تسرب الماء إلى جوفه فيفسد صومه.

وأما الإنزال بالاحتلام أو بالتفكير المجرد عن العمل: فلا يفطر لأن الإحتلام بغير اختيار الصائم، وأما التفكير فمعفو عنه.

لقوله ﷺ: «**إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها، ما لم تعمل أو تتكلم**» متفق عليه[3].

الثالث: الأكل أو الشرب: وهو إيصال الطعام أو الشراب إلى الجوف من طريق الفم أو الأنف أياً كان نوع المأكول أو المشروب.

لقوله تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا۟ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ۚ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٧].

والسعوط في الأنف: كالأكل والشرب.

لقوله ﷺ في حديث لقيط بن صبرة: «**وبالغ في الإستنشاق إلا أن تكون صائماً**» رواه الخمسة وصححه الترمذي[4].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٢٧)، ومسلم في صحيحه (١١٦)، (٦٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١١٠٨)، (٧٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٥٢٨)، (٦٦٦٤)، ومسلم في صحيحه (١٢٧)، (٢٠٢).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ٣٢، ٣٣، ٢١١)، وأبو داود في سننه (٢٣٦٦)، والترمذي في سننه برقم (٧٨٨)، والنسائي في سننه برقم (١/ ٨٧)، وابن ماجه في سننه برقم (٤٠٧).

فأما شم الروائح: فلا يفطر؛ لأنه ليس للرائحة جرم يدخل إلى الجوف.

الرابع: ما كان بمعنى الأكل والشرب: وهو شيئان:

أحدهما: حقن الدم في الصائم مثل أن يصاب بنزيف يحقن به دم فيفطر بذلك؛ لأن الدم هو غاية الغذاء بالطعام والشراب وقد حصل ذلك بحقن الدم فيه.

الشيء الثاني: الإبر المغذية التي يكتفى بها عن الأكل والشرب فإذا تناولها أفطر لأنها وإن لم تكن أكلاً وشرباً حقيقةً، فإنها بمعناهما فثبت لها حكمهما.

فأما الإبر غير المغذية: فإنها غير مفطرة سواء تناولها عن طريق العضلات أو عن طريق العروق حتى ولو وجد حرارتها في حلقه فإنها لا تفطر لأنها ليست أكلاً لا شرباً ولا بمعناهما فلا يثبت لها حكمهما.

ولا عبرة بوجود الطعم في الحلق في غير الأكل والشرب.

ولذا قال فقهاؤنا: «لو لطخ باطن قدمه بحنظل فوجد طعمه في حلقه لم يفطر».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رسالة «حقيقة الصيام»: «ليس في الأدلة ما يقتضي أن المفطر الذي جعله الله ورسوله مفطراً، هو ما كان واصلاً إلى دماغ أو بدن، أو ما كان داخلاً من منفذ، أو واصلاً إلى جوف، ونحو ذلك من المعاني التي يجعلها أصحاب هذه الأقاويل هي مناط الحكم عند الله ورسوله» قال: «وإذا لم يكن دليل على تعليق الله ورسوله.. الحكم على هذا الوصف، كان قول القائل: إن الله ورسوله إنما جعلا هذا مفطراً لهذا قولاً بلا علم»[1]. انتهى كلامه رحمه الله.

النوع الخامس: إخراج الدم بالحجامة:

لقول النبي ﷺ: «**أفطر الحاجم والمحجوم**» رواه أحمد وأبو داود من

(١) انظر «حقيقة الصيام» ص (٥٢، ٥٣) بتصرف.

حديث شداد بن أوس[1].

قال البخاري: «ليس في الباب أصح منه».

وهذا مذهب الإمام أحمد وأكثر فقهاء الحديث.

وفي معنى إخراج الدم بالحجامة: إخراجه بالفصد ونحوه مما يؤثر على البدن كتأثير الحجامة.

وعلى هذا: فلا يجوز للصائم صوماً واجباً أن يتبرع بإخراج دمه إلا أن يوجد مضطر له لا تندفع ضرورته إلا به، ولا ضرر على الصائم بسحب الدم منه فيجوز للضرورة ويفطر ذلك اليوم ويقضي.

وأما خروج الدم بالرعاف أو السعال أو الباسور أو قلع السن أو شق الجرح أو غرز الإبرة ونحوها: فلا يفطر؛ لأنه ليس بحجامة ولا بمعناها إذ لا يؤثر في البدن كتأثير الحجامة.

السادس: **التقيؤ عمداً**: وهو إخراج ما في المعدة من طعام أو شراب عن طريق الفم.

لقول النبي ﷺ: «**من ذرعه القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء عمداً فليقض**» رواه الخمسة إلا النسائي وصححه الحاكم[2].

ومعنى «ذرعه»: غلبه.

ويفطر إذا تعمد القيء إما بالفعل: كعصر بطنه أو غمز حلقه، أو بالشم مثل: أن يشم شيئاً ليقيء به، أو بالنظر: كأن يتعمد النظر إلى شيء ليقيء به فيفطر بذلك كله.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٢٧٧، ٢٨٠، ٢٨٢، ٢٨٣)، وأبو داود في سننه (٢٣٦٧) من حديث ثوبان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٢/ ٤٩٨)، وأبو داود في سننه (٢٣٨٠)، والترمذي في سننه برقم (٧٢٠).

أما إذا حصل القيء بدون سبب منه: فإنه لا يضر وإذا راجت معدته لم يلزمه منع القيء؛ لأن ذلك يضره ولكن يتركه فلا يحاول القيء ولا منعه.

السابع: خروج دم الحيض والنفاس:

لقول النبي ﷺ في المرأة: «**أليس إذا حاضت لم تصلِّ ولم تصم؟**»[1].

فمتى رأت دم الحيض أو النفاس: فسد صومها سواء في أول النهار أم في آخره ولو قبل الغروب بلحظة.

وإن أحست بانتقال الدم ولم يبرز إلا بعد الغروب: فصومها صحيح.

ويحرم على الصائم تناول هذه المفطرات إن كان صومه واجباً كصوم رمضان والكفارة والنذر إلا أن يكون له عذر يبيح الفطر لأن من تلبس بواجب لزمه إتمامه إلا لعذر صحيح، ثم إن كان في نهار رمضان وجب عليه الإمساك بقية اليوم والقضاء وإلا لزمه القضاء دون الإمساك.

أما إن كان صومه تطوعاً: فإنه يجوز له الفطر ولو بدون عذر لكن الأولى الإتمام.

والمفطرات السابقة ما عدا الحيض والنفاس لا يفطر الصائم شيء منها إلا إذا تناولها عالماً ذاكراً مختاراً.

فهذه ثلاثة شروط:

الشرط الأول: أن يكون عالماً:

فإن كان جاهلاً لم يفطر.

لقوله تعالى في سورة البقرة: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَاۚ﴾ الآية، [سورة البقرة: الآية، ٢٨٦] فقال الله: «**قد فعلت**»[2].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٠٣)، ومسلم في صحيحه (١٣٢)، (٧٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١٢٦)، (٢٠٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [سورة الأحزاب: الآية ٥].

وسواء كان جاهلاً بالحكم الشرعي، مثل أن يظن أن هذا الشيء غير مفطر فيفعله، أو جاهلاً بالحال أي بالوقت، مثل أن يظن أن الفجر لم يطلع فيأكل وهو طالع، أو يظن أن الشمس قد غربت فيأكل وهي لم تغرب، فلا يفطر في ذلك كله.

لما في الصحيحين عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: «لما نزلت هذه الآية: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٧] عمدت إلى عقالين أحدها أسود والآخر أبيض فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت أنظر إليهما فلما تبين لي الأبيض من الأسود أمسكت فلما أصبحت غدوت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته بالذي صنعت، فقال النبي ﷺ: **«إن وسادك إذن لعريض، إن كان الخيط الأبيض والأسود تحت وسادك إنما ذلك بياض النهار وسواد الليل»**[1].

فقد أكل «عدي» بعد طلوع الفجر ولم يمسك حتى تبين له الخيطان ولم يأمر النبي ﷺ بالقضاء؛ لأنه كان جاهلاً بالحكم.

وفي صحيح البخاري من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: «أفطرنا في عهد النبي ﷺ يوم غيم ثم طلعت الشمس»[2].

ولم تذكر أن النبي ﷺ أمرهم بالقضاء؛ لأنهم كانوا جاهلين بالوقت ولو أمرهم بالقضاء لنقل لأنه مما توفر الدواعي على نقله لأهميته.

بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالة «حقيقة الصيام»: «إنه نقل هشام ابن عروة أحد رواة الحديث عن أبيه عروة: أنهم لم يؤمروا بالقضاء»[3].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩١٦)، واللفظ له ومسلم في صحيحه (١٩٠) (٣٣).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٥٩).

(٣) انظر حقيقة الصيام ص (٣٤، ٣٥)، وفي رواية البخاري السابقة (١٩٥٩): «قيل لهشام: فأمروا بالقضاء؟ قال: بدٌّ من قضاء؟ وقال معمر: سمعت هشاماً يقول: لا أدري أقضوا أم لا».

لكن متى علم ببقاء النهار وأن الشمس لم تغب أمسك حتى تغيب.

ومثل ذلك: لو أكل بعد طلوع الفجر يظن أن الفجر لم يطلع فتبين له بعد ذلك أنه قد طلع فصيامه صحيح ولا قضاء عليه؛ لأنه كان جاهلاً بالوقت، وقد أباح الله له الأكل والشرب حتى يتبين له الفجر والمباح المأذون فيه لا يؤمر فاعله بالقضاء.

الشرط الثاني: أن يكون ذاكرًا:

فإن كان ناسياً فصيامه صحيح ولا قضاء عليه لما سبق في آية البقرة.

ولما رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه**» متفق عليه واللفظ لمسلم[1].

فأمر النبي ﷺ بإتمامه دليل على صحته، ونسبة إطعام الناسي وسقيه إلى الله: دليل على عدم المؤاخذة عليه.

لكن متى ذكر أو ذكّر أمسك ولفظ ما في فمه إن كان فيه شيء لزوال عذره حينئذٍ.

ويجب على من رأى صائماً يأكل أو يشرب: أن ينبهه.

لقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [سورة المائدة: الآية ٢].

الشرط الثالث: أن يكون مختاراً:

أي متناولاً للمفطر باختياره وإرادته، فإن كان مكرهاً فصيامه صحيح ولا قضاء عليه؛ لأن الله سبحانه رفع الحكم عمن كفر مكرهاً وقلبه مطمئن بالإيمان.

فقال تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾ [سورة النحل: الآية ١٠٦].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٣٣)، ومسلم في صحيحه (١١٥٥)، (١٧١).

فإذا رفع الله حكم الكفر عمن أكره عليه فما دونه أولى.

ولقوله ﷺ: «**إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**» رواه ابن ماجه والبيهقي وحسنه النووي[1].

فلو أكره الرجل زوجته على الوطء وهي صائمة: فصيامها صحيح ولا قضاء عليها، ولا يحل له إكراهها على الوطء وهي صائمة إلا إن صامت تطوعاً بغير إذنه وهو حاضر.

ولو طار إلى جوف الصائم غبار أو دخل فيه شيء بغير اختياره أو تمضمض أو استنشق فنزل إلى جوفه شيء من الماء بغير اختياره؛ فصيامه صحيح ولا قضاء عليه.

ولا يفطر الصائم بالكحل والدواء في عينه ولو وجد طعمه في حلقه؛ لأن ذلك ليس بأكل ولا شرب ولا بمعناهما.

ولا يفطر بتقطير دواء في أذنه أيضاً ولا بوضع دواء في جرح ولو وجد طعم الدواء في حلقه لأن ذلك ليس أكلاً ولا شرباً ولا بمعنى الأكل والشرب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالة «حقيقة الصيام»: «ونحن نعلم أنه ليس في الكتاب والسنّة ما يدل على الإفطار بهذه الأشياء، فعلمنا أنها ليست مفطرة»[2].

قال: «فإن الصيام من دين المسلمين الذي يحتاج إلى معرفته الخاص والعام فلو كانت هذه الأمور مما حرمه الله ورسوله في الصيام ويفسد الصوم بها لكان هذا مما يجب على الرسول ﷺ بيانه، ولو ذكر ذلك لعلمه الصحابة وبلغوه الأمة كما بلغوا سائر شرعه. فلما لم ينقل أحد من أهل العلم عن النبي ﷺ في ذلك لا حديثاً صحيحاً ولا ضعيفاً ولا مسنداً ولا مرسلاً علم أنه لم يذكر شيئاً من ذلك. والحديث المروي في الكحل يعني: «أن النبي ﷺ أمر بالإثمد المروح عند النوم

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه (٣٠٤٣) وغيره.
(٢) انظر حقيقة الصيام ص (٤٠، ٤١).

وقال: ليتقه الصائم» ضعيف رواه أبو داود في السنن ولم يروه غيره».. قال أبو داود: قال لي يحيى بن معين: هذا حديث منكر»[1].

قال شيخ الإسلام: «والأحكام التي تحتاج الأمة إلى معرفتها لا بد أن يبينها النبي ﷺ بيانًا عاما، ولا بد أن تنقلها الأمة، فإذا انتفى هذا علم أن هذا ليس من دينه»[2]. انتهى كلامه رحمه الله، وهو كلام رصين مبني على براهين واضحة وقواعد ثابتة.

ولا يفطر بذوق الطعام إذا لم يبلعه ولا بشم الطيب والبخور لكن لا يستنشق دخن البخور لأن له أجزاء تصعد فربما وصل إلى المعدة شيء منه ولا يفطر بالمضمضة والاستنشاق لكن لا يبالغ في ذلك لأنه ربما تهرب شيء من الماء إلى جوفه.

وعن لقيط بن صبرة رضي الله عنه أنه النبي ﷺ قال: «**أسبغ الوضوء وخلل بين الأصابع وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً**» رواه أبو داود والنسائي وصححه ابن خزيمة[3].

ولا يفطر: بالتسوك، بل هو سنّة له في أول النهار وآخره كالمفطرين، لقول النبي ﷺ: «**لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة**» رواه الجماعة[4].

وهذا عام في الصائمين وغيرهم في جميع الأوقات.

وقال عامر بن ربيعة رضي الله عنه: «رأيت النبي ﷺ ما لا أحصي يتسوك وهو صائم» رواه أحمد وأبو داود و الترمذي[5].

---

(١) انظر حقيقة الصيام ص (٣٧، ٣٨) بتصرف.

(٢) انظر حقيقة الصيام ص (٤١).

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٨٨٧)، ومسلم في صحيحه (٢٥٢)، (٤٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ٤٤٥)، وأبو داود في سننه (٢٣٦٤)، والترمذي في سننه (٧٢٥).

ولا ينبغي للصائم تطهير أسنانه بالمعجون؛ لأنه له نفوذاً قويّاً ويخشى أن يتسرب مع ريقه إلى جوفه، وفي السواك غنية عنه.

ويجوز للصائم: أن يفعل ما يخفف عنه شدة الحر والعطش كالتبرد بالماء ونحوه.

لما روى مالك وأبو داود عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: «رأيت النبي ﷺ بالعرج (إسم موضع)؛ يصب الماء على رأسه وهو صائم؛ من العطش أو من الحر»[1].

وبل ابن عمر رضي الله عنهما ثوباً فألقاه على نفسه وهو صائم.

وكان لأنس بن مالك رضي الله عنه حجر منقور يشبه الحوض إذا وجد الحر وهو صائم نزل فيه؛ وكأنه والله أعلم مملوء ماءً.

وقال الحسن: «لا بأس بالمضمضة والتبرد للصائم».

ذكر هذه الآثار البخاري في صحيحه تعليقاً[2].

إخواني: تفقهوا في دين الله لتعبدوا الله على بصيرة فإنه لا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون.

و **«من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»**[3].

اللهم فقهنا في ديننا وارزقنا العمل به، وثبتنا عليه وتوفنا مؤمنين وألحقنا بالصالحين، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين برحمتك يا أرحم الراحمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٢٩٤)، وأبو داود في سننه (٢٣٦٥).

(٢) انظر صحيح البخاري (٤/ ١٥٣ ـ فتح) كتاب الصوم: باب اغتسال الصائم.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٧١)، ومسلم في صحيحه (١٠٣٧)، (١٠٠) من حديث معاوية رضي الله عنه.

حكم قيام رمضان[1]

الحمد لله الذي أعان بفضله الأقدام السالكة، وأنقذ برحمته النفوس الهالكة، ويسر من شاء لليسرى فرغب في الآخرة. أحمده على الأمور اللذيذة والشائكة.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ذو العزة والقهر فكل النفوس ذليلة عانية، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، القائم بأمر ربه سرّاً وعلانية.

صلى الله عليه، وعلى صاحبه أبي بكر، الذي تحرض عليه الفرقة الآفكة، وعلى «عمر» الذي كانت نفسه لنفسه مالكة، وعلى «عثمان» منفق الأموال المتكاثرة، وعلى «علي» مفرق الأبطال في الجموع المتكاثفة، وعلى بقية الصحابة والتابعين لهم بإحسان ما قرعت الأقدام السالكة، وسلم تسليماً.

إخواني: لقد شرع الله لعباده العبادات ونوعها لهم ليأخذوا من كل نوع منها بنصيب، ولئلا يملوا من النوع الواحد فيتركوا العمل فيشقى الواحد منهم ويخيب.

وجعل منها: «**فرائض**» لا يجوز النقص فيها ولا الإخلال.

ومنها: «**نوافل**» يحصل بها زيادة التقرب إلى الله والإكمال.

فمن ذلك الصلاة: فرض الله منها على عباده خمس صلوات في اليوم والليلة، خمساً في الفعل وخمسين في الميزان، وندب الله إلى زيادة التطوع من الصلوات تكميلاً لهذه الفرائض وزيادة في القربى إليه.

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجالس شهر رمضان (ص ٤٣ وما بعدها).

فمن هذه النوافل:

الرواتب التابعة للصلوات المفروضة: ركعتان قبل صلاة الفجر، وأربع ركعات قبل الظهر، وركعتان بعدها، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء.

ومنها: صلاة الليل: التي امتدح الله في كتابه القائمين فيها:

فقال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَٰمًا ﴿٦٤﴾﴾ [سورة الفرقان: الآية ٦٤].

وقال: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿١٦﴾ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾ [سورة السجدة: الآية ١٦، ١٧].

وقال النبي ﷺ: «**أفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل**» رواه مسلم[(١)].

وقال ﷺ: «**أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا الأرحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام**» رواه الترمذي وقال: حسن صحيح وصححه الحاكم[(٢)].

ومن صلاة الليل: «الوتر»:

أقله ركعة، وأكثره إحدى عشرة ركعةً.

فيوتر بركعة مفردة لقول النبي ﷺ: «**من أحب أن يوتر بواحدة فليفعل**» رواه أبو داود و النسائي[(٣)].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١١٦٣)، (٢٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ٤١٥)، والترمذي في سننه (٢٤٥٨)، وابن ماجه في سننه (١٣٣٤).

(٣) جزء من حديث رواه أبو داود في سننه (١٤٢٢)، والنسائي في سننه (٣/ ٢٣٨، ٢٣٩) من حديث أبي أيوب الأنصاري.

ويوتر **بثلاث** لقول النبي ﷺ: «**من أحب أن يوتر بثلاث فليفعل**» رواه أبو داود والنسائي[1].

فإن أحب سردها بسلامٍ واحدٍ.

لما روى «الطحاوي»: «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أوتر بثلاث ركعات لم يسلم إلا في آخرهن»[2].

وإن أحب صلى ركعتين وسلم ثم صلى الثالثة.

لما روى «البخاري» عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «أنه ﷺ كان يسلم بين الركعتين والركعة في الوتر حتى كان يأمر ببعض حاجته»[3].

ويوتر **بخمس**، فيسردها جميعاً لا يجلس ولا يسلم إلا في آخرهن.

لقول النبي ﷺ: «**من أحب أن يوتر بخمس فليفعل**» رواه أبو داود والنسائي[4].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء منهن إلا في آخرهن» متفق عليه[5].

ويوتر **بسبع**، فيسردها كالخمس.

لقول أم سلمة رضي الله عنها: «كان النبي ﷺ يوتر بسبع وبخمس، لا يفصل بينهن بسلام ولا كلام» رواه أحمد والنسائي وابن ماجه[6].

---

(١) جزء من الحديث السابق.

(٢) أورده الحافظ في الفتح (٢/ ٤٨٢) من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه وقال: «إسناده قوي» ا هـ.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٩٩١).

(٤) جزء من حديث أبي أيوب الأنصاري الذي تقدم تخريجه.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٣٧)، (١٢٣)، والترمذي في سننه (٤٥٩).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٦/ ٣٢١)، والنسائي في سننه (٣/ ٢٣٩)، وابن ماجه في سننه (١١٩٢).

ويوتر بتسع، فيسردها لا يجلس إلا في الثامنة، فيقرأ التشهد ويدعو ثم يقوم ولا يسلم فيصلي التاسعة ويتشهد ويدعو ويسلم.

لحديث عائشة رضي الله عنها في وتر رسول الله ﷺ قالت: «كان يصلي تسع ركعات لا يجلس فيها إلا في الثامنة يذكر الله ويحمده ويدعوه ثم ينهض ولا يسلم ثم يقوم فيصلي التاسعة ثم يقعد فيذكر الله ويحمده ويدعوه ثم يسلم تسليماً يسمعنا» الحديث. رواه أحمد ومسلم[١].

ويصلي إحدى عشرة ركعة، فإن أحب سلم من كل ركعتين وأوتر بواحدة.

لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ يصلي ما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ويوتر بواحدة..» الحديث رواه الجماعة إلا الترمذي[٢].

وإن أحب صلى أربعاً ثم أربعاً ثم ثلاثاً.

لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثاً» متفق عليه[٣].

وقال الفقهاء من الحنابلة والشافعية: يجوز في الوتر بإحدى عشرة أن يسردها بتشهد واحد أو بتشهدين في الأخيرة والتي قبلها.

وصلاة الليل في رمضان لها فضيلة ومزية على غيرها:

لقول النبي ﷺ: **«من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه»** متفق عليه[٤].

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٦/ ٩١، ١٦٣)، ومسلم في صحيحه (٧٤٦)، (٣٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٣٦)، (١٢٢)، وأبو داود في سننه (١٣٣٦)، والنسائي في سننه (٢/ ٣٠)، وأحمد في المسند (٦/ ٢١٥ ٢٤٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١١٤٧)، ومسلم في صحيحه (٧٣٨)، (١٢٥).

(٤) تقدم تخريجه.

ومعنى قوله: «**إيماناً**» بالله وبما أعده من الثواب للقائمين.

ومعنى قوله: «**إحتساباً**» أي طلباً لثواب الله لم يحمله على ذلك رياءٌ ولا سمعة ولا طلب مالٍ ولا جاه.

وقيام رمضان شامل للصلاة في أول الليل وآخره.

وعلى هذا: فالتراويح من قيام رمضان، فينبغي الحرص عليها والاعتناء بها واحتساب الأجر والثواب من الله عليها وما هي إلا ليالٍ معدودة ينتهزها المؤمن العاقل قبل فواتها.

وإنما سميت تراويح؛ لأن الناس كانوا يطيلونها جدّاً فكلما صلوا أربع ركعات استراحوا قليلاً.

وكان النبي ﷺ أول من سنّ الجماعة في صلاة التراويح في المسجد ثم تركها خوفاً من أن تفرض على أمته.

ففي «الصحيحين» عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ صلى في المسجد ذات ليلة وصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة وكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ فلما أصبح قال: «**قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم**». قال: وذلك في رمضان[1].

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: صمنا مع النبي ﷺ فلم يقم بنا حتى بقي سبع من الشهر، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ثم لم يقم بنا في السادسة ثم قام بنا في الخامسة حتى ذهب شطر الليل أي نصفه فقلنا: يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه فقال ﷺ: «**إنه من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة**» الحديث رواه أهل السنن بسندٍ صحيح[2].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠١٢)، ومسلم في صحيحه (٧٦١)، (١٧٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه برقم (١٣٧٥)، والترمذي في سننه برقم (٨٠٦) وقال: «حديث حسن صحيح» والنسائي في سننه (٣/ ٨٣، ٨٤)، وابن ماجه في سننه برقم (١٣٧٥) من حديث أبي ذر رضي الله عنه وإسناد صحيح.

واختلف السلف الصالح في عدد الركعات في «صلاة التراويح والوتر معها»:

فقيل: إحدى وأربعون ركعةً، وقيل: تسع وثلاثون، وقيل: تسع وعشرون، وقيل: ثلاث وعشرون، وقيل: تسع عشرة، وقيل ثلاث عشرة، وقيل: إحدى عشرة، وقيل غير ذلك.

وأرجح هذه الأقوال: **أنها إحدى عشرة أو ثلاث عشرة.**

لما في «الصحيحين» عن عائشة رضي الله عنها: «أنها سئلت كيف كانت صلاة النبي ﷺ في رمضان؟ فقالت: ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة»[1].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كانت صلاة النبي ﷺ ثلاث عشرة ركعةً يعني من الليل» رواه البخاري[2].

وفي «الموطأ» عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال: «أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه أبي بن كعب وتميماً الداري أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة»[3].

وكان السلف الصالح يطيلونها جدّاً:

فعن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال: «كان القاريء يقرأ بالمئين - يعني بمئات الآيات - حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام»[4].

وهذا خلاف ما كان عليه كثير من الناس اليوم حيث يصلون التراويح بسرعةٍ عظيمةٍ لا يأتون فيها بواجب الهدوء والطمأنينة التي هي ركنٌ من أركان الصلاة لا تصح الصلاة بدونها.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١١٤٧)، ومسلم في صحيحه (٧٣٨)، (١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (١١٣٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠١٠).

(٤) جزء من الحديث السابق.

فيخلون بهذا الركن ويتعبون من خلفهم من الضعفاء والمرضى وكبار السن يجنون على أنفسهم ويجنون على غيرهم.

وقد ذكر العلماء رحمهم الله: أنه يكره للإمام أن يسرع سرعة تمنع المأمومين فعل ما يسن فكيف بسرعة تمنعهم فعل ما يجب، نسأل الله السلامة.

ولا ينبغي للرجل أن يتخلف عن صلاة التراويح؛ لينال ثوابها وأجرها ولا ينصرف حتى ينتهي الإمام منها ومن الوتر، ليحصل له أجر قيام الليل كله.

ويجوز للنساء حضور التراويح في المساجد إذا أمنت الفتنة منهن لقول النبي ﷺ: «**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**»[1].

ولأن هذا من عمل السلف الصالح رضي الله عنهم، لكن يجب أن تأتي متسترة متحجبة غير متبرجة ولا متطيبة ولا رافعة صوتاً ولا مبدية زينة.

لقوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [سورة النور: الآية ٣١]. أي: لكن ما ظهر منها فلا يمكن إخفاؤه، وهي الجلباب والعباءة ونحوهما.

ولأن النبي ﷺ لما أمر النساء بالخروج إلى الصلاة يوم العيد قالت أم عطية: يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب قال: «**لتلبسها أختها من جلبابها**» متفق عليه[2].

والسنّة للنساء: أن يتأخرن عن الرجال ويبعدن عنهم ويبدأن بالصف المؤخر فالمؤخر عكس الرجال.

لقول النبي ﷺ: «**خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها**» رواه مسلم[3].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٩٠٠)، ومسلم في صحيحه (٤٤٢)، (١٣٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٥١)، ومسلم في صحيحه (٨٩٠)، (١٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٤٤٠)، (١٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وينصرفن من المسجد فور تسليم الإمام، ولا يتأخرن إلا لعذر.

لحديث أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه وهو يمكث في مقامه يسيراً قبل أن يقوم قالت: نرى والله أعلم أن ذلك كان لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن الرجال» رواه البخاري[1].

اللهم وفقنا لما وفقت القوم، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين، برحمتك يا أرحم الراحمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.



---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٨٤٩).

شرح معاني دعاء القنوت[1]

الحمد لله رب العالمين وأصلي وأسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين أما بعد:

في دعاء القنوت: نرى أن الأئمة يزيدون على ما علمه النبي ﷺ للحسن بن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنهما ـ وكثيراً ما يحصل التساؤل من طلبة العلم، ومن غيرهم:

هل تجوز الزيادة على ما علمه النبي ﷺ للحسن بن علي بن أبي طالب أو لا تجوز؟

والجواب أن يقال إن الزيادة على ذلك لا بأس بها لأنه إذا ثبت أن هذا موضع دعاء، ولم يحدد هذا الدعاء بحد ينهى عن الزيادة عنه، فالأصل أن الإنسان يدعو با شاء، ولكن المحافظة على ما ورد ـ أي عدم ترك الوارد ـ هو الأولى فنقدم الوارد، وإن شئنا أن نزيد فلا حرج، ولهذا ورد عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يلعنون الكفرة في قنوتهم مع أن هذا لم يرد فيما علمه النبي ﷺ الحسن بن علي بن أبي طالب، وحينئذٍ لا يبقى في المسألة إشكال.

على أن لفظ الحديث «علمني دعاء أدعو به في قنوت الوتر»[2] وهذا قد يقال إن ظاهره أن هناك دعاء آخر سوى ذلك؛ لأنه يقول: «دعاء أدعو به في

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخلة فسيح الجنة، انظر فتاوى الحرم المكي (ص ٣٤ وما بعدها).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الوتر حديث رقم (١٤٢٥).

قنوت الوتر» وعلى كل فإن **الجواب**: أن الزيادة على ذلك لا بأس بها، أن يدعو الإنسان بدعاء مناسب مما يهم المسلمين في أمور دينهم ودنياهم.

ثم إننا نسمع في دعاء الوتر (اللهم إهدنا فيمن هديت) فما المراد بالهداية هنا؟ هل المعنى دلنا على الحق فيمن دللت؟ أو أن المعنى دلنا على الحق ووفقنا لسلوكه؟ الجواب هو الثاني.

أن المعنى دلنا على الحق ووفقنا لسلوك الحق، وذلك لأن الهداية التامة النافعة هي التي يجمع الله فيها للعبد بين العلم والعمل، لأن الهداية بدون عمل لا تنفع، بل هي ضرر، لأن الإنسان إذا لم يعمل بما علم صار علمه وبالاً عليه.

ومثال الهداية العلمية بدون عمل قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ [سورة فصلت: الآية، ١٧]، ومعنى هديناهم أي بينا لهم الطريق وأبلغناهم العلم، ولكنهم والعياذ بالله: إستحبوا العمى على الهدى.

ومن ذلك أيضاً: من الهداية التي هي العلم وبيان الحق قول الله تبارك وتعالى للنبي ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [سورة الشورى: الآية ٥٢] معنى: «**تهدي**» أي تدل وتبين وتعلم الناس الصراط المستقيم، أما الهداية بمعنى التوفيق، فمثل قول المصلي: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾.

فعندما نقول: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ هل أنت تسأل الله علماً بلا عمل، أو عملاً بلا علم، أو علماً وعملاً؟ على كل حال ينبغي للإنسان إذا دعا الله: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ أن يستحضر أنه يسأل ربه العلم والعمل، فالعلم الذي هو الإرشاد، والعمل هو التوفيق، وهذا فيما أظن ـ والعلم عند الله ـ إنه يغيب عن بال كثير من الناس عندما يقول ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾.

وقوله تعالى للنبي ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [سورة الشورى: الآية، ٥٢] هذه هداية إرشاد وبيان، لكن قوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [سورة القصص: الآية ٥٦] فهذه الهداية هداية التوفيق للعمل.

فالرسول ﷺ لا يستطيع أن يوفق أحداً للعمل الصالح أبداً، ولو كان يستطيع ذلك، لاستطاع أن يهدي عمه أبا طالب، وقد حاول معه حتى قال له عند

وفاته: يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله. ولكن قد سبقت له من الله عزّ وجلّ الكلمة بأنه من أهل النار، والعياذ بالله، فلم يقل لا إله إلا الله، وكان آخر ما قال هو على ملة عبد المطلب، ولكن الله سبحانه وتعالى أذن لرسول الله ﷺ أن يشفع له لا لأنه عمه، ولكن لأنه قام بسعي مشكور في الدفاع عن النبي ﷺ وعن الإسلام فشفع النبي ﷺ في عمه فكان في ضحضاح من نار، وعليه نعلان يغلي منهما دماغه، وإنه لأهون أهل النار عذاباً. قال النبي ﷺ: «**ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار**»[1].

أقول: إذا قلنا في دعاء القنوت (اللهم إهدنا فيمن هديت) فإننا نسأل الهدايتين هداية العلم وهداية العمل.

وقوله: (فيمن هديت) ما الذي جاء بها في هذا المكان؟ أي لو اقتصر الإنسان فقال: (اللهم إهدنا) حصل المقصود لكن لماذا جاءت (فيمن هديت)؟ ليكون ذلك من باب التوسل بنعم الله عزّ وجلّ على من هداه أن ينعم علينا نحن أيضاً بالهداية.

أي أننا نسألك الهداية فإن ذلك من مقتضى رحمتك وحكمتك، ومن سابق فضلك، فإنك قد هديت أناساً آخرين فاهدنا فيمن هديت.

(وعافنا فيمن عافيت) هل المعافاة هنا من أمراض البدن أو من أمراض القلوب؟ أو من الأمراض البدنية والقلبية؟

من الإثنين أي عافنا من أمراض القلوب، وأمراض الأبدان.

وما الذي يتبادر إلى أذهانكم إذا دعوتم الله بهذا الدعاء **(وعافنا فيمن عافيت)**؟ الظاهر أن العافية من أمراض البدن، لكن الذي ينبغي لك أن تستحضر أن يعافيك الله من أمراض البدن والقلب، ومن أمراض القلوب هي المصائب، ولذلك نقول في دعاء القنوت (ولا تجعل مصيبتنا في ديننا). فأما أمراض الأبدان فمعروفة لكن ما هي أمراض القلوب؟.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب مناقب الأنصار/باب قصة أبي طالب برقم (٣٨٨٣). فتح الباري (٧/١٩٣)، ومسلم في صحيحه ـ كتاب الإيمان برقم (٥٠٩).

أمراض القلوب تعود إلى شيئين:

الأول: أمراض الشهوات ومنشؤها الهوى، فإن الإنسان يعرف الحق لكن لا يريده، فله هوى مخالف لما جاء به النبي عليه الصلاة والسلام.

الثاني: إلى أمراض الشبهات ومنشؤها الجهل فإن الإنسان الجاهل يفعل الباطل ويظنه حقاً، وهذا مرض.

فأنت تسأل الله العافية من أمراض الأبدان وأمراض القلوب التي هي أمراض الشبهات، وأمراض الشهوات. وعندما تقول أمراض الشهوات، فلا تظن أننا نريد أمراض الشهوات الجنسية ـ وهي شهوة النكاح ـ ولكننا نريد كل ما يريده الإنسان مما يخالف الحق، فإنها شهوة بمعنى إرادة: اشتهى أن يبتدع في دين الله أو اشتهى أن يحرف نصوص الكتاب والسنّة لهواه، أو اشتهى أن يسرق، أو أن يشرب الخمر، أو يزني، وما أشبه ذلك.

وقولنا: **(وتولنا فيمن توليت)** ومعنى (تولنا) أي كن وليّاً لنا، والولاية الخاصة للمؤمنين خاصة: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٥٧] ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [سورة المائدة: الآية ٥٥].

فقولنا: **(فيمن توليت)**: نسأل الله الولاية الخاصة التي تقتضي العناية بمن تولاه الله عزّ وجلّ، أما الولاية العامة فهي تشمل كل أحد فالله ولي كل أحد: ﴿إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ [سورة الأنعام: الآية ٦١] وهذا عام لكل واحد: ﴿ثُمَّ رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ﴾ [سورة الأنعام: الآية ٦١] أي الولاية العامة.

لكن عندما نقول: (اللهم اجعلنا من أوليائك) أو (اللهم تولنا) فإننا نريد بها الولاية الخاصة، والولاية الخاصة تقتضي التوفيق والنصرة، والصد عن كل ما يغضب الله عزّ وجلّ.

(وبارك لنا فيما أعطيت) فما معنى البركة؟

يقول العلماء هي الخير الكثير الثابت ويعيدون ذلك إلى اشتقاق هذه الكلمة فإنها من البركة وهي مجمع الماء، والبركة التي هي مجمع الماء هي شيء واسع،

ماؤه كثير ثابت، فالبركة هي الخيرات الكثيرة الثابتة، وقوله: **(فيما أعطيت)** من أي شيء؟ من المال؟ من الولد؟ من العلم؟

من كل شيء، وكل شيء أعطاه الله عزّ وجلّ لك تسأل الله سبحانه البركة فيه، لأن الله عزّ وجلّ إذا لم يبارك لك فيما أعطاك حرمت خيراً كثيراً.

ما أكثر الناس الذين عندهم المال الكثير في عداد الفقراء لماذا؟ لأنهم لا ينتفعون بمالهم تجد عندهم من الأموال ما لا يحصى، لكن يقتر على أهله في النفقة، وعلى نفسه ولا ينتفع بماله.

والغالب أن من كانت هذه حاله وبخل بما يجب عليه، أن يسلط الله على أمواله آفات تذهبها فكثير من الناس عنده أولاد لكن أولاده لم ينفعوه، عندهم عقوق واستكبار على الأب، حتى إنه ـ أي الولد ـ يجلس إلى صديقه الساعات الطويلة يتحدث إليه ويأنس به ويفضي إليه بأسراره ـ لكنه إذا جلس عند أبيه، وإذا هو كالطير المحبوس في القفص ـ والعياذ بالله ـ لا يأنس بأبيه، ولا يتحدث إليه، ولا يفضي إليه بشيء من أسراره، ويستثقل حتى رؤية أبيه: هؤلاء مبارك لهم في أولادهم؟ لا.

(مبارك) البركة في العلم أيضاً، تجد بعض الناس قد أعطاه الله علماً كثيراً لكنه بمنزلة الأمي فلا يظهر أثر العلم عليه في عبادته، ولا في أخلاقه، ولا في سلوكه، ولا في معاملته مع الناس. بل قد يكسبه العلم إستكباراً على عباد الله وعلوّاً عليهم واحتقاراً لهم، وما علم هذا أن الذي منّ عليه بالعلم هو الله، وأن الله لو شاء لكان مثل هؤلاء الجهال.

تجده قد أعطاه الله علماً ولكن لم ينتفع الناس بعلمه، لا بتدريس ولا بتوجيه، ولا بتأليف، بل هو منحصر على نفسه، لم يبارك الله له في العلم، وهذا بلا شك حرمان عظيم، مع أن العلم من أبرك ما يعطيه الله العبد، لأن العلم إذا علمته غيرك، ونشرته بين الأمة، أجرت على ذلك من عدة وجوه:

أولاً: أن في نشرك العلم نشراً لدين الله عزّ وجلّ فتكون من المجاهدين فالمجاهد في سبيل الله يفتح البلاد بلداً بلداً حتى ينشر فيها الدين، وأنت تفتح

القلوب بالعلم حتى تنشر شريعة الله عزّ وجلّ.

ثانياً: من بركة نشر العلم وتعليمه، أن فيه حفظاً لشريعة الله وحماية لها، لأنه لولا العلم لم تحفظ الشريعة، فالشريعة لا تحفظ إلا برجالها رجال العلم، لا يمكن حماية الشريعة إلا برجال العلم، فإذا نشرت العلم، وانتفع الناس بعلمك، حصل في هذا حماية لشريعة الله، وحفظ لها.

ثالثاً: فيه أنك تحسن إلى هذا الذي علمته، لأنك تبصره بدين الله عزّ وجلّ، فإذا عبد الله على بصيرة، كان لك من الأجر مثل أجره، لأنك أنت الذي دللته على الخير، والدال على الخير كفاعل الخير. فالعلم في نشره خير وبركة لناشره ولمن نشر إليه.

رابعاً: أن في نشر العلم تعليمه زيادة له، علم العالم يزيد إذا علم الناس، لأنه استذكار لما حفظ، وانفتاح لما لم يحفظ، وما أكثر ما يستفيد العالم من طلبة العلم، فطلابه الذين عنده أحياناً يأتون له بمعانٍ ليست له على بال، ويستفيد منهم وهو يعلمهم، وهذا شيء مشاهد.

ولهذا ينبغي للمعلم إذا استفاد من الطالب، وفتح له الطلب شيئاً من أبواب العلم ـ ينبغي له ـ أن يشجع الطالب، وأن يشكره على ذلك، خلافاً لما يظنه بعض الناس أن الطالب إذا فتح عليه، وبين له شيئاً كان خفياً عليه، تضايق المعلم، يقول هذا صبي يعلم شيخاً فيتضايق، ويتحاشى بعد ذلك أن يتناقش معه، خوفاً من أن يطلعه على أمر قد خفي عليه، وهذا من قصور علمه بل من قصور عقله.

لأنه إذا منّ الله عليك بطلبة يذكرونك ما نسيت، ويفتحون عليك ما جهلت، فهذا من نعمة الله عليك، فهذا من فوائد نشر العلم أن يزيد إذا علمت لعلمك كما قال القائل مقارناً بين المال والعلم يقول في العلم:

يزيد بكثرة الإنفاق منه ... وينقص إن به كفّاً شددت

إذا شددت به كفّاً، وأمسكته نقص، أي تنساه، ولكن إذ نشرته يزداد.

وينبغي للإنسان عند نشر العلم أن يكون حكيماً في التعليم، بحيث يلقي

على الطلبة المسائل التي تحتملها عقولهم فلا يأتي إليهم بالمعضلات، بل يربيهم بالعلم شيئاً فشيئاً.

ولهذا قال بعضهم في تعريف العالم الرباني: العالم الرباني هو الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره، ونعلم نحن جميعاً أن البناء ليس يؤتى به جميعاً حتى يوضع على الأرض، فيصبح قصراً مشيداً بل يبنى لبنة لبنة، حتى يكتمل البناء، فينبغي للمعلم أن يراعي أذهان الطلبة بحيث يلقي إليهم ما يمكن لعقولهم أن تدركه، ولهذا يؤمر الناس أن يحدثوا الناس بما يعرفون.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: إنك لن تحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة.

وكذلك أيضاً ينبغي للمعلم أن يعتني بالأصول والقواعد، لأن الأصول والقواعد هي التي يبنى عليها العلم.

وقد قال العلماء: من حرم الأصول حرم الوصول، أي لا يصل إلى الغاية إذا حرم الأصول فينبغي أن يلقي على الطلبة القواعد والأصول التي تتفرع عليها المسائل الجزئية، لأن الذي يتعلم العلم على المسائل الجزئية لا يستطيع أن يهتدي إذا أتته معضلة فيعرف حكمها لأنه ليس عنده أصل.

نعود إلى أصل الكلام بعد هذا الاستطراد وهو الحديث عن قوله: (وبارك لنا فيما أعطيت) فينبغي أن تسأل الله أن يبارك لك فيما أعطاك من مال وولد وعلم.

(وقنا شر ما قضيت) الله عزّ وجلّ يقضي بالخير ويقضي بالشر.

أما قضاؤه بالخير فهو خير محض في القضاء والمقضي.

مثال: أن يقضي الله عزّ وجلّ للناس بالرزق الواسع والأمن والطمأنينة، والهداية، والنصر.. إلخ فهذا الخير في القضاء والمقضي.

وأما قضاؤه بالشر فهو خير في القضاء شر في المقضي.

ومثاله: ذلك القحط، وامتناع المطر، فهذا شر لكن قضاء الله به خير، قال

تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُواْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾﴾ [سورة الروم: الآية، ٤١].

فلهذا القضاء غاية حميدة، وهي الرجوع إلى الله تعالى من معصيته إلى طاعته، فصار المقضي شرّاً وصار القضاء خيرّاً.

ونحن نقول: (**شر ما قضيت**) (وما) هنا إسم موصول، أي شر الذي قضيته، فإن الله تعالى قد يقضي بالشر لحكمة بالغة حميدة.

(**إنك تقضي ولا يقضى عليك**) فالله تعالى يقضي على كل شيء، لأن له الحكم التام الشامل (**ولا يقضى عليك**) فلا يقضي عليه أحد، فالعباد لا يحكمون على الله، والله يحكم عليهم، العباد يسألون عما عملوا، وهو سبحانه: ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [سورة الأنبياء: الآية ٢٣].

(**إنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت**) وهذا كالتعليل لقولنا فيما سبق: (**وتولنا فيمن توليت**) فإذا تولى الله سبحانه الإنسان فإنه لا يذل، وإذا عادى الله الإنسان فإنه لا يعز ـ ومعنى ذلك أننا نطلب العز من الله ونتقي من الذل بالله عزّ وجلّ.

وفي دعاء القنوت جملة يكثر السؤال عنها، مما يدعو به أئمتنا في قنوتهم يقولون: (هب المسيئين منا للمحسنين) ونحن إذا قالوها قلنا آمين مع العلم بأن أكثر الذين يقولون آمين لا يدرون ما معناها، والدليل على ذلك أنهم يسألون عنها كثيراً. ونحن نقول آمين بناءً على إحسان الظن بالداعي وأنه لا يدعو إلا بما هو خير. وأقرب الأقوال عندي والله أعلم ـ أنه من باب الشفاعة فإن هذا الجمع الكثير فيهم المحسن والمسيء فاجعل المسيء هدية للمحسن يشفع فيه واقبل شفاعته.



فضل تلاوة القرآن وأنواعها(١)

الحمد لله الداعي إلى بابه، الموفق من شاء لصوابه أنعم بإنزال كتابه، يشتمل على «محكم» و «متشابه»، فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه، وأما الراسخون في العلم فيقولون آمنا به، أحمده على الهدى وتيسير أسبابه.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة أرجو بها النجاة من عقابه، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أكمل الناس عملاً في ذهابه وإيابه.

صلى الله عليه، وعلى صاحبه «أبي بكر» أفضل أصحابه، وعلى «عمر» الذي أعز الله به الدين واستقامت الدنيا به، وعلى «عثمان» شهيد داره ومحرابه، وعلى «علي» المشهور بحل المشكل من العلوم وكشف نقابه، وعلى آله وأصحابه ومن كان أولى به، وسلم تسليماً.

إخواني: قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة فاطر: الآية، ٢٩، ٣٠].

تلاوة كتاب الله على نوعين:

تلاوة حكمية: وهي تصديق أخباره، وتنفيذ أحكامه: بفعل أوامره، واجتناب نواهيه.

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة (انظر مجالس شهر رمضان (ص ٥٧ وما بعدها).

والنوع الثاني: تلاوة لفظية، وهي قراءته:

وقد جاءت النصوص الكثيرة في فضلها إما في جميع القرآن وإما في سور أو آيات معينة منه:

ففي الصحيحين عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **«خيركم من تعلم القرآن وعلمه»**[1].

وفيهما عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: **«الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه وهو عليه شاق له أجران»**[2].

والأجران:

أحدهما: على التلاوة.

والثاني: على مشقتها على القارىء.

وفي الصحيحين أيضاً عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **«مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن، مثل الأترجة ريحها طيب وطعمها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو»**[3].

وفي صحيح مسلم عن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **«إقرؤا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه»**[4].

وفي صحيح مسلم أيضاً عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **«أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيتعلم أو فيقرأ آيتين من كتاب الله عزّ وجلّ، خير له من ناقتين وثلاث خير له من ثلاث وأربع خير له من أربع ومن أعدادهن من الإبل»**[5].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠٢٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٩٣٨)، ومسلم في صحيحه (٧٩٨)، (٢٤٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٤٢٧)، ومسلم في صحيحه (٢٤٣).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٨٠٤)، (٢٥٢).

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه (٨٠٣)، (٢٥١).

وفي صحيح مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده**»[1].

وقال ﷺ: «**تعاهدوا القرآن فوالذي نفسي بيده لهو أشد تفلتاً من الإبل في عقلها**» متفق عليه[2].

وقال ﷺ: «**لا يقل أحدكم نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي**» رواه مسلم[3].

وذلك أن قوله: «نسيت» قد يشعر بعدم المبالاة بما حفظ من القرآن حتى نسيه.

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها لا أقول «ألم» حرف ولكن «ألف» حرف و «لام» حرف و «ميم» حرف**». رواه الترمذي[4].

وعنه رضي الله عنه أيضاً أنه قال: «إن هذا القرآن مأدبة الله فاقبلوا مأدبته ما استطعتم، إن هذا القرآن حبل الله المتين والنور المبين والشفاء النافع عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن اتبعه، لا يزيغ فيستعتب ولا يعوج فيقوم، ولا تنقضي عجائبه ولا يخلق من كثرة الترداد، اتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته كل حرف عشر حسنات أما إني لا أقول «ألم» حرف ولكن «ألف» حرف و «لام» حرف و «ميم» حرف. رواه الحاكم[5].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦٩٩)، (٣٨).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠٣٣)، ومسلم في صحيحه (٧٩١)، (٢٣١) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٩٠)، (٢٢٨).
(٤) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٩١٠).
(٥) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٥٥) وقال: تفرد به صالح بن عمر عنه وهو صحيح، وقال الذهبي معقباً: «صالح ثقة خرج له مسلم في صحيحه، لكن فيه الهجري وهو ضعيف» اهـ.

إخواني: هذه فضائل قراءة القرآن، وهذا أجره لمن احتسب الأجر من الله والرضوان، أجور كبيرة، لأعمال يسيرة، فالمغبون من فرط فيه، والخاسر من فاته الربح حين لا يمكن تلافيه، وهذه الفضائل شاملة لجميع القرآن.

وقد وردت السنّة بفضائل سور معينة مخصصة: فمن تلك السور: «سورة الفاتحة»:

ففي صحيح البخاري عن أبي سعيد بن المعلى رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: «**لأعلمنك أعظم سورة في القرآن: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ۝٢﴾ هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته**»[1].

ومن أجل فضيلتها؛ كانت قراءتها ركناً في الصلاة لا تصح الصلاة إلا بها، قال النبي ﷺ: «**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**» متفق عليه[2].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج**»، يقولها ثلاثاً، فقيل لأبي هريرة: إنا نكون وراء الإمام، فقال: أقرأ بها في نفسك.. الحديث. رواه مسلم[3].

ومن السور المعينة: «سورة البقرة وآل عمران»:

قال النبي ﷺ: «**اقرأوا الزهراوين البقرة وآل عمران، فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيايتان، أو كأنهما فرقان من طير صواف، تحاجان عن أصحابهما، إقرؤوا سورة البقرة فإن أخذها بركة، وتركها حسرة، ولا يستطيعها البطلة**» يعني السحرة. رواه مسلم[4].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إن البيت الذي تقرأ فيه**

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٥٠٠٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٥٦)، ومسلم في صحيحه برقم (٣٩٤)، (٣٤) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٣٩٥)، (٤١).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٨٠٤)، (٢٥٢) من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه.

سورة البقرة لا يدخله الشيطان» رواه مسلم[1].

وذلك: لأن فيها آية الكرسي.

وقد صح عن رسول الله ﷺ «أن من قرأها في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح»[2].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن جبريل قال وهو عند النبي ﷺ: هذا باب قد فتح من السماء ما فتح قط، قال: فنزل منه ملك فأتى النبي ﷺ فقال: «**أبشر بنورين قد أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرف منهما إلا أوتيته**» رواه مسلم[3].

ومن السور المعينة في الفضيلة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾:

ففي صحيح البخاري عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال فيها: «**والذي نفسي بيده إنها تعدل ثلث القرآن**»[4].

وليس معنى كونها تعدله في الفضيلة أنها تجزىء عنه.

ولذلك لو قرأها في الصلاة ثلاث مراتٍ لم تجزئه عن الفاتحة ولا يلزم من كون الشيء معادلاً لغيره في الفضيلة أن يجزىء عنه.

ففي الصحيحين عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد عشر مرات كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد إسماعيل**» وفي رواية للطبراني: «**كن له كعدل عشر رقاب من ولد إسماعيل**»[5].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٨٠)، (٢١٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٣١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٨٠٦)، (٢٥٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠١٣).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (٦٤٠٣)، ومسلم في صحيحه برقم (٦٧٨٣) والطبراني في معجمه الكبير (٤/ ٦٥).

ومع ذلك فلو كان عليه أربع رقابٍ كفارةً، فقال هذا الذكر: لم يجزئه عن هذه الرقاب، وإن كان يعادلها في الفضيلة.

ومن السور المعينة في الفضيلة: سورتا المعوذتين: «قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس»:

فعن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **«ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن: قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس»** رواه مسلم[1].

وللنسائي: «أن النبي ﷺ أمر عقبة أن يقرأ بهما».

ثم قال النبي ﷺ: **«ما سأل سائل بمثلهما ولا استعاذ مستعيذ بمثلهما»**[2].

فاجتهدوا إخواني في كثرة قراءة القرآن المبارك لا سيما في هذا الشهر الذي أنزل فيه، فإن لكثرة القراءة فيه مزية خاصة.

كان جبريل يعارض النبي ﷺ القرآن في رمضان كل سنة مرة فلما كان العام الذي توفي فيه عارضه مرتين تأكيداً وتثبيتاً[3].

وكان السلف الصالح رضي الله عنهم يكثرون من تلاوة القرآن في رمضان في الصلاة وغيرها.

كان **«الزهري»** رحمه الله إذا دخل رمضان يقول: إنما هو تلاوة القرآن، وإطعام الطعام.

وكان **«مالك»** رحمه الله إذا دخل رمضان، ترك قراءة الحديث ومجالس العلم وأقبل على قراءة القرآن من المصحف.

وكان **«قتادة»** رحمه الله يختم القرآن في كل سبع ليالٍ دائماً، وفي «رمضان» في كل ثلاث، وفي العشر الأخير منه في كل ليلة.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٨١٤)، (٢٦٤).

(٢) أخرجه النسائي في سننه (٨/٢٥٣، ٢٥٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٤٩٩٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وكان «**إبراهيم النخعي**» رحمه الله يختم القرآن في رمضان في كل ثلاث ليالٍ وفي العشر الأواخر في كل ليلتين.

وكان «**الأسود**» رحمه الله يقرأ القرآن كله في ليلتين في جميع الشهر.

فاقتدوا رحمكم الله بهؤلاء الأخيار، واتبعوا طريقهم تلحقوا بالبررة الأطهار، واغتنموا ساعات الليل والنهار، بما يقربكم إلى العزيز الغفار، فإن الأعمار تطوى سريعاً، والأوقات تمضي جميعاً وكأنها ساعة من نهار.

النوع الثاني: تلاوة حكمه بتصديق أخباره واتباع أحكامه فعلاً للمأمورات وتركاً للمنهيات:

وهذا النوع هو الغاية الكبرى من إنزال القرآن.

كما قال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة صٓ: الآية ٢٩].

ولهذا درج السلف الصالح رضي الله عنهم على ذلك يتعلمون القرآن، ويصدقون به، ويطبقون أحكامه تطبيقاً إيجابيّاً عن عقيدةٍ راسخةٍ.

قال أبو عبد الرحمن السلمي رحمه الله: «حدثنا الذين كانوا يقرؤوننا القرآن، عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود، وغيرهما: أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يتجاوزوها حتى يتعلموها وما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعًا»[1].

وهذا النوع من التلاوة هو الذي عليه مدار السعادة والشقاوة.

قال الله تعالى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِىٓ أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ

---

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (١/ ٨٠ ـ شاكر) وقال الشيخ أحمد شاكر في المسند: «هذا إسناد صحيح متصل».

نُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِن بِآيَاتِ رَبِّهِ ۚ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَىٰ ﴿١٢٧﴾﴾ [سورة طه: الآيات، ١٢٣ ـ ١٢٧].

فبين الله في هذه الآيات الكريمة: ثواب المتبعين لهداه الذي أوحاه إلى رسله، وأعظمه هذا القرآن العظيم، وبين عقاب المعرضين عنه، أما ثواب المتبعين له فلا يضلون ولا يشقون، ونفي الضلال والشقاء عنهم يتضمن كمال الهداية والسعادة في الدنيا والآخرة.

وأما عقاب المعرضين عنه المتكبرين عن العمل به فهو الشقاء والضلال في الدنيا والآخرة، فإن له معيشةً ضنكاً.

فهو في دنياه: في هم وقلق نفس، ليس له عقيدةٌ صحيحةٌ، ولا عمل صالح: ﴿أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [سورة الأعراف: الآية ١٧٩].

وهو في قبره: في ضيق وضنك قد ضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه، وهو في حشره أعمى لا يبصر: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا ۖ مَّأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ۖ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾ [سورة الإسراء: الآية ٩٧].

فهم لما عموا في الدنيا عن رؤية الحق وصموا عن سماعه وأمسكوا عن النطق به: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِن بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾ [سورة فصلت: الآية، ٥]: جازاهم الله في الآخرة بمثل ما كانوا عليه في الدنيا وأضاعهم كما أضاعوا شريعته.

﴿قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَىٰ وَقَدْ كُنتُ بَصِيرًا ﴿١٢٥﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ الْيَوْمَ تُنسَىٰ ﴿١٢٦﴾﴾ [سورة طه: الآية، ١٢٥ ـ ١٢٦].

﴿جَزَاءً وِفَاقًا ﴿٢٦﴾﴾ [سورة النبأ: الآية ٢٦]. ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٨٤﴾﴾ [سورة القصص: الآية ٨٤].

وفي صحيح البخاري: عن سمرة بن جندب رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ كان إذا صلى صلاة ـ وفي لفظ: صلاة الغداة أقبل علينا بوجهه فقال: «**من رأى منكم الليلة رؤيا**»؟ قال: فإن رأى أحد قصها، فيقول ما شاء الله فسألنا يوماً

فقال: «**هل رأى أحد منكم رؤيا**»؟ قلنا: لا، قال: «**لكني رأيت الليلة رجلين أتياني..**» ـ فساق الحديث ـ وفيه: «**فانطلقنا حتى أتينا على رجل مضطجع وإذا آخر قائم عليه بصخرة وإذا هو يهوي بالصخرة لرأسه فيثلغ رأسه فيتدهده الحجر ههنا، فيتبع الحجر فيأخذه فلا يرجع إلى الرجل حتى يصح رأسه كما كان، ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل به المرة الأولى، فقلت: سبحان الله! ما هذا؟ فقالا لي إنطلق..**».

فذكر الحديث، وفيه: «**أما الرجل الذي أتيت عليه يثلغ رأسه بالحجر فهو الرجل يأخذ القرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة..**»(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ خطب الناس في حجة الوداع فقال: «**إن الشيطان قد يئس أن يعبد في أرضكم ولكن رضي أن يطاع فيما سوى ذلك مما تحاقرون من أعمالكم فاحذروا، إني تركت فيكم ما إن تمسكتم به فلن تضلوا أبداً كتاب الله وسنّة نبيه**» رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد(٢).

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «**يمثل القرآن يوم القيامة رجلاً فيؤتى بالرجل قد حمله فخالف أمره فيمثل له خصماً، فيقول: يا رب حملته إياي فبئس الحامل تعدى حدودي، وضيع فرائضي، وركب معصيتي، وترك طاعتي فما يزال يقذف عليه بالحجج حتى يقال: شأنك به، فيأخذه بيده فما يرسله حتى يكبه على منخره في النار**»(٣).

وفي صحيح مسلم: عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**القرآن حجة لك أو عليك**»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٣٨٦)، (٧٠٤٧).

(٢) أخرجه الحاكم (٣/١٠٩، ١٤٨) وصححه ووافقه الذهبي، وراجع: «السلسلة الصحيحة» للعلامة الألباني (١٧٦١).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠/٤٩١) وأبو نعيم في الحلية (٢/٢٢٠) وذكره الهيثمي في «المجمع» (٧/١٦١) وقال: «رواه البزار وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس وبقية رجاله ثقات» اهـ.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٢٢٣)، (١).

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «القرآن شافع مشفع فمن جعله أمامة قاده إلى الجنة ومن جعله خلف ظهره ساقه إلى النار».

فيا من كان القرآن خصمه، كيف ترجو ممن جعلته خصمك الشفاعة؟ ويل لمن شفعاؤه خصماؤه يوم تربح البضاعة.

عباد الله: هذا كتاب الله يتلى بين أيديكم ويسمع، وهو القرآن الذي لو أنزل على جبل لرأيته خاشعاً يتصدع، مع هذا فلا أذن تسمع، ولا عين تدمع، ولا قلب يخشع، ولا امتثال للقرآن فيرجى به أن يشفع، قلوب خلت من التقوى فهي خراب بلقع[1] وتراكمت عليها ظلمة الذنوب فهي لا تبصر ولا تسمع!.

كم تتلى علينا آيات القرآن وقلوبنا كالحجارة أو أشد قسوة؟! وكم يتوالى علينا شهر رمضان وحالنا فيه كحال أهل الشقوة؟ لا الشاب منا ينتهي عن الصبوة، ولا الشيخ ينتهي عن القبيح فيلحق بأهل الصفوة! أين نحن من قوم إذا سمعوا داعي الله أجابوا العدوة؟ وإذا تليت عليهم آياته وجلت قلوبهم وجلتها جلوة؟! أولئك قوم أنعم الله عليهم فعرفوا حقه فاختاروا الصفوة.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: «ينبغي لقارىء القرآن أن يُعرف بِلَيْلِه إذا الناس ينامون وبنهاره إذا الناس يقطرون، وببكائه إذا الناس يضحكون، وبورعه إذا الناس يخلطون، وبصمته إذا الناس يخوضون، وبخشوعه إذا الناس يختالون، وبحزنه إذا الناس يفرحون».

يا نفس فاز الصالحون بالتقى ... وأبصروا الحق وقلبي قد عمي
يا حسنهم والليل قد أجنهم ... ونورهم يفوق نور الأنجم
ترنموا بالذكر في ليلهموا ... فعيشهم قد طاب بالترنم
قلوبهم للذكر قد تفرغت ... دموعهم كلؤلؤ منتظم
أسحارهم بنورهم قد أشرقت ... وخلع الغفران خير القسم
قد حفظوا صيامهم من لغوهم ... وخشعوا في الليل في ذكرهم

(١) أي: لا شيء فيها.

ويحك يا نفس ألا تيقظي للنفع قبل أن تزل قدمي
مضى الزمان في ثوانٍ وهوى فاستدركي ما قد بقي واغتنمي

إخواني: إحفظوا القرآن قبل فوات الإمكان، وحافظوا على حدوده من التفريط والعصيان، واعلموا أنه شاهد لكم أو عليكم عند الملك الديان، ليس من شكر نعمة الله بإنزاله أن نتخذه وراءنا ظهرياً، وليس من تعظيم حرمات الله أن تتخذ أحكامه سخرياً.

﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَـٰلَيْتَنِى ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يَـٰوَيْلَتَىٰ لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَّقَدْ أَضَلَّنِى عَنِ ٱلذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَآءَنِى ۗ وَكَانَ ٱلشَّيْطَـٰنُ لِلْإِنسَـٰنِ خَذُولًا ﴿٢٩﴾ وَقَالَ ٱلرَّسُولُ يَـٰرَبِّ إِنَّ قَوْمِى ٱتَّخَذُوا۟ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ مَهْجُورًا ﴿٣٠﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴿٣١﴾﴾ [سورة الفرقان: الآيات ٢٧ ـ ٣١].

اللهم ارزقنا تلاوة كتابك حق التلاوة، واجعلنا ممن نال به الفلاح والسعادة.

اللهم ارزقنا إقامة لفظه ومعناه، وحفظ حدوده ورعاية حرمته.

اللهم اجعلنا من الراسخين في العلم المؤمنين بمحكمه ومتشابهه، تصديقاً بأخباره، وتنفيذاً لأحكامه، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين، برحمتك يا أرحم الراحمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



آداب قراءة القرآن[1]

الحمد لله الذي لقدرته يخضع من يعبد، ولعظمته يخشع من يركع ويسجد، ولطيب مناجاته يسهر المتهجد ولا يرقد، ولطلب ثوابه يبذل المجاهد نفسه ويجهد، يتكلم سبحانه بكلام يجل أن يشابه كلام المخلوقين ويبعد، ومن كلامه كتابه المنزل على نبيه أحمد، نقرؤه ليلاً ونهاراً ونردد، فلا يخلق عن كثرة الترداد ولا يمل ولا ينفد، أحمده حمد من يرجو الوقوف على بابه غير مشرد.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة من أخلص لله وتعبد، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي قام بواجب العبادة وتزود.

صلى الله عليه وعلى صاحبه «أبي بكر الصديق» الذي ملأ قلوب مبغضيه قرحات تنفذ، وعلى «عمر» الذي لم يزل يقوي الإسلام ويعضد، وعلى «عثمان» الذي جاءته الشهادة فلم يتردد، وعلى «علي» الذي ينسف زرع الكفر بسيفه ويحصد، وعلى سائر آله وأصحابه صلاة مستمرة على الزمان المؤبد، وسلم تسليماً.

إخواني: إن هذا القرآن الذي بين أيديكم تتلونه وتسمعونه وتحفظونه وتكتبونه هو كلام ربكم رب العالمين، وإله الأولين والآخرين، وهو حبله المتين، وصراطه المستقيم، وهو الذكر المبارك والنور المبين، تكلم الله به حقيقة على الوصف الذي يليق بجلاله وعظمته، وألقاه على جبريل الأمين أحد الملائكة

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجالس شهر رمضان (ص ١٤٥ وما بعدها).

الكرام المقربين، فنزل به على قلب محمد ﷺ ليكون من المنذرين بلسان عربي مبين، وصفه الله بأوصاف عظيمة لتعظموه وتحترموه.

فقال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥].

﴿ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْءَايَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾﴾ [سورة آل عمران: الآية، ٥٨].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾﴾ [سورة النساء: الآية ١٧٤].

﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [سورة المائدة: الآية ١٥، ١٦].

﴿وَمَا كَانَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ أَن يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٧﴾﴾ [سورة يونس: الآية، ٣٧].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [سورة يونس: الآية، ٥٧].

﴿كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [سورة هود: الآية، ١].

﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [سورة الحجر: الآية، ٩].

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [سورة الحجر: الآية، ٨٧، ٨٨].

﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [سورة النحل: الآية ٨٩].

﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾ وَأَنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٠﴾﴾ [سورة الإسراء: الآية ٩، ١٠].

﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾ [سورة الإسراء: الآية ٨٢].

﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾﴾ [سورة الإسراء: الآية ٨٨].

﴿مَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ لِتَشْقَىٰٓ ﴿٢﴾ إِلَّا تَذْكِرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ ﴿٣﴾ تَنزِيلًا مِّمَّنْ خَلَقَ ٱلْأَرْضَ وَٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلْعُلَى ﴿٤﴾﴾ [سورة طه: الآية، ٢ ـ ٤].

﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴿١﴾﴾ [سورة الفرقان: الآية ١].

﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِىٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾ وَإِنَّهُۥ لَفِى زُبُرِ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٩٦﴾ أَوَلَمْ يَكُن لَّهُمْ ءَايَةً أَن يَعْلَمَهُۥ عُلَمَٰٓؤُا۟ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٩٧﴾﴾ [سورة الشعراء: الآية، ١٩٢ ـ ١٩٧].

﴿وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢١٠﴾ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٢١١﴾﴾ [سورة الشعراء: الآية، ٢١٠].

﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ﴾ [سورة العنكبوت: الآية ٤٩].

﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ ﴿٦٩﴾ لِّيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٧٠﴾﴾ [سورة يس: الآية ٦٩، ٧٠].

﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة صٓ: الآية ٢٩]. ﴿قُلْ هُوَ نَبَؤٌا۟ عَظِيمٌ ﴿٦٧﴾﴾ [سورة صٓ: الآية ٦٧].

﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [سورة الزمر: الآية، ٢٣].

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِٱلذِّكْرِ لَمَّا جَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [سورة فصلت: الآية، ٤١، ٤٢].

﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَاۚ﴾ [سورة الشورى: الآية، ٥٢].

﴿وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ ﴿٤﴾﴾ [سورة الزخرف: الآية، ٤].

﴿هَٰذَا بَصَٰٓئِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [سورة الجاثية: الآية، ٢٠]. ﴿وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾ [سورة ق: الآية ١].

﴿۞ فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِى كِتَٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾﴾ [سورة الواقعة: الآية، ٧٥ ـ ٨٠].

﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِۚ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [سورة الحشر: الآية، ٢١].

وقال تعالى عن الجن: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ﴿١﴾ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ﴾ [سورة الجن: الآية، ١، ٢].

وقال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾ فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ ﴿٢٢﴾﴾ [سورة البروج: الآيتان ٢١، ٢٢].

فهذه الأوصاف العظيمة الكثيرة التي نقلناها وغيرها مما لم ننقله تدل كلها على عظمة هذا القرآن ووجوب تعظيمه والتأدب عند تلاوته والبعد حال قراءته عن الهزء واللعب.

فمن آداب التلاوة: إخلاص النية لله تعالى فيها:

لأن تلاوة القرآن من العبادات الجليلة كما سبق بيان فضلها.

وقد قال الله تعالى: ﴿فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ﴾ [سورة الزمر: الآية، ٢].

وقال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ [سورة البينة: الآية ٥].

وقال النبي ﷺ: «**إقرؤا القرآن وابتغوا به وجه الله عزّ وجلّ من قبل أن يأتي**

قوم يقيمونه إقامة القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه». رواه أحمد[1].

ومعنى «يتعجلونه: يطلبون به أجر الدنيا.

ومن آدابها: أن يقرأ بقلب حاضر:

يتدبر ما يقرأ ويتفهم معانيه ويخشع عند ذلك قلبه ويستحضر بأن الله يخاطبه في هذا القرآن؛ لأن القرآن كلام الله عزّ وجلّ.

ومن آدابها: أن يقرأ على طهارة:

لأن هذا من تعظيم كلام الله عزّ وجلّ ولا يقرأ القرآن وهو جنب حتى يغتسل إن قدر على الماء أو يتيمم إن كان عاجزاً عن استعمال الماء لمرض أو عدم وللجنب أن يذكر الله ويدعوه بما يوافق القرآن إذا لم يقصد القرآن.

مثلَ أن يقول: «لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين» أو يقول: «ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب».

ومن آدابها: أن لا يقرأ القرآن في الأماكن المستقذرة أو في مجمع لا ينصت فيه لقراءته:

لأن قراءته في مثل ذلك إهانة له.

ولا يجوز أن يقرأ القرآن في بيت الخلاء ونحوه مما أعد للتبول أو التغوط؛ لأنه لا يليق بالقرآن الكريم.

ومن آدابها أن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم عند إرادة القراءة:

لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾ [سورة النحل: الآية ٩٨].

ولئلا يصده الشيطان عن القراءة أو كمالها.

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣/ ٣٥٧)، وأبو داود في سننه (٨٣٠) بنحوه من حديث جابر رضي الله عنه وحسنه العلامة الألباني في «الصحيحة» (٢٥٩).

وأما البسملة: فإن كان ابتداء قراءته من أثناء السورة فلا يبسمل وإن كان من أول السورة فليبسمل إلا في سورة التوبة فإنه ليس في أولها بسملة؛ لأن الصحابة رضي الله عنهم أشكل عليهم حين كتابة المصحف هل هي سورة مستقلة أو بقية الأنفال ففصلوا بينهما بدون بسملة.

ومن آدابها: أن يحسن صوته بالقرآن ويترنم به:

لما في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**ما أذن الله لشيء** ـ أي: ما استمع لشيء ـ **كما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به**»[1].

وفيهما عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: «سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور فما سمعت أحداً أحسن صوتاً أو قراءة منه ﷺ»[2].

لكن إن كان حول القارئ أحد يتأذى بجهره في قراءته كالنائم والمصلي ونحوهما فإنه لا يجهر جهراً يشوش عليه أو يؤذيه.

لأن النبي ﷺ خرج على الناس وهم يصلون ويجهرون بالقراءة فقال النبي ﷺ: «**كلكم يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض في القرآن**» رواه مالك في الموطأ، قال ابن عبد البر: وهو حديث صحيح[3].

ومن آدابها: أن يرتل القرآن ترتيلاً:

لقوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤].

فيقرأه بتمهل بدون سرعة لأن ذلك أعون على تدبر معانيه وتقويم حروفه وألفاظه.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٥٠٢٣)، (٥٠٢٤)، (٧٥٤٤)، ومسلم في صحيحه (٧٩٢)، (٢٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٧٦٥)، ومسلم في صحيحه برقم (٤٦٣)، (١٧٤).

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ٨٠).

وفي صحيح البخاري: عن أنس بن مالك رضي الله عنه «أنه سئل عن قراءة النبي ﷺ فقال: «كانت مداً ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١﴾ يمد: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ ويمد: ﴿الرَّحْمَٰنِ﴾ ويمد: ﴿الرَّحِيمِ﴾»[1].

وسئلت أم سلمة رضي الله عنها عن قراءة النبي ﷺ فقالت: «كانت يقطع قراءته آية آية ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝٣ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ رواه أحمد وأبو داود والترمذي[2].

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «لا تنثروه نثر الرمل ولا تهذوه هذ الشعر، قفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ولا يكن همّ أحدكم آخر السورة».

ولا بأس بالسرعة التي ليس فيها إخلال باللفظ بإسقاط بعض الحروف أو إدغام ما لا يصح إدغامه فإن كان فيها إخلال باللفظ فهي حرام؛ لأنها تغيير للقرآن.

ومن آدابها: أن يسجد إذا مر بآية سجدة:

وهو على وضوء في أي وقت كان من ليل أو نهار، فيكبر للسجود ويقول: «سبحان ربي الأعلى»، ويدعو، ثم يرفع من السجود بدون تكبير ولا سلام؛ لأنه لم يرد عن النبي ﷺ إلا أن يكون السجود في أثناء الصلاة فإنه يكبر إذا سجد وإذا قام.

لحديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أنه كان يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع ويحدث أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك» رواه مسلم[3].

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «رأيت النبي ﷺ يكبر في كل رفع وخفض وقيام وقعود» رواه أحمد والنسائي والترمذي وصححه[4].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٥٠٤٦).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٦/ ٣٠٢)، وأبو داود في سننه (٤٠٠١)، والترمذي في سننه (٢٩٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٣٩٢)، (٣٢).

(٤) أخرجه أحمد في المسند (١/ ٤٤٢، ٤٤٣)، والنسائي في سننه (٣/ ٦٢)، والترمذي في سننه (١١٤٨).

وهذا يعم سجود الصلاة وسجود التلاوة في الصلاة.

هذه بعض آداب القراءة، فتأدبوا بها واحرصوا عليها وابتغوا بها من فضل الله.

اللهم اجعلنا من المعظمين لحرماتك، الفائزين بهباتك، الوارثين لجناتك، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين، برحمتك يا أرحم الراحمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



فضل العشر الأخير من رمضان[1]

الحمد لله المتفرد بالجلال والبقاء، والعظمة والكبرياء، والعز الذي لا يرام، الواحد الأحد، الفرد الصمد، الملك الذي لا يحتاج إلى أحد، العلي عن مداناة الأوهام، الجليل العظيم الذي لا تدركه العقول والأفهام، الغني بذاته عن جميع مخلوقاته وكل من عليها مفتقر إليه على الدوام، وفّق من شاء فآمن به واستقام، ثم وجد لذة مناجاة مولاه فهجر لذيذ المنام، وصحب رفقة تتجافى جنوبهم من المضاجع رغبة في المقام، فلو رأيتهم وقد سارت قوافلهم في حندس الظلام، فواحد يسأل العفو عن زلته، وآخر يشكو ما يجد من لوعته، وآخر شغله ذكره عن مسألته، فسبحان من أيقظهم والناس نيام، وتبارك الذي غفر وعفا، وستر وكفى، وأسبل على الكافة جميع الإنعام، أحمده على نعمه الجسام، وأشكره وأسأله حفظ نعمة الإسلام.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له عز من اعتز به فلا يضام، وذل من تكبر عن طاعته ولقي الآثام، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي بيّن الحلال والحرام.

صلى الله عليه وعلى صاحبه أبي بكر الصديق الذي هو في الغار خير رفيق، وعلي عمر بن الخطاب الذي وفق للصواب، وعلى عثمان مصابر البلا، ومن نال الشهادة العظمى من أيدي العدا، وعلى ابن عمه علي بن أبي طالب، وعلى جميع الصحابة والتابعين لهم بإحسان ما غاب في الأفق غارب، وسلم تسليماً.

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجالس شهر رمضان (ص ٢٤٠ وما بعدها).

إخواني: لقد نزل بكم عشر رمضان الأخيرة، فيها الخيرات والأجور الكثيرة فيها الفضائل المشهورة والخصائص العظيمة:

فمن خصائصها:

أن النبي ﷺ كان يجتهد بالعمل فيها أكثر من غيرها:

ففي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها «أن النبي ﷺ كان يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره»[1].

وفي الصحيحين عنها قالت: «كان النبي ﷺ إذا دخل العشر شد مئزره وأحيا ليله وأيقظ أهله»[2].

وفي المسند عنها قالت: «كان النبي ﷺ يخلط العشرين بصلاة وصوم ونوم فإذا كان العشر شمر وشد المئزر»[3].

ففي هذا الحديث: دليل على فضيلة هذه العشر؛ لأن النبي ﷺ كان يجتهد فيه أكثر مما يجتهد في غيره وهذا شامل للاجتهاد في جميع أنواع العبادة من صلاة وقرآن وذكر وصدقة وغيرها.

ولأن النبي ﷺ كان يشد مئزره، يعني يعتزل نساءه ليتفرغ للصلاة والذكر.

ولأن النبي ﷺ كان يحيي ليله بالقيام والقراءة والذكر بقلبه ولسانه وجوارحه لشرف هذه الليالي وطلباً لليلة القدر التي من قامها إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه.

وظاهر هذا الحديث: أنه ﷺ يحيي الليل كله في عبادة ربه من الذكر والقراءة والصلاة والاستعداد لذلك والسحور وغيرها.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١١٧٥)، (٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٢٤)، ومسلم في صحيحه (١١٧٤)، (٧).

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٦/ ٦٨، ١٤٦).

وبهذا يحصل الجمع بينه وبين ما في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما أعلمه ﷺ قام ليلة حتى الصباح»[1].

لأن إحياء الليل الثابت في العشر يكون بالقيام وغيره من أنواع العبادة والذي نفت إحياء الليل بالقيام فقط. والله أعلم.

ومما يدل على فضيلة العشر من هذا الحديث: أن النبي ﷺ كان يوقظ أهله فيه للصلاة والذكر حرصاً على اغتنام هذه الليالي المباركة بما هي جديرة به من العبادة.

فإنها فرصة العمر وغنيمة لمن وفقه الله عزّ وجلّ، فلا ينبغي للمؤمن العاقل أن يفوت هذه الفرصة الثمينة على نفسه وأهله، فما هي إلا ليالٍ معدودة ربما يدرك الإنسان فيها نفحة من نفحات المولى فتكون سعادة له في الدنيا والآخرة.

وإنه لمن الحرمان العظيم والخسارة الفادحة أن ترى كثيراً من المسلمين يمضون هذه الأوقات الثمينة فيما لا ينفعهم، يسهرون معظم الليل في اللهو الباطل، فإذا جاء وقت القيام ناموا عنه وفوتوا على أنفسهم خيراً كثيراً لعلهم لا يدركونه بعد عامهم هذا أبداً.

وهذا من تلاعب الشيطان بهم ومكره بهم وصده إياهم عن سبيل الله وإغوائه لهم.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة الحجر: الآية، ٤٢].

والعاقل لا يتخذ الشيطان وليّاً من دون الله مع علمه بعداوته له فإن ذلك منافٍ للعقل والإيمان.

قال الله تعالى: ﴿أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠].

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٤٦)، (١٤١).

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۚ إِنَّمَا يَدْعُوا۟ حِزْبَهُۥ لِيَكُونُوا۟ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ۝٦﴾ [سورة فاطر: الآية، ٦].

ومن خصائص هذه العشر: أن النبي ﷺ كان يعتكف فيها.

والاعتكاف: لزوم المسجد للتفرغ لطاعة الله عزّ وجلّ وهو من السنن الثابتة بكتاب الله وسنّة رسوله ﷺ.

قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٧].

وقد اعتكف النبي ﷺ واعتكف أصحابه معه وبعده.

فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي ﷺ اعتكف العشر الأول من رمضان ثم اعتكف العشر الأوسط ثم قال: «**إني اعتكفت العشر الأول ألتمس هذه الليلة ثم اعتكفت العشر الأوسط ثم أتيت فقيل لي: إنها في العشر الأواخر فمن أحب منكم أن يعتكف فليعتكف..**» الحديث. رواه مسلم(١).

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى توفاه الله عزّ وجلّ ثم اعتكف أزواجه من بعده»(٢).

وفي صحيح البخاري عنها أيضاً قالت: «كان النبي ﷺ يعتكف في كل رمضان عشرة أيام فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً»(٣).

وعن أنس رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان فلم يعتكف عاماً فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين» رواه أحمد والترمذي وصححه(٤).

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١١٦٧)، (٢١٥).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٢٦)، ومسلم في صحيحه (١١٧٢)، (٥).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٤٤).
(٤) أخرجه الترمذي في سننه (٨٠٣)، وابن ماجه في سننه (١٧٧٠).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفة، فاستأذنته عائشة فأذن لها فضربت لها خباء، وسألت حفصة عائشة أن تستأذن لها ففعلت فضربت خباء فلما رأت ذلك زينب أمرت بخباء فضرب لها فلما رأى النبي ﷺ الأخبية قال: «**ما هذا**»؟ قالوا: بناء عائشة وحفصة وزينب. فقال النبي ﷺ «**البر أردن بهذا؟ إنزعنها فلا أراها**»، فنزعت وترك الاعتكاف في رمضان حتى اعتكف في العشر الأول من شوال» من البخاري ومسلم في روايات[1].

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: «لا أعلم عن أحد من العلماء خلافاً: أن الاعتكاف مسنون».

والمقصود بالاعتكاف: إنقطاع الإنسان عن الناس ليتفرغ لطاعة الله في مسجد من مساجده طلباً لفضله وثوابه وإدراك ليلة القدر، ولذلك ينبغي للمعتكف أن يشتغل بالذكر والقراءة والصلاة والعبادة وأن يتجنب ما لا يعنيه من حديث الدنيا، ولا بأس أن يتحدث قليلاً بحديث مباح مع أهله أو غيرهم لمصلحة.

لحديث صفية أم المؤمنين رضي الله عنها قالت؛ «كان النبي ﷺ معتكفاً فأتيته أزوره ليلاً فحدثته ثم قمت لأنقلب (أي لأنصرف إلى بيتي) فقام معي..» الحديث. متفق عليه[2].

ويحرم على المعتكف الجماع ومقدماته من التقبيل واللمس لشهوة لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٧].

وأما خروجه من المسجد فإن كان ببعض بدنه فلا بأس به.

لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كان النبي ﷺ يخرج رأسه من المسجد وهو معتكف فأغسله وأنا حائض»[3].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (٢٠٣٣)، (٢٠٣٤)، (٢٠٤٥)، ومسلم في صحيحه (١١٧١)، (٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٣٨)، ومسلم في صحيحه (٢١٧٥)، (٢٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٩٦)، (٢٠٢٩)، ومسلم في صحيحه (٢٩٧)، (٨).

وفي رواية: «كانت ترجل رأس النبي ﷺ وهي حائض» وهو معتكف في المسجد وهي في حجرتها يناولها رأسه»[1].

وإن كان خروجه بجميع بدنه فهو ثلاثة أقسام: **الأول**: الخروج لأمر لا بد منه طبعاً أو شرعاً: كقضاء حاجة البول والغائط والوضوء الواجب والغسل الواجب لجنابة أو غيرها والأكل والشرب، فهذا جائز إذا لم يمكن فعله في المسجد، فإن أمكن فعله في المسجد فلا.

مثل: أن يكون في المسجد حمام يمكنه أن يقضي حاجته فيه وأن يغتسل فيه أو يكون له من يأتيه بالأكل والشرب، فلا يخرج حينئذٍ لعدم الحاجة إليه.

الثاني: الخروج لأمر طاعة لا تجب عليه: كعيادة مريض وشهود جنازة ونحو ذلك فلا يفعله إلا أن يشترط ذلك في ابتداء اعتكافه مثل أن يكون عنده مريض يحب أن يعود أو يخشى من موته فيشترط في ابتداء اعتكافه خروجه لذلك فلا بأس به.

الثالث: الخروج لأمر ينافي الاعتكاف: كالخروج للبيع والشراء وجماع أهله ومباشرتهم ونحو ذلك، فلا يفعله لا بشرط ولا بغير شرط؛ لأنه يناقض الاعتكاف وينافي المقصود منه.

ومن خصائص هذه العشر: أن فيها ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر فاعرفوا رحمكم الله لهذه العشر فضلها، ولا تضيعوها فوقتها ثمين وخيرها ظاهر مبين.

اللهم وفقنا لما فيه صلاح ديننا ودنيانا وأحسن عاقبتنا وأكرم مثوانا، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين برحمتك يا أرحم الراحمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.



---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٢٨)، ومسلم في صحيحه (٢٩٧)، (٦).

الاجتهاد في العشر الأواخر وليلة القدر[1]

الحمد لله عالم السر والجهر، وقاصم الجبابرة بالعز والقهر، محصي قطرات الماء وهو يجري في النهر، وباعث ظلام الليل ينسخه نور الفجر، موفّر الثواب للعابدين ومكمّل الأجر، العالم بخائنة الأعين وخافية الصدر، شمل برزقه جميع خلقه فلم يترك النمل في الرمل ولا الفرخ في الوكر، أغنى وأفقر وبحكمته وقوع الغنى والفقر، وفضل بعض المخلوقات على بعض حتى أوقات الدهر، ليلة القدر خير من ألف شهر، أحمده حمداً لا منتهى لعدده، وأشكره شكراً يستجلب المزيد من مدده.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة مخلصة في معتقده، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي نبع الماء من بين أصابع يده، وعلى أبي بكر صاحبه في رخائه وشدائده، وعلى عمر بن الخطاب كهف الإسلام وعضده، وعلى عثمان جامع كتاب الله وموحِّده، وعلى علي كافي الحروب وشجعانها بمفرده، وعلى آله وأصحابه المحسن كل منهم في عمله ومقصده، وسلم تسليماً.

إخواني: في هذه العشر المباركة ليلة القدر التي شرفها الله على غيرها، ومنّ على هذه الأمة بجزيل فضلها وخيرها. أشاد الله بفضلها في كتابه المبين فقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَـٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَـٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخلة فسيح الجنة، انظر مجالس شهر رمضان (ص ٢٥٠ وما بعدها).

﴿ أَمْرًا مِّنْ عِندِنَآ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ۝٥ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ۝٦ رَبِّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ ۝٧ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ ءَابَآئِكُمُ ٱلْأَوَّلِينَ ۝٨ ﴾ [سورة الدخان: الآيات، ٣ ـ ٨].

وصفها الله سبحانه بأنها مباركة لكثرة خيرها وبركتها وفضلها.

ومن بركتها: أن هذا القرآن المبارك أنزل فيها، ووصفها سبحانه بأنه يفرق فيها كل أمر حكيم، يعني: يفصل من اللوح المحفوظ إلى الكتبة ما هو كائن من أمر الله سبحانه في تلك السنة من الأرزاق والآجال والخير والشر وغير ذلك من كل أمر حكيم من أوامر الله المحكمة المتقنة التي ليس فيها خلل ولا نقص ولا سفه ولا باطل ذلك تقدير العزيز العليم.

وقال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ۝١ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ۝٢ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ۝٤ سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ۝٥ ﴾ [سورة القدر: الآيات ١ ـ ٥].

﴿ ٱلْقَدْرِ ﴾ بمعنى الشرف والتعظيم أو بمعنى التقدير والقضاء؛ لأن ليلة القدر شريفة عظيمة يقدر فيها ما يكون في السنة ويقضيه من أموره الحكيمة.

﴿ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣ ﴾ يعني في الفضل والشرف وكثرة الثواب والأجر؛ ولذلك كان من قامها إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه.

﴿ تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾ عباد من عباد الله قائمون بعبادته ليلاً ونهاراً ﴿ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ۝١٩ يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ۝٢٠ ﴾ [سورة الأنبياء: الآية، ١٩، ٢٠].

يتنزلون في ليلة القدر إلى الأرض بالخير والبركة والرحمة.

﴿ وَٱلرُّوحُ ﴾ وهو جبريل عليه السلام خصه بالذكر لشرفه وفضله ﴿ سَلَٰمٌ هِىَ ﴾ يعني أن ليلة القدر ليلة سلام للمؤمنين من كل مخوف لكثرة من يعتق فيها من النار، ويسلم من عذابها.

﴿ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ﴾ يعني: أن ليلة القدر تنتهي بطلوع الفجر لانتهاء عمل الليل به.

وفي هذه السورة الكريمة فضائل متعددة لليلة القدر:

الفضيلة الأولى: أن الله أنزل فيها القرآن الذي به هداية البشر وسعادتهم في الدنيا والآخرة.

الفضيلة الثانية: ما يدل عليه الاستفهام من التفخيم والتعظيم في قوله: ﴿وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ ۝٢﴾.

الفضيلة الثالثة: أنها خير من ألف شهر.

الفضيلة الرابعة: أن الملائكة تتنزل فيها وهم لا ينزلون إلا بالخير والبركة والرحمة.

الفضيلة الخامسة: أنها سلام لكثرة السلامة فيها من العقاب والعذاب بما يقوم به العبد من طاعة الله عزّ وجلّ.

الفضيلة السادسة: أن الله أنزل في فضلها سورة كاملة تتلى إلى يوم القيامة.

ومن فضائل ليلة القدر:

ما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**من قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه**»(١).

فقوله: «**إيماناً واحتساباً**» يعني: إيماناً بالله وبما أعد الله من الثواب للقائمين فيها واحتساباً للأجر وطلب الثواب.

وهذا حاصل لمن علم بها ومن لم يعلم؛ لأن النبي ﷺ لم يشترط العلم بها في حصول هذا الأجر.

وليلة القدر في رمضان؛

لأن الله أنزل القرآن فيها وقد أخبر أن إنزاله في شهر رمضان.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٠١)، ومسلم في صحيحه (٧٦٠)، (١٧٥).

قال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ١﴾ [سورة القدر: الآية، ١].

وقال: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥].

فبهذا: تعين أن تكون ليلة القدر في رمضان، وهي موجودة في الأمم، وفي هذه الأمة إلى يوم القيامة.

لما روى الإمام أحمد و النسائي عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله أخبرني عن ليلة القدر أهي في رمضان أم في غيره؟ قال: «**بل هي في رمضان**»، قال: تكون مع الأنبياء ما كانوا فإذا قبضوا رفعت أم هي إلى يوم القيامة؟ قال: «**بل هي إلى يوم القيامة..**» الحديث[1].

لكن فضلها وأجرها يختص والله أعلم بهذه الأمة كما اختصت هذه الأمة بفضيلة يوم الجمعة وغيرها من الفضائل ولله الحمد.

وليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان:

لقول النبي ﷺ: «**تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان**» متفق عليه[2].

وهي في الأوتار أقرب من الأشفاع:

لقول النبي ﷺ: «**تحروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان**» رواه البخاري[3].

وهي في السبع الأواخر أقرب:

لحديث ابن عمر رضي الله عنهما: «أن رجالاً من أصحاب النبي ﷺ أروا

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/ ١٧١) والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (٣٨٣٩آ)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٣٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٢٠)، ومسلم في صحيحه (١١٦٩)، (٢١٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠١٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

ليلة القدر في المنام، في السبع الأواخر، فقال النبي ﷺ: **«أرى رؤياكم قد تواطأت** (يعني اتفقت) **في السبع الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر»** متفق عليه[1].

و «لمسلم» عنه: أن النبي ﷺ قال: **«إلتمسوها في العشر الأواخر** (يعني **ليلة القدر) فإن ضعف أحدكم أو عجز فلا يغلبن على السبع البواقي»**[2].

وأقرب أوتار السبع الأواخر: ليلة سبع وعشرين:

لحديث أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال: «والله إني لأعلم أي ليلة هي الليلة التي أمرنا رسول الله ﷺ بقيامها هي ليلة سبع وعشرين» رواه مسلم[3].

ولا تختص ليلة القدر بليلة معينة في جميع الأعوام:

بل تتنقل فتكون في عام ليلة سبع وعشرين مثلاً وفي عام آخر ليلة خمس وعشرين تبعاً لمشيئة الله وحكمته.

ويدل على ذلك قوله ﷺ: **«إلتمسوها في تاسعة تبقى، في سابعة تبقى، في خامسة تبقى»** رواه البخاري[4].

قال في «فتح الباري»: «أرجح أنها في وتر من العشر الأخير وأنها تنتقل» اهـ[5].

وقد أخفى الله سبحانه علمها على العباد رحمة بهم ليكثر عملهم في طلبها في تلك الليالي الفاضلة بالصلاة والذكر والدعاء فيزدادوا قربة من الله وثواباً، وأخفاها اختباراً لهم أيضاً ليتبين بذلك من كان جاداً في طلبها حريصاً عليها ممن كان كسلان متهاوناً فإن من حرص على شيء جد في طلبه وهان عليه التعب في

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠١٥)، ومسلم في صحيحه (١١٦٥)، (٢٠٥).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١١٩٥)، (٢٠٩).
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٦٢)، (٢٢١).
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٢١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
(٥) فتح الباري (٤/ ٢٦٦).

سبيل الوصول إليه والظفر به.

وربما يظهر الله علمها لبعض العباد بأماراتٍ وعلاماتٍ يراها كما رأى النبي ﷺ علامتها أنه يسجد في صبيحتها في ماء وطين فنزل المطر في تلك الليلة فسجد في صلاة الصبح في ماء وطين[1].

إخواني: ليلة القدر يفتح فيها الباب، ويقرب فيها الأحباب ويسمع الخطاب ويرد الجواب، ويكتب للعاملين فيها عظيم الأجر، ليلة القدر خير من ألف شهر.

فاجتهدوا رحمكم الله في طلبها فهذا أوان الطلب، واحذروا من الغفلة ففي الغفلة العطب.

تولى العمر في سهو	وفي لهو وفي خسر
فيا ضيعة ما أنفقـ	ـت في الأيام من عمري
ومالي في الذي ضيعـ	ـت من عمري من عذر
فما أغفلنا عن وا	جبات الحمد والشكر
أما قد خصنا الله	بشهر أيما شهر
بشهر أنزل الرحمـ	ـن فيه أشرف الذكر
وهل يشبهه شهر	وفيه ليلة القدر
فكم من خبر صح	بما فيها من الخير
روينا عن ثقات	أنها تطلب في الوتر
فطوبى لامرىء يطـ	ـلبها في هذه العشر
ففيها تنزل الأملا	ك بالأنوار والبر
وقد قال سلام هـ	ـي حتى مطلع الفجر
ألا فادخروها إنـ	ـها من أنفس الذخر
فكم من معتق فيها	من النار ولا يدري

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠٢٧)، (٢٠٣٦)، ومسلم في صحيحه (١١٦٧)، (٢١٣).

اللهم اجعلنا ممن صام الشهر، وأدرك ليلة القدر وفاز بالثواب الجزيل والأجر.

اللهم اجعلنا من السابقين إلى الخيرات، الهاربين عن المنكرات، الآمنين في الغرفات، مع الذين أنعمت عليهم ووقيتهم السيئات.

اللهم أعذنا من مضلات الفتن وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن.

اللهم ارزقنا شكر نعمتك وحسن عبادتك، واجعلنا من أهل طاعتك وولايتك، وآتنا في الدنيا حسنة وقنا عذاب النار، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين، برحمتك يا أرحم الراحمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



القسم الخامس

الحج



الحكمة في تشريع الحج وأحكامه وفوائده(١)

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله وأمينه على وحيه وخليله وصفوته من عباده نبينا وإمامنا وسيدنا محمد بن عبد الله، وعلى آله وأصحابه، ومن سلك سبيله، واهتدى بهداه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإني أشكر الله عز وجل على ما منّ به من هذا اللقاء في خير بقعة بإخواني في الله؛ للتواصي والتناصح بالحق، والتعاون على البر والتقوى، والتذكير بالله وبحقه، والتذكير بهذه الشعيرة العظيمة شعيرة الحج، وما فيها من الخير العظيم والمنافع الكبيرة والعواقب الحميدة للمسلمين في كل مكان. فأسأله جل وعلا أن يجعله لقاءً مباركاً، وأن يصلح قلوبنا وأعمالنا جميعاً، وأن يمنحنا الفقه في دينه والثبات عليه، وأن يتقبل منا ومن سائر إخواننا حجاج بيت الله الحرام وغيرهم من المسلمين، أسأل الله أن يتقبل منا جميع أعمالنا التي نتقرّب بها إليه سبحانه وتعالى.

ثم أشكر أخي معالي الشيخ راشد الراجح مدير جامعة أم القرى ورئيس هذا النادي على هذه الدعوة لهذا اللقاء، وأسأل الله جل وعلا أن يبارك في جهوده،

---

(١) لسماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز (١٦/ ١٥٩ وما بعدها).

وأن يعينه على كل خير، وأن يجعلنا وإياكم وإياه من الهداة المهتدين، إنه خير مسؤول.

أيها الإخوة: شعيرة الحج أمرها عظيم وفوائدها كثيرة وحكمها متنوعة، ومن تأمل كتاب الله وتأمل السنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام في هذا الموضوع عرف عن ذلك الشيء الكثير.

ولقد شرع الله سبحانه هذه الشعيرة لعباده لما في ذلك من المصالح العظيمة، والتعارف، والتعاون على الخير، والتواصي بالحق، والتفقه في الدين، وإعلاء كلمة الله، وتوحيده، والإخلاص له، إلى غير ذلك من المصالح العظيمة والفوائد التي لا تحصى.

ومن رحمته سبحانه أن جعل الحج فرضاً على جميع المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، فالحج فريضة عامة على جميع المسلمين: رجالاً ونساءً، عرباً وعجماً، حكاماً ومحكومين، مع الاستطاعة، كما قال عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [سورة آل عمران: الآية، ٩٧]. فالآية الكريمة واضحة في أن هذا الحج واجب على جميع الناس مع الاستطاعة.

والحج مرة في العمر، كما قال النبي ﷺ عندما سئل: أفي كل عام يا رسول الله؟ قال: «**لو قلتها لوجبت، الحج مرة، فمن زاد فهو تطوّع**»[1]. وهذا من تيسير الله أيضاً ومن نعمته العظيمة أن جعلها مرة في العمر؛ لأنه لو كان أكثر من ذلك لكانت المشقة عظيمة بسبب الكلفة الكبيرة بالنسبة للبعيدين عن هذه البقعة المباركة، ولكن الله بلطفه ورحمته جعل الحج مرة في العمر، ومن زاد فهو تطوّع. وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة**»[2] متفق على صحته.

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٢٦٣٧)، والدارمي في سننه برقم (١٧٨٨).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج/باب وجوب العمرة وفضلها برقم (١٧٧٣)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج/باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة برقم (١٣٤٩).

وفي الصحيحين أيضاً عنه ﷺ أنه قال: «**من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه**»[1]. وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام: «**تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة، والحج المبرور ليس له ثواب إلا الجنة**»[2].

فالحج له شأن عظيم وفوائد كثيرة، ومن فوائده العظيمة أنه إذا كان مبروراً فجزاؤه الجنة والسعادة وغفران الذنوب، وهذه فائدة كبيرة وكسب لا يقاس بغيره.

والله جل وعلا جعل هذا البيت مثابة للناس وأمناً، كما قال جل وعلا: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٢٥]، يثوبون إليه من كل مكان مرة بعد مرة، ولا يشبعون من المجيء إليه؛ لأن في المجيء إليه خيراً عظيماً وفوائد جمة، وهو مؤسس على توحيد الله والإخلاص له، قال تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿٢٦﴾﴾ [سورة الحج: الآية، ٢٦].

فالله هيأ هذا البيت لخليله إبراهيم عليه الصلاة والسلام ليقيمه على توحيد الله، والإخلاص له، وعدم الإشراك به. وقد سئل عليه الصلاة والسلام عن أول بيت وضع للناس، قال: «**هو المسجد الحرام**»[3]. والله يقول في كتابه العظيم: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾﴾ [سورة آل عمران: الآية، ٩٦]. فهو أول بيت وضع للعبادة العامة، وقد بين سبحانه وتعالى أنه أسس على توحيد الله والإخلاص له.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج باب/ فضل الحج المبرور، برقم (١٥٢١)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج/ باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة برقم (١٣٥٠).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٣٦٦٠)، والترمذي في سننه كتاب الحج/ باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة برقم (٨١٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب أحاديث الأنبياء/ باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَٰنَ﴾ برقم (٣٤٢٥)، ومسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب رقم (١) برقم (٥٢٠).

فمن الواجب على كل مسلم قصد هذا البيت أن يخلص العبادة لله وحده، وأن يجتهد في أن تكون أعماله كلها لله وحده: في صلاته ودعائه، في طوافه وسعيه، وفي جميع عباداته؛ ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ﴾ [سورة الحج: الآية، ٢٦]، أي طهِّر مكان البيت من الشرك. ﴿لِلطَّآئِفِينَ﴾، وقد بدأ بالطواف؛ لأن الطواف لا يفعل إلا في هذا البيت العتيق، ما من عبادة في الدنيا فيها طواف إلا حول البيت العتيق، أما الطواف بالقبور والأشجار والأحجار فهو من الشرك الأكبر، كالصلاة لها والسجود لها. وإن طاف بها تقرباً لله فهو بدعة، ليس هناك طواف يتقرب به لله إلا بالبيت العتيق، وتطهيره يكون بتنزيهه من الشرك بالله والبدع المضلة، وألا يكون حوله إلا توحيد الله والإخلاص له وما شرع من العبادة.

فالواجب على حماة هذا البيت والقائمين عليه، أن يطهروا هذا البيت من الشرك والبدع والمعاصي، حتى يكون كما شرع الله بيتاً مقدساً مطهراً من كل ما حرمه الله.

وفي البيت العتيق آيات بينات: مقام إبراهيم، وأرض الحرم كلها مقامات لإبراهيم، فالصفا والمروة والبيت العتيق ومنى ومزدلفة وعرفات، كلها مقامات تذكِّر بهذا النبي العظيم، والرسول الكريم، وما بذله من الجهود والأعمال الجليلة في سبيل توحيد الله والإخلاص له، ودعوة قومه إلى توحيد الله واتباع شريعته.

ويقول سبحانه في شعيرة الحج العظيمة: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَـٰتٌ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٩٧]، وهي شوال وذو القعدة والعشر الأول من ذي الحجة، أي شهران وبعض الشهر. ثم يقول تعالى: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [سورة البقرة: الآية ١٩٧]. هذه من المنافع العظيمة والفوائد الكبيرة، أن الوافد لهذا البيت العتيق وفد لإخلاص العبادة لله وحده دون الشرك به سبحانه وتعالى، مع التطهر والحذر من كل ما يخالف شرع الله سبحانه، حتى تكون العبادة كاملة لله عز وجل، ليس فيها نقص بوجه من الوجوه، وبذلك يخرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، إذا حج فلم يرفث ولم يفسق. والرفث هو: الجماع وما يدعو إليه من ملامسات ونظرات وكلمات وغيرها، كما وضَّح ذلك العلماء رحمهم الله. والفسوق: المعاصي كلها، المحرّمة في الحج، والمحرمة مطلقاً.

ومن المحرم في الحج: قص الأظافر بعد الإحرام، وقصّ الشعر، والتطيب، ولبس المخيط، وتغطية الرأس للرجل، ولبس القفازين للرجل والمرأة، والنقاب للمرأة، إلى غير ها مما حرم الله على المحرم. وهناك محرمات عامة، كالزنى والسرقة والظلم في النفس والمال والعرض وأكل الربا إلى غير ذلك مما هو محرم على الجميع في الحج وغيره.

﴿وَلَا جِدَالَ﴾ وعلى المؤمن أن يكون بعيداً عن الجدال والمراء الذي يثير العداوات والشحناء. فالحج وسيلة للمحبة والتعاون والصفاء، ومن حكمه العظيمة ترك ما يسبب البغضاء والشحناء من رفث أو فسوق أو جدال، فهو وسيلة عظيمة إلى صفاء القلوب واجتماع الكلمة والتعاون على البر والتقوى، والتعارف بين عباد الله في سائر أرض الله. ولقد كان عند العرب جدال في جاهليتها فنهى الله عن ذلك، فلا جدال في الحج، لا من جهة ما كانت عليه في الجاهلية ولا من جهة ما يسبب البغضاء والشحناء، كل ذلك لا يجوز، فإذا صدر منك لأخيك غيبة فتب إلى الله منها واستسمحه من ذلك حتى تكون الكلمات في الحج كلها تدعو إلى الخير والبر والتقوى والتعاون على الخير والصفاء، والبعد عن كل ما يسبب الفرقة والاختلاف. أما الجدال بالتي هي أحسن فهذا مطلوب دائماً في كل وقت، قال تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ﴾ [سورة النحل: الآية، ١٢٥]. هذا مطلوب في حق المحرم وغيره، قال تعالى: ﴿۞ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ﴾ [سورة العنكبوت: الآية، ٤٦]. فلا حرج في الجدال بالتي هي أحسن لإزالة الشبه وإيضاح الحق بأدلته مع البعد عن أسباب الشحناء والعداوة.

ثم قال جل وعلا: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ﴾. وفي هذا حث وتحريض على أنواع الخير، فعلى الحاج أن يحرص على فعل الخير بكل وسيلة، والله سبحانه يعلمه ويجازيك عليه، والخير يشمل القول والعمل؛ فالكلمة الطيبة والنصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كله خير، والصدقة والمواساة وإرشاد الضال وتعليم الجاهل كله خير، فجميع ما ينفع الحاج أو ينفع المسلم من قول أو عمل مما شرعه الله وما أباحه جل وعلا كله خير.

ثم قال سبحانه وتعالى: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾. فالله جل وعلا أمر الحاج بالتزود بالنفقة وبكل ما ينفعه في الحج، من العلم النافع والكتب المفيدة وكل ما ينفع نفسه أو غيره، وكلمة ﴿وَتَزَوَّدُواْ﴾ كلمة مطلقة تشمل أنواع التزود من أمور الدنيا والدين. قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان أناس يحجون من غير زاد ويقولون: نحن المتوكلون، فأنزل الله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾. والآية عامة تعم جميع الناس، فعلى جميع الناس في كل أصقاع الدنيا أن يتزودوا من العلم ومن المال ومن كل ما ينفعهم في حجهم، حتى لا يحتاجوا للناس. والله تعالى يقول: ﴿فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾، أي: خير الزاد للمؤمن ولإخوانه التقوى، أن يتقي الله بطاعته والإخلاص له، وفي نفع إخوانه الحجاج، وتوجيههم إلى الخير، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر، ومواساة المحتاج منهم بالطريقة الحسنة وبالأسلوب المناسب.

ثم كرر سبحانه فقال: ﴿وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾. أمر بعد أمر أكد فيه سبحانه وتعالى التقوى لما فيها من الخير العظيم، كما قال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [سورة الحجرات: الآية، ١٣]، وسئل النبي عليه الصلاة والسلام: أي الناس أكرم؟ قال: «**أتقاهم**»[(١)]. فأتقى الناس لله هو أكرمهم عنده وأفضلهم عنده، من عرب وعجم، وأحرار وعبيد، ورجال ونساء، وجن وإنس، وعلى رأسهم الرسل عليهم الصلاة والسلام والأنبياء، ثم بعدهم الأفضل فالأفضل.

وقد قال تعالى: ﴿يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾؛ لأن أولي الألباب ـ وهي العقول الصحيحة ـ هم الذين يعقلون عن الله، وهم الذين يفهمون مراده، وهم الذين يقدرون النصائح والأوامر، بخلاف فاقدي العقول فلا قيمة لهم، ومن أعرض عن الله وغفل عنه فليس من أولي الألباب، وإنما أولو الألباب المقبلون على الله، الراغبون في طاعته، الراغبون فيما ينفع الناس، الناس كلهم مأمورون بالتقوى،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب أحاديث الأنبياء/باب قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ برقم (٣٣٥٣)، ومسلم في صحيحه كتاب الفضائل/باب من فضائل يوسف برقم (٢٣٧٨).

لكن أولي الألباب لهم ميزة؛ لما أعطاهم الله من العقل والبصيرة، كما قال جل وعلا في آية أخرى: ﴿وَلِيَذَّكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [سورة إبراهيم: الآية، ٥٢]، فكلنا مأمورون بالتذكر والتقوى لكنّ أولي الألباب لهم شأن ولهم ميزة في فهم أوامر الله وتنفيذها، وهكذا قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾﴾ [سورة آل عمران: الآية، ١٩٠]، فيه آيات للجميع لكل أحد، لكن لا يفهمها ولا يعقلها ولا يقدرها إلا أولو الألباب.

ويقول سبحانه: ﴿وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ﴾ [سورة الحج: الآية، ٢٧]، أي: أذن يا إبراهيم وأعلن للناس بالحج، وقد فعل ونادى الناس وأعلن عليه الصلاة والسلام، والدعاة إلى الله ينادون بالحج اقتداء بإبراهيم والأنبياء بعده، وبنبينا عليه الصلاة والسلام: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا﴾، أي: مشاة. وقد استنبط بعض الناس من الآية الكريمة أن الماشي أفضل ولكن ليس بظاهر؛ لأن الرسول ﷺ حج راكباً وهو القدوة والأسوة، عليه الصلاة والسلام، ولكن الراجل يدل فعله على شدة الرغبة وقوتها في الحج، ولكن لا يلزم من ذلك أن يكون أفضل، فمن جاء ماشياً فله أجره والراكب الذي رغب في رحمة الله وإحسانه له أجره وهو أفضل. ﴿وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾، من كل فج، أي: طريق واسع بعيد من المشرق والمغرب ومن كل مكان، يريدون وجه الله والدار الآخرة.

لماذا أتوا؟ ﴿لِّيَشْهَدُواْ مَنَٰفِعَ لَهُمْ﴾، هذه المنافع أبهمهما الله تعالى، ولكنه شرحها في مواضع كثيرة، منها قوله بعد ذلك: ﴿وَيَذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِيٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ﴾، وكل ما يفعله الحاج من طاعة لله ونفع لعباده مما ذكر ومما لم يذكر كله داخل في المنافع. وهذه من حكم الله في إبهامها، حتى يدخل فيها كل ما يفعله المؤمن والمؤمنة من طاعة لله ونفع لعباده. فالصدقة على الفقير منفعة، وتعليم الجاهل منفعة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر منفعة، وفي الدعوة إلى الله منافع عظيمة، والصلاة في المسجد الحرام منفعة، والقراءة منفعة، وتعليم العلم منفعة، وكل ما تفعله مما ينفع الناس من قول أو عمل أو صدقة أو غيرها مما شرعه الله أيضاً داخل في المنافع.

فينبغي للحاج أن يستغل هذه الفرصة العظيمة ويعمرها بتقوى الله، والحرص

على جميع المنافع التي ترضي الله وتنفع عباده، فيشتغل بذكر الله في مكة وفي المشاعر وفي جميع الأماكن، ويشتغل بطاعة الله فيما ينفع الناس، إن كان عنده علم، يعلم الناس ويفقه الناس ويدعو إلى الله ويرشد إليه ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وإن كان عنده مال يحسن إلى الناس ويواسي الفقير ويعين على نوائب الحق، ويعمر الوقت بذكر الله وقراءة القرآن، ويعتني بأداء المناسك كما شرعها الله ويتحرى في ذلك سنة النبي ﷺ، وأعظم المنافع أن يكون هدفه في جميع الأمور توحيد ربه والإخلاص له ومتابعة الرسول ﷺ فيما جاء به من الهدى.

ومما ينبغي للحاج، أن يتفقه في دينه، ويسأل إذا لم يكن عنده علم، ويحضر حلقات العلم في المسجد الحرام وفي مساجد مكة وفي المسجد النبوي، ويسأل أهل العلم، ويطلب الكتب المفيدة، ويلتمس المنسك الإسلامي الذي ليس فيه ما يخالف الشرع، ويحذر البدع والأقوال المرجوحة، ويتحرى اتباع الرسول ﷺ، حتى يكون حجه مبروراً، وحتى تكون رحلته مباركة نافعة له ولغيره، وحتى يستفيد منها بعد ذلك في بلاده.

والحج أحكامه معروفة ومناسكه معلومة لأهل العلم، وقد عرفها الكثير من المسلمين الذين ارتادوا الحج، ولكنّ الكثير من الناس يجهل الأحكام، فعليه أن يتعلم ويسأل أهل العلم عما أشكل عليه ويحرص على معرفة الأحكام الشرعية في مسائل الحج، وهكذا كل منسك يتحرى فيه صاحبه سنة الرسول ﷺ، ويعض عليها بالنواجذ، وهكذا يحرص على كتب أهل العلم التي تعتني بالدليل وإيضاح الحق بحجته ينبغي أن يعتني بها.

ويجب على المؤمن الحاج وغيره أن يحذر كل ما حرم الله في الحج وفي غيره، في بيته وفي طريقه وفي مجتمعه مع إخوانه وفي كل مكان، وأن يسأل الله التوفيق والإعانة على ذلك، والله جل وعلا يحب من عباده أن يسألوه ويتضرعوا إليه وهو جواد كريم سبحانه وتعالى.

والمشروع للحاج عند وصوله إلى الميقات أن يغتسل إذا تيسر له ذلك، وأن يتوضأ ويصلي ركعتين سنة الوضوء إلا أن يكون إحرامه بعد فريضة فإن ذلك

يكفيه؛ لأن النبي ﷺ أحرم في حجة الوداع بعد صلاة الظهر في ذي الحليفة، وإذا كان منزله قريباً من الميقات كأهل الطائف والمدينة واغتسل في بيته كفاه ذلك، لكن لا يحرم إلا إذا وصل الميقات، والمراد بالإحرام نية الحج أو العمرة أو كليهما والتلبية بذلك. أما التجرد من المخيط فلا بأس أن يفعله قبل ذلك في بيته أو في الطريق، وهكذا الغسل كما تقدم. ويتجرد من المخيط ويلبس ملابس الإحرام، ثم يركب سيارته، والأفضل أن يكون إحرامه بالحج أو العمرة بعد الركوب؛ لأن النبي ﷺ أحرم بعد أن ركب دابته، والمراد بذلك نية الدخول في الحج أو العمرة. ثم يكثر من التلبية ويستمر فيها مع ذكر الله وتسبيحه والاستغفار والتوبة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله عز وجل، إلى أن يشرع في طواف العمرة إن كان إحرامه بعمرة، فإذا شرع في الطواف قطع التلبية. أما إن كان إحرامه بالحج فإنه يستمر في التلبية إلى أن يرمي جمرة العقبة، فبعد الرمي صباح العيد يقطع التلبية ويشتغل بالتكبير.

ولا بد في رمي الجمار من أن يتحقق أو يغلب على ظنه أن الحجر وصل إلى الحوض، فإن لم يتحقق ذلك أو يغلب على ظنه أعاد الرمي في الوقت، فإن خرج من منى ولم يعد فعليه دم؛ لأنه ترك واجباً، أما إذا تيسر له أن يعيد الرمي في أيام منى أعاده مرتباً بالنية ولا شيء عليه.

ومن المعلوم أنه يمكن للحاج أن يتعجل في اليوم الثاني عشر من ذي الحجة بعد رمي الجمار، بعد الزوال. وإذا أحب أن يسافر طاف للوداع وسافر، هذا إذا كان قد طاف طواف الحج، أما إذا لم يكن قد طاف طواف الحج فلا مانع أن يكون طواف الحج هو طواف الوداع، فطواف الإفاضة يكفيه عن طواف الوداع إذا سافر بعده، وإن تأخر ورمى الجمار يوم الثالث عشر بعد الزوال فهذا هو الأفضل وهو الذي فعله النبي ﷺ، ومن غابت عليه شمس يوم الثاني عشر وهو في منى لزمه المبيت وأن يرمي يوم الثالث عشر بعد الزوال، ومن فاته الرمي حتى غابت الشمس يوم الثالث عشر لزمه دم عن ترك هذا الواجب العظيم.

أما فيما يتعلق بعرفة فهي الركن الأعظم للحج؛ لقول النبي ﷺ: «**الحج**

عرفة»[1]، فلا بد في الحج من الوقوف بعرفة يوم التاسع بعد الزوال، هذا هو المشروع عند جمهور أهل العلم، ويقول بعضهم: إذا وقف قبل الزوال أجزأه؛ لأنه يعد من عرفة. لكن المشروع أن يقف بعد الزوال إلى غروب الشمس، وإن وقف ليلة النحر أجزأه ذلك قبل طلوع الفجر، ومن فاته الوقوف بعرفة حتى طلع الفجر فاته الحج، ومن وقف نهاراً وانصرف قبل الغروب فقد ترك واجباً فعليه دم عند جمهور أهل العلم.

ويشرع للحاج أن يكثر في عرفات من الدعاء والذكر والتلبية، مع رفع الأيدي كما فعل النبي ﷺ، والسنة أن يصلي الظهر والعصر جمع تقديم مع القصر، بأذان وإقامتين في مسجد نمرة إن تيسر له ذلك، فإن لم يتيسر ذلك، فعلى كل جماعة أن يصلوا في مكانهم تأسياً بالنبي ﷺ، ثم يبقى الحاج في محله من عرفة، وعرفة كلها موقف، ويدعو الله في جميع الأحوال: جالساً أو مضطجعاً أو قائماً، ويكثر من الذكر والتلبية إلى أن تغيب الشمس، فإذا غابت الشمس انصرف بسكينة ووقار وهدوء إلى مزدلفة، ويصلي بها المغرب والعشاء قبل أن يحط الرحال، بأذان واحد وإقامتين، يصلي المغرب ثلاثاً والعشاء اثنتين، ولا يصلي بينهما شيئاً، ولا بين الظهر والعصر في عرفات؛ لأن النبي ﷺ لم يصل بينهما شيئاً.

ويمكن للحاج بعد صلاة المغرب والعشاء أن يفعل ما يشاء، فإن شاء نام، وإن شاء أكل، وإن شاء قرأ القرآن، وإن شاء ذكر الله. ويمكن للضعفاء أن ينفروا إلى منى في النصف الأخير من الليل، والأفضل بعد غروب القمر قبل الزحمة؛ لأن الرسول ﷺ رخص لهم، رحمةً بهم وتخفيفاً عنهم. ويمكنهم الرمي قبل الفجر، ومن أخر الرمي إلى الضحى فلا بأس، والرمي في الضحى للأقوياء هو الأفضل وهو السنة، كما فعل النبي ﷺ.

ومن طاف بعد الرمي أو قبل الرمي أجزأه، ولكن تأخير الطواف بعد الرمي

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (١٨٤٧٥)، والترمذي في سننه كتاب الحج/باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج برقم (٨٨٩).

والذبح والحلق يكون أفضل، تأسياً بالنبي ﷺ، لكن لو قدم فلا بأس، وما سئل النبي ﷺ يوم العيد عن شيء قدم ولا أخر إلا قال: «**لا حرج**»[1]؛ في الرمي والذبح والحلق والتقصير والطواف والسعي.

والخلاصة أن السنة في يوم العيد: الرمي أولاً، ثم النحر، ثم الحلق أو التقصير، والحلق أفضل، ثم يتحلل، ثم الطواف والسعي إن كان عليه سعي.

وأسأل الله عز وجل أن يوفقنا وإياكم وجميع المسلمين للعلم النافع والعمل الصالح، وأن يمنحنا جميعاً الفقه في دينه والثبات عليه، وأن يصلح أحوال المسلمين في كل مكان، وأن يفقههم في الدين، وأن يرزقهم النشاط المتواصل لمعرفة أمور الدين والتعلم والرغبة فيما عند الله.

كما نسأله سبحانه أن يولي عليهم خيارهم، وأن يصلح قادتهم، وأن يوفق جميع ولاة أمور المسلمين في كل مكان لتحكيم شريعة الله والرضا بها وإيثارها على ما سواها، إنه جل وعلا جواد كريم، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان.



(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب العلم/ باب الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها برقم (٨٣)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج/ باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي برقم (١٣٠٦).

من أهداف الحج توحيد كلمة المسلمين على الحق[1]

الحمد لله الذي جعل البيت مثابة للناس وأمناً، وجعله مباركاً وهدى للعالمين، وأمر عبده ورسوله وخليله إبراهيم إمام الحنفاء ووالد الأنبياء من بعده، أن يوجه الناس ويؤذن فيهم بالحج بعد ما بوأ له مكان البيت؛ ليأتوا إليه من كل فج عميق، ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إله الأولين والآخرين الذي بعث رسله وأنزل كتبه لإقامة الحجة وبيان أنه سبحانه هو الواحد الأحد المستحق أن يعبد والمستحق لأن يجتمع العباد على طاعته واتباع شريعته وترك ما خالف ذلك، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخليله الذي أرسله سبحانه رحمة للعالمين وحجة على العباد أجمعين، بعثه بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، وأمره أن يبلغ الناس مناسكهم، ففعل ذلك قولاً وعملاً عليه من ربه أفضل الصلاة والتسليم.

لقد حج عليه الصلاة والسلام حجة الوداع وبلغ الناس مناسكهم قولاً وعملاً، وقال للناس: «**خذوا عني مناسككم فلعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا**»[2]، فشرع لهم أعمال الحج، وأقوال الحج، وجميع مناسكه بقوله وفعله عليه الصلاة والسلام، فقد بلغ الرسالة وأدى الأمانة وجاهد في الله حق الجهاد، حتى أتاه

(١) لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٦/ ١٧٧ وما بعدها).

(٢) رواه بنحوه مسلم في صحيحه كتاب الحج/باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً برقم (١٢٩٧).

اليقين من ربه عليه الصلاة والسلام، فسار خلفاؤه الراشدون وصحابته المرضيون رضي الله عنهم جميعاً على نهجه القويم، وبينوا للناس هذه الرسالة العظيمة بأقوالهم وأعمالهم، ونقلوا إلى الناس أقواله وأعماله عليه الصلاة والسلام بغاية الأمانة والصدق، رضي الله عنهم وأرضاهم وأحسن مثواهم.

وكان أعظم أهداف هذا الحج توحيد كلمة المسلمين على الحق، وإرشادهم إليه، حتى يستقيموا على دين الله، وحتى يعبدوه وحده، وحتى ينقادوا لشرعه. فمن أجل ذلك رأيت أن تكون كلمتي في هذا المقام بهذا العنوان: «**من أهداف الحج توحيد كلمة المسلمين على الحق**». وللحج أهداف كثيرة يأتي بيان كثير منها إن شاء الله.

أما بعد:

فإني أشكر الله عز وجل على ما من به من هذا اللقاء بإخوة لي في الله، في نادي مكة الثقافي الأدبي؛ للتناصح والتعاون على الخير، وبيان كثير من أهداف هذا المنسك العظيم، وهو حج بيت الله الحرام؛ ليكون حجاج بيت الله الحرام على بصيرة، وليستفيدوا مما شرع الله لهم ومما قد يجهله كثير منهم.

ثم أشكر القائمين على هذا النادي وعلى رأسهم الأخ الكريم الدكتور راشد الراجح رئيس النادي ومدير جامعة أم القرى على دعوتهم لي لهذا اللقاء، وأسأل الله أن يوفق الجميع لما يرضيه، وأن يعين القائمين على النادي على كل خير، وأن ينفع بجهودهم المسلمين، وأن يجعلنا جميعاً من الهداة المهتدين ومن أنصار الحق أينما كنا.

أيها الإخوة في الله، إن الله جل وعلا شرع الحج لعباده، وجعله الركن الخامس من أركان الإسلام، لحكم كثيرة وأسرار عظيمة ومنافع لا تحصى، وقد أشار الله جل وعلا إلى ذلك في كتابه العظيم، حيث يقول جل وعلا: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٩٥) إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ (٩٦) فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ (٩٧)﴾ [سورة آل عمران: الآيات، ٩٥ ـ ٩٧].

فبين سبحانه وتعالى أن هذا البيت أول بيت وضع للناس؛ أي في الأرض للعبادة والتقرب إلى الله بما يرضيه، كما ثبت في الصحيحين في حديث أبي ذر رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أخبرني عن أول مسجد وضع في الأرض، قال: «**المسجد الحرام**» قلت: ثم أي؟ قال: «**المسجد الأقصى**»، قلت: وكم بينهما؟ قال: «**أربعون عاماً**»، قلت: ثم أي؟ قال: «**ثم حيث أدركتك الصلاة فصل فإنها مسجد**»(١).

فبين عليه الصلاة والسلام أن أول بيت وضع للناس هو المسجد الحرام، والمعنى أنه أول بيت وضع للعبادة والتقرب إلى الله عز وجل، كما قال أهل العلم، وهناك بيوت قبله للسكن، ولكن المقصود أنه أول بيت وضع للعبادة والطاعة والتقرب إلى الله عز وجل بما يرضيه من الأقوال والأعمال، ثم بعده المسجد الأقصى بناه حفيد إبراهيم يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم جميعاً الصلاة والسلام، ثم جدده في آخر الزمان بعد ذلك بمدة طويلة نبي الله سليمان عليه الصلاة والسلام، ثم بعد ذلك كل الأرض مسجد، ثم جاء مسجد النبي عليه الصلاة والسلام، وهو المسجد الثالث في آخر الزمان على يد نبي الساعة محمد عليه الصلاة والسلام، فبناه بعد ما هاجر إلى المدينة هو وأصحابه رضي الله عنهم، وأخبر عليه الصلاة والسلام أنه أفضل المساجد بعد المسجد الحرام. فالمساجد المفضلة ثلاثة: أعظمها وأفضلها المسجد الحرام ثم مسجد النبي عليه الصلاة والسلام ثم المسجد الأقصى. والصلاة في هذه المساجد مضاعفة؛ جاء في الحديث الصحيح أنها في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة، وجاء في مسجده عليه الصلاة والسلام أن الصلاة في مسجده خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وجاء في المسجد الأقصى أنها بخمسمائة صلاة، وهي المساجد العظيمة المفضلة وهي مساجد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

وشرع الله جل وعلا الحج لعباده، لما في ذلك من المصالح العظيمة،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب أحاديث الأنبياء/باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ برقم (٣٣٦٦)، ومسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب رقم (١) ورقم (٥٢٠).

وأخبرنا نبينا ﷺ أن الحج مفروض على العباد المكلفين المستطيعين السبيل إليه، كما دل عليه كتاب الله عز وجل في قوله سبحانه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [سورة آل عمران: الآية، ٩٧].

وخطب النبي ﷺ في الناس، فقال: «**أيها الناس إن الله كتب عليكم الحج فحجوا**»، فقيل: يا رسول الله، أفي كل عام؟ فقال: «**الحج مرة فمن زاد فهو تطوّع**»(١).

فهو فرض مرة في العمر، فما زاد على ذلك فهو تطوع، على الرجال والنساء المكلفين المستطيعين السبيل إليه، ثم هو بعد ذلك تطوع وقربة عظيمة، كما قال النبي الكريم ﷺ: «**العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة**»(٢) متفق على صحته. وهذا يعم الفرض والنفل من العمرة والحج. وقال عليه الصلاة والسلام: «**من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه**»(٣). وفي اللفظ الآخر: «**من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه**»(٤) أخرجه البخاري. وهذا يدل على الفضل العظيم للحج والعمرة، وأن العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، وأن الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة.

فجدير بأهل الإيمان أن يبادروا بحج بيت الله، وأن يؤدوا هذا الواجب العظيم أينما كانوا إذا استطاعوا السبيل إلى ذلك، وأما بعد ذلك فهو نافلة وليس بفريضة، ولكن فيه فضل عظيم، كما في الحديث الصحيح: قيل: يا رسول الله، أي العمل أفضل؟ قال: «**إيمان بالله ورسوله**» قيل: ثم أي؟ قال: «**الجهاد في**

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٢٦٣٧)، والدارمي في سننه برقم (١٧٨٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج/باب وجوب العمرة وفضلها برقم (١٧٧٣)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج/باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة برقم (١٣٤٩).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب في الحج/باب فضل الحج المبرور، برقم (١٥٢١)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج/باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة برقم (١٣٥٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج/باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾ برقم (١٨١٩).

سبيل الله» قيل: ثم أي؟ قال: «**حج مبرور**»[1] متفق عليه.

وقد حج عليه الصلاة والسلام حجة الوداع، وشرع للناس المناسك بقوله وفعله، وخطبهم في حجة الوداع في يوم عرفة خطبة عظيمة، ذكّرهم فيها بحقه سبحانه وتوحيده، وأخبرهم فيها أن أمور الجاهلية موضوعة وأن الربا موضوع وأن دماء الجاهلية موضوعة، وأوصاهم فيها بكتاب الله عز وجل وسنة رسوله والاعتصام بهما، وأخبر أنهم لن يضلوا ما اعتصموا بهما، وبين حق الرجل على زوجته وحقها عليه، وبين أموراً كثيرة عليه الصلاة والسلام، ثم قال: «**وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون؟**» قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت. فجعل يرفع أصبعه إلى السماء ثم ينكبها إلى الأرض ويقول: «**اللهم اشهد اللهم اشهد**»[2]. عليه من ربه أفضل الصلاة والسلام.

ولا شك أنه بلغ الرسالة وأدى الأمانة عليه الصلاة والسلام على خير الوجوه وأكملها، ونشهد له بذلك كما شهد له صحابته رضي الله عنهم وأرضاهم. وقد بين عليه الصلاة والسلام مناسك الحج وأعماله بأقواله وأفعاله، وكان خروجه من المدينة في آخر ذي القعدة من عام عشر، محرماً بالحج والعمرة قارناً بينهما، من ذي الحليفة، وساق الهدي عليه الصلاة والسلام، وأتى مكة في صبيحة اليوم الرابع من ذي الحجة، ولم يزل يلبي من الميقات من حين أحرم من ذي الحليفة بتلبيته المشهورة: «**لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك**»[3]، بعدما لبى بالحج والعمرة عليه الصلاة والسلام. وكان قد خير أصحابه في ذي الحليفة بين الأنساك الثلاثة، فمنهم من لبى بالعمرة ومنهم من لبى بالحج ومنهم من لبى بهما، وكان ﷺ يرفع

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان/باب من قال: إن الإيمان هو العمل برقم (٢٦)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان/باب كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال برقم (٨٣).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحج باب حجة النبي ﷺ برقم (١٢١٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج/باب التلبية برقم (١٥٤٩)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج/باب التلبية وصفتها ووقتها برقم (١١٨٤).

صوته بالتلبية، وهكذا أصحابه رضي الله عنهم، ولم يزل يلبي حتى وصل إلى بيت الله العتيق، وبين للناس ما يقولونه من الأذكار والدعاء في طوافهم وسعيهم وفي عرفات وفي مزدلفة وفي منى، وبين الله جل وعلا ذلك في كتابه العظيم حيث قال جل وعلا: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ۖ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴿١٩٨﴾ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾﴾ [سورة البقرة: الآيتان، ١٩٨، ١٩٩] إلى أن قال سبحانه وتعالى: ﴿۞ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ ۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ﴾ الآية [سورة البقرة: الآية، ٢٠٣].

فالذكر من جملة المنافع المذكورة في قوله تعالى: ﴿لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ﴾ الآية [سورة الحج: الآية، ٢٨]. وعطفه على المنافع من باب عطف الخاص على العام.

وثبت عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «**إنما جعل الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله**»[١].

وشرع للناس كما جاء في كتاب الله ذكر الله عند الذبح، وشرع لهم ذكر الله عند رمي الجمار، فكل أنواع مناسك الحج ذكر لله قولاً وعملاً. فالحج بأعماله وأقواله كله ذكر لله عز وجل، كله دعوة إلى توحيده والاستقامة على دينه والثبات على ما بعث به رسوله محمد عليه الصلاة والسلام. فأعظم أهدافه توجيه الناس إلى توحيد الله والإخلاص له والاتباع لرسوله ﷺ فيما بعثه الله به من الحق والهدى في الحج وغيره. فالتلبية أول ما يأتي به الحاج والمعتمر، يقول: «**لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك**»[٢] يعلن توحيده لله وإخلاصه لله وأن الله سبحانه لا شريك

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٢٤٥٥٧)، وأبو داود في سننه كتاب المناسك/باب في الرمل برقم (١٨٨٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج/باب التلبية برقم (١٥٤٩)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج/باب التلبية وصفتها ووقتها برقم (١١٨٤).

له؛ وهذا في طوافه يذكر الله ويعظمه ويعبده بالطواف وحده، ويسعى فيعبده بالسعي وحده دون كل ما سواه، وهكذا بالتحليق والتقصير، وهكذا بذبح الهدايا والضحايا، كل ذلك لله وحده، وهكذا بأذكاره التي يقولها في عرفات وفي مزدلفة وفي منى، كلها ذكر لله وتوحيد له ودعوة إلى الحق وإرشاد للعباد وأن الواجب عليهم أن يعبدوا الله وحده وأن يتكاتفوا في ذلك ويتعاونوا وأن يتواصوا بذلك.

وهم يأتون من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم، هذه المنافع كثيرة جداً أجملها الله تعالى في الآية وفصلها في مواضع كثيرة، منها الطواف، وهو عبادة عظيمة ومن أعظم أسباب تكفير الذنوب وحط الخطايا، وهكذا السعي، وما فيهما من ذكر الله عز وجل والدعاء، وهكذا ما في عرفات من ذكر الله والدعاء، وما في مزدلفة من ذكر الله والدعاء، وما في ذبح الهدايا من ذكر الله وتكبيره وتعظيمه، وما يقال عند رمي الجمار من تكبير الله عز وجل وتعظيمه، وكل أعمال الحج تذكر بالله وحده وتدعو المسلمين جميعاً إلى أن يكونوا جسداً واحداً وبناءً واحداً في اتباع الحق والثبات عليه والدعوة إليه والإخلاص لله سبحانه في جميع الأقوال والأعمال، وهم يتلاقون على هذه الأراضي المباركة يريدون التقرب إلى الله وعبادته سبحانه، وطلب غفرانه وعتقه لهم من النار، ولا شك أن هذا مما يوحد القلوب ويجمعها على طاعة الله والإخلاص له واتباع شريعته وتعظيم أمره ونهيه، ولهذا قال عز وجل: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾﴾ [سورة آل عمران: الآية، ٩٦]، فأخبر سبحانه أنه مبارك بما يحصل لزواره والحاجين إليه من الخير العظيم من الطواف والسعي وسائر ما شرعه الله من أعمال الحج والعمرة، وهو مبارك تحط عنده الخطايا وتضاعف عنده الحسنات وترفع عنده الدرجات، ويرفع الله ذكر أهله المخلصين الصادقين ويغفر لهم ذنوبهم ويدخلهم الجنة فضلاً منه وإحساناً إذا أخلصوا له واستقاموا على أمره وتركوا الرفث والفسوق، كما قال ﷺ: **«من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه»**[١]. والرفث: هو الجماع قبل التحلل، وما يدعو إلى ذلك من

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج/باب فضل الحج المبرور، برقم (١٥٢١)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج/باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة برقم (١٣٥٠).

قول وعمل مع النساء كله رفث. والفسوق: جميع المعاصي القولية والفعلية. يجب على الحاج تركها والحذر منها، وهكذا الجدال يجب تركه إلا في خير، كما قال جل وعلا: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٩٧].

الحج كله دعوة إلى طاعة الله ورسوله، دعوة إلى تعظيم الله وذكره، دعوة إلى ترك المعاصي والفسوق، دعوة إلى ترك الجدال الذي يجلب الشحناء والعداوة ويفرق بين المسلمين، أما الجدال بالتي هي أحسن فهذا مأمور به في كل زمان ومكان، كما قال تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾﴾ [سورة النحل: الآية، ١٢٥]، وهذا طريق الدعوة في كل زمان ومكان في البيت العتيق وغيره. يدعو إخوانه بالحكمة، وهي العلم بما قاله الله تعالى وقاله رسوله، وبالموعظة الحسنة الطيبة اللينة التي ليس فيها عنف ولا إيذاء، ويجادل بالتي هي أحسن عند الحاجة لإزالة الشبهة وإيضاح الحق. فيجادل بالتي هي أحسن بالعبارات الحسنة والأساليب الجيدة المفيدة التي تزيل الشبهة وتوضح الحق دون عنف وشدة. فالحجاج في أشد الحاجة إلى الدعوة والتوجيه إلى الخير والإعانة على الحق. فإذا التقى مع إخوانه من سائر أقطار الدنيا وتذاكروا فيما يجب عليهم وما شرع الله لهم كان ذلك من أعظم الأسباب في توحيد كلمتهم واستقامتهم على دين الله وتعارفهم وتعاونهم على البر والتقوى.

فالحج فيه منافع عظيمة، فيه خيرات كثيرة؛ فيه دعوة إلى الله، وتعليم وإرشاد، وتعارف، وتعاون على البر والتقوى، بالقول والفعل المعنوي والمادي؛ ولهذا يشرع لجميع الحجاج والعمار أن يكونوا متعاونين على البر والتقوى، متناصحين، حريصين على طاعة الله ورسوله، مجتهدين فيما يقربهم إلى الله، متباعدين عن كل ما حرم الله.

وأعظم ما أوجبه الله توحيده وإخلاص العبادة له في كل مكان وفي كل زمان، ولا سيما في هذه البقعة العظيمة المباركة، فإن من الواجب إخلاص

العبادة لله وحده في كل مكان وفي كل زمان، وفي هذا المكان أعظم وأوجب، فيخلص الحاج لله عمله وقوله من طواف وسعي ودعاء وغير ذلك، وهكذا بقية الأعمال كلها لله وحده جل وعلا مع الحذر من معاصي الله عز وجل، ومع الحذر من ظلم العباد وإيذائهم بقول أو عمل. فالمؤمن يحرص كل الحرص على نفع إخوانه والإحسان إليهم وتوجيههم إلى الخير، وبيان ما قد يجهلون من أمر الله وشرعه، مع الحذر من إيذائهم وظلمهم: في دمائهم وأموالهم وأعراضهم؛ فالمسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحقره ولا يخذله، بل يحب له كل خير ويكره له كل شر أينما كان، ولا سيما في بيت الله العتيق وفي حرمه الأمين وفي بلد رسوله ﷺ، فإن الله جعل هذا الحرم آمناً، جعله آمناً من كل ما يخافه الناس. فعلى المسلم أن يحرص على أن يكون مع أخيه في غاية من الأمانة، ينصحه ويرشده، ولا يغشه ولا يخونه ولا يؤذيه، لا بقول ولا بعمل، فقد جعل الله هذا الحرم آمناً، كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٢٥]، وقال جل وعلا: ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا﴾ [سورة القصص: الآية، ٥٧].

فالمؤمن يحرص كل الحرص على تحقيق هذا الأمن، وأن يكون بنفسه حريصاً على الإحسان لأخيه وإرشاده إلى ما ينفعه ومساعدته دنياً وديناً على كل ما فيه راحة ضميره وإعانته على أداء المناسك، كما أنه يحرص كل الحرص على البعد عن كل ما حرم الله من سائر المعاصي، ومن جملة ذلك إيذاء العباد، فإن ذلك من أكبر المحرمات، وإذا كان مع حجاج بيت الله الحرام ومع العمار صار الظلم أكثر إثماً، وأشد عقوبة، وأسوأ عاقبة.

فالحج والعمرة نسكان عظيمان من أعظم العبادة التي يترتب عليها خير عظيم، ومنافع جمة، وعواقب حميدة، لسائر المسلمين في سائر أقطار الدنيا. فالصلوات الخمس يجتمع فيها العباد في كل بلد يتعارفون ويتناصحون ويتعاونون على البر والتقوى، لكن الحج يجتمع فيه العالم من كل مكان. فإذا كانت الصلوات هي من الخير العظيم لاجتماعهم عليها في أوقات خمسة، فهكذا الحج في كل عام فيه خير عظيم، والأمر فيه أوجب وأعظم من جهة دعوة الناس إلى

الخير؛ لأنهم يأتون من كل فج عميق، وقد لا تلقى أخاك الذي تراه في الحج بعد ذلك، وهكذا المرأة عليها أن تحرص وأن تبذل وسعها في إرشاد أخواتها في الله مما علمها الله، فالرجل يرشد إخوانه وأخواته في الله من حجاج بيت الله الحرام وزوار مسجد رسوله ﷺ، والمرأة كذلك ترشد إخوانها وأخواتها في الله - مما تعلم - من الحجاج والعمار.

هكذا يكون الحج وهكذا تكون العمرة، فيهما التعاون والتواصي بالحق والتناصح والإرشاد إلى الخير وبذل المعروف وكف الأذى أينما كان الحجاج والعمار، في المسجد الحرام وفي خارج المسجد، في الطواف وفي السعي وفي رمي الجمار وفي غير ذلك، يحرص كل واحد على كل ما ينفع أخاه ويدرأ عنه الأذى في جميع أرجاء البلد الكريم، وفي جميع مشاعر الحج؛ يرجو من الله المثوبة ويحذر مغبة الظلم والأذى لإخوانه المسلمين، وهذا كله في قوله سبحانه: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾﴾ [سورة آل عمران: الآية، ٩٦]، وإنما كان مباركاً وهدى للعالمين؛ لما يحصل لقاصديه من الخير العظيم في هذا البيت العتيق، من الطواف والسعي والتلبية والأذكار العظيمة، يهتدون بها إلى توحيد الله وطاعته، ويحصل لهم من التعارف والتلاقي والتواصي والتناصح ما يهتدون به إلى الحق، ولهذا سمى الله بيته مباركاً وهدى للعالمين؛ لما يحصل فيه من البركة والخير العظيم، من تلبية وأذكار وطاعة عظيمة، تُبصّر العباد بربهم وتوحيده، وتذكرهم بما يجب عليهم نحوه سبحانه، ونحو رسوله عليه الصلاة والسلام، وتذكرهم بما يجب عليهم نحو إخوانهم الحجاج والعمار، من تناصح، وتعاون، وتواصٍ بالحق، ومواساة للفقير، ونصر للمظلوم، وردع للظالم، وإعانة على كل وجوه الخير.

هكذا ينبغي لحجاج بيت الله الحرام ولعماره، أن يوطنوا أنفسهم لهذا الخير العظيم، وأن يستعدوا لكل ما ينفع إخوانهم، وأن يحرصوا على بذل المعروف وكف الأذى، كل واحد مسؤول عما حمَّله الله حسب طاقته، كما قال سبحانه وتعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن: الآية، ١٦].

أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يوفقنا وجميع المسلمين

لما فيه رضاه وصلاح عباده، وأن يوفق حجاج بيته العتيق وعماره لما فيه صلاحهم ونجاتهم ولما فيه قبول حجهم وقبول عمرتهم ولكل ما فيه صلاح أمر دينهم ودنياهم. كما أسأله سبحانه أن يرد جميع الحجاج إلى بلادهم سالمين موفقين مسترشدين، مستفيدين من حجهم ما يسبب نجاتهم من النار ودخولهم الجنة واستقامتهم على الحق أينما كانوا. كما أسأل الله أن يوفق ولاة أمرنا في هذه البلاد لكل خير، ولكل ما يعين الحجاج على أداء مناسكهم على الوجه الذي يرضيه سبحانه. وقد فعلت الدولة وفقها الله الشيء الكثير من المشاريع والأعمال التي تساعد الحجاج على أداء مناسكهم، وتؤمنهم في رحاب هذا البيت العتيق، فجزاها الله خيراً وضاعف مثوبتها.

ولا شك أن الواجب على الحجاج أن يبتعدوا عن كل ما يسبب الأذى والتشويش من سائر الأعمال، كالمظاهرات والهتافات والدعوات المضللة والمسيرات التي تضايق الحجاج وتؤذيهم، إلى غير ذلك من أنواع الأذى التي يجب أن يحذرها الحجاج.

وسبق أن أوضحنا الواجب على الحجاج بأن يكون كل واحد منهم حريصاً على نفع أخيه وتيسير أدائه مناسكه، وأن لا يؤذيه، لا في طريق ولا في غيره. كما أسأله أن يوفق الحكومة وأن يعينها على كل ما فيه نفع الحجيج وتسهيل أداء مناسكهم، وأن يبارك في جهودها وأعمالها، وأن يوفق القائمين على شؤون الحج لكل ما فيه تيسير أمور الحجيج، ولكل ما فيه إعانتهم على أداء مناسكهم على خير حال. كما أسأله عز وجل أن يوفق جميع ولاة أمر المسلمين في كل مكان لما فيه رضاه، وأن يصلح قلوبهم وأعمالهم. وأن يصلح لهم البطانة، وأن يعينهم على تحكيم شريعة الله في عباد الله، وأن يعيذنا وإياهم من اتباع الهوى ومن مضلات الفتن، إنه جل وعلا جواد كريم، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان.



أحكام الحج[1]

الحمد لله رب العالمين وأصلي وأسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وإمام المتقين، وعلى آله وأصحابه أجمعين أما بعد:

أولاً: متى فرض الحج؟ وحكم من أنكر فرضيته؟

فرض الحج في السنة التاسعة من الهجرة أو العاشرة على أرجح أقوال أهل العلم، لأن فرضه كان بقول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [سورة آل عمران: الآية، ٩٧]، وتلك الآية في صدر سورة آل عمران النازل عام الوفود سنة تسع من الهجرة.

وحكمه تأخر فرضه الله أعلم، أن مكة زادها الله شرفاً ـ كانت قبل تلك السنة تحت سيطرة المشركين من قريش، فليس يتسنى للنبي ﷺ وأصحابه أن يحجوا على الوجه الأكمل، وما أمر عمرة الحديبية ببعيد، فقد صد المشركون رسول الله ﷺ وأصحابه سنة ست من الهجرة عن إتمام عمرتهم.

ومن أنكر فرضية الحج فهو كافر مرتد عن الإسلام، إلا أن يكون جاهلاً بذلك، وهو ممن يمكن جهله به كحديث عهد بإسلام، وناشىء في بادية بعيدة لا يعرف من أحكام الإسلام شيئاً، فهذا يعذر بجهله، ويعرف، ويبين له الحكم، فإن أصر على إنكاره حكم بردته.

وأما من تركه متهاوناً مع إعترافه بفرضيته فهذا لا يكفر، ولكنه على خطر عظيم، وقد قال بعض أهل العلم بكفره.

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر فتاوى الحرم المكي (ص ٩١ وما بعدها).

وأما العمرة: فقد اختلف العلماء في وجوبها، فمنهم من قال: إنها واجبة، ومنهم من قال: إنها سنّة، ومنهم من فرق بين المكي وغيره، فقال هي واجبة على غير المكي، وغير واجبة على المكي.

والراجح عندي: أنها واجبة على المكي وغيره، لكن وجوبها أدنى من وجوب الحج، لأن وجوب الحج فرض مؤكد؛ لأنه أحد أركان الإسلام، بخلاف العمرة.

ثانياً: الأحكام المتعلقة بالسفر:

لما كان الحج لا بد له من السفر، بل هو نفسه سفر؛ كان من المهم أن نتكلم عن بعض أحكام السفر هنا.

فللسفر أحكام تتعلق به، أهمها ما يتصل بالصلاة ويتلخص فيما يلي:

أولاً: في الطهارة: فالمسافر يجب عليه أن يتطهر بالماء إن وجده في وضوئه وغسله، فإن لم يجده تيمم صعيداً طيباً فمسح بوجهه ويديه منه، فيضرب الأرض ضربة واحدة، ثم يمسح وجهه كله وكفيه من أطراف أصابعه إلى كوعه. . وهو مفصل كفه من ذراعه ـ وبذلك يكون متطهراً طهارة كاملة، لا تنتقض إلا بما تنتقض به طهارة الماء، أو بوجود الماء.

فإذا حصل على المسافر جنابة ولم يجد الماء تيمم فارتفعت جنابته، فإذا وجد الماء عادت الجنابة ووجب عليه الاغتسال؛ وإذا أحدث ببول أو غائط ولم يجد الماء تيمم فارتفع حدثه، فإذا وجد الماء عاد حدثه ووجب عليه الوضوء لحديث: «**الصعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجد الماء فليتق الله وليمسه بشرته**». وفي حديث آخر «**طهور المسلم**» بدل «**وضوء المسلم**» رواه أحمد وقال الترمذي حديث حسن صحيح.

والمسافر يمسح على خفيه ثلاثة أيام بلياليها، وبخلاف المقيم فإنه يمسح يوماً وليلة فقط.

ثانياً: في صلاة الفريضة: فالمسافر يصلي الصلاة الرباعية وهي الظهر

والعصر والعشاء الآخرة ركعتين فقط من حين أن يخرج من بلده حتى يرجع إليها، سواء طالت مدة سفره أم قصرت. ففي صحيح البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة يعني في حجة الوداع فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة. فقيل لأنس بن مالك رضي الله عنه: أقمتم بها شيئاً قال: أقمنا بها عشراً»[1]. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين في الحضر والسفر فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر»[2].

ولم يحفظ عن النبي ﷺ أنه أتم في سفره، ولا مرة واحدة، ولهذا ذهب كثير من أهل العلم إلى أن قصر المسافر الصلاة الرباعية إلى ركعتين أمر واجب لا بد منه.

وفي صحيح البخاري عن عبد الرحمن بن يزيد قال: صلى بنا عثمان رضي الله عنه بمنى أربع ركعات فقيل ذلك لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه فاسترجع، ثم قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين، وصليت مع أبي بكر رضي الله عنه بمنى ركعتين، وصليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمنى ركعتين، فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان[3]. فكأن ابن مسعود رضي الله عنه جعل إتمام عثمان من المصائب حين استرجع له، وبين أن سنّة النبي ﷺ وصاحبيه على خلافه، وقد كان عثمان رضي الله عنه يقصر في منى ست سنين أو ثماني سنين من خلافته، ثم أتم، كما في صحيح مسلم عنه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال صلى النبي ﷺ بمنى صلاة المسافر، وأبو بكر وعمر وعثمان ثماني أو قال ست سنين وكان إتمامه لتأويل رآه رضي الله عنه، واختلفت الآثار والأقاويل في ذلك التأويل.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب تقصير الصلاة/ باب ما جاء في التقصير وكم يقيم حتى يقصر، (٢/ ٥٦١ فتح).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب تقصير الصلاة/ باب يقصر إذا خرج من موضعه (٢/ ٥٦٩ فتح) ومسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين برقم (١٥٧٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب تقصير الصلاة/باب الصلاة بمنى، (٢/ ٥٦٣ فتح).

أما إذا صلى المسافر خلف إمام يتم فإنه يجب عليه الإتمام ففي صحيح مسلم عن موسى بن سلمة الهذلي قال: سألت ابن عباس رضي الله عنهما كيف أصلي إذا كنت بمكة إذا لم أصل مع الإمام؟ قال: ركعتين سنة أبي القاسم ﷺ[١]. وفيه أيضاً عن نافع قال: كان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعاً، وإذا صلاها وحده صلاها ركعتين[٢].

ويؤيد ذلك قول النبي ﷺ: «**إنما جعل الإمام ليؤتم به**»[٣] وعموم قول النبي ﷺ: «**فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا**»[٤].

وأما جمع المسافر بين الظهر والعصر أو بين المغرب والعشاء فسنّة حيث كان على ظهر سير ـ أي حيث كان سائراً ـ لما في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان النبي ﷺ يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا كان على ظهر سير، ويجمع بين المغرب والعشاء[٥].

أما إذا كان نازلا فالسنّة ألا يجمع، لأن النبي ﷺ لم يكن يجمع بمنى، لأنه كان نازلاً، وإن جمع فلا بأس، لا سيما إذا احتاج إلى ذلك لشغل يقضيه أو نوم يستريح فيه. وفي الصحيحين من حديث أبي جحيفة رضي الله عنه أن النبي ﷺ خرح من قبة كانت له بالأبطح بمكة قال أبو جحيفة: خرج بالهاجرة ـ أي شدة الحر ـ إلى البطحاء فتوضأ فصلى الظهر ركعتين، والعصر ركعتين[٦] الحديث، وفي صحيح مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جمع النبي ﷺ في سفرة سافرها في غزوة تبوك فجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء. قال سعيد: فقلت لابن عباس: ما حمله على ذلك؟ قال:

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين حديث رقم (١٥٧٥).

(٢) انظر صحيح مسلم في صحيحه بشرح النووي (٥/ ٢٠٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب تقصير الصلاة، باب صلاة القاعد، (٢/ ٥٨٤ فتح).

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب تقصير الصلاة، باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء، (٢/ ٥٧٩ فتح).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء، باب استعمال فضل وضوء الناس، (٢/ ٢٩٤ فتح).

أراد ألا يحرج أمته[1]. ولمسلم عن معاذ بن جبل رضي الله عنه نحوه تماماً[2] ومعنى يحرج أمته: يوقعها في حرج وضيق.

ثالثاً: في صلاة المسافر النافلة: فالمسافر يشرع له أن يتطوع بالنوافل كما يتطوع المقيم، فيصلي صلاة الليل والوتر والضحى وتحية المسجد وصلاة الكسوف. وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: رأيت النبي ﷺ إذا أعجله سير يؤخر المغرب فيصليها ثلاثاً، ثم يسلم ثم قلما يلبث حتى يقيم العشاء فيصليها ركعتين ثم يسلم، ولا يسبح بعد العشاء[3]. يعني لا يتنفل حتى يقوم من جوف الليل ـ وفي الصحيحين عن سعيد بن يسار قال: كنت أسير مع عبد الله بن عمر بطريق مكة، فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت، ثم لحقته فأخبرته، فقال: أليس لك في رسول الله أسوة حسنة؟ قلت: بلى والله. قال: إن رسول الله ﷺ كان يوتر على البعير[4].

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: ما أخبرني أحد أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى إلا أم هانىء، فإنها حدثت أن النبي ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة، فصلى ثماني ركعات[5].

وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين**»[6] ومنهما من حديث عائشة رضي الله عنها في

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٦٢٧).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٦٣٠).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب تقصير الصلاة، باب يصلى المغرب ثلاثاً في السفر، (٢/ ٥٧٢ فتح).
(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوتر، باب الوتر على الدابة برقم (٩٩٩) ومسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين برقم (١٦١٣).
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التهجد، باب صلاة الضحى في السفر، (٣/ ٥١ فتح)، ومسلم في صحيحه برقم (١٦٦٥).
(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التهجد، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى، (٣/ ٤٨ فتح)، ومسلم في صحيحه برقم (١٦٥١).

قصة صلاة الكسوف: أن النبي ﷺ قال: «**إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينخسفان لموت أحد أو لحياته، فإذا رأيتموهما** ـ يعني منخسفين ـ **فافزعوا للصلاة**»[1].

وهذا الحديثان عامان لم يخص النبي ﷺ فيهما وقتاً دون وقت، ولا إقامة دون سفر.

وفي صحيح البخاري عن جابر بن عبد الله قال: (كان النبي ﷺ يصلي التطوع وهو راكب في غير القبلة)[2] و (ال) في (التطوع) تحتمل الجنس، وتحتمل الاستغراق ـ ويؤيد الثاني ـ أي الاستغراق ـ أن الأصل بقاء التطوع بالنوافل على مشروعيته، حتى يرد دليل على تركه، ولم يرد الدليل على الترك فيما نعلم إلا في راتبة الظهر والمغرب والعشاء، ففي صحيح مسلم عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: صحبت ابن عمر في طريق مكة، قال: فصلى لنا الظهر ركعتين ثم أقبل وأقبلنا معه، حتى جاء رحله وجلس وجلسنا معه، فحانت منه التفاتة نحو المشرق بحيث صلى، فرأى ناساً قياماً، فقال: ما يصنع هؤلاء قلت يسبحون ـ أي يصلون نافلة ـ قال: لو كنت مسبحاً لأتممت صلاتي بابن أخي ـ يا ابن أخي إني صحبت رسول الله ﷺ في السفر فلم يزيد على ركعتين حتى قبضه الله. وذكر مثله عن أبي بكر وعمر وعثمان[3]. ثم قال: وقد قال الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [سورة الأحزاب: الآية ٢١]. وسبق من حديثه في الجمع بين المغرب والعشاء ما يدل على أن النبي ﷺ كان لا يصلي راتبة لهما.

ومراد ابن عمر رضي الله عنهما بقوله: (لو كنت مسبحاً لأتممت) أي لو

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الكسوف، باب خطبة الإمام في الكسوف، (٢/ ٥٣٣ فتح).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب تقصير الصلاة، باب صلاة التطوع على الدواب وحيثما توجهت به، فتح الباري (٢/ ٥٧٣).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٠١١ و١١٠٢) مختصراً، ومسلم في صحيحه برقم (١٥٧٧).

كنت متطوعاً بما تكمل به فريضتي من راتبة لأتممتها. بدليل أنه صح عنه رضي الله عنه أنه كان يتطوع على راحلته، ويخبر أن النبي ﷺ كان يفعله.

ومن تراجم البخاري - يرحمه الله - في صحيحه (باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها)[1]، و (باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلاة وقبلها)[2].

أما راتبة الفجر فيصليها حضراً وسفراً، لأن النبي ﷺ لم يكن على شيء من النوافل أشد تعاهداً منه على ركعتي الفجر، ولم يكن يدعهما أبداً؛ كما في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها.

وفي صحيح مسلم عن أبي قتادة رضي الله عنه أنه كان مع النبي ﷺ فذكر قصة نومهم عن صلاة الفجر، حتى طلعت الشمس، وأن النبي ﷺ أمرهم فساروا عن مكانهم، ثم نزل فتوضأ ثم أذن بلال بالصلاة، فصلى رسول الله ﷺ ركعتين، ثم صلى الغداة فصنع كما يصنع كل يوم، وله نحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وإنما أطلنا الحديث في تطوع المسافر بالنافلة، لأن بعض الناس يرى ألا تطوع للمسافر مطلقاً، وقد تبين مما ذكرنا أن الذي دل عليه الدليل أنه لا يتطوع براتبة الظهر، والمغرب والعشاء، وما عدا ذلك من النوافل فباق على مشروعيته، والله الموفق.

وللمسافر أن يتطوع في السفر وهو على ظهر مركوبه، حيث كان وجهه، وإن لم يكن إلى جهة القبلة، ففي صحيح البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: (أن النبي ﷺ كان يصلي على راحلته نحو المشرق فإذا أراد أن يصلي المكتوبة - يعني الفريضة - نزل فاستقبل القبلة)[3].

---

(١) انظر صحيح البخاري (٢/ ٥٧٧ فتح).
(٢) انظر صحيح البخاري (٢/ ٥٧٨ فتح).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب تقصير الصلاة، باب ينزل للمكتوبة، برقم (١٠٩٨) ومسلم في صحيحه برقم (١٦١٦).

ومن أحكام السفر: أنه ينبغي أن يكون مع المسافر رفقة للإيناس ودفع الحاجة، فلا ينبغي أن يسافر الرجل وحده إلا لحاجة أو مصلحة دينية للجهاد في سبيل الله ونحوه، ففي صحيح البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: «**لو يعلم الناس ما في الوحدة ما أعلم، ما سار راكب بليل وحده**»[(١)].

وينبغي أن يكون معه ما يثبت إسمه وعنوانه، حتى لا يخفى لو حصل عليه تلف بحادث أو غيره.

ومن أحكام السفر: أنه لا يجوز للمرأة أن تسافر بدون محرم، سواء كان السفر بعيداً أو قريباً، سواء كان للحج أو لغيره، وسواء كانت شابة جميلة أم عجوزاً شوهاء، وسواء كان معها نساء من أقاربها وصاحباتها أم لا، وسواء أغلب الظن سلامتها أم لا، وسواء كان ذلك في طائرة أم في غيره ففي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يخطب يقول: «**لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم**»، فقام رجل فقال: يا رسول الله: إن إمرأتي خرجت حاجة، وإني اكتتبت في غزوة كذا و كذا، فقال النبي ﷺ: «**انطلق فحج مع امرأتك**»[(٢)].

فأطلق النبي ﷺ النهي عن سفر المرأة بدون محرم، ولم يقيده بسفر دون سفر، ولا بامرأة دون أخرى، ولا بحال دون حال، فدل ذلك على العموم وعلى الإطلاق.

والمحرم: زوج المرأة وكل من يحرم عليه نكاحها تحريماً مؤبداً بقرابة أو رضاع أو مصاهرة.

فالمحارم من القرابة أو الرضاع سبعة: الأب وإن علا، والابن وإن نزل،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد، باب المسير وحده، فتح الباري (٦/ ١٣٧، ١٣٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد، باب من اكتتب في جيس فخرجت إمرأته حاجة أو كان له عذر هل يؤذن له؟ برقم (٣٠٠٦) ومسلم في صحيحه كتاب الحج برقم (٣٢٥٩).

والأخ وابنه وإن نزل، وابن الأخت وإن نزل، والعم وإن علا، والخال وإن علا.

والمحارم من المصاهرة أربعة: أبو زوج المرأة وإن علا، وابن زوج المرأة وإن علا، وزوج بنت المرأة وإن نزلت، والرابع زوج أم المرأة وإن علت بشرط أن يكون قد دخل بها.

ويشترط أن يكون المحرم بالغاً عاقلاً فالصغير والمجنون لا يكفيان في المحرم، لأنهما لا يستطيعان الدفاع عن أنفسهما فضلاً عن غيرهما.

وعلى هذا فإذا لم تجد المرأة محرماً لم يجب عليها الحج، لأنها لا تستطيع إليه سبيلاً.

ثالثاً: شروط وجوب الحج والعمرة:

وأما شروط وجوب الحج والعمرة فخمسة مجموعة في قول الناظم:

الحج والعمرة واجبان — في العمر مرة بلا توان

بشرط إسلام كذا حرية — عقل بلوغ قدرة جلية

فيشترط لوجوبهما:

أولاً: الإسلام فغير المسلم لا يجب عليه الحج، بل ولا يصح منه لو حج، بل ولا يجوز دخوله مكة لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ﴾ [سورة التوبة: الآية، ٢٨].

فلا يحل لمن كان كافراً بأي سبب كان كفره دخول حرم مكة؛ ولكن يحاسب الكافر على ترك الحج وغيره من فروع الإسلام على القول الراجح من أقوال أهل العلم، لقوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَصْحَٰبَ ٱلْيَمِينِ ﴿٣٩﴾ فِى جَنَّٰتٍ يَتَسَآءَلُونَ ﴿٤٠﴾ عَنِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٤١﴾ مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰٓ أَتَىٰنَا ٱلْيَقِينُ ﴿٤٧﴾﴾ [سورة المدثر: الآيات، ٣٩ ـ ٤٧].

ثانياً: العقل فالمجنون لا يجب عليه الحج، فلو كان الإنسان مجنوناً من قبل أن يبلغ حتى مات، فإنه لا يجب عليه الحج ولو كان غنياً.

ثالثاً: البلوغ: فمن كان دون البلوغ فإنه لا يجب عليه، لكن لو حج فإن حجه صحيح، ولكن لا يجزئه عن حجة الإسلام لقول النبي ﷺ للمرأة التي رفعت إليه صبياً وقالت: ألهذا حج؟ قال: «**نعم ولك أجره**»[1]. ولكنه لا يجزئه عن حجة الإسلام، لأنه لم يوجه إليه الأمر بها حتى يجزئه عنها، ولا يتوجه الأمر إليه إلا بعد البلوغ.

وبهذه المناسبة أحب أن أقول: إنه في مثل المواسم التي يكثر فيها الزحام ويشق فيها الإحرام للصغار ومراعاة إتمام مناسكهم الأولى ألا يحرموا بحجة ولا عمرة؛ لأنه يكون فيه مشقة عليهم وعلى أولياء أمورهم، وربما شغلوا عن إتمام نسكهم، فيبقوا في حرج، وما دام الحج لم يجب عليهم، فإنهم في سعة من أمرهم.

رابعاً: الحرية: فالرقيق المملوك لا يجب عليه الحج؛ لأنه مملوك مشغول بسيده، فهو معذور بترك الحج لا يستطيع السبيل إليه.

خامساً: **القدرة على الحج بالمال والبدن**: فإن كان الإنسان قادراً بماله دون بدنه، فإنه ينيب من يحج عنه لحديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن امرأة خثعمية سألت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله: إن أبي أدركته فريضة الله على عباده في الحج شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة أفأحج عنه؟ قال: «**نعم**» وذلك في حجة الوداع[2].

ففي قولها: أدركته فريضة الله على عباده في الحج، وإقرار النبي ﷺ إياها على ذلك دليل على أن من كان قادراً بماله دون بدنه، فإنه يجب عليه أن يقيم من يحج عنه.

أما من كان قادراً ببدنه دون ماله، ولا يستطيع الوصول إلى مكة ببدنه، فإن الحج لا يجب عليه.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب باب صحة حج الصبي وأجر من حج (٢/ ٩٧٤).

(٢) انظر صحيح مسلم في صحيحه: كتاب الحج، باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوها أو للموت (٢/ ٩٧٣).

ومن القدرة أن تجد المرأة محرماً لها، فإن لم تجد محرماً فإن الحج لا يجب عليها، لكن اختلف العلماء هل يجب عليها في هذه الحال أن تقيم من يحج عنها ويعتمر؟ أو لا يجب؟ على قولين لأهل العلم بناءً على أن وجود المحرم هل هو شرط لوجوب الأداء؟ أو هو شرط للوجوب من أصله؟.

والمشهور عند الحنابلة ـ رحمهم الله ـ أن المحرم شرط للوجوب، وأن المرأة التي لا تجد محرماً لا يلزمها حج ولا يلزمها أن تقيم من يحج عنها.

رابعاً: مواقيت الحج: وتنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: المواقيت الزمانية:

وتبتدىء المواقيت الزمانية بدخول شهر شوال، وتنتهي إما بعشر ذي الحجة أي بيوم العيد، أو بآخر يوم من أيام ذي الحجة، وهو القول الراجح، لقوله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٩٧] و (أشهره) جمع، الأصح في الجمع أن يراد به حقيقته.

ومعنى هذا الزمن: أن الحج يقع في خلال هذه الأشهر الثلاثة وليس يفعل في أي يوم منها، فإن الحج له أيام معلومة، إلا أن مثل الطواف والسعي إذا قلنا بأن شهر ذي الحجة كله وقت للحج، فإنه يجوز للإنسان أن يؤخر طواف الإفاضة وسعي الحج إلى آخر يوم من شهر ذي الحجة، ولا يجوز له أن يؤخرها عن ذلك اللهم إلا لعذر، كما لو نفست المرأة قبل طواف الإفاضة وبقي عليها النفاس حتى خرج ذو الحجة، فهي إذن معذورة في تأخير طواف الإفاضة.

هذه هي المواقيت الزمانية للحج.

أما العمرة فليس لها ميقات زمني فإنها تفعل في أي يوم من أيام السنة، لكنها في رمضان تعدل حجة، وفي أشهر الحج اعتمر النبي ﷺ كل عمره. وعمرة الحديبية كانت في شهر ذي القعدة، وعمرة القضاء كانت في ذي القعدة، وهذا يدل على أن العمرة في أشهر الحج لها مزية وفضل لاختيار النبي ﷺ هذه الأشهر لها.

حكم الإحرام بالحج قبل دخول أشهر الحج:

وقد اختلف العلماء ـ رحمهم الله ـ في الإحرام قبل دخول أشهر الحج، فمنهم من قال: إن الإحرام بالحج قبل أشهره ينعقد ويبقى محرماً بالحج، إلا أنه يكره له أن يحرم بالحج قبل أشهره.

ومنهم من قال: إنه إذا أحرم بالحج قبل أشهره، فإنه لا ينعقد، ويكون عمرة أي يتحول إلى عمرة، لأنها كما قال النبي ﷺ: دخلت في الحج[1]، وسماها النبي ﷺ الحج الأصغر، كما في حديث عمرو بن حزم المرسل المشهور الذي تلقاه الناس بالقبول.

القسم الثاني: المواقيت المكانية:

ومواقيت الحج المكانية خمسة وهي: ذو الحليفة، والجحفة، يلملم، قرن المنازل، ذات عرق.

أما ذو الحليفة: فهي المكان المسمى الآن بأبيار علي وهي قريبة من المدينة، وتبعد عن مكة نحو عشر مراحل، وهي أبعد المواقيت عن مكة، وهي لأهل المدينة ولمن مر به من غير أهل المدينة.

أما الجحفة: فهي قرية قديمة في طريق أهل الشام إلى مكة، وبينها وبين مكة نحو ثلاث مراحل، وقد خربت القرية وصار الناس يحرمون من رابغ بدلاً منها.

وأما يلملم: فهو جبل أو مكان في طريق لأهل اليمن في طريقهم إلى مكة، ويسمى اليوم بـ (السعدية)، وبينه وبين مكة نحو مرحلتين.

وأما قرن المنازل: فهو جبل في طريق أهل نجد إلى مكة، ويسمى الآن

---

(١) هو قطعة من حديث جابر الطويل في صفة حجة النبي ﷺ، انظر صحيح مسلم في صحيحه، كتاب الحج (٢/ ٨٨٨).

(السيل الكبير)، وبينه وبين مكة نحو مرحلتين.

وأما ذات عرق: فهي مكان في طريق أهل العراق إلى مكة، وبينه وبين مكة نحو مرحلتين أيضاً.

فأما الأربعة الأولى فقد وقتها النبي ﷺ[1]، وأما ذات عرق فقد وقتها النبي ﷺ أيضاً كما رواه أهل السنن من حديث عائشة رضي الله عنها[2]. وصح عن عمر رضي الله عنه أنه وقتها لأهل الكوفة والبصرة حين جاءوا إليه فقالوا: يا أمير المؤمنين: إن النبي ﷺ وقت لأهل نجد قرناً وإنها جور عن طريقنا فقال عمر رضي الله عنه: أنظروا إلى حذوها من طريقكم[3].

وعلى كل حال فإن ثبت ذلك عن رسول الله ﷺ فالأمر ظاهر، وإن لم يثبت فإن هذا ثبت بسنّة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو أحد الخلفاء الراشدين المهديين الذين أمرنا باتباعهم، والذي جرت موافقاته لحكم الله عزّ وجلّ في عدة مواضع، منها هذا إذا لم يصح عن النبي ﷺ أنه وقتها، وهو أيضاً مقتضى القياس فإن الإنسان إذا مر بميقات لزمه الإحرام منه، فإذا حاذاه صار كالمار به.

وفي أثر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فائدة عظيمة في وقتنا هذا، وهو أن الإنسان إذا كان قادماً إلى مكة بالطائرة، فإنه يلزمه إذا حاذى الميقات من فوقه أن يحرم منه عند محاذاته، ولا يحل له تأخير الإحرام إلى أن يصل إلى جدة كما يفعله كثير من الناس، فإن المحاذاة لا فرق بين أن تكون في الأرض أو في الجو أو في البحر، ولهذا يحرم أهل البواخر التي تمر من طريق البحر فتحاذي يلملم أو رابغاً فيحرمون منها إذا حاذوا هذين الميقاتين.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج برقم (١٥٢٦) وفي غير موضع ومسلم في صحيحه برقم (٢٧٩٥).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه كتاب المناسك، باب في المواقيت (٢/ ١٤٣)، والنسائي في سننه، كتاب مناسك الحج، باب ميقات أهل العراق (٥/ ١٢٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج باب ذات عرق لأهل العراق، (٣/ ٣٨٩ فتح).

مسألتان مهمتان:

الأولى: حكم الإحرام قبل المواقيت المكانية:

يكره للإنسان أن يحرم قبل المواقيت المكانية، لأن النبي ﷺ وقتها، وكون الإنسان يحرم قبل أن يصل إليها، فيه شيء من تقدم حدود الله سبحانه وتعالى، ولهذا قال النبي ﷺ في الصيام: «**لا تقدموا رمضان بصوم يوم أو يومين إلا رجل كان يصوم صومه فليصمه**»[1].

وهذا يدل على أنه ينبغي لنا أن نتقيد بما وقته الشرع من الحدود الزمانية والمكانية، ولكنه إذا أحرم قبل أن يصل إليها فإن إحرامه ينعقد.

وهنا مسألة أحب أن أنبه عليها: وهي أن الرسول ﷺ لما وقت هذه المواقيت قال: «**هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن يريد الحج أو العمرة**»[2].

فمن كان من أهل نجد ومر بالمدينة، فإنه يحرم من ذي الحليفة ـ أبيار علي الآن ـ، ومن كان من أهل الشام ومر بالمدينة فإنه يحرم من ذي الحليفة، ولا يحل له أن ينتظر حتى يصل إلى ميقات أهل الشام الأصلي على القول الراجح من أقوال أهل العلم.

الثانية: حكم من تجاوز الميقات بدون إحرام:

من جاوز الميقات بدون إحرام فلا يخلو من حالين:

ـ إما أن يكون مريداً للحج أو العمرة فحينئذٍ يلزمه أن يرجع إليه فيحرم منه بما أراد من النسك، فإن لم يفعل فقد ترك واجباً من واجبات النسك، وعليه عند

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصوم، باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين، برقم (١٩١٤) ومسلم في صحيحه كتاب الصيام برقم (٢٥١٤).

(٢) تقدم تخريجه.

أهل العلم فدية دم يذبحه في مكة، ويوزعه على الفقراء هناك.

ـ وأما إذا تجاوزه وهو لا يريد الحج والعمرة، فإنه لا شيء عليه، سواء طالت مدة غيابه عن مكة أم قصرت، وذلك لأننا لو ألزمناه بالإحرام من الميقات في مروره هذا، لكان الحج يجب عليه أكثر من مرة أو العمرة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أن الحج لا يجب في العمر إلا مرة وما زاد فهو تطوع. وهذا هو القول الراجح من أقوال أهل العلم فيمن تجاوز الميقات لا يريد الحج ولا العمرة.

خامساً: الأنساك وأفضلها:

الأنساك ثلاثة: التمتع والقران والإفراد.

فالتمتع: أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج أي بعد دخول شهر شوال ـ ويفرغ منها ثم يحرم بالحج من عامه.

والقران: أن يقرن بين الحج والعمرة فيحرم بهما جميعاً أو يحرم بالعمرة وحدها ثم يدخل عليها الحج قبل الشروع في طوافها.

الإفراد: أن يحرم بالحج وحده.

وجمهور العلماء على أن الإنسان مخير بين هذه الأنساك، واختلفوا في الأفضل منها، والصحيح أن الأفضل التمتع، لأن النبي ﷺ أمر به أصحابه وحثهم عليه، ولأنه أكثر عملاً لأنه يأتي بأفعال العمرة كاملة، وبأفعال الحج كاملة، ولأنه أيسر من غيره لمن قدم مكة في وقت مبكر حيث تمتع بالحل فيما بين العمرة والحج.

ويجب بالتمتع هدي شكران لا جبران مما يجزىء في الأضحية من شاة أو سبع بدنة أو بقرة، يذبحه يوم العيد أو في الأيام الثلاثة بعده، ويعرفه بمنى أو بمكة ويأكل منه؛ فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج لا يتجاوز بهن الأيام الثلاثة بعد العيد، وسبعة إذا رجع إلى أهله.

والقارن كالمتمتع في وجوب الهدي أو بدله، أما المفرد فلا هدي عليه.

سادساً: صفة التمتع من ابتداء الإحرام إلى انتهاء الحج:

أ ـ العمرة:

أولاً: إذا أراد أن يحرم بالعمرة اغتسل كما يغتسل للجنابة وتطيب بأطيب ما يجد في رأسه ولحيته، ويلبس إزاراً ورداءً أبيضين، والمرأة تلبس ما شاءت من الثياب بشرط ألا تتبرج بزينة.

ثانياً: ثم يصلي الفريضة إن كان وقت فريضة ليحرم بعدها، فإن لم يكن وقت فريضة صلى ركعتين بنية سنّة الوضوء لا بنية سنّة الإحرام، لأنه لم يثبت عن النبي ﷺ أن للإحرام سنة.

ثالثاً: ثم إذا فرغ من الصلاة نوى الدخول في العمرة فيقول: (لبيك اللهم لبيك. لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك) (لبيك اللهم عمرة) يرفع الرجل صوته بذلك وتخفيه المرأة، ويسن الإكثار من التلبية حتى يبدأ بالطواف، فإذا بدأ بالطواف قطعها.

رابعاً: فإذا وصل مكة بدأ الطواف من حين قدومه، فيقصد الحجر الأسود فيستلمه ـ أي يمسه بيده اليمنى ـ ويقبله إن تيسر بدون مزاحمة، وإلا أشار إليه ويقول: بسم الله والله أكبر. اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك ووفاءً بعهدك واتباعاً لسنّة نبيك ﷺ.

ثم ينحرف ويجعل البيت عن يساره فإذا مر بالركن اليماني وهو آخر ركن يمر به قبل الحجر استلمه بيده اليمنى إن تيسر بدون تقبيل، ويطوف سبعة أشواط، يرمل الرجل في الثلاثة أشواط الأولى ويضطبع في جميع الطواف.

والرمل: هو الإسراع في المشي مع مقاربة الخطى، والاضطباع أن يجعل وسط الرداء تحت إبطه الأيمن وطرفيه على عاتقه الأيسر. ويذكر الله ويسبحه في طوافه، ويدعو بما أحب في خشوع وحضور قلب وكلما أتى الحجر الأسود (كبر) ويقول بين الركن اليماني والحجر الأسود: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٠١].

وأما التقيد بدعاء معين لكل شوط فليس له أصل من سنّة الرسول ﷺ بل هو بدعة محدثة.

وينبغي أن ينتبه الطائف إلى أمر يخل به بعض الناس في وقت الزحام فتجده يدخل من باب الحجر ويخرج من الباب الثاني ولا يطوف بالحجر مع الكعبة. فمن دخل من باب الحجر وخرج من الباب الثاني لم يكن قد طاف بالبيت فلا يصح طوافه.

خامساً: إذا انتهى من الطواف صلى ركعتين وراء مقام إبراهيم، ولو بعد عنه يقرأ في الركعة الأولى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثانية: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ ويسن تخفيف هاتين الركعتين كما جاء به السنة من أجل أن يدع المكان لمن هو أحق به منه.

سادساً: ثم يطوف بالصفا والمروة ـ أي بينهما ـ سبعة أشواط يبدأ بالصفا ويختم بالمروة ـ والسنة إذا أقبل على الصفا أن يقرأ قول الله تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ۝١٥٨﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٥٨] يستحضر ذلك أنه إنما سعى من أجل تعظيم شعائر الله عزّ وجلّ. ويصعد على الصفا ويقف مستقبل القبلة رافعاً يديه ويكبر الله ويحمده ويقول: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيءٍ قدير، لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده)، ثم يدعو بعد ذلك ثم يعيد الذكر، ثم يدعو ثم يعيد الذكر مرة ثالثة، ثم ينزل متجهاً إلى المروة، والسنّة للرجل أن يسعى بين العلمين الأخضرين سعياً شديداً إن تيسر له إن لم يتأذ أو يؤذ أحداً، ثم يمشي بعد العلم الثاني فيمشي مشياً عاديّاً، وإذا وصل إلى المروة صعد عليها واستقبل القبلة، ورفع يديه وقال مثل ما قال على الصفا فهذا شوط.

سابعاً: فإذا أتم السعي قصر من شعر رأسه يعمه بالتقصير، وتقصر المرأة منه قدر أنملة، وبذلك تمت العمرة وحل من إحرامه، فيستمتع بكل ما أحل الله له قبل الإحرام من اللباس والطيب والنكاح وغير ذلك.

ب: الحج وكيفية أداء مناسكه:

أولاً: الإحرام بالحج: إذا كان يوم التروية وهو اليوم الثاني من ذي الحجة أحرم من يريد الحج بالحج من مكانه الذي هو نازل فيه، ولا يسن أن يذهب إلى المسجد فيحرم منه؛ لأن ذلك لم يرد عن النبي ﷺ ولا عن أصحابه فيما نعلم ففي الصحيحين من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لهم: «**أقيموا حلالاً، حتى إذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج**»[1].. الحديث ولمسلم عنه رضي الله عنه قال: «أمرنا رسول الله ﷺ لما أهللنا أن نحرم إذا توجهنا إلى منى فأهللنا من الأبطح»[2] وإنما أهلوا من الأبطح لأنه كان مكان نزولهم.

ويفعل عند إحرامه بالحج كما يفعل عند إحرامه بالعمرة فيغتسل ويتطيب ويصلي سنّة الوضوء ويهل بالحج بعدها. وصفة الإهلال والتلبية بالحج كصفتها بالعمرة، إلا أنه في الحج يقول: (لبيك حجّاً) بدل (لبيك عمرة).

ويشترط أن محلي حيث حبستني إن كان خائفاً من عائق يمنعه من إتمام نسكه، وإلا فلا يشترط.

ثانياً: الخروج إلى منى: ثم يخرج إلى منى فيصلي بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر قصراً من غير جمع، لأن النبي ﷺ فعل كذلك. وفي صحيح مسلم عن جابر قال: (فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج، وركب النبي ﷺ فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر)[3]، وفي صحيح البخاري من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: (صلى النبي ﷺ بمنى ركعتين وأبو بكر وعمر وعثمان صدراً من خلافته)[4]، ولم

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج/برقم (١٥٦٨) ومسلم في صحيحه كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام برقم (٢٩٣٧).

(٢) انظر صحيح مسلم في صحيحه كتاب الحج/باب بيان وجوه الإحرام. (٢/ ٨٨٤، ٨٨٢، ٨٨٩).

(٣) انظر صحيح مسلم في صحيحه كتاب الحج/باب بيان وجوه الإحرام. (٢/ ٨٨٤، ٨٨٢، ٨٨٩).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب تقصير الصلاة، باب الصلاة بمنى، (٢/ ٥٦٣ فتح).

يكن ﷺ يجمع في منى بين الصلاتين في الظهر والعصر أو في المغرب والعشاء ولو فعل ذلك لنقل عنه كما نقل جمعه في عرفة ومزدلفة.

ويقصد أهل مكة وغيرهم؛ لأن النبي ﷺ كان يصلي بالناس في حجة الوداع في هذه المشاعر ومعه أهل مكة ولم يأمرهم بالإتمام، ولو كان الإتمام واجباً عليهم لأمرهم به كما أمرهم به عام الفتح حين قال لهم: «**أتموا يا أهل مكة فإنا قوم سفر**»[1].

ثالثاً: الوقوف بعرفة: فإذ طلعت الشمس عن اليوم التاسع سار من منى إلى عرفة فنزل بنمرة إلى الزوال إن تيسر له، وإلا فلا حرج عليه لأن النزول بنمرة سنة وليس بواجب، فإذا زالت الشمس صلى الظهر والعصر ركعتين ركعتين يجمع بينهما جمع تقديم، كما فعل الرسول ﷺ ففي صحيح مسلم من حديث جابر رضي الله عنه قال: (وأمر - يعني النبي ﷺ - بقبة من شعر تضرب له بنمرة فسار رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها، حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له فأتى بطن الوادي فخطب الناس ثم أذن ثم أقام وصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر ولم يصلِّ بينهما شيئاً، ثم ركب حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات، وجعل جبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة، فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس.. الحديث)[2].

والقصر والجمع في عرفة لأهل مكة وغيرهم، وإنما كان الجمع جمع تقديم ليتفرغ الناس للدعاء، ويقف الناس على منازلهم، فالسنّة للحاج أن يتفرغ في آخر يوم عرفة للدعاء والذكر والقراءة، ويحرص على الأذكار والأدعية الواردة عن النبي ﷺ فإنها من أجمع الأدعية وأنفعها، فيقول: (اللهم لك الحمد كالذي نقول وخيراً مما نقول، اللهم لك صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي وإليك ربي مآبي، لك ربي تراثي، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، ووسوسة الصدر وشتات الأمر، اللهم

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه في كتاب السفر، سنن أبي داود برقم (١٢٢٩) بنحوه.
(٢) انظر حديث جابر الطويل في صفة حجة النبي (ﷺ)، صحيح مسلم في صحيحه (٢/ ٨٨٦ - ٨٩٣).

إني أعوذ بك من شر ما تجيء به الريح، اللهم إنك تسمع كلامي وترى مكاني وتعلم سري وعلانيتي لا يخفى عليك شيء من أمري، أنا البائس الفقير المستغيث المستجير الوجل المشفق المقر المعترف بذنوبي، أسألك مسألة المسكين، وأبتهل إليك إبتهال المذنب الذليل، وأدعوك دعاء الخائف الضرير، من خضعت لك رقبته، وفاضت لك عيناه، وذل لك جسده، ورغم لك أنفه، اللهم لا تجعلني بدعائك رب شقياً، وكن بي رؤوفاً رحيماً، يا خير المسئولين، ويا خير المعطين.

اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي سمعي نوراً، وفي بصري نوراً، اللهم إشرح لي صدري ويسر لي أمري.

اللهم إني أعوذ بك من شر ما يلج في الليل، وشر ما يلج في النهار، وشر ما تهب به الرياح وشر بوائق الدهر.

اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار. اللهم إني ظلمت نفسي فاغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم.

اللهم إني أعوذ بك من جهد البلاء ومن درك الشقاء ومن سوء القضاء ومن شماتة الأعداء. اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن، والعجز والكسل والجبن والبخل وغلبة الدين وقهر الرجال، وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا.

اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم ومن شر فتنة الغني، وأعوذ بك من فتنة الفقر. اللهم اغسل عني خطاياي بالماء والثلج والبرد، ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب.

فالدعاء يوم عرفة خير الدعاء. قال النبي ﷺ: **«خير الدعاء دعاء يوم عرفة. وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيءٍ قدير»**[1].

---

(١) أنظر موطأ الإمام، وكتاب الحج حديث (٢٤٦).

وإذا لم يحط بالأدعية الواردة عن رسول الله ﷺ دعا بما يعرف من الأدعية المباحة ودعا بما يريد لنفسه من أمور الدنيا والآخرة.

وينبغي أن يكون حال الدعاء مستقبل القبلة، وإن كان الجبل خلفه أو يمينه أو شماله؛ لأن السنّة استقبال القبلة، ويرفع يديه فإن كان في إحداهما مانع رفع السليمة لحديث أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: (كنت ردف النبي ﷺ بعرفات فرفع يديه يدعو فمالت به ناقته فسقط خطامها فتناول الخطام بإحدى يديه وهو رافع يده الأخرى)[1] رواه النسائي.

ويظهر الافتقار والحاجة إلى الله عزّ وجلّ، ويلح في الدعاء ولا يستبطىء الإجابة: ولا يعتدي في دعائه بأن يسأل ما لا يجوز شرعاً أو ما لا يمكن قدراً، فقد قال الله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [سورة الأعراف: الآية، ٥٥].

وليتجنب أكل الحرام فإن أكل الحرام من أكبر موانع الإجابة ففي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً**».. الحديث وفيه «**ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يده إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك**»[2] فقد استبعد النبي ﷺ إجابة من يتغذى بالحرام ويلبس بالحرام مع توفر أسباب القبول في حقه وذلك لأنه يتغذى بالحرام.

وإذا تيسر له أن يقف في موقف النبي ﷺ عند الصخرات فهو أفضل، وإلا وقف فيما يتيسر له من عرفة، فعن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «**نحرت ههنا ومنى كلها منحر فانحروا في رحالكم، ووقفت ههنا وعرفة كلها موقف، ووقفت ههنا وجمع** ـ يعني مزدلفة ـ **كلها موقف**»[3] رواه أحمد ومسلم.

---

(١) أخرجه النسائي في سننه كتاب مناسك الحج/ باب رفع اليدين في الدعاء بعرفة (٥/ ٢٥٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (٢/ ٧٠٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج، باب ما جاء أن عرفة كلها موقف (٢/ ٨٩٣).

ويجب على الواقف بعرفة أن يتأكد من حدودها، وقد نصبت عليها علامات يجدها من يتطلبها، فإن كثيراً من الحجاج يتهاونون جدّاً فيقفون خارج حدود عرفة جهلاً منهم وتقليداً لغيرهم، وهؤلاء الذين وقفوا خارج حدود عرفة ليس لهم حج؛ لأن الحج عرفة لما روي عن عبد الرحمن بن يعمر: أن أناساً من نجد أتوا رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة فسألوه، فأمر منادياً ينادي: الحج عرفة من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد أدرك أيام منى ثلاثة أيام، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه؛ وأردف رجلاً ينادي بهن)[1] رواه الخمسة.

فيجب العناية بذلك والتأكد من حدود عرفة؛ لأنه مهم جدّاً حتى يتيقن الإنسان أنه داخل حدودها ومن وقف بعرفة نهاراً وجب عليه البقاء إلى غروب الشمس؛ لأن النبي ﷺ وقف إلى الغروب وقال: «**لتأخذوا عني مناسككم**»[2] ولأن الدفع قبل الغروب من أعمال الجاهلية التي جاء الإسلام بمخالفتها ويمتد وقت الوقوف بعرفة إلى طلوع الفجر يوم العيد لقول النبي ﷺ: «**من جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر فقد أدرك**».

فإن طلع فجر العيد قبل أن يقف بعرفة فقد فاته الحج، فإن كان قد اشترط في ابتداء إحرامه: (إن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني): تحلل من إحرامه ولا شيء عليه، وإن لم يكن اشترط فإنه يتحلل بعمرة فيذهب إلى الكعبة ويطوف بالبيت، ويسعى بين الصفا والمروة ويحلق، وإن كان معه هدي ذبحه، فإذا كان العام القادم قضى الحج الذي فاته وأهدى هدياً، فإن لم يجد صام عشرة أيام ثلاثة في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله. لما روى مالك في الموطأ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (أمر أبا أيوب وهبَّار بن الأسود حين فاتهما الحج فأتيا يوم النحر أن يحلا بعمرة ثم يرجعا حلالاً ثم يحجا عاماً قابلاً ويهديا، فمن لم

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الحج/باب من لم يدرك عرفة. (٢/١٩٦) والترمذي في سننه: كتاب الحج/باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (٣/٢٢٨)، والنسائي في سننه: كتاب المناسك/فرض الوقوف بعرفة، (٥/٢٥٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً، (٢/٩٤٣) برقم (٣١٢٤).

يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله).

رابعاً: المبيت بمزدلفة: ثم بعد الغروب يدفع الواقف بعرفة إلى مزدلفة، فيصلي به المغرب والعشاء ويصلي المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين، وفي الصحيحين عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: دفع النبي ﷺ في عرفة فنزل الشعب فبال ثم توضأ ولم يسبغ الوضوء، قلت يا رسول الله: الصلاة. قال: «**الصلاة أمامك**» فجاء مزدلفة فتوضأ فأسبغ الوضوء. ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب، ثم أناخ كل إنسان بعيره في منزله، ثم أقيمت العشاء فصلاها[1].

فالسنة للحاج ألا يصلي المغرب والعشاء إلا بمزدلفة اقتداءً برسول الله ﷺ إلا أن يخشى خروج وقت العشاء بمنتصف الليل، فإنه يجب عليه أن يصلي قبل خروج الوقت في أي مكان كان.

ويبيت بمزدلفة ولا يحيي الليل بصلاة ولا غيرها، لأن النبي ﷺ لم يفعل ذلك، وفي صحيح البخاري حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: (جمع النبي ﷺ بين المغرب والعشاء بجمع ـ أي بمزدلفة ـ ولم يسبح بينهما شيئاً، ولا على إثر كل واحدة منهما)[2] وفي صحيح مسلم من حديث جابر رضي الله عنه (أن النبي ﷺ أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما شيئاً ثم اضطجع حتى طلع الفجر)[3].

ويجوز للضعفة من الرجال والنساء أن يدفعوا من مزدلفة في آخر الليل لما في صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (بعث بي رسول الله ﷺ بسحر من جمع في ثقل رسول الله ﷺ)[4]. وفي الصحيحين من حديث ابن عمر

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج برقم (١٦٦٧) ومسلم في صحيحه كتاب الحج، باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة، (٢/ ٩٣٤).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج، باب من جمع بينها ولم يتطوع، (٣/ ٥٢٣ فتح).
(٣) جزء من حديث جابر الطويل في صفة حجة النبي (ﷺ)، انظر صحيح مسلم (٢/ ٨٩١).
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٩٤١): كتاب الحج/باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن.

رضي الله عنهما: (أنه كان يقدم ضعفة أهله فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بليل فيذكرون الله ما بدا لهم، ثم يدفعون فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر ومنهم من يقدم بعد ذلك، فإذا قدموا رموا الجمرة وكان ابن عمر يقول: أرخص في أولئك رسول الله ﷺ)[1].

وأما من ليس ضعيفاً ولا تابعاً لضعيف فإنه يبقى بمزدلفة حتى يصلي الفجر اقتداءً برسول الله ﷺ. وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذنت سودة رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة تدفع قبله، وقبل حطمة الناس، وكانت إمرأة ثبطة، فأذن لها رسول الله ﷺ، وحبسنا حتى أصبحنا فدفعنا بدفعه؛ ولأن أكون استأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنت سودة فأكون أدفع بإذنه أحب إلي من مفروح به) وفي رواية أنها قالت: (وليتني كنت استأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنته سودة)[2].

فإذا صلى الفجر أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فوحد الله وكبره وهلله ودعا بما أحب حتى يسفر جدّاً، وإن لم يتيسر له الذهاب إلى المشعر الحرام دعا في مكانه لقول النبي ﷺ: «**وقفت ههنا وجمع كلها موقف**»[3].

خامساً: السير إلى منى والنزول بها: ينصرف الحجاج المقيمون بمزدلفة إلى منى قبل طلوع الشمس عند الانتهاء من الدعاء والذكر، فإذا وصل الحاج إلى منى عمل ما يأتي:

أولاً: رمي جمرة العقبة وهي الجمرة الكبرى التي تلي مكة في منتهى منى، فيلقط سبع حصيات مثل حصى الخزف أكبر من الحمص قليلاً، ثم يرمي بهن الجمرة واحدة بعد الأخرى، ويرمي من بطن الوادي إن تيسر له فيجعل الكعبة عن يساره ومنى عن يمينه لحديث ابن مسعود رضي الله عنهما: (أنه انتهى إلى الجمرة الكبرى فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ورمى بسبع وقال: هكذا رمى

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٦٧٦) ومسلم في صحيحه برقم (٣١١٧).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٩٤٣) وغيره.

(٣) تقدم تخريجه.

الذي أنزل عليه سورة البقرة) متفق عليه[1].

ويكبر مع كل حصاة فيقول: الله أكبر.

ولا يجوز الرمي بحصاة كبيرة، ولا بالخفاف والنعال، ويرمي خاشعاً، خاضعاً مكبراً الله عزّ وجلّ، ولا يفعل كما يفعل كثير من الجهال من الصياح واللغط والسب والشتم، فإن رمي الجمار من شعائر الله: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [سورة الحج: الآية ٣٢].

وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنما جعل الطواف بالبيت وبالصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله**»[2] ولا يندفع إلى الجمرة بعنف وقوة فيؤذي إخوانه المسلمين أو يضرهم.

ثانياً: ثم بعد الجمرة يذبح الهدي إن كان معه هدي أو يشتريه فيذبحه.

ثالثاً: ثم بعد ذبح الهدي يحلق رأسه إن كان رجلاً أو يقصره، والحلق أفضل؛ لأن الله تعالى قدمه في قوله: ﴿مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [سورة الفتح: الآية ٢٧]، ولأنه فعل النبي ﷺ فعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى منى فأتى الجمرة فرماها ثم أتى منزله بمنى ونحر، ثم قال للحلاق: «**خذ**» وأشار إلى جانبه الأيمن، ثم الأيسر، ثم جعل يعطيه الناس. رواه مسلم[3].

ولأن النبي ﷺ دعا للمحلقين ثلاثاً وللمقصرين مرة[4]، ولأن الحلق أبلغ تعظيماً لله عزّ وجلّ حيث يلقى به جميع شعر رأسه.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج، با بمن رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره، (٣/ ٥٨١ فتح)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج، باب رمي جمرة العقبة منب طن الوادي. (٢/ ٩٤٢).

(٢) أبو داود في سننه: كتاب المناسك/باب في الرمل، (٢/ ١٧٩)، والترمذي في سننه: كتاب الحج/باب ما جاء كيف ترمي الجمار (٣/ ٢٣٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحج، باب بيان أن السنّة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق. (٢/ ٩٤٧).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحج، باب تفضيل الحلق على التقصير وجاز التقصير، (٢/ ٩٤٥).

ويجب أن يكون الحلق أو التقصير شاملاً لجميع شعر الرأس لقوله تعالى: ﴿مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾[سورة الفتح: الآية، ٢٧]، والفعل المضاف إلى الرأس يشمل الجميع؛ لأن حلق بعض الرأس دون بعض منهي عنه شرعاً لما في الصحيحين عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: (أن النبي ﷺ نهى عن القزع فقيل لنافع: ما القزع؟ قال: أن يحلق بعض رأس الصبي، ويترك بعضه)[١] وإذا كان القزع منهيّاً عنه لم يصح أن يكون قربة إلى الله عزّ وجلّ، ولأن النبي ﷺ حلق جميع رأسه تعبداً لله عزّ وجلّ، وقال: «**لتأخذوا عني مناسككم**»[٢].

وأما المرأة فتقصر من شعر رأسها بقدر أنملة فقط.

وإذا فعل ما سبق حل له جميع محظورات الإحرام إلا النساء، فيحل له الطيب واللباس، وقص الشعر والأظافر، وغيرها من المحظورات ما عدا النساء، لقول عائشة رضي الله عنها: (كنت أطيب النبي ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم، ولحله قبل أن يطوف بالبيت) متفق عليه واللفظ لمسلم وفي لفظ له: (كنت أطيب النبي ﷺ قبل أن يحرم ويوم النحر قبل أن يطوف بالبيت بطيب فيه مسك)[٣].

ولا يتوقف الحل على فعل هذه الأشياء كلها، بل إذا رمى الجمرة وحلق أو قصر حل له كل شيء من محظورات الإحرام والنساء.

رابعاً: الطواف بالبيت: وهو طواف الزيارة والإفاضة: لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة الحج: الآية، ٢٩].

وفي صحيح مسلم عن جابر في صفة حج النبي ﷺ قال: (ثم ركب فأفاض

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللباس/باب القزع برقم (٥٩٢٠)، ومسلم في صحيحه كتاب اللباس والزينة/باب كراهة القزع برقم (٥٥٢٤).

(٢) تقدم تخريجه قريباً.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج/باب الطيب عند الإحرام برقم (١٥٣٩) ومسلم في صحيحه كتاب الحج/باب الطيب للمحرم عند الإحرام (٢/٨٤٦ ـ ٨٥٠).

إلى البيت فصلى بمكة الظهر.. الحديث)[1].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: (حججنا مع رسول الله ﷺ فأفضنا يوم النحر.. الحديث)[2] متفق عليه.

وإذا كان متمتعاً أتى بالسعي بعد الطواف، لأن سعيه الأول كان للعمرة، فلزمه الإتيان بسعي الحج، ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: (فطاف الذين كانوا أهلوا بالعمرة بالبيت وبالصفا والمروة ثم حلوا ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم. وأما الذين جمعوا الحج والعمرة، فإنما طافوا طوافاً واحداً)[3] وفي صحيح مسلم عنها أنها قالت: (ما أتم الله حج امرىء ولا عمرته من لم يطف بالصفا والمروة)[4] ذكره البخاري تعليقاً.

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (ثم أمرنا ـ يعني رسول الله ﷺ ـ عشية التروية أن نهل بالحج فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة وقد تم حجنا وعلينا الهدي) وذكره البخاري في باب (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام)[5].

وإن كان مفرداً أو قارناً، فإن كان قد سعى بعد طواف القدوم لم يعد السعي مرة أخرى، لقول جابر رضي الله عنه: (لم يطف النبي ﷺ، ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً طوافه الأول)[6] رواه مسلم. وإن كان لم يسع، وجب عليه السعي؛ لأنه لا يتم الحج إلا به كما سبق عن عائشة رضي الله عنها.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٨٨٦ ـ ٨٩٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٥٥٦) ومسلم في صحيحه برقم (٢٩٠٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام.. (٢/ ٨٧٠).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحج، باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به (٢/ ٩٢٨).

(٥) انظر صحيح البخاري: كتاب الحج، (٣/ ٤٣٣ فتح).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٢٩٣٤).

وإذا طاف طواف الإفاضة، وسعى للحج بعده أو قبله إن كان مفرداً أو قارناً ـ فقد حل التحلل الثاني، حل له جميع المحظورات، لما في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما في صفة حج النبي ﷺ قال: (ونحر هديه يوم النحر وأفاض، فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه)[1].

والأفضل ترتيب الأعمال كما يلي:

١ ـ رمي جمرة العقبة.

٢ ـ ذبح الهدي.

٣ ـ الحلق أو التقصير.

٤ ـ الطواف ثم السعي إن كان متمتعاً أو كان مفرداً وقارناً ولم يسع مع طواف القدوم؛ لأن النبي ﷺ رتبها هكذا، وقال: «**لتأخذوا عني مناسككم**»[2].

فإن قدم بعضها على بعض فلا بأس لحديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قيل له في الذبح والحلق والرمي والتقديم والتأخير، فقال: «**إفعل ولا حرج**» متفق عليه[3]. وللبخاري عنه قال: كان النبي ﷺ يسأل يوم النحر بمنى، فيقول: «**لا حرج**»، فسأله رجل فقال: حلقت قبل أن أذبح؟ قال: «**إذبح ولا حرج**»، وقال: رميت بعد ما أمسيت؟ قال: «**لا حرج**»[4]. وفي صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ: سئل عن تقديم الحلق على الرمي، وعن تقديم الذبح على الرمي، وعن تقديم الإفاضة على الرمي، فقال: «**إرم ولا حرج**»، قال: فما رأيته يومئذٍ سئل عن شيء إلا قال: «**إفعل ولا حرج**»[5].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٦٩١) ومسلم في صحيحه برقم (٢٩٧٢).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحج، باب إذا رمى بعد ما أمسى. (٣/٥٦٨)، ومسلم في صحيحه: كتاب الحج، باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي، (٢/٩٥٠).

(٤) انظر التخريج السابق.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج، باب من حلق النحر أو نحر قبل الرمي، (٢/٩٤٨ ـ ٩٥٠).

وإذا لم يتيسر له الطواف يوم العيد جاز تأخيره، والأولى ألا يتجاوز به أيام التشريق إلا من عذر كمرض وحيض ونفاس.

سادساً: المبيت بمنى ورمي الجمرات أيام التشريق: يمكث الحاج في منى بقية يوم العيد وأيام التشريق ولياليها، لأن النبي ﷺ كان يمكث فيها هذه الأيام والليالي، ويلزمه المبيت بمنى ليلة الحادي عشر، وليلة الثاني عشر، وليلة الثالث عشر، إن أخر، لأن النبي ﷺ بات فيها وقال: «**لتأخذوا عني مناسككم**»[1]. ويجوز ترك المبيت لعذر يتعلق بمصلحة الحج، أو الحجاج، لما في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: (أن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه إستأذن النبي ﷺ أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته، فأذن له)[2] وعن عاصم بن عدي أن رسول الله ﷺ رخص لرعاة الإبل في البيتوتة في منى..) الحديث رواه الخمسة وصححه الترمذي[3].

ويرمي الجمرات الثلاث في كل يوم من أيام التشريق كل واحدة بسبع حصيات متعاقبات، يكبر مع كل حصاة، ويرميها بعد الزوال، فيرمي الجمرة الأولى التي تلي مسجد الخيف، ثم يتقدم فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قياماً طويلاً، يدعو رافعاً يديه، ثم يرمي الجمرة الوسطى، ثم يأخذ ذات الشمال فيسهل فيقوم مستقبل القبلة قياماً طويلاً، فيدعو وهو رافع يديه، ثم يرمي جمرة العقبة، فينصرف ولا يقف للدعاء بعدها. هكذا رواه البخاري عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك.

وإذا لم يتيسر له طول القيام بين الجمرات، وقف بقدر ما يتيسر له ليحصل له إحياء هذه السنة التي تركها أكثر الناس إما جهلاً وإما تهاوناً، ولا ينبغي ترك

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحج، باب هل يبيت أصحاب السقاية أو غيرهم بمكة ليالي من؟ برقم (١٧٤٥) ومسلم في صحيحه برقم (٣١٦٤).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الحج، باب ما جاء في الرخصة للرعاء أو يرموا يوماً ويدعوا يوماً. (٣/ ٩٨٠).

هذا الوقوف فتضيع السنة، فإن السنة كلما أضيعت، كان فعلها أوكد لحصول فضيلة العلم ونشر السنة بين الناس.

والرمي في هذه الأيام ـ يعني أيام التشريق ـ لا يجوز إلا بعد زوال الشمس، لأن النبي ﷺ لم يرم إلا بعد الزوال وقد قال: «**لتأخذوا عني مناسككم**» فعن جابر رضي الله عنه قال: (رمى النبي ﷺ الجمرة يوم النحر ضحى، وأما بعد فإذا زالت الشمس) رواه مسلم(١)، وهكذا كان الصحابة رضي الله عنهم يفعلون ففي صحيح البخاري أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (سئل متى أرمي الجمار؟ قال: كنا نتحين فإذا زالت الشمس رمينا)(٢).

ولو كان رمي الجمرات أيام التشريق قبل الزوال جائزاً لفعله النبي ﷺ لأنه أيسر للأمة وما خير النبي ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً، فلما لم يختر الأيسر وهو الرمي أول النهار، علم أنه إثم وإذا رمى الجمار في اليوم الثاني عشر، فقد انتهى من واجب الحج، فهو بالخيار إن شاء بقي في منى لليوم الثالث عشر ورمى الجمار بعد الزوال، وإن شاء نفر منها لقوله تعالى: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ ٱتَّقَىٰ﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٠٣].

والتأخر أفضل؛ لأنه فعل النبي ﷺ، ولأنه أكثر عملاً حيث يحصل له المبيت ليلة الثالث عشر ورمي الجمار من يومه. لكن إذا غربت الشمس في اليوم الثاني عشر قبل نفره من منى فلا يتعجل حينئذٍ، لأن الله سبحانه قال: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ فقيد التعجل في اليومين ولم يطلقه فإذا انتهى اليومان فقد انتهى التعجل. واليوم ينتهي بغروب شمسه. وفي الموطأ عن نافع أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يقول: (من غربت له الشمس من أوسط أيام التشريق وهو بمنى فلا ينفر حتى يرمي الجمار من الغد).

لكن إذا كان تأخره إلى الغروب بغير اختياره، مثل أن يتأهب للنفر ويشد

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الحج/باب بيان وقت استحباب الرمي (٢/ ٩٤٥).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج/باب رمي الجمار (٣/ ٥٧٩).

رحله فيتأخر خروجه من منى بسبب زحام السيارات أو نحو ذلك، فإنه ينفر ولا شيء عليه، ولو غربت الشمس قبل أن يخرج من منى.

وهنا أحب أن أنبه على خطأ فهمه بعض الناس، وهو قوله تعالى: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ حيث ظنوا أن اليوم الثاني هو يوم الحادي عشر، وظنوا أن اليوم الأول هو يوم العيد، وليس الأمر كذلك، وإنما اليومان: هم اليوم الحادي عشر واليوم الثاني عشر.

سابعاً: الاستنابة في الرمي:

رمي الجمار نسك من مناسك الحج، وجزء من أجزائه، فيجب على الحاج أن يقوم به بنفسه إذا استطاع إلى ذلك سبيلاً، سواء كان حجه فريضة أم نافلة، لقول الله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٩٦].

فالحج والعمرة إذا دخل فيهما الإنسان وجب عليه إتمامها، وإن كانا نفلاً، ولا يجوز للحاج أن يوكل من يرمي عنه، إلا إذا كان عاجزاً عن الرمي بنفسه لمرض أو كبر أو صغر أو نحوها، فيوكل حينئذٍ من يثق بعلمه ودينه فيرمي عنه، سواء لقط الموكل الحصى وسلمها للوكيل، أو لقطها الوكيل ورمى بها عن موكله.

وكيفية الرمي في الوكالة: أن يرمي الوكيل عن نفسه أولاً سبع حصيات ثم يرمي عن موكله بعد ذلك، فيعينه بالنية فقط أو بالنية واللفظ جميعاً.

ثامناً: الرمي في الليل:

الأفضل للإنسان أن يرمي الجمرات في النهار، فإن كان يخشى من الزحام، فلا بأس أن يرميها ليلاً، وذلك لأن النبي ﷺ وقت ابتداء الرمي ولم يوقت انتهاءه، فدل هذا على أن الأمر في ذلك واسع، ومن شاهد أحوال الناس اليوم، وشاهد ما يجدونه من المشقة والتعب في كونهم يرمون جميعاً في نصف يوم واحد، علم أن القول بجواز الرمي ليلاً لا بد منه لما في ذلك من التيسير على المسلمين في أمر لم ترد السنة بخلافه.

تاسعاً: طواف الوداع:

إذا نفر الحاج من منى وانتهت جميع أعمال الحج وأراد السفر إلى بلده، فإنه لا يخرج حتى يطوف بالبيت للوداع سبعة أشواط، لأن النبي ﷺ طاف للوداع وقال: «**لتأخذوا عني مناسككم**»، ولأنه ﷺ قال: «**لا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت**»[(١)]. وعلى هذا فيجب أن يكون هذا الطواف آخر شيء، فلا يجوز البقاء بعده بمكة، ولا التشاغل بشيء إلا ما يتعلق بأغراض السفر وحوائجه كشد الرحل، وانتظار الرفقة، أو انتظار السيارة إن كان قد وعدهم في وقت معين فتأخروا عنه ونحو ذلك.

فإن أقام لغير ما ذكر وجب عليه إعادة الطواف ليكون آخر عهده بالبيت.

وهنا أحب أن أنبه على أمر يفعله بعض الناس حيث ينزلون في ضحى اليوم الثاني عشر أو ضحى اليوم الثالث عشر من منى، فيطوفون للوداع ثم يرجعون إلى منى فيرمون بالجمرات بعد الزوال، ثم يغادرون إلى بلادهم.

وهذا أمر لا يجوز، لأنهم إذا فعلوا ذلك لم يكن آخر عهدهم بالبيت، بل كان آخر عهدهم برمي الجمرات، وهذا خلاف ما أمر به النبي ﷺ.

ولا يجب طواف الوداع على الحائض والنفساء، لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: (أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت، إلا أنه خفف عن الحائض)[(٢)] متفق عليه. وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنهما قالت: (حاضت صفية بنت حيي بعدما أفاضت، قالت عائشة فذكرت حيضتها لرسول الله ﷺ فقال: «**أحابستنا هي**»؟ فقلت: يا رسول الله إنها قد كانت أفاضت، وطافت بالبيت، ثم حاضت بعد الإفاضة، فقال النبي ﷺ: «**فلتنفر**»[(٣)]. والنفساء كالحائض، لأن الطواف لا يصح منهما.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض، (٢/ ٩٦٣) برقم (٣٢٠٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحج، باب طواف الوداع برقم (١٧٥٥)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج برقم (٣٢٠٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٩٦٤).

عاشرا: محظورات الإحرام:

ومحظورات الإحرام هي الأشياء المحرمة في الإحرام بسبب الإحرام وتتلخص فيما يأتي:

أولاً: إزالة الشعر من الرأس بحلق أو غيره، وألحق جمهور العلماء به شعر بقية الجسم.

ثانياً: إزالة الظفر من اليدين أو الرجلين وقد ألحقه جمهور العلماء بالشعر بجامع الترفه.

ثالثاً: إستعمال الطيب بعد الإحرام في البدن أو الثوب أو المأكول أو المشروب.

رابعاً: لبس القفازين وهما شراب اليدين.

خامساً: المباشرة لشهوة.

وفدية هذه المحظورات الخمسة على التخيير كما ذكره الله تعالى في القرآن في حلق الرأس، وقيس عليه الباقي، فيخير بين صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع أو ذبح شاة، ويفرق الطعام والشاة على المساكين إما في مكة أو في مكان فعل المحظور.

سادساً: الجماع في الفرج. وإذا وقع الجماع في الحج قبل التحلل الأول ترتب عليه أربعة أمور:

أولاً: فساد النسك الذي وقع فيه الجماع.

ثانياً: وجوب المضي فيه.

ثالثاً: وجوب قضائه في العام القادم..

رابعاً: فدية وهي بدنة ينحرها ويفرقها على المساكين في مكة أو في مكان الجماع.

سابعاً: عقد النكاح: وليس فيه فدية، ولكن النكاح يفسد، سواء كان

المحرم الزوج أو الزوجة أو الولي أو وكيله فيه.

ثامناً: قتل الصيد البري المتوحش وعليه جزاؤه، وهو ذبح مثله، يفرقه على فقراء الحرم، أو يقومه بطعام يفرقه على فقراء الحرم، أو يصوم عن إطعام كل مسكين يوماً.

وهذه المحظورات الثمانية حرام على كل محرم ذكراً كان أم أنثى. ويختص الذكر بالمحظورين التاليين:

أولاً: تغطية الرأس بملاصق، فأما غير الملاصق كالخيمة وسقف السيارة والشمسية فلا بأس به.

ثانياً: لبس المخيط وهو كل ما خيط على قدر البدن أو على جزء منه أو عضو من أعضائه كالقميص والسراويل والخفين. فأما الإزار أو الرداء المرقع فلا بأس به، وكذلك لا بأس بلبس الخاتم والساعة ونظارة العين وسماعة الأذن، ودعاء النفقة ونحوها.

وتختص الأنثى بالمحظور التالي: وهو تغطية الوجه على أي صفة كانت وقال بعض العلماء: المحظور عليها هو النقاب فقط، وهو أن تغطي وجهها بغطاء منقوب لعينيها فيه، والأولى ألا تغطيه مطلقاً. وفدية هذه المحظورات الخاصة على التخيير كفدية الخمسة السابقة.

الحادي عشر: حكم فاعل محظورات الإحرام:

لفاعل المحظورات السابقة ثلاث حالات:

الأولى: أن يفعل المحظور بلا حاجة ولا عذر، فهذا آثم وعليه فديته.

الثاني: أن يفعله لحاجة، فليس بآثم وعليه فديته، قال تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٩٦]. فلو احتاج لتغطية رأسه من أجل برد أو حر يخاف منه، جاز له تغطيته وعليه الفدية على التخيير كما سبق.

الثالث: أن يفعله وهو معذور بجهل أو نسيان أو إكراه أو نوم، فلا إثم عليه ولا فدية لقول تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٨٦] وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**»(١). لكن متى زال العذر فعلم بالمحظور أو ذكره أو زال إكراهه أو استيقظ من نومه وجب عليه التخلي عنه ـ أي المحظور ـ فوراً.

الثاني عشر: زيارة المسجد النبوي:

المسجد النبوي أحد المساجد الثلاثة التي لا تشد الرحال إلا إليها هي: المسجد الحرام في مكة، والمسجد النبوي في المدينة، والمسجد الأقصى في القدس. وصلاة في المسجد النبوي خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، ومن أجل هذا تشرع زيارة المدينة للصلاة في مسجد النبي ﷺ؛ تشرع كل وقت وليس خاصاً في وقت الحج ولا علاقة له بالحج، فالحج يكمل بدونه، ولا ينقص بتركه، لكن الناس جعلوه مع الحج ليكون السفر لهما واحد، لا سيما لمن يشق عليه إفراد لكل واحد منهما بسفر كأهل الأقطار البعيدة.

فإذا دخل المسجد النبوي صلى فيه ما شاء الله، ثم ذهب إلى قبر النبي ﷺ فوقف أمامه وقال: (السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد) وإن اقتصر على قوله: (السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته) فلا حرج. ثم يخطو عن يمينه قليلاً ليسلم على أبي بكر رضي الله عنه فيقول: (السلام عليك يا أبا بكر خليفة رسول الله، رضي الله عنك وجزاك عن أمة محمد خيراً) ثم يخطو عن يمينه قليلاً ليسلم على عمر رضي الله عنه فيقول: (السلام عليك يا أمير المؤمنين عمر، رضي الله عنك، وجزاك عن أمة محمد خيراً).

---

(١) تقدم تخريجه.

ويسن له أن يخرج إلى مسجد قباء متطهراً ليصلي فيه، وأن يزور البقيع وهو مقبرة المدينة، فيسلم على عثمان رضي الله عنه، فيقف على قبره ويقول: (السلام عليك يا أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنك، وجزاك عن أمة محمد خيراً).. ويسلم على أهل البقيع ويدعو لهم بالمغفرة والرحمة، ويخرج إلى أحد فيزور قبر حمزة عم النبي ﷺ ومن هناك من الشهداء، ويترضى عنهم ويدعو لهم بالمغفرة والرحمة.

والمرأة لا تزور شيئاً، لا قبر النبي ﷺ ولا قبر غيره، وليس في المدينة شيء يشرع قصده من المساجد وغيرها سوى ما ذكرنا والله الموفق.



وصايا للحجاج والزوار[1]

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

أما بعد: فإلى حجاج بيت الله الحرام أقدم هذه الوصايا عملاً بقول الله سبحانه: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾ [سورة المائدة: الآية، ٢]، وقول النبي ﷺ: **«الدين النصيحة»** قيل: لمن يا رسول الله، قال: **«لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»**[2].

الأولى: الوصية بتقوى الله تعالى في جميع الأحوال، والتقوى هي جماع الخير وهي وصية الله سبحانه ووصية رسوله ﷺ، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [سورة النساء: الآية، ١].

وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [سورة النساء: الآية، ١٣١].

وكان النبي ﷺ يوصي في خطبة كثيراً بتقوى الله.

وحقيقة التقوى أداء ما افترض الله على العبد وترك ما حرم الله عليه عن إخلاص لله ومحبة له ورغبة في ثوابه وحذر من عقابه على الوجه الذي شرعه الله لعباده على لسان رسوله محمد ﷺ. قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وهو

---

(١) لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة، انظر مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (١٦/ ٧ وما بعدها).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (١٦٤٩٩)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان/باب بيان أن الدين النصيحة برقم (٥٥).

أحد علماء أصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم: «تقوى الله حق تقاته أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر». وقال أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رحمه الله: «ليست تقوى الله بصيام النهار ولا قيام الليل والتخليط فيما بين ذلك، ولكن تقوى الله أداء ما افترض الله وترك ما حرم الله، فمن رزق بعد ذلك خيراً فهو خيرٌ إلى خير». وقال طلق بن حبيب التابعي الجليل رحمه الله: «تقوى الله سبحانه هي أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو ثواب الله، وأن تترك معصية الله على نور من الله تخاف عقاب الله». وهذا كلام جيد، ومعناه أن الواجب على المسلم أن يتفقه في دين الله، وأن يتعلم ما لا يسعه جهله، حتى يعمل بطاعة الله على بصيرة ويدع محارم الله على بصيرة، وهذا هو تحقيق العمل بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإن الشهادة الأولى تقتضي الإيمان بالله وحده، وتخصيصه بالعبادة دون كل ما سواه، وإخلاص جميع الأعمال لوجهه الكريم، رجاء رحمته وخشية عقابه. والشهادة الثانية تقتضي الإيمان برسول الله ﷺ، وأنه رسول الله إلى جميع الجن والإنس، وتصديق أخباره واتباع شريعته والحذر مما خالفها. وهاتان الشهادتان هما أصل الدين وأساس الملة، كما قال الله تعالى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾﴾ [سورة آل عمران: الآية، ١٨]، وقال سبحانه: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٦٣]، وقال عز وجل: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [سورة الأعراف: الآية، ١٥٨]. والآيات في هذا المعنى كثيرة.

الثانية: أوصي جميع الحجاج والزوار وكل مسلم يطلع على هذه الكلمة بالمحافظة على الصلوات الخمس في أوقاتها والعناية بها وتعظيم شأنها والطمأنينة فيها؛ لأنها الركن الأعظم بعد الشهادتين، ولأنها عمود الإسلام، ولأنها أول شيء يحاسب عنه المسلم من عمله يوم القيامة، ولأن من تركها فقد كفر؛ قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٦﴾﴾

[سورة النور: الآية، ٥٦]، وقال عز وجل: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٣٨]، وقال جل شأنه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾﴾ [سورة المؤمنون: الآية، ١، ٢] إلى أن قال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١١﴾﴾ [سورة المؤمنون: الآيات، ٩ ـ ١١].

وقال النبي ﷺ: «**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**»(١) أخرجه مسلم في صحيحه، وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام: «**العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر**»(٢) خرجه الإمام أحمد وأهل السنن بإسناد صحيح.

وخرج الإمام أحمد بإسناد حسن عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «**من حافظ على الصلاة كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع فرعون وهامان وقارون وأبي بن خلف**»(٣).

قال بعض أهل العلم في شرح هذا الحديث: وإنما يحشر من ضيع الصلاة مع هؤلاء الكفرة؛ لأنه إما أن يضيعها تشاغلاً بالرياسة والملك والزعامة، فيكون شبيهاً بفرعون، وإما أن يضيعها تشاغلاً بأعمال الوزارة والوظيفة، فيكون شبيهاً بهامان وزير فرعون، وإما أن يضيعها تشاغلاً بالشهوات وحب المال والتكبر على الفقراء، فيكون شبيهاً بقارون الذي خسف الله به وبداره الأرض، وإما أن يضيعها تشاغلاً بالتجارة والمعاملات الدنيوية، فيكون شبيهاً بأُبي بن خلف تاجر كفار مكة، فنسأل الله العافية من مشابهة أعدائه. ومن أهم أركان الصلاة التي يجب على المسلم رعايتها والعناية بها الطمأنينة في ركوعها وسجودها وقيامها وقعودها، وكثير من الناس يصلي صلاة لا يعقلها ولا يطمئن فيها، ولا شك أن الطمأنينة من أهم أركان الصلاة، فمن لم يطمئن في صلاته فهي باطلة. وكان

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الإيمان/ باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة برقم (٨٢).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه كتاب الإيمان/باب ما جاء في ترك الصلاة برقم (٢٦٢١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٦٥٤٠).

النبي ﷺ إذا ركع استوى في ركوعه وأمكن يديه من ركبتيه وهصر ظهره وجعل رأسه حياله، ولم يرفع رأسه حتى يعود كل فقار إلى مكانه، وإذا رفع رأسه من الركوع اعتدل حتى يرجع كل فقار إلى مكانه، وإذا سجد اطمأن في سجوده حتى يرجع كل فقار إلى مكانه، وإذا جلس بين السجدتين اعتدل حتى يرجع كل فقار إلى مكانه، ولما رأى ﷺ بعض الناس لا يطمئن في صلاته أمره بالإعادة، وقال له: «**إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها**»[(١)] أخرجه الشيخان في الصحيحين.

فهذا الحديث الصحيح يدل على أن الواجب على المسلم أن يعظم هذه الصلاة ويعتني بها ويطمئن فيها حتى يؤديها على الوجه الذي شرعه الله ورسوله ﷺ، وينبغي أن تكون الصلاة للمؤمن راحة قلب، ونعيم روح، وقرة عين، كما قال النبي ﷺ: «**وجعلت قرة عيني في الصلاة**»[(٢)].

ومن أهم واجبات الصلاة في حق الرجال أداؤها في الجماعة؛ لأن ذلك من أعظم شعائر الإسلام، وقد أمر الله بذلك ورسوله، كما قال عز وجل: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [سورة البقرة: الآية، ٤٣].

وقال سبحانه في صلاة الخوف: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا۟ فَلْيُصَلُّوا۟ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا۟ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ﴾ [سورة النساء: الآية، ١٠٢] الآية. فأوجب الله سبحانه على

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الاستئذان/ باب من رد فقال: عليك السلام برقم (٦٢٥١)، ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة/ باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة برقم (٣٩٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (١١٨٨٤)، والنسائي في سننه كتاب عشرة النساء/ باب حب النساء برقم (٣٩٤٠).

المسلمين أداء الصلاة في الجماعة في حال الخوف، فيكون وجوبها عليهم في حال الأمن أشد وآكد. وتدل الآية المذكورة على وجوب الإعداد للعدو والحذر من مكائده، كما قال سبحانه: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [سورة الأنفال: الآية، ٦٠] الآية.

فالإسلام دين العزة والكرامة والقوة والحذر والجهاد الصادق، كما أنه دين الرحمة والإحسان والأخلاق الكريمة والصفات الحميدة.

ولما جمع سلفنا الصالح بين هذه الأمور مكن الله لهم في الأرض، ورفع شأنهم، وملكهم رقاب أعدائهم، وجعل لهم السيادة والقيادة، فلما غير من بعدهم غير الله عليهم، كما قال عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [سورة الرعد: الآية، ١١].

وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار**»[١].

وقال عليه الصلاة والسلام: «**من سمع النداء فلم يأته فلا صلاة له إلا من عذر**»[٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً أعمى قال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد يلائمني إلى المسجد، فهل لي من رخصة أن أصلي في بيتي، قال: «**هل تسمع النداء بالصلاة**»، قال: نعم، قال: «**فأجب**»[٣] خرجه مسلم في صحيحه.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الخصومات باب إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت برقم (٢٤٢٠)، ومسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها برقم (٦٥١)، وأبو داود في سننه كتاب الصلاة/ باب في التشديد في ترك الجماعة برقم (٥٤٨) واللفظ له.

(٢) أخرجه ابن ماجة في سننه كتاب المساجد والجماعات باب التغليظ في التخلف عن الجماعة برقم (٧٩٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء برقم (٦٥٣).

أما النساء فصلاتهن في بيوتهن خير لهن، كما جاء بذلك الإخبار عن رسول الله ﷺ، وما ذاك إلا لأنهن عورة وفتنة، ولكن لا يمنعن من المساجد إذا طلبن ذلك؛ لقول النبي ﷺ: **«لا تمنعوا إماء الله مساجد الله»**[1]. وقد دلت الآيات والأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ على أنه يجب عليهن التستر والتحجب من الرجال، وترك إظهار الزينة، والحذر من التعطر حين خروجهن؛ لأن ذلك يسبب الفتنة بهن؛ ولهذا قال النبي ﷺ: **«لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، وليخرجن تفلات»**[2]. ومعنى تفلات: أي لا رائحة لهن تفتن الناس. وقال ﷺ: **«أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء»**[3]. وقالت عائشة رضي الله عنها: «لو علم النبي ﷺ ما أحدث النساء اليوم لمنعهن الخروج». فالواجب على النساء أن يتقين الله وأن يحذرن أسباب الفتنة من الزينة والطيب وإبراز بعض المحاسن، كالوجه واليدين والقدمين حين اجتماعهن بالرجال وخروجهن إلى الأسواق، وهكذا في وقت الطواف والسعي، وأشد من ذلك وأعظم في المنكر كشفهن الرؤوس، ولبس الثياب القصيرة التي تقصر عن الذراع والساق؛ لأن ذلك من أعظم أسباب الفتنة بهن؛ ولهذا قال عز وجل: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [سورة الأحزاب: الآية، ٣٣]. والتبرج إظهار بعض محاسنهن. وقال عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ﴾ [سورة الأحزاب: الآية، ٥٩] الآية. والجلباب هو الثوب الذي تغطي به المرأة رأسها ووجهها وصدرها وسائر بدنها. قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما: أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبدين عيناً واحدة. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾ [سورة الأحزاب: الآية، ٥٣] الآية. وقال النبي ﷺ: **«صنفان من أهل**

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الجمعة/ باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل برقم (٩٠٠)، ومسلم في صحيحه كتاب الصلاة/ باب خروج النساء إلى المساجد برقم (٤٤٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٩٣٦٢).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصلاة/ باب خروج النساء إلى المساجد برقم (٤٤٤).

النار لم أرهما بعد: نساء كاسيات عاريات، مائلات مميلات، على رؤوسهن مثل أسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها؛ ورجال بأيديهم سياط مثل أذناب البقر يضربون بها الناس»[1] خرجه مسلم في صحيحه.

وقوله: كاسيات عاريات، فسر بأنهن كاسيات من نعم الله عاريات من شكرها، وفسر بأن عليهن كسوة رقيقة أو قصيرة لا تسترهن، فهن كاسيات بالاسم والدعوى عاريات في الحقيقة. ولا ريب أن هذا الحديث الصحيح يوجب على النساء العناية بالتستر والتحجب والحذر من أسباب غضب الله وعقابه، والله المستعان.

الوصية الثالثة: أوصي جميع الحجاج والزوار وكل مسلم بإخراج زكاة ماله إذا كان لديه مال تجب الزكاة فيه؛ لأن الزكاة من أعظم فرائض الدين، وهي الركن الثالث من أركان الإسلام. فالله سبحانه وتعالى شرعها طهرة للمسلم وزكاة له ولماله وإحساناً للفقراء وغيرهم من أصناف أهل الزكاة، كما قال عز وجل: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [سورة التوبة: الآية، ١٠٣].

وهي من شكر الله على نعمة المال، والشاكر موعود بالأجر والزيادة، كما قال سبحانه: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِى لَشَدِيدٌ ﴿٧﴾﴾ [سورة إبراهيم: الآية، ٧]، وقال عز وجل: ﴿فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِى وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٥٢].

وقد توعد الله من لم يؤد الزكاة بالعذاب الأليم، كما توعده سبحانه بأنه يعذبه بماله يوم القيامة، قال الله عز وجل: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَـٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة التوبة: الآيتان، ٣٤، ٣٥].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٨٤٥١)، ومسلم في صحيحه كتاب اللباس والزينة/باب النساء الكاسيات العاريات برقم (٢١٢٨).

وصح عن رسول الله ﷺ في تفسير هذه الآية الكريمة: أن كل مال لا تؤدي زكاته فهو كنز يعذب به صاحبه يوم القيامة في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار.

فالواجب على كل مسلم له مال تجب فيه الزكاة أن يتقي الله ويبادر بإخراج زكاته في وقتها في أهلها المستحقين لها، طاعة لله ولرسوله، وحذراً من غضب الله وعقابه.

والله سبحانه وعد المنفقين بالخلف والأجر الكبير، كما قال سبحانه: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٣٩﴾﴾ [سورة سبأ: الآية، ٣٩].

وقال تعالى: ﴿ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَأَنفَقُوا۟ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿٧﴾﴾ [سورة الحديد: الآية، ٧].

الوصية الرابعة: صيام رمضان، وهو من أعظم الفرائض على جميع المكلفين من الرجال والنساء، وهو الركن الرابع من أركان الإسلام، قال الله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾ [سورة البقرة: الآيتان، ١٨٣، ١٨٤]، ثم فسر هذه الأيام المعدودات بعد ذلك بقوله سبحانه وتعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥].

وقال النبي ﷺ: «**بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت**»[(١)].

فهذا الحديث الصحيح يدل على جميع الوصايا المتقدمة وهي الشهادتان والصلاة والزكاة والصوم، وأنها كلها من أركان الإسلام التي لا يقوم بناؤه إلا

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان/ باب بني الإسلام على خمس برقم (٨)، ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان/ باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام برقم (١٦).

عليها؛ فالواجب على كل مسلم ومسلمة تعظيم هذه الأركان والمحافظة عليها والحذر من كل ما يبطلها أو ينقص أجرها.

والله سبحانه إنما خلق الثقلين ليعبدوه سبحانه، وأرسل الرسل وأنزل الكتب من أجل ذلك. وعبادته هي توحيده وطاعته وطاعة رسوله ﷺ عن إخلاص لله سبحانه، ومحبة له، وإيمان به وبرسله، ورغبة في ثواب الله، وحذر من عقابه؛ وبذلك يفوز العبد بالسعادة والنجاة في الدنيا والآخرة.

وإنما أصيب المسلمون في هذه العصور الأخيرة بالذل والتفرق وتسليط الأعداء بسبب تفريطهم في أمر الله وعدم تعاونهم على البر والتقوى، كما قال عز وجل: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة الشورى: الآية، ٣٠].

فنسأل الله أن يجمعهم على الحق ويوفقهم للتوبة النصوح، وأن يهديهم للعمل بكتابه وسنة نبيه ﷺ، ويوفق حكامهم للحكم بشريعته والتحاكم إليها، وإلزام شعوبهم بما أوجب الله، ومنعهم عن محارم الله؛ حتى يُمكّن لهم في الأرض كما مَكَّن لأسلافهم، ويعينهم على عدوهم، إنه سميع قريب.

الوصية الخامسة: حج بيت الله الحرام، وهو الركن الخامس من أركان الإسلام، كما تقدم في الحديث الصحيح، وهو فرض على كل مسلم ومسلمة يستطيع السبيل إليه في العمر مرة واحدة، كما قال الله سبحانه: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [سورة آل عمران: الآية، ٩٧].

وقال النبي ﷺ: «**الحج مرة، فمن زاد فهو تطوع**»[١]، وقال ﷺ: «**العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة**»[٢]، وقال عليه الصلاة والسلام: «**من حج لله فلم يرفث، ولم يفسق رجع كيوم ولدته**

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند برقم (٢٦٣٧)، والدارمي في سننه برقم (١٧٨٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج/باب وجوب العمرة وفضلها برقم (١٧٧٣)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج/باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة برقم (١٣٤٩).

أمه»[1].

فالواجب على حجاج بيت الله الحرام أن يصونوا حجهم عما حرم الله عليهم من الرفث والفسوق، وأن يستقيموا على طاعة الله، ويتعاونوا على البر والتقوى، حتى يكون حجهم مبروراً وسعيهم مشكوراً.

والحج المبرور هو الذي سلم من الرفث والفسوق والجدال بغير حق، كما قال الله سبحانه: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٩٧]. ويدل على ذلك أيضاً قوله ﷺ: **«من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه»** والرفث: هو الجماع في حال الإحرام، ويدخل فيه النطق بالفحش ورديء الكلام. والفسوق يشمل المعاصي كلها.

فنسأل الله أن يوفق حجاج بيت الله الحرام للاستقامة على دينهم وحفظ حجهم مما يبطله أو ينقص أجره، وأن يمن علينا وعليهم بالفقه في دينه والتواصي بحقه والصبر عليه، وأن يعيذ الجميع من مضلات الفتن ونزغات الشيطان، إن ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأتباعه بإحسان.



(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الحج/باب فضل الحج المبرور، برقم (١٥٢١)، ومسلم في صحيحه كتاب الحج/باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة برقم (١٣٥٠).

فوائد تتعلق بالحج[1]

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ونشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً. أما بعد:

فهذه فوائد تتعلق بالمناسك تدعو الحاجة إلى بيانها ومعرفها:

الفائدة الأولى في آداب الحج والعمرة

قال الله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾﴾ وقال النبي ﷺ: «**إنما جعل الطواف بالبيت وبالصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله**»[2] فينبغي للعبد أن يقوم بشعائر الحج على سبيل التعظيم والإجلال والمحبة والخضوع لله رب العالمين فيؤديها بسكينة ووقار واتباع لرسول الله ﷺ.

وينبغي أن يشغل هذه الشاعر العظيمة بالذكر والتكبير والتسبيح والتحميد والاستغفار لأنه في عبادة من حين أن يشرع في الإحرام حتى يحل منه فليس

---

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة انظر كتابه المنهج لمريد الحج والعمرة.

(٢) تقدم تخريجه.

الحج نزهة للهو واللعب يتمتع به الإنسان كما شاء من غير حد كما يشاهد من بعض الناس يستصحب من آلات اللهو والغناء ما يصده عن ذكر الله ويوقعه في معصية الله، وترى بعض الناس يفرط في اللعب والضحك والاستهزاء بالخلق وغير ذلك من الأعمال المنكرة كأنما شرع الحج للمرح واللعب. ويجب على الحاج وغيره أن يحافظ على ما أوجبه الله عليه من الصلاة جماعة في أوقاتها والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وينبغي أن يحرص على نفع المسلمين والإحسان إليهم بالإرشاد والمعونة عند الحاجة وأن يرحم ضعيفهم خصوصاً في مواضع الرحمة كمواضع الزحام ونحوها فإن رحمة الخلق جالبة لرحمة الخالق وإنما يرحم الله من عباده الرحماء. ويتجنب الرفث والفسوق والعصيان والجدال لغير نصرة الحق، أما الجدال من أجل نصرة الحق فهذا واجب في موضعه. ويتجنب الاعتداء على الخلق وإيذائهم فيتجنب الغيبة والنميمة والسب والشتم والضرب والنظر إلى النساء الأجانب فإن هذا حرام في الإحرام وخارج الإحرام فيتأكد تحريمه حال الإحرام وليتجنب ما يحدثه كثير من الناس من الكلام الذي لا يليق بالمشاعر كقول بعضهم إذا رمى الجمرات: رمينا الشيطان، وربما شتم المشعر أو ضربه بنعل ونحوه مما ينافي الخضوع والعبادة ويناقض المقصود برمي الجمار وهو إقامة ذكر الله عزّ وجلّ.

الفائدة الثانية في محظورات الإحرام

محظورات الإحرام هي التي يمنع منها المحرم بحج أو عمرة بسبب الإحرام وهي ثلاثة أقسام:

قسم يحرم على الذكور والإناث وقسم يحرم على الذكور دون الإناث وقسم يحرم على الإناث دون الذكور.

فأما الذي يحرم على الذكور والإناث فمنه ما يلي:

١ ـ إزالة الشعر من الرأس بحلق أو غيره وكذلك إزالته من بقية الجسد على المشهور لكن لو نزل بعينيه شعر يتأذى منه ولم يندفع أذاه إلا بقلعه فله قلعه ولا شيء عليه، ويجوز للمحرم أن يحك رأسه بيده برفق فإن سقط منه شعر بلا تعمد فلا شيء عليه.

٢ ـ تقليم الأظافر من اليدين أو الرجلين إلا إذا انكسر ظفره وتأذى به فلا بأس أن يقص المؤذي منه فقط ولا شيء عليه.

٣ ـ إستعمال الطيب بعد الإحرام في الثوب أو البدن أو غيرهما، أما الطيب الذي تطيب به قبل الإحرام فإنه لا يضر بقاؤه بعد الإحرام لأن الممنوع في الإحرام ابتداء الطيب دون استدامته ولا يجوز للمحرم أن يشرب قهوة فيها زعفران لأن الزعفران من الطيب إلا إذ كان قد ذهب طعمه وريحه بالطبخ ولم يبق إلا مجرد اللون فلا بأس.

٤ ـ النظر والمباشرة لشهوة.

٥ ـ لبس القفازين وهما شراب اليدين.

٦ ـ قتل الصيد وهو الحيوان الحلال البري المتوحش مثل الظباء والأرانب والحمام والجراد، فأما صيد البحر فحلال فيجوز للمحرم صيد السمك من البحر وكذلك يجوز له الحيوان الأهلي كالدجاج.

وإذا انفرش الجراد في طريقه ولم يكن طريق غيرها فوطىء شيئاً منه من غير قصد فلا شيء عليه لأنه لم يقصد قتله ولا يمكنه التحرز منه.

وأما قطع الشجر فليس حراماً على المحرم لأنه لا تأثير للإحرام فيه وإنما يحرم على من كان داخل أميال الحرم سواء كان محرماً أم غير محرم، وعلى هذا فيجوز قطع الشجر في عرفة ولا يجوز في منى ومزدلفة لأن عرفة خارج الأميال ومنى ومزدلفة داخل الأميال.

ولو أصاب شجرة وهو يمشي من غير قصد فلا شيء عليه ولا يحرم قطع الأشجار الميتة.

وأما الذي يحرم على الذكور دون الإناث فهو شيئان:

١ ـ لبس المخيط وهو أن يلبس الثياب ونحوها على صفة لباسها في العادة كالقميص والفنيلة والسروال ونحوها فلا يجوز للذكر لبس هذه الأشياء على الوجه المعتاد. أما إذا لبسها على غير الوجه المعتاد فلا بأس بذلك مثل أن يجعل

القميص رداء أو يرتدي بالعباءة جاعلاً أعلاها أسفلها فلا بأس بذلك كله ولا بأس أن يلبس رداءً مرقعاً أو إزاراً مرقعاً موصولاً.

ويجوز لبس السبتة وساعة اليد ونظارة العين وعقد ردائه وإزاره بمشبك ونحوه لأن هذه الأشياء لم يرد فيه منع عن النبي ﷺ وليس في معنى المنصوص على منعه بل قد سئل النبي ﷺ عما يلبس المحرم فقال: «**لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف**»[1]. فإجابته ﷺ بما لا يلبس عن السؤال عما يلبس دليل على أن كل ما عدا هذه المذكورات فإنه مما يلبسه المحرم. وأجاز ﷺ للمحرم أن يلبس الخفين إذا عدم النعلين لاحتياجه إلى وقاية رجليه فمثله نظارات العين لاحتياج لابسها إلى وقاية عينيه، وأجاز الفقهاء على المشهور من المذهب لبس الخاتم للرجل المحرم.

ويجوز للمحرم أن يلبس السراويل إذا لم يجد الإزار ولا ثمنه وأن يلبس الخفين إذا لم يجد النعلين ولا ثمنهما لحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال وهو يخطب بعرفات؛ «من لم يجد النعلين فليلبس الخفين ومن لم يجد إزاراً فليلبس السراويل».

٢ ـ تغطية رأسه بملاصق كالعمامة والغترة والطاقية وشبهها فأما غير المتصل كالخيمة والشمسية وسقف السيارة فلا بأس به لأن المحرم ستر الرأس دون الاستظلال وفي حديث أم الحصين الأحمسية قالت: «حججنا مع النبي ﷺ حجة الوداع فرأيته حين رمى جمرة العقبة وانصرف وهو على راحلته ومعه بلال وأسامة أحدهما يقود به راحلته والآخر رافع ثوبه على رأس النبي ﷺ يظلله من الشمس». وفي رواية: «يستره من الحر حتى رمى جمرة العقبة» رواه أحمد ومسلم[2]، وهذا كان في يوم العيد قبل التحلل لأنه ﷺ كان يرمي الجمار في غير يوم العيد ماشياً لا راكباً.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/٤٧) ومسلم في صحيحه (٤/٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٣١٢٥).

ويجوز للمحرم أن يحمل المتاع على رأسه إذا لم يكن قصده ستر الرأس ويجوز له أيضاً أن يغوص في الماء ولو تغطى رأسه بالماء.

وأما الذي يحرم على النساء دون الذكور فهو النقاب وهو أن تستر وجهها بشيء وتفتح لعينيها ما تنظر به، ومن العلماء من قال: لا يجوز أن تغطي وجهها لا بنقاب ولا غيره إلا أن يمر الرجال قريباً منها فإنه يلزمها أن تغطي وجهها ولا فدية عليها سواء مسه الغطاء أم لا.

وفاعل المحظورات السابقة له ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن يفعل المحظور بلا عذر ولا حاجة فهذا آثم وعليه الفدية.

الحالة الثانية: أن يفعل المحظور لحاجة إلى ذلك مثل أن يحتاج إلى لبس القميص لدفع برد يخاف منه الضرر فيجوز أن يفعل ذلك وعليه فديته كما جرى لكعب بن عجرة رضي الله عنه حين حمل إلى النبي ﷺ والقمل يتناثر من رأسه على وجهه فرخص له ﷺ أن يحلق رأسه ويفدي[1].

الحالة الثالثة: أن يفعل المحظور وهو معذور إما جاهلاً أو ناسياً أو نائماً أو مكرهاً فلا إثم عليه ولا فدية لقوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ فقال الله تعالى: «**قد فعلت**»[2].

وفي الحديث عن النبي ﷺ: «**إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**»[3].

وهذه نصوص عامة في محظورات الإحرام وغيرها تفيد رفع المؤاخذة عن المعذور بالجهل والنسيان والإكراه، وقال تعالى في خصوص الصيد الذي هو

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٨١٥) ومسلم في صحيحه برقم (١٢٠١).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (١٩٩) (١٢٥).
(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه (١/ ٦٣٠).

أحد محظورات الإحرام: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ [سورة المائدة: الآية ٩٥] فقيد وجوب الجزاء بكون القاتل متعمداً والتعمد وصف مناسب للعقوبة والضمان فوجب اعتباره وتعليق الحكم به وأن من لم يكن متعمداً فلا جزاء عليه ولا إثم.

لكن متى زال العذر فعلم الجاهل وتذكر الناسي واستيقظ النائم وزال الإكراه فإنه يجب التخلي عن المحظور فوراً فإن استمر عليه مع زوال العذر فهو آثم وعليه الفدية، مثال ذلك: أن يغطي الذكر رأسه وهو نائم فإنه ما دام نائماً فلا شيء عليه فإذا استيقظ لزمه كشف رأسه فوراً فإن استمر في تغطيته مع علمه بوجوب كشفه فعليه الفدية.

ومقدار الفدية في المحظورات التي ذكرناها كما يأتي:

١ - في إزالة الشعر والظفر والطيب والمباشرة لشهوة ولبس القفازين ولبس الذكر المخيط وتغطية رأسه وانتقاب المرأة، الفدية في هذه الأشياء في كل واحد منها إما ذبح شاة وإما إطعام ستة مساكين وإما صيام ثلاثة أيام يختار ما شاء من الأمور الثلاثة فإن اختار ذبح الشاة فإنه يذبح ذكراً أو أنثى من الضأن أو الماعز مما يجزىء في الأضحية أو ما يقوم مقامه من سبع بدنة أو سبع بقرة ويفرق جميع اللحم على الفقراء ولا يأكل منه شيئاً، وإن اختار إطعام المساكين فإنه يدفع لكل مسكين نصف صاع مما يطعم من تمر أو بر أو غيرهما وإن اختار الصيام فإنه يصوم الأيام الثلاثة إن شاء متوالية وإن شاء متفرقة.

٢ - في جزاء الصيد فإن كان للصيد مثل خير بين ثلاثة أشياء إما ذبح المثل وتفريق جميع لحمه على فقراء مكة وإما أن ينظر كم يساوي هذا المثل ويخرج ما يقابل قيمته طعاماً يفرق على المساكين لكل مسكين نصف صاع وإما أن يصوم عن طعام كل مسكين يوماً. فإن لم يكن للصيد مثل خير بين شيئين إما أن ينظر كم قيمة الصيد المقتول ويخرج ما يقابلها طعاماً يفرقه على المساكين لكل مسكين نصف صاع وإما أن يصوم عن إطعام كل مسكين يوماً.

مثال الذي له مثل من النعم الحمام ومثيلها الشاة فنقول لمن قتل حمامة؛

أنت بالخيار إن شئت فاذبح شاة وإن شئت فانظر كم قيمة الشاة وأخرج ما يقابلها من الطعام لفقراء الحرم لكل واحد نصف صاع وإن شئت فصم عن إطعام كل مسكين يوماً.

ومثال الصيد الذي لا مثل له الجراد فنقول لمن قتل جراداً متعمداً إن شئت فانظر كم قيمة الجراد وأخرج ما يقابلها من الطعام لمساكين الحرم لكل مسكين نصف صاع وإن شئت فصم عن إطعام كل مسكين يوماً.

الفائدة الثالثة في إحرام الصغير

الصغير الذي لم يبلغ لا يجب عليه الحج، لكن لو حج فله أجر الحج ويعيده إذا بلغ وينبغي لمن يتولى أمره من أب أو أم أو غيرهما أن يحرم به وثواب النسك يكون للصبي ولوليه أجر على ذلك لما في الصحيح من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن إمرأة رفعت صبياً إلى النبي ﷺ فقالت: «يا رسول الله ألهذا حج؟ قال: **«نعم ولك أجر»**[1].

وإذا كان الصبي مميزاً وهو الذي يفهم ما يقال له فإنه ينوي الإحرام بنفسه فيقول له وليه؛ إنوِ الإحرام بكذا ويأمره أن يفعل ما يقدر عليه من أعمال الحج مثل الوقوف بعرفة والمبيت بمنى ومزدلفة وأما ما يعجز عن فعله كرمي الجمار فإن وليه ينوب عنه فيه أو غيره بإذنه إلا الطواف والسعي فإنه إذا عجز عنهما يحمل ويقال له إنو الطواف إنو السعي، وفي هذا الحال يجوز لحامله أن ينوي الطواف والسعي عن نفسه أيضاً والصبي عن نفسه فيحصل الطواف والسعي للجميع لأن كل منهما حصل منه نية وقد قال النبي ﷺ: **«إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى»**[2].

وإذا كان الصبي غير مميز فإن وليه ينوي له الإحرام ويرمي عنه ويحضره مشاعر الحج وعرفة ومزدلفة ومنى ويطوف ويسعى به ولا يصح في هذه الحال أن

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم (٣٢٤٠).

(٢) تقدم تخريجه.

ينوي الطواف والسعي لنفسه وهو يطوف ويسعى بالصبي لأن الصبي هنا لم يحصل منه نية ولا عمل وإنما النية من حامله فلا يصح عمل واحد بنيتين لشخصين بخلاف ما إذا كان الصبي مميزاً لأنه حصل منه نية والأعمال بالنيات، هذا ما ظهر لي وعليه فيطوف الولي ويسعى أولاً عن نفسه ثم يطوف ويسعى بالصبي أو يسلمه إلى ثقة يطوف ويسعى به.

وأحكام إحرام الصغير كأحكام إحرام الكبير لأن النبي ﷺ أثبت أن له حجّاً فإذا ثبت الحج ثبتت أحكامه ولوازمه وعلى هذا فإذا كان الصغير ذكراً جنب ما يجتنبه الرجل الكبير وإن كان أنثى جنبت ما تجتنبه المرأة الكبيرة لكن عمد الصغير بمنزلة خطأ الكبير فإذا فعل بنفسه شيئاً من محظورات الإحرام فلا فدية عليه ولا على وليه.

الفائدة الرابعة في الاستنابة في الحج

إذا وجب الحج على شخص فإن كان قادراً على الحج بنفسه وجب عليه أن يحج بنفسه وإن كان عاجزاً عن الحج بنفسه فإن كان يرجو زوال عجزه كمريض يرجو الشفاء فإنه يؤخر الحج حتى يستطيع فإن مات قبل ذلك حج عنه من تركته ولا إثم عليه.

وإن كان الذي وجب عليه الحج عاجزاً عجزاً لا يرجو زواله كالكبير والمريض الميؤوس منه ومن لا يستطيع الركوب فإنه يوكل من يحج عنه لما في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن إمرأة من خثعم قالت: يا رسول الله إن فريضة الله على عباده في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة أفأحج عنه قال: «**نعم**»[1] وكان ذلك في حجة الوداع.

ويجوز أن يكون الرجل وكيلاً عن المرأة والمرأة عن الرجل.

وإذا كان الوكيل قد وجب عليه الحج ولم يحج عن نفسه فإنه لا يحج عن غيره بل يبدأ بنفسه أولاً لحديث ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ سمع

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٥١٣) ومسلم في صحيحه برقم (٣٢٣٨).

رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة فقال النبي ﷺ: «**من شبرمة؟**» قال: أخ لي أو قريب لي فقال: «**أحججت عن نفسك؟**» قال: لا. قال: «**حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة**»[1] رواه أبو داود وابن ماجه، والأولى أن يصرح الوكيل بذكر موكله فيقول: لبيك عن فلان وإن كان أنثى: قال لبيك عن أم فلان أو عن بنت فلان وإن نوى بقلبه ولم يذكر الإسم فلا بأس وإن نسي إسم الموكل نوى بقلبه عمن وكله وإن لم يستحضر إسمه والله تعالى يعلمه ولا يخفى عليه.

ويجب على الوكيل أن يتقي الله تعالى ويحرص على تكميل النسك لأنه مؤتمن على ذلك فيحرص على فعل ما يجب وترك ما يحرم ويكمل ما استطاع من المكملات للنسك ومسنوناته.

الفائدة الخامسة في تبديل ثياب الإحرام

يجوز للمحرم بحج أو عمرة رجلاً كان أو أنثى تبديل ثياب الإحرام التي أحرم بها ولبس ثياب غيرها إذا كانت الثياب الثانية مما يجوز للمحرم لباسه كما يجوز للمحرم أيضاً أن يلبس النعلين بعد الإحرام وإن كان حين عقده حافياً.

الفائدة السادسة في محل ركعتي الطواف

السنة لمن فرغ من الطواف أن يصلي ركعتي الطواف خلف المقام فإن كان المحل القريب من المقام واسعاً فذاك وإلا صلاهما ولو بعيداً، ويجعل المقام بينه وبين الكعبة فيصدق عليه أنه صلى خلف المقام واتبع في ذلك هدي النبي ﷺ كما في حديث جابر رضي الله عنه في صفة حج النبي ﷺ أنه ﷺ جعل المقام بينه وبين البيت.

الفائدة السابعة في الموالاة في السعي وبينه وبين الطواف

الأفضل أن يكون السعي موالياً للطواف فإن أخره عنه كثيراً فلا بأس مثل أن يطوف أول النهار ويسعى آخره أو يطوف في الليل ويسعى بعد ذلك في

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (١٨١١) وابن ماجه في سننه برقم (٢٩٠٣).

النهار، ويجوز لمن تعب في السعي أن يجلس ويستريح ثم يكمل سعيه ماشياً أو على عربة ونحوها. وإذا أقيمت الصلاة وهو يسعى دخل في الصلاة فإذا سلم أتم سعيه من المكان الذي انتهى إليه قبل إقامة الصلاة.

وكذلك لو أقيمت وهو يطوف أو حضرت جنازة فإنه يصلي فإذا فرغ أتم طوافه من مكانه الذي انتهى إليه قبل الصلاة ولا حاجة إلى إعادة الشوط الذي قطعه على القول الراجح عندي لأنه إذا كان القطع للصلاة معفواً عنه فلا دليل على بطلان أول الشوط.

الفائدة الثامنة في الشك في عدد الطواف أو السعي

إذا شك الطائف في عدد الطواف فإن كان كثير الشكوك مثل من به وسواس فإنه لا يلتفت إلى هذا الشك وإن لم يكن كثير الشكوك فإن كان شكه بعد أن أتم الطواف فإنه لا يلتفت إلى هذا الشك أيضاً إلا أن يتيقن أنه ناقص فيكمل ما نقص وإن كان الشك في أثناء الطواف مثل أن يشك هل الشوط الذي هو فيه الثالث أو الرابع مثلاً فإن ترجح عنده أحد الأمرين عمل بالراجح عنده وإن لم يترجح عنده شيء عمل باليقين وهو الأقل.

ففي المثال المذكور إن ترجح عنده الثلاثة جعلها ثلاثة وأتى بأربعة وإن ترجحت عنده الأربعة جعلها أربعة وأتى بثلاثة وإن لم يترجح عنده شيء جعلها ثلاثة لأنها اليقين وأتى بأربعة.

وحكم الشك في عدد السعي كحكم الشك في عدد الطواف في كل ما تقدم.

الفائدة التاسعة في الوقوف بعرفة

سبق أن الأفضل للحاج أن يحرم بالحج يوم الثامن من ذي الحجة ثم يخرج إلى منى فيمكث فيها بقية يومه، ويبيت ليلة التاسع ثم يذهب إلى عرفة ضحى، وهذا على سبيل الفضيلة فلو خرج إلى عرفة من غير أن يذهب قبلها إلى منى فقد ترك الأفضل ولكن لا إثم عليه.

ويجب على الواقف بعرفة أن يتأكد من حدودها فإن بعض الحجاج يقفون خارج حدودها إما جهلاً وإما تقليداً لغيرهم وهؤلاء الذين وقفوا خارج حدود عرفة لا حج لهم لأنهم لم يقفوا بعرفة، وقد قال النبي ﷺ: «**الحج عرفة**»[1] وفي أي مكان وقف من عرفة فإنه يجزئه لقول النبي ﷺ: «**وقفت ههنا وعرفة كلها موقف**»[2].

ولا يجوز لمن وقف بعرفة أن يدفع من حدودها حتى تغرب الشمس يوم عرفة لأن النبي ﷺ وقف إلى الغروب وقال: «**خذوا عني مناسككم**»[3].

ويمتد وقت الوقوف بعرفة إلى طلوع الفجر يوم العيد فمن طلع عليه الفجر يوم العيد ولم يقف بعرفة فقد فاته الحج فإن كان قد اشترط في ابتداء الإحرام إن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني تحلل من إحرامه ولا شيء عليه وإن لم يكن اشترط وفاته الوقوف فإنه يتحلل بعمرة فيذهب إلى البيت ويطوف ويسعى ويحلق وإذا كان معه هدي ذبحه فإذا كانت السنة التالية قضى الحج الذي فاته وأهدى هدياً فإن لم يجد هدياً صام عشرة أيام ثلاثة في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله.

الفائدة العاشرة في الدفع من مزدلفة

لا يجوز للقوي أن يدفع من مزدلفة حتى يصلي الفجر يوم العيد لأن النبي ﷺ بات بها ليلة العيد ولم يدفع منها حتى صلى الفجر وقال: «**خذوا عني مناسككم**»[4]. وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: إستأذنت سودة رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة تدفع قبله وقبل حطمة الناس وكانت إمرأة ثبطة أي ثقيلة فأذن لها فخرجت قبل دفعه وحبسنا حتى أصبحنا فدفعنا بدفعه. وفي رواية

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) تقدم تخريجه.

وددت أني كنت إستأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنته سودة فأصلي الصبح بمنى فأرمي الجمرة قبل أن يأتي الناس[1].

وأما الضعيف الذي يشق عليه مزاحمة الناس عند الجمرة فإن له أن يدفع قبل الفجر إذا غاب القمر ويرمي الجمرة قبل الناس وفي صحيح مسلم عن أسماء أنها كانت ترتقب غيوب القمر وتسأل مولاها: هل غاب القمر؟ فإذا قال: نعم قالت: إرحل بي. قال: فارتحلنا حتى رمت الجمرة ثم صلت ـ يعني الفجر ـ في منزلها فقلت لها: أي هنتاه ـ أي يا هذه ـ لقد غلسنا. قالت: كلا أي بني إن النبي ﷺ أذن للظعن[2].

ومن كان من أهل هؤلاء الضعفاء الذين يجوز لهم الدفع من مزدلفة قبل الفجر فإنه يجوز أن يدفع معه قبل الفجر لأن النبي ﷺ بعث ابن عباس رضي الله عنهما في ضعفة أهله ﷺ من مزدلفة بليل، فإن كان ضعيفاً رمى الجمرة معه إذا وصل منى لأنه لا يستطيع المزاحمة أما إن كان يستطيع زحام الناس فإنه يؤخر الرمي حتى تطلع الشمس لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قدمنا رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة أغيلمة بني عبد المطلب على جمرات لنا من جمع فجعل يلطخ أفخاذنا ويقول: «**أبيني لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس**»[3] رواه الخمسة وصححه الترمذي وابن ماجه.

فنخلص أن الدفع من مزدلفة ورمي جمرة العقبة يوم العيد يكونان على النحو التالي:

الأول: من كان قويّاً لا ضعيف معه فإنه لا يدفع من مزدلفة حتى يصلي الفجر ولا يرمي الجمرة حتى تطلع الشمس لأن هذا هو فعل النبي ﷺ الذي فعله وكان يقول: «**خذوا عني مناسككم**»[4] ولم يرخص لأحد من ذوي القوة في الدفع

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٦١٨) ومسلم في صحيحه برقم (٣١٠٦).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٦٧٩) ومسلم في صحيحه برقم (٣١١٠).
(٣) أخرجه الترمذي في سننه برقم (٨٩٣).
(٤) تقدم تخريجه.

من مزدلفة قبل الفجر أو رمي الجمرة قبل طلوع الشمس.

الثاني: من كان قويّاً وفي صحبته أهل ضعفاء فإنه يدفع معهم آخر الليل إن شاء ويرمي الضعيف الجمرة إذا وصل منى وأما القوي فلا يرميها حتى تطلع الشمس لأنه لا عذر له.

الثالث: الضعيف فيجوز له الدفع من مزدلفة آخر الليل إذا غاب القمر ويرمي الجمرة إذا وصل إلى منى.

ومن لم يصل إلى مزدلفة إلا بعد الفجر ليلة العيد وأدرك الصلاة فيها وكان وقد وقف بعرفة قبل الفجر فحجه صحيح لحديث عروة بن مضرس فيه أن النبي ﷺ قال: «**من شهد صلاتنا هذه** ـ يعني الفجر ـ **ووقف معنا حتى ندفع وقد وقف بعرفة قبل ذلك نهاراً أو ليلاً فقد تم حجه وقضى تفثه**»[1] رواه الخمسة وصححه الترمذي والحاكم. وظاهر هذا الحديث أنه لا دم عليه وذلك لأنه أدرك جزاءاً من وقت الوقوف بمزدلفة وذكر الله تعالى عند المشعر الحرام بما أداه من صلاة الفجر فكان حجه تاماً ولو كان عليه دم لبينه النبي ﷺ، والله أعلم.

الفائدة الحادية عشرة فيما يتعلق بالرمي

١ ـ في الحصى الذي يرمى به يكون بين الحمص والبندق لا كبيراً جدّاً ولا صغيراً جدّاً ويلقط الحصى من منى أو مزدلفة أو غيرهما كل يوم بيومه ولم يثبت عن النبي ﷺ أنه لقط الحصى من مزدلفة ولا أنه لقط حصى الأيام كلها وجمعها ولا أمر ﷺ أحداً بذلك من أصحابه فيما أعلم.

٢ ـ لا يجب في الرمي أن تضرب الحصاة نفس العمود الشاخص بل الواجب أن تستقر في نفس الحوض الذي هو مجمع الحصا فلو ضربت العمود ولم تسقط في الحوض وجب عليه أن يرمي بدلها ولو سقطت في الحوض واستقرت به أجزأت وإن لم تضرب العمود.

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه برقم (١٩٥٠) والترمذي في سننه برقم (٨٩١).

ولو نسي حصاة من إحدى الجمار فلم يرم إلا بست حصيات ولم يذكر حتى وصل إلى محله فإنه يرجع ويرمي الحصاة التي نسيها ولا حرج عليه وإن غربت الشمس قبل أن يتذكر فإنه يؤخرها إلى اليوم الثاني فإذا زالت الشمس رمى الحصاة التي نسيها قبل كل شيء ثم رمى الجمار لليوم الحاضر.

الفائدة الثانية عشرة في التحلل الأول والثاني

إذا رمى الحاج جمرة العقبة يوم العيد وحلق رأسه أو قصره حل التحلل الأول وجاز له جميع محظورات الإحرام من الطيب واللباس وأخذ الشعور والأظفار وغير ذلك إلا النساء فإنه لا يجوز له أن يباشر زوجته أو ينظر إليها لشهوة حتى يطوف ويسعى بين الصفا والمروة، فإذا طاف وسعى حل التحلل الثاني وجاز له جميع محظورات الإحرام حتى النساء لكن ما دام داخل الأميال فإنه لا يحل له الصيد ولا قطع الشجر والحشيش الأخضر لأجل الحرم لا لأجل الإحرام لأن الإحرام قد تحلل منه.

الفائدة الثالثة عشرة في التوكيل في رمي الجمار

لا يجوز لمن قدر على رمي الجمار بنفسه أن يوكل من يرمي عنه سواء كان حجه فرضاً أم نفلاً لأن نفل الحج يلزم من شرع فيه إتمامه وأما من يشق عليه الرمي بنفسه كالمريض والكبير والمرأة الحامل ونحوهم فإنه يجوز أن يوكل من يرمي عنه سواء كان حجه فرضاً أم نفلاً وسواء لقط الحصى وأعطاها الوكيل أو لقطها الوكيل بنفسه فكل ذلك جائز.

ويبدأ الوكيل بالرمي عن نفسه ثم عن موكله لعموم قوله ﷺ: «**إبدأ بنفسك**»[1] وقوله: «**حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة**»[2]. ويجوز أن يرمي عن نفسه ثم موكله في موقف واحد فيرمي الجمرة الأولى بسبع عن نفسه ثم بسبع عن

---

(١) تقدم.

(٢) تقدم تخريجه.

موكله وهكذا الثانية والثالثة كما يفيده ظاهر الحديث المروي عن جابر قال: حججنا مع النبي ﷺ فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم[1] رواه أحمد وابن ماجه وظاهره أنهم يفعلون ذلك في موقف واحد إذ لو كانوا يكملون الثلاث عن أنفسهم ثم يرجعون من أولها عن الصبيان، لنقل ذلك والله أعلم.

الفائدة الرابعة عشرة في أنساك يوم العيد

يفعل الحاج يوم العيد أربعة أنساك مرتبة كما يلي:

الأول: رمي جمرة العقبة.

الثاني: ذبح الهدي إن كان له هدي.

الثالث: الحلق أو التقصير.

الرابع: الطواف بالبيت.

أما السعي فإن كل متمتعاً سعى للحج وإن كان قارناً أو مفرداً فإن سعى بعد طواف القدوم كفاه سعيه الأول وإلا سعى بعد هذا الطواف أعني طواف الحج.

والمشروع أن يرتبها على هذا الترتيب فإن قدم بعضها على بعض بأن ذبح قبل الرمي أو حلق قبل الذبح أو طاف قبل الحلق فإن كان جاهلاً أو ناسياً فلا حرج عليه وإن كان متعمداً عالماً فالمشهور من مذهب الإمام أحمد أنه لا حرج عليه أيضاً لما رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ سئل عمن حلق قبل أن يذبح ونحوه فقال: «**لا حرج لا حرج**»[2] وعنه قال: كان النبي ﷺ يسأل يوم النحر بمنى فيقول: «**لا حرج**» فسأله رجل فقال: حلقت قبل أن أذبح، قال: «**إذبح ولا حرج**» وقال: رميت بعدما أمسيت. قال: «**لا حرج**»[3]. وعنه أيضاً أن النبي ﷺ قيل له في الذبح والحلق والرمي والتقديم

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه برقم (٣٠٣٨) وغيره.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٧٢١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٧٣٥).

والتأخير فقال: «لا حرج»[1]. وسئل عمن زار (أي طاف طواف الزيارة) قبل أن يرمي أو ذبح قبل أن يرمي فقال: «لا حرج»[2] رواه البخاري. وفي حديث عبد الله بن عمرو قال: فما سئل النبي ﷺ يومئذٍ عن شيء قدم ولا أخر إلا قال: «إفعل ولا حرج»[3].

وإن أخر الذبح إلى نزوله مكة فلا بأس لكن لا يؤخره عن أيام التشريق وإن أخر الطواف أو السعي عن يوم العيد فلا بأس لكن لا يؤخرهما عن شهر ذي الحجة إلا من عذر مثل أن يحدث للمرأة نفاس قبل أن تطوف فتؤخر الطواف حتى تطهر ولو بعد شهر ذي الحجة فلا حرج عليها ولا فدية.

الفائدة الخامسة عشرة في وقت الرمي والترتيب بين الجمار

سبق لك أن وقت الرمي يوم العيد للقادر بعد طلوع الشمس ولمن يشق عليه مزاحمة الناس من آخر الليل ليلة العيد وأما وقت الرمي في أيام التشريق فإنه من زوال الشمس فلا رمي قبل الزوال لأن النبي ﷺ ما رمى في أيام التشريق إلا بعد الزوال وقال: «خذوا عني مناسككم»[4]. ويستمر وقت الرمي في يوم العيد وما بعده إلى غروب الشمس فلا يرمي في الليل.

ويرى بعض العلماء أنه إذا فات الرمي في النهار فله أن يرمي في الليل إلا ليلة أربعة عشر لانتهاء أيام منى بغروب الشمس من اليوم الثالث عشر والقول الأول أحوط وعليه فلو فاته رمي يوم فإنه يرمي في اليوم الذي بعده إذا زالت الشمس يبدأ برمي اليوم الذي فاته فإذا أكمل رمى اليوم الحاضر.

والترتيب بين الجمار الثلاث واجب فيرمي أولاً الجمرة الأولى التي تلي مسجد الخيف ثم الوسطى ثم جمرة العقبة فلو بدأ برمي جمرة العقبة ثم الوسطى

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٧١٣) ومسلم في صحيحه برقم (٣١٥١).
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه برقم (١٧٢٢).
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه بالأرقام (١٧٣٦ ـ ١٧٣٨) ومسلم في صحيحه برقم (٣١٤٣).
(٤) تقدم تخريجه.

أو بالوسطى فإن كان متعمداً وجب عليه إعادة الوسطى ثم جمرة العقبة وإن كان جاهلاً أو ناسياً أجزأه ولا شيء عليه.

الفائدة السادسة عشرة في المبيت بمنى

المبيت بمنى ليلة الحادي عشر وليلة الثاني عشر واجب والواجب المبيت معظم الليل سواء من أول الليل أو من آخره فلو نزل إلى مكة أول الليل ثم رجع قبل نصف الليل أو نزل مكة بعد نصف الليل من منى فلا حرج عليه لأنه قد أتى بالواجب ويجب أن يتأكد من حدود منى حتى لا يبيت خارجاً عنها وحدها من الشرق وادي محسر ومن الغرب جمرة العقبة وليس الوادي والجمرة من منى أما الجبال المحيطة بمنى فإن وجوهها مما يلي منى منها فيجوز المبيت بها وليحذر الحاج من المبيت في وادي محسر أو من وراء جمرة العقبة لأن ذلك خارج عن حدود منى فمن بات به لم يجزئه المبيت.

الفائدة السابعة عشرة في طواف الوداع

سبق أن طواف الوداع واجب عند الخروج من مكة على كل حاج ومعتمر إلا الحائض أو النفساء لكن إن طهرتا قبل مفارقة بنيان مكة فإنه يلزمها وإذا ودع ثم خرج من مكة وأقام يوماً أو أكثر لم يلزمه إعادة الطواف ولو كانت إقامته في موضع مكة.

والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.



أخطاء تقع في مناسك الحج يجب الحذر منها[1]

أخطاء تقع في الإحرام

○ هناك مواقف يقفها الحجاج وأمور يفعلونها في الحج، وهذه المواقف والأمور يحدث فيها أخطاء، ولعله من الترتيب أن نبدأ في الإحرام وما يقع فيه من أخطاء، إذا كان هناك أخطاء ترونها في ذلك؟

● **الجواب**: قبل أن أجيب على هذا السؤال، أحب أن أبين أن كل عبادة لا بد لقبولها من شرطين:

الشرط الأول: الإخلاص لله عزّ وجلّ، بأن يقصد الإنسان بعبادته التعبد لله تعالى وابتغاء ثوابه ومرضاته، فإن هذه هي الحال التي كان عليها رسول الله ﷺ، كما في قوله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾ [سورة الفتح: الآية، ٢٩].

وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِٱلْحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٢﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٤﴾﴾ [سورة الرعد: الآيات ٢٢ ـ ٢٤]. ولقوله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا

(١) لفضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى وأدخله فسيح الجنة انظر كتاب فقه العبادات (ص ٣٣٧ وما بعدها).

﴿لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [سورة البينة: الآية، ٥].

ولقول النبي ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إمرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه**»(١).

ولقوله ﷺ في الحديث القدسي عن الله تعالى أنه قال: «**أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه**»(٢). ولقوله ﷺ لسعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: «**إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها**»(٣). والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة جدّاً كلها تفيد أن أساس العمل الإخلاص لله عزّ وجلّ.

الشرط الثاني: المتابعة لرسول الله ﷺ وهي أيضاً شرط لصحة العمل، لقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [سورة الأنعام: الآية، ١٥٣] ولقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٣١﴾ [سورة آل عمران: الآية، ٣١] ولقوله تعالى: ﴿وَمَا ءَاتَىٰكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [سورة الحشر: الآية، ٧] ولقول النبي ﷺ: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»(٤) وفي لفظ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»(٥) ولقوله ﷺ: «**إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة**»(٦) والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة جدّاً أيضاً.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١)، ومسلم في صحيحه رقم (١٥٥).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٤٦)، كتاب الزهد.
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٥٦)، ومسلم في صحيحه رقم (٥)، كتاب الوصية.
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٨) كتاب الأقضية.
(٥) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٢٦٩٧)، ومسلم في صحيحه رقم (١٧) كتاب الأقضية.
(٦) أخرجه الترمذي في سننه رقم (٢٦٧٦)، وأبو داود في سننه رقم (٤٦٠٧)، وابن ماجه في سننه رقم (٤٢)، وأحمد في المسند في المسند (٤/١٢٦، ١٢٧).

وبناءً على ذلك فإن كل من تعبد لله تعالى عبادة غير مخلص فيها فإنها باطلة لفقد الإخلاص منها، وكل من تعبد لله تعالى بشيء يقصد به التعبد ولم يرد به الشرع، فإن ذلك مردود عليه لعدم المتابعة لرسول الله ﷺ. وبناءً على هذه القاعدة العظيمة أنه من شرط العبادة أن تكون خالصة لله موافقة لشريعته، وهي التي اتُّبع فيها رسول الله ﷺ، فإن هناك أخطاء يفعلها بعض المسلمين في عباداتهم، وما دمنا نتحدث في موضوع الحج، وما دام السؤال الذي ورد منكم يطلب به بيان الأخطاء في الإحرام، فإني أود أن أبين شيئاً منها.

فمن ذلك: ترك الإحرام من الميقات، فإن بعض الحجاج ولا سيما القادمون بطريق الجو، يدعون الإحرام من الميقات حتى ينزلوا إلى جدة، مع أنهم يمرون به من فوق، وقد وقت النبي ﷺ المواقيت لأهلها وقال: «**هن لأهلهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن**»[1]. وثبت في صحيح البخاري عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، أنه لما شكا إليه أهل العراق أن قرن المنازل التي وقتها رسول الله ﷺ لأهل نجد جور عن طريقهم، أي بعيدة ومائلة عن الطريق، قال رضي الله عنه: أنظروا إلى حذوها من طريقكم[2].

وهذا يدل على أن محاذاة الميقات كالمرور به، والذي يأتي محاذياً للميقات من فوق بالطائرة كالمار به، فعليه أن يحرم إذا حاذى الميقات، ولا يجوز له أن يتعدى الميقات لينزل في جدة ويحرم منها.

والطريق لتصحيح هذا الخطأ أن يغتسل الإنسان في بيته أو في المطار، ويتأهب في الطائرة بلباس ثوب الإحرام وخلع ثيابه المعتادة، فإذ حاذى الميقات أحرم منه، فلبى بما يريد أن يحرم به من عمرة أو حج، ولا يحل له أن يؤخر ذلك إلى جدة، فإن فعل فقد أخطأ، وعليه عند جمهور أهل العلم فدية يذبحها في مكة، ويوزعها على الفقراء، لأنه ترك واجباً من الواجبات.

الأمر الثاني: مما يخطىء فيه بعض الناس: أن بعض الناس يعتقد أنه لا بد

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٥٢٤)، ومسلم في صحيحه رقم (١١) كتاب الحج.
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٥٣١).

أن يحرم بالنعلين، وأنه إذا لم يكن النعلان عليه حين الإحرام، فإنه لا يجوز له لبسهما، وهذا خطأ، فإن الإحرام في النعلين ليس بواجب ولا شرط، فالإحرام ينعقد بدون أن يكون عليه النعلان، ولا يمنع إذا أحرم من غير نعلين، أن يلبسهما فيما بعد، فله أن يلبس النعلين فيما بعد، وإن كان لم يحرم بهما، ولا حرج عليه في ذلك.

الثالث: أن بعض الناس يظن أنه لا بد أن يحرم بثياب الإحرام، وتبقى عليه إلى أن يحل من إحرامه، وأنه لا يحل له تبديل هذه الثياب، وهذا خطأ فإن الإنسان المحرم يجوز له أن يغير ثياب الإحرام لسبب أو لغير سبب، إذا غيرها إلى شيء يجوز لبسه في الإحرام.

ولا فرق في ذلك بين الرجال والنساء، فكل من أحرم بشيء من ثياب الإحرام وأراد أن يغيره فله ذلك، لكن أحياناً يجب عليه تغييره كما لو تنجس بنجاسة لا يمكن غسله إلا بخلعه، وأحياناً يكون تغييره أحسن إذا تلوث تلوثاً كثيراً بغير نجاسة، فينبغي أن يغيره إلى ثوب نظيف أو إلى ثوب إحرام نظيف، وتارة يكون الأمر واسعاً، إن شاء غير وإن شاء بدل، المهم أن هذا الاعتقاد غير صحيح، وهو أن يعتقد الحاج أنه إذا أحرم بثوب لا يجوز له خلعه حتى يحل من إحرامه.

الرابع: أن بعض الناس يضطبعون بالإحرام من حين الإحرام، أي من حين عقد النية، والاضطباع أن يخرج الإنسان كتفه الأيمن ويجعل طرفي الرداء على كتفه الأيسر، فنرى كثيراً من الحجاج يضطبعون من حين أن يحرموا إلى أن يحلوا وهذا خطأ، لأن الاضطباع إنما يكون في طواف القدوم فقط، ولا يكون في السعي ولا فيما قبل الطواف.

هذه من الأخطاء التي يخطىء فيها بعض الحجاج، وتلافي هذا كله أن يدعوا هذه الأخطاء، وأن يصححوا المسار على حسب ما جاء عن النبي ﷺ.

هناك أيضاً خطأ زائد على ما قلت، وهو اعتقاد بعضهم أنه يجب أن يصلي ركعتين عند الإحرام، وهذا خطأ أيضاً، فإنه لا يجب أن يصلي الإنسان ركعتين عند الإحرام، بل القول بالراجح الذي ذهب إليه أبو العباس شيخ الإسلام ابن

تيمية رحمه الله، أنه لا يسن للإحرام صلاة خاصة، لأن ذلك لم يرد عن النبي ﷺ، فإذا اغتسل الإنسان ولبس ثياب الإحرام أحرم بدون صلاة، إلا إذا كان وقت صلاة مثل أن تكون صلاة الفريضة قد حان وقتها أو قرب وقتها، وهو يريد أن يمكث في الميقات حتى يصلي، فهنا الأفضل أن يكون إحرامه بعد الصلاة أما أن يتعمد صلاة معينة في الإحرام، فإن القول الراجح أنه ليس للإحرام صلاة تخصه، هذا ما يحضرني الآن مما يخطىء فيه الناس عند الإحرام.

أخطاء تقع في الإحرام بالحج يوم التروية

○ بالنسبة للإحرام يوم التروية، هل هناك أخطاء يرتكبها الحجاج؟ وما علاجها؟

● **الجواب**: نعم، هناك أخطاء في الإحرام في الحج يوم التروية، فمنها ما سبق ذكره من الأخطاء عند الإحرام بالعمرة، وهو أن بعض الناس يعتقد وجوب الركعتين للإحرام، وأنه لا بد أن تكون ثياب الإحرام جديدة، وأنه لا بد أن يحرم بالنعلين، وأنه يضطبع بالرداء من حين إحرامه إلى أن يحل.

ومن الأخطاء في إحرام الحج: أن بعض الناس يعتقد أنه يجب أن يحرم من المسجد الحرام، فتجده يتكلف ويذهب إلى المسجد الحرام ليحرم منه وهذا ظن خطأ، فإن الاحرام من المسجد الحرام لا يجب، بل السنة أن يحرم بالحج من مكانه الذي هو نازل فيه، لأن الصحابة الذين حلوا من إحرام العمرة بأمر النبي ﷺ ثم أحرموا بالحج يوم التروية، لم يأتوا إلى المسجد الحرام ليحرموا منه، بل أحرم كل إنسان منهم من موضعه، وهذا في عهد النبي عليه الصلاة والسلام، فيكون هذا هو السنّة، فالسنّة للمحرم بالحج أن يكون إحرامه من المكان الذي هو نازل فيه، سواء كان في مكة أو في منى، كما يفعله بعض الناس الآن حيث يتقدمون إلى منى من أجل حماية الأمكنة لهم.

ومن الأخطاء أيضاً: أن بعض الحجاج يظن أنه لا يصح أن يحرم بثياب الإحرام التي أحرم بها في عمرته إلا أن يغسلها وهذا ظن خطأ أيضاً لأن ثياب الإحرام لا يشترط أن تكون جديدة أو نظيفة، صحيح أنه كلما كانت أنظف فهو

أولى، وأما أنه لا يصح الإحرام بها لأنه أحرم بها في العمرة فإن هذا ظن ليس بصواب. هذا ما يحضرني الآن بالنسبة للأخطاء التي يرتكبها بعض الحجاج في الإحرام بالحج.

أخطاء تقع في التلبية

○ **هل هناك أخطاء تقع من الحجاج بعد الإحرام وما هي؟**

● **الجواب**: هناك أخطاء في الواقع تكون بعد الميقات، أو بعد الإحرام من الميقات إلى الوصول إلى المسجد الحرام، وذلك في التلبية، فإن المشروع في التلبية أن يرفع الإنسان صوته بها، لأن النبي ﷺ قال: «**أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال**»[1] يعني بالتلبية، ونرى أفواج الحجيج تمر بأعداد ضخمة لا نسمع أحداً يلبي، فلا يكون للحج مظهر في ذكر الله عزّ وجلّ، بل إنه تمر بك الأفواج وكأنهم لا ينطقون، والمشروع للرجال أن يرفعوا أصواتهم بقدر ما يستطيعون من غير مشقة في التلبية، لأن الصحابة كانوا يفعلون هكذا في عهد النبي ﷺ، امتثالاً لأمر النبي ﷺ بذلك كما أشرنا إليه آنفاً.

وخطأ آخر في التلبية: أن بعض الحجاج يلبون بصوت جماعي، فيتقدم واحد منهم أو يكون في الوسط أو في الخلف ويلبي ثم يتبعونه بصوت واحد، وهذا لم يرد عن الصحابة رضي الله عنهم، بل قال أنس بن مالك: كنا مع النبيﷺ ـ يعني في حجة الوداع ـ فمنّا المكبّر، ومنا المهلل، ومنا الملبي، هذا هو المشروع للمسلمين؛ أن يلبي كل واحد بنفسه، وألا يكون له تعلق بغيره.

أخطاء تقع عند دخول الحرم

○ **ما هي الأخطاء التي تأتي عند دخول الحرم؟**

● **الجواب**: من الأخطاء التي تكون من بعض الحجاج عند دخول المسجد الحرام:

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه رقم (١٨١٤)، والترمذي في سننه رقم (٨٢٩).

أولاً: أن بعض الناس يظن أنه لا بد أن يدخل الحاج أو المعتمر من باب معين في المسجد الحرام، فيرى بعض الناس مثلاً أنه لا بد أن يدخل إذا كان معتمراً من الباب الذي يسمى باب العمرة، وأن هذا أمر لا بد منه أو أمر مشروع، ويرى آخرون أنه لا بد أن يدخل من باب السلام، وأن الدخول من غيره يكون إثماً أو مكروهاً، وهذا لا أصل له، فللحاج والمعتمر أن يدخل من أي باب كان، وإذا دخل المسجد فليقدم رجله اليمنى وليقل ما ورد في الدخول لسائر المساجد، فيسلم على النبي ﷺ ويقول: «اللهم إغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك».

ثانياً: أن بعض الناس يبتدع أدعية معينة عند دخول المسجد ورؤية البيت، يبتدع أدعية لم ترد عن النبي ﷺ فيدعو الله بها، وهذا من البدع، فإن التعبد لله تعالى بقول أو فعل أو اعتقاد لم يكن عليه النبي ﷺ وأصحابه بدعة وضلالة، حذر منه رسول الله ﷺ.

ثالثاً: يخطىء بعض الناس ـ حتى من غير الحجاج ـ حيث إنهم يعتقدون أن تحية المسجد الحرام الطواف، بمعنى أنه يسن لكل من دخل المسجد الحرام أن يطوف إعتماداً على قول بعض الفقهاء في أن سنّة المسجد الحرام الطواف، والواقع أن الأمر ليس كذلك، فالمسجد الحرام كغيره من المساجد التي قال فيها رسول الله ﷺ: «**إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين**»[(١)] ولكن إذا دخلت المسجد الحرام للطواف سواء كان الطواف طواف نسك كطواف العمرة والحج، أو كان طواف تطوع كالأطوفة في غير النسك، فإنك يجزئك أن تطوف وإن لم تصل ركعتين، هذا هو معنى قولنا إن المسجد الحرام تحيته الطواف، وعلى هذا فإذا دخلت بغير نية الطواف ولكن لانتظار الصلاة أو لحضور مجلس علم أو ما أشبه ذلك، فإن المسجد الحرام كغيره، يسن فيه أن تصلي ركعتين قبل أن تجلس لأمر النبي ﷺ بذلك.

هذا الذي يحضرني الآن فيما يخطىء فيه الناس عند دخول المسجد الحرام.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٤٤)، ومسلم في صحيحه رقم (٦٩)، كتاب صلاة المسافرين.

أخطاء تقع في الطواف

○ **ما هي الأخطاء التي تقع في الطواف؟**

● **الجواب**: في الطواف أيضاً أخطاء كثيرة، تقع من بعض الحجاج أو غير الحجاج، **فمنها النطق بالنية عند إرادة الطواف**، تجد الحاج يقف مستقبل الحجر إذا أراد الطواف فيقول: اللهم إني نويت أطوف سبعة أشواط للعمرة، أو اللهم إني نويت أن أطوف سبعة أشواط للحج، أو اللهم إني نويت أن أطوف سبعة أشواط تقرباً إليك.

والتلفظ بالنية بدعة، لأن الرسول ﷺ لم يفعله، ولم يأمر أمته به، وكل من تعبد الله بأمر لم يتعبد به رسول الله ﷺ ولم يأمر أمته به، فقد ابتدع في دين الله ما ليس منه، فالتلفظ بالنية عند الطواف خطأ وبدعة، وكما أنه خطأ من ناحية الشرع فهو خطأ من ناحية العقل، فما الداعي إلى أن تتلفظ بالنية مع أن النية بينك وبين ربك، والله سبحانه وتعالى عالم بما في الصدور وعالم بأنك سوف تطوف هذا الطواف، وإذا كان الله سبحانه وتعالى عالم بذلك فلا حاجة أن تظهر هذا لعباد الله، فإن قلت: أنا أقوله بلساني ليطابق ما في قلبي، قلنا: العبادات لا تثبت بالأقيسة. والنبي ﷺ قد طاف قبلك ولم يتكلم بالنية عند طوافه، والصحابة رضي الله عنهم قد طافوا قبلك ولم يتكلموا بالنية عند طوافهم، ولا عند غيره من العبادات. فهذا خطأ.

الخطأ الثاني: أن بعض الطائفين يزاحم مزاحمة شديدة عند استلام الحجر والركن اليماني، مزاحمة يتأذى بها ويؤذي غيره، مزاحمة قد تكون مع إمرأة، وربما ينزغه من الشيطان نزغ فتحصل في قلبه شهوة عندما يزاحم هذه المرأة في هذا المقام الضنك، والإنسان بشر قد تستولي عليه النفس الأمارة بالسوء، فيقع في هذا الأمر المنكر تحت بيت الله عزّ وجلّ، وهذا أمر يكبر ويعظم باعتبار مكانه كما أنه فتنة في أي مكان كان.

والمزاحمة الشديدة عند استلام الحجر أو الركن اليماني ليست بمشروعة، بل إن تيسر لك بهدوء فذلك المطلوب، وإن لم يتيسر فإنك تشير إلى الحجر

الأسود أما الركن اليماني فلم يرد عن النبي ﷺ أنه أشار إليه، ولا يمكن قياسه على الحجر الأسود، لأن الحجر الأسود أعظم منه، والحجر الأسود ثبت عن النبي ﷺ أنه أشار إليه[1].

والمزاحمة كما أنها غير مشروعة في هذه الحال، وكما أنه يخشى من الفتنة فيما إذا كان الزحام مع امرأة، فهي أيضاً تحدث تشوشاً في القلب والفكر، لأن الإنسان لا بد عند المزاحمة من أن يسمع كلاماً يكرهه، فتجده يشعر بامتعاض وغضب على نفسه إذا فارق هذا المحل.

والذي ينبغي للطائف أن يكون دائماً في هدوء وطمأنينة، من أجل أن يستحضر ما هو متلبس به من طاعة الله، فقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: «**إنما جعل الطواف بالبيت، وبين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله**»[2].

الخطأ الثالث مما يقع في الطواف: أن بعض الناس يظنون أن الطواف لا يصح بدون تقبيل الحجر، وأن تقبيل الحجر شرط لصحة الطواف، ولصحة الحج أيضاً أو العمرة، وهذا ظن خطأ، وتقبيل الحجر سنة وليست سنة مستقلة أيضاً، بل هي سنة للطائف، ولا أعلم أن تقبيل الحجر يسن في غير الطواف، وعلى هذا فإذا كان تقبيل الحجر سنة وليس بواجب ولا بشرط، فإن من لم يقبل الحجر لا نقول إن طوافه غير صحيح أو إن طوافه ناقص نقصاً يأثم به، بل طوافه صحيح، بل نقول: إنه إذا كان هناك مزاحمة شديدة، فإن الإشارة أفضل من الاستلام، لأنه هو العمل الذي فعله الرسول عليه الصلاة والسلام عند الزحام، ولأن الإنسان يتقي به أذى يكون منه لغيره، أو يكون من غيره له، فلو سألنا سائل وقال: إن المطاف مزدحم فما ترون. هل الأفضل أن أزاحم فأستلم الحجر وأقبله، أم الأفضل أن أشير إليه؟ قلنا: الأفضل أن تشير إليه، لأن السنة هكذا جاءت عن رسول الله ﷺ، وخير الهدى هدي محمد ﷺ.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٦١٢) و (١٦١٣).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه رقم (١٨٨٨)، والترمذي في سننه رقم (٩٠٢) بنحوه.

الرابع من الأخطاء التي يفعلها بعض الطائفين: تقبيل الركن اليماني، وتقبيل الركن اليماني لم يثبت عن رسول الله ﷺ، والعبادة إذا لم تثبت عن رسول الله ﷺ فهي بدعة وليست بقربة، وعلى هذا فلا يشرع للإنسان أن يقبل الركن اليماني، لأن ذلك لم يثبت عن رسول الله ﷺ وإنما ورد فيه حديث ضعيف لا تقوم به الحجة.

وكذلك أيضاً نجد بعض الناس عندما يمسح الحجر الأسود أو الركن اليماني يمسحه بيده اليسرى كالمتهاون به، وهذا خطأ فإن اليد اليمنى أشرف من اليد اليسرى، واليد اليسرى لا تقدم إلا للأذى؛ كالاستنجاء بها والاستجمار بها، والامتخاط بها وما أشبه ذلك، أما مواضع التقبيل والاحترام، فإنه يكون لليد اليمنى.

الخامس من الأخطاء التي يرتكبها بعض الطائفين: أنهم يظنون أن استلام الحجر والركن اليماني للتبرك لا للتعبد، فيتمسحون به تبركاً وهذا بلا شك خلاف ما قصد به، فإن المقصود بالتمسح بالحجر الأسود أو بمسحه وتقبيله تعظيم الله عزّ وجلّ، ولهذا كان النبي ﷺ إذا استلم الحجر قال: «الله أكبر». إشارة إلى أن المقصود بهذا تعظيم الله عزّ وجلّ، وليس المقصود التبرك بمسح هذا الحجر، قال أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه: والله إني لأعلم أنك حجر، لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك[1]، هذا الظن الخاطىء من بعض الناس، وهو أنهم يظنون أن المقصود بمسح الركن اليماني والحجر الأسود التبرك أدى ببعضهم إلى أن يأتي بابنه الصغير فيمسح الركن أو الحجر بيده، ثم يمسح ابنه الصغير أو طفله بيده التي مسح بها الحجر أو الركن اليماني، وهذا من الاعتقاد الفاسد الذي يجب أن ينهى عنه، وأن يبين للناس أن مثل هذه الأحجار لا تضر ولا تنفع، وأن المقصود بمسحها تعظيم الله عزّ وجلّ وإقامة ذكره، والاقتداء برسوله ﷺ.

وننتقل من هذا إلى خطأ يقع أيضاً في المدينة المنوّرة عند حجرة قبر النبي

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٥٩٧)، ومسلم في صحيحه رقم (٢٤٨، ٢٤٩) كتاب الحج.

ﷺ، حيث كان بعض العامة يتمسحون بالشباك الذي على الحجرة، ويمسحون بأيديهم وجوههم ورؤوسهم وصدورهم، إعتقاداً منهم أن في هذا بركة، وكل هذه الأمور وأمثالها مما لا شرعة فيه، بل هو بدعة ولا ينفع صاحبه بشيء، لكن إن كان صاحبه جاهلاً ولم يطرأ على باله أنه من البدع فيرجى أن يعفى عنه، وإن كان عالماً أو متهاوناً لم يسأل عن دينه، فإنه يكون آثماً، فالناس في هذه الأمور التي يفعلونها: إما جاهل جهلاً مطبقاً لا يطرأ بباله أن هذا محرم، فهذا يرجى أن لا يكون عليه شيء، وإما عالم متعمد ليضل ويضل الناس، فهذا آثم بلا شك وعليه إثم من اتبعه واقتدى به، وإما رجل جاهل ومتهاون في سؤال أهل العلم، فيخشى أن يكون آثماً بتفريطه وعدم سؤاله.

وهناك أخطاء أخرى يفعلها بعض الحجاج في الطواف غير التي سبق أن ذكرنا منها: الرمل في جميع الأشواط، مع أن المشروع أن يكون الرمل في الأشواط الثلاثة الأولى فقط، لأن النبي ﷺ إنما رمل هو وأصحابه في الأشواط الثلاثة الأولى فقط، وأما الأربعة الباقية فيمشي على ما هو عليه، على عادته، وكذلك الرمل لا يكون إلا للرجال، وفي الطواف أول ما يقدم إلى مكة، سواء كان ذلك طواف قدوم أو طواف عمرة.

ومن الأخطاء أيضاً: أن بعض الناس يخصص كل شوط بدعاء معين، وهذا من البدع التي لم ترد عن رسول الله ﷺ وأصحابه، فلم يكن النبي ﷺ يخص كل شوط بدعاء، ولا أصحابه أيضاً، وغاية ما في ذلك أنه ـ ﷺ ـ كان يقول بين الركن اليماني والحجر الأسود: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْأَخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٠١].

وقال ﷺ: «**إنما جعل الطواف بالبيت، وبالصفا والمروة، ورمي الجمار، لإقامة ذكر الله**»[1].

وتزداد هذه البدع خطأً، إذا حمل الطائف كتيباً، كتب فيه لكل شوط دعاء،

---

(١) تقدم تخريجه.

وهو يقرأ هذا الكتيب، ولا يدري ماذا يقول؛ إما لكونه جاهلاً باللغة العربية، ولا يدري ما المعنى، وإما لكونه عربياً ينطق باللغة العربية ولكنه لا يدري ما يقول، حتى إننا نسمع بعضهم يدعو بأدعية هي في الواقع محرفة تحريفاً بيناً، من ذلك أننا سمعنا من يقول: اللهم أغنني بجلالك عن حرامك، والصواب: بحلالك عن حرامك.

ومن ذلك: أننا نشاهد بعض الناس يقرأ هذا الكتيب، فإذا انتهى دعاء الشوط، وقف ولم يدع في بقية شوطه، وإذا كان المطاف خفيفاً، وانتهى الشوط قبل انتهاء الدعاء، قطع الدعاء.

ودواء ذلك أن نبين للحجاح، بأن الإنسان في الطواف يدعو بما شاء وبما أحب ويذكر الله تعالى بما شاء، فإذا بيّن للناس هذا زال الإشكال.

ومن الأخطاء أيضاً، وهو خطأ عظيم جدّاً أن بعض الناس يدخل في الطواف من باب الحجر، أي المحجر الذي على شمال الكعبة، يدخل من باب الحجر، ويخرج من الباب الثاني في أيام الزحام، يرى أن هذا أقرب وأسهل وهذا خطأ عظيم، لأن الذي يفعل ذلك لا يعتبر طائفاً بالبيت، والله تعالى يقول: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [سورة الحج: الآية، ٢٩]، والنبي ﷺ طاف بالبيت من وراء الحجر، فإذ طاف الإنسان من داخل الحجر، فإنه لا يعتبر طائفاً بالبيت، فلا يصح طوافه، وهذه مسألة خطيرة، لا سيما إذا كان الطواف ركناً، كطواف العمرة وطواف الإفاضة.

ودواء ذلك أن نبين للحجاج أنه لا يصح الطواف إلا بجميع البيت، ومنه الحجر، وبهذه المناسبة أود أن أبين أن كثيراً من الناس يطلقون على هذا الحجر إسم (حجر إسماعيل)، والحقيقة أن إسماعيل لا يعلم به، وأنه ليس حجراً له، وإنما هذا الحجر حصل حين قصرت النفقة على قريش، حين أرادوا بناء الكعبة، فلم تكف النفقة لبناء الكعبة على قواعد إبراهيم، فحطموا منها هذا الجانب، وحجروه بهذا الجدار، وسمي حطيماً وحجراً وإلا فليس لإسماعيل فيه أي علم أو أي عمل.

ومن الأخطاء أيضاً: أن بعض الناس لا يلتزم بجعل الكعبة عن يساره،

فتجده يطوف معه نساؤه ويكون قد وضع يده مع يد زميله لحماية النساء، فتجده يطوف والكعبة خلف ظهره، وزميله الآخر يطوف والكعبة بين يديه وهذا خطأ عظيم أيضاً، لأن أهل العلم يقولون؛ من شرط صحة الطواف أن يجعل الكعبة عن يساره، فإذا جعلها خلف ظهره، أو جعلها أمامه، أو جعلها يمينه وعكس الطواف، فكل هذا طواف لا يصح، والواجب على الإنسان أن يعتني بهذا الأمر، وأن يحرص على أن تكون الكعبة عن يساره في جميع طوافه.

ومن الناس من يتكيف في طوافه حال الزحام، فيجعل الكعبة خلف ظهره أو أمامه لبضع خطوات من أجل الزحام، وهذا خطأ، فالواجب على المرء أن يحتاط لدينه، وأن يعرف حدود الله تعالى في العبادة قبل أن يتلبس بها، حتى يعبد الله تعالى على بصيرة، وإنك لتعجب أن الرجل إذا أراد أن يسافر إلى بلد يجهل طريقها، فإنه لا يسافر إليها حتى يسأل ويبحث عن هذا الطريق، وعن الطريق السهل، ليصل إليها براحة وطمأنينة، وبدون ضياع أو ضلال، أما في أمور الدين، فإن كثيراً من الناس مع الأسف يتلبس بالعبادة وهو لا يدري حدود الله تعالى فيها، وهذا من القصور، بل من التقصير، نسأل الله لنا ولإخواننا المسلمين الهداية، وأن يجعلنا ممن يعلمون حدود ما أنزل الله على رسوله.

ومن الأخطاء في الطواف أيضاً: أن بعض الطائفين يستلم جميع أركان الكعبة الأربعة؛ الحجر الأسود، والركن اليماني، والركن الشامي، والركن العراقي، يزعمون أنهم بذلك يعظمون بيت الله عزّ وجلّ، بل من الناس من يتعلق بأستار الكعبة من جميع الجوانب، وهذا أيضاً من الخطأ، وذلك لأن المشروع إستلام الحجر الأسود وتقبيله إن أمكن، وإلا فالإشارة إليه.

أما الركن اليماني، فالمشروع إستلامه بدون تقبيل إن تيسر، فإن لم يتيسر، فلا يشير إليه أيضاً، لأنه لم يرد عن النبي ﷺ، أما إستلام الركن العراقي، وهو أول ركن يمر به بعد الحجر الأسود، والشامي وهو الركن الذي يليه، فهذا من البدع، وقد أنكر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما على معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه إستلام جميع الأركان، وقال له: لقد رأيت رسول الله ﷺ يستلم الركنين اليمانيين، وقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة، فقال معاوية رضي الله عنه: صدقت. ورجع إلى قول ابن عباس، بعد أن كان رضي الله عنه يستلم

الأركان الأربعة ويقول: ليس شيء من البيت مهجوراً[1].

ومن الأخطاء في الطواف: رفع الصوت بالدعاء، فإن بعض الطائفين يرفع صوته بالدعاء رفعاً مزعجاً، يذهب الخشوع، ويسقط هيبة البيت، ويشوش على الطائفين والتشويش على الناس في عباداتهم أمر منكر، فقد خرج النبي ﷺ على أصحابه ذات ليلة وهم يقرؤون ويجهرون بالقراءة في صلاتهم، فأخبرهم عليه الصلاة والسلام بأن كل مصلٍّ يناجي ربه، ونهاهم أن يجهر بعضهم على بعض في القراءة وقال: «**لا يؤذين بعضكم بعضاً**»[2].

ولكن بعض الناس ـ نسأل الله لنا ولهم الهداية ـ في المطاف يدعون ويرفعون أصواتهم بالدعاء، وهذا كما أن فيه المحذورات التي ذكرناها، وهي إذهاب الخشوع، وسقوط هيبة البيت، والتشويش على الطائفين، فهو مخالف لظاهر قوله تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ۝٥٥﴾ [سورة الأعراف: الآية، ٥٥].

هذه الأخطاء التي سقناها في الطواف نرجو الله سبحانه وتعالى أن يهدي إخواننا المسلمين لإصلاحها، حتى يكون طوافهم موافقاً لما جاء عن رسول الله ﷺ، فإن خير الهدي هدي محمد ﷺ وليس الدين يؤخذ بالعاطفة والميل، ولكنه يؤخذ بالتلقي عن رسول الله ﷺ.

ومن الأخطاء العظيمة في الطواف: أن بعض الناس يبتدىء من عند باب الكعبة، لا يبتدىء من الحجر الأسود، والذي يبتدىء من عند باب الكعبة ويتم طوافه على هذا الأساس، لا يعتبر متمّاً للطواف، لأن الله يقول: ﴿وَلۡيَطَّوَّفُواْ بِٱلۡبَيۡتِ ٱلۡعَتِيقِ﴾ [سورة الحج: الآية، ٢٩]. وقد بدأ النبي ﷺ من الحجر الأسود

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ولفظه: «... وكان معاوية يستلم الأركان، فقال له ابن عباس رضي الله عنهما: إنه لا يستلم هذان الركنان. فقال معاوية: ليس شيء من البيت مهجوراً». وأما الرواية التي ذكرت أن معاوية رضي الله عنه رجع إلى قول ابن عباس وقال له صدقت فقد أخرجها أحمد في المسند (١/ ٢١٧). وذكرها الحافظ في الفتح (٣/ ٥٥٣) وعزاها لأحمد في المسند وسكت عليها.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه رقم (١٣٣٢)، وأحمد في المسند (٣/ ٩٤).

وقال للناس: «**لتأخذوا عني مناسككم**»[1]. وإذا ابتدأ من عند الباب أو من دون محاذاة الحجر الأسود ولو بقليل، فإن هذا الشوط الأول الذي ابتدأه يكون لاغياً، لأنه لم يتم، وعليه أن يأتي ببدله إن ذكر قريباً، وإلا فليعد الطواف من أوله، والحكومة السعودية ـ وفقها الله ـ قد وضعت خطّاً بنيّاً ينطلق من حذاء قلب الحجر الأسود إلى آخر المطاف، ليكون علامة على ابتداء الطواف، والناس من بعد وجود هذا الخط صار خطؤهم في هذه الناحية قليلاً، لكنه يوجد من بعض الجهال، وعلى كل حال فعلى المرء أن ينتبه لهذا الخطأ، لئلا يقع في خطر عظيم من عدم تمام طوافه.

○ **بعض الحجاج إذا جاء إلى هذا الخط الذي وضع علامة على ابتداء الطواف وقف طويلاً وحجر على أخوانه أن يستمروا في الطواف. فما حكم الوقوف على هذا الخط والدعاء الطويل؟**

● **الجواب**: الوقف عند هذا الخط لا يحتمل وقوفاً طويلاً، بل يستقبل الإنسان الحجر ويشير إليه يكبر ويمشي، وليس هذا موقفاً يطال فيه الوقوف، لكني أرى بعض الناس يقفون ويقولون: نويت أن أطوف لله تعالى سبعة أشواط، طواف العمرة، أو تطوعاً، أو ما أشبه ذلك، وهذا يرجع إلى الخطأ في النية، وقد نبهنا عليه، وأن التكلم بالنية في العبادات بدعة، لم يرد عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحابه، وأنت تعمل العبادة لله سبحانه وتعالى، وهو عالم بنيتك فلا يحتاج إلى أن تجهر بها.

أخطاء تقع في ركعتي الطواف

○ **سألنا عن الأخطاء التي تقع من بعض الحجاج في الإحرام ودخول الحرم والطواف، وبقي علينا ركعتا الطواف، هل هناك أخطاء في هاتين الركعتين يقع فيها الحجاج ينبغي التنبيه عليها؟**

● **الجواب**: بقي علينا أخطاء يقع فيه الحجاج في ركعتي الطواف وفي

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٣١٠) كتاب الحج.

غيرها أيضاً، فنبدأ بالأخطاء في ركعتي الطواف، فمن الأخطاء: أن بعض الناس يظنون أن هاتين الركعتين لا بد أن تكونا خلف المقام، وقريباً منه أيضاً، ولهذا تجدهم يزاحمون زحاماً شديداً، يؤذون الطائفين، وهم ليس لهم حق في هذا المكان، لأن الطائفين أحق به منهم، ما دام المطاف مزدحماً، لأن الطائفين ليس لهم مكان سوى هذا، وأما المصلون للركعتين بعد الطواف فلهم مكان آخر، المهم أننا نجد بعض الناس ـ نسأل الله لنا ولهم الهداية ـ يتحلقون خلف المقام، ويشغلون مكاناً كبيراً واسعاً من أجل رجل واحد أو إمرأة واحدة تصلي خلف المقام، ويحصل في ذلك من قطع الطواف للطائفين وازدحامهم، لأنهم يأتون من مكان واسع، ثم يضيق بهم المكان هنا من أجل هذه الحلقة التي تحلق بها هؤلاء، فيحصل بذلك ضنك وضيق، وربما يحصل مضاربة ومشاتمة، وهذا كله إيذاء لعباد الله عزّ وجلّ وتحجر لمكان غيرهم به أولى وهذا الفعل لا يشك عاقل عرف مصادر الشريعة ومواردها أنه محرم، وأنه لا يجوز، لما فيه من إيذاء المسلمين، وتعريض طواف الطائفين للفساد أحياناً، لأن الطائفين أحياناً باشتباكهم مع هؤلاء، يجعلون البيت إما خلفهم وإما أمامهم، مما يخل بشرط من شروط الطواف، فالخطأ هنا أن بعض الناس يعتقد أنه لا بد أن تكون الركعتان خلف المقام وقريباً منه، والأمر ليس كما ظن هؤلاء، فالركعتان تجزئان في كل مكان من المسجد، ويمكن للإنسان أن يجعل المقام بينه وبين البيت، أي بينه وبين الكعبة ولو كان بعيداً منه، ويكون بذلك قد حقق السنة، من غير إيذاء للطائفين ولا لغيرهم.

ومن الأخطاء في هاتين الركعتين: أن بعض الناس يطولهما؛ يطيل القراءة فيهما، ويطيل الركوع، والسجود، والقيام والقعود، وهذا مخالف للسنّة، فإن النبي ﷺ كان يخفف هاتين الركعتين، ويقرأ في الأولى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾ وفي الثانية: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ وينصرف من حين أن يسلم، تشريعاً للأمة، ولئلا يحجز المكان عمن هو أحق به منه، فإن هذا المكان إنما يكون للذين يصلون ركعتين خلفه بعد الطواف، أو للطائفين إن ازدحم المطاف، ولهذا يخطىء بعض الناس الذين يطيلون الركعتين خلف المقام، لمخالفتهم السنّة، وللتضييق على إخوانهم من الطائفين إذا كان الطواف مزدحماً، ولاحتجاز المكان

الذي غيرهم أولى به، ممن أتموا طوافهم ويريدون أن يصلوا ركعتين خلف المقام.

ومن الأخطاء أيضاً في هاتين الركعتين: أن بعض الناس إذ أتمهما جعل يدعو؛ يرفع يديه ويدعو دعاءً طويلاً، والدعاء بعد الركعتين هنا ليس بمشروع، لأن رسول الله ﷺ لم يفعله، ولا أرشد أمته إليه، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، فلا ينبغي للإنسان أن يبقى بعد الركعتين يدعو، لأن ذلك خلاف السنّة، ولأنه يؤذي الطائفين إذا كان الطواف مزدحماً، ولأنه يحجز مكاناً غيره أولى به ممن أتموا الطواف وأرادوا أن يصلوا في هذا المكان.

ومن البدع أيضاً هنا: ما يفعله بعض الناس حيث يقوم عند مقام إبراهيم، ويدعو دعاءً طويلاً يسمى دعاء المقام، وهذا الدعاء لا أصل له أبداً في سنّة الرسول ﷺ، فهو من البدع التي ينهى عنها، وفيه مع كونه بدعة ـ وكل بدعة ضلالة ـ أن بعض الناس يمسك كتاباً فيه هذا الدعاء، ويبدأ يدعو به بصوت مرتفع ويؤمن عليه من خلفه، وهذا بدعة إلى بدعة، وفيه أيضاً تشويش على المصلين حول المقام، والتشويش على المصلين سبق أن رسول الله ﷺ نهى عنه، وكل هذه الأخطاء التي ذكرناها في الركعتين وبعدهما، تصويبهما أن الإنسان يتمشى في ذلك على هدي رسول الله ﷺ، فإن خير الهدي هدي محمد ﷺ، فإذا تمشينا عليه زالت عنا هذه الأخطاء كلها.

حكم الدعاء بعد النافلة ومسح الوجه

○ ذكرتم من الأخطاء في ركعتي الطواف أن يدعو الإنسان بعد الركعتين، وهناك أيضاً من يدعو طويلاً ثم يمسح وجهه، فهل هذا خاص بركعتي الطواف، أو يعم جميع السنن التي يصليها الإنسان؟

● **الجواب**: في سؤالك هذا مسألتان:

المسألة الأولى: مسح الوجه باليدين بعد الدعاء.

والمسألة الثانية: الدعاء بعد النافلة.

أما الأول وهو مسح الوجه باليدين بعد الدعاء، فإنه وردت فيه أحاديث ضعيفة اختلف فيها أهل العلم، فذهب شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إلى أن هذه الأحاديث لا تقوم بها حجة، لأنها ضعيفة مخالفة لظاهر ما روي عن النبي ﷺ في الصحيحين وغيرهما، فإنه روي عن رسول الله ﷺ الدعاء بأحاديث صحيحة، وأنه رفع يديه في ذلك، ولم يذكر أنه مسح بهما وجهه، وهذا يدل على أنه لم يفعله، لأنه لو فعله لتوافرت الدواعي على نقله ونقل، وممن رأى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله فقال: إن مسح الوجه باليدين بعد الفراغ من الدعاء بدعة، ومن العلماء من يرى أن هذه الأحاديث الضعيفة بمجموعها ترتقي إلى درجة الحسن لغيره، أي إلى درجة الحديث الحسن لغيره، ولأن الطرق الضعيفة إذا كثرت على وجه ينجبر بعضها ببعض، صارت من قسم الحسن لغيره، ومن هؤلاء: ابن حجر العسقلاني في بلوغ المرام.

والذي يظهر لي أن الأولى عدم المسح، أي عدم مسح الوجه باليدين بعد الفراغ من الدعاء، لأنه وإن قلنا إن هذا الحديث بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الحسن لغيره، فإنه يبقى متنه شاذاً، لأنه مخالف للظاهر من الأحاديث الصحيحة التي وردت بكثرة، أن النبي ﷺ كان يرفع يديه في الدعاء، ولم يرد أنه مسح بهما وجهه، وعلى كل حال؛ فلا أتجاسر على القول بأن ذلك بدعة، ولكني أرى أن الأفضل أن لا يمسح ومن مسح فلا ينكر عليه.

هذا بالنسبة للفقرة الأولى من سؤالك، **أما بالنسبة للثانية وهي الدعاء بعد النافلة**، فإن الدعاء بعد النافلة إن اتخذه الإنسان سنّة راتبة، بحيث يعتقد أنه يشرع كلما سلم من نافلة أن يدعو، فهذا أخشى أن يكون بدعة، لأن ذلك لم يرد عن النبي عليه الصلاة والسلام، فما أكثر ما صلى رسول الله ﷺ النفل، ولم يرد عنه أنه ﷺ كان يدعو بعده، ولو كان هذا من المشروع لسنّه النبي ﷺ لأمته، إما بقوله أو بفعله أو بإقراره، ثم إنه ينبغي أن يعلم، أن الإنسان ما دام في صلاته فإنه يناجي ربه، فكيف يليق بالإنسان أن يدع الدعاء في الحال التي يناجي فيها ربه، ثم يأخذ في التضرع بعد انصرافه من صلاته وانقطاع مناجاته لله عزّ وجلّ في صلاته، فكان الأولى والأجدر بالإنسان أن يجعل الدعاء قبل السلام ما دام في الحال التي يناجي

فيها ربه، وهذا المعنى أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية وهو معنى حسن جيد، فإذا أردت أيها الأخ المسلم أن تدعو الله عزّ وجلّ فاجعل دعاءك قبل السلام، لأن هذا هو الذي أرشد إليه النبي ﷺ في قوله في حديث عبد الله بن مسعود حين ذكر التشهد قال: «**ثم يتخير من الدعاء ما شاء**»[1]، ولأنه أليق بحال الإنسان لما أسلفنا من كونه في حال صلاته يناجي ربه.

أخطاء تقع في الطريق إلى المسعى وفي المسعى

○ وصلنا في أسئلتنا عن الأخطاء التي تقع في الحج إلى الأخطاء التي تقع في ركعتي الطواف وما يكون فيها أيضاً من دعاء وإطالة وما إلى ذلك، الآن نريد أن نعرف الأخطاء التي يرتكبها بعض الحجاج أو يقعون فيها في المسعى وفي الأدعية التي تقال فيه؟

● **الجواب**: أما بالنسبة للأخطاء التي يرتكبها بعض الحجاج في المسعى فيحضرني منها الأخطاء التالية:

الأول: النطق بالنية، فإن بعض الحجاج إذا أقبل على الصفا قال: إني نويت أن أسعى سبعة أشواط لله تعالى، ويعين النسك الذي يسعى فيه، يقول ذلك أحياناً إذا أقبل على الصفا، وأحياناً إذا صعد على الصفا، وقد سبق أن النطق بالنية من البدع، لأن الرسول ﷺ لم ينطق بالنية لا سرّاً ولا جهراً، وقد قال الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [سورة الأحزاب: الآية ٢١]. وقال النبي ﷺ: «**إن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها**»[2].

وهذا الخطأ يتلافى بأن يقتصر الإنسان على ما في قلبه من النية، وهو إنما ينوي لله عزّ وجلّ، والله تعالى عليم بذات الصدور.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٨٣٥)، ومسلم في صحيحه رقم (٥٧، ٥٨)، كتاب الصلاة.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٤٣) كتاب الجمعة.

الخطأ الثاني: أن بعض الناس إذا صعد على الصفا واستقبل القبلة، جعل يرفع يديه يشير بهما كما يفعل ذلك في تكبيرات الصلاة، صلاة الجنازة أو عند تكبيرات الإحرام والركوع والرفع منه، أو القيام من التشهد الأول، يرفع هكذا إلى حذو المنكبين ويشير، وهذا خطأ، فإن الوارد عن النبي ﷺ في ذلك أنه رفع يديه وجعل يدعو، وهذا يدل على أن رفع اليدين هنا رفع دعاء، وليس رفعاً كرفع التكبير، وعليه فينبغي للإنسان إذا صعد الصفا أن يتجه إلى القبلة، ويرفع يديه للدعاء، ويأتي بالذكر الوارد عن النبي ﷺ في هذا المقام، ويدعو كما ورد عن رسول الله ﷺ.

الخطأ الثالث: أن بعض الحجاج يمشي بين الصفا والمروة مشياً واحداً، مشية المعتاد، ولا يلتفت إلى السعي الشديد بين العلمين الأخضرين، وهذا خلاف السنّة، فإن رسول الله ﷺ كان يسعى سعياً شديداً في هذا المكان، أعني في المكان الذي بين العلمين الأخضرين، وهما إلى الصفا أقرب منها إلى المروة، فالمشروع للإنسان إذا وصل إلى العلم الأخضر الأول الذي يلي الصفا أن يسعى سعياً شديداً بقدر ما يتحمله، بشرط ألا يتأذى ولا يؤذي أحداً بذلك، وهذا إنما يكون حينما يكون المسعى خفيفاً، فيسعى بين هذين العلمين ثم يمشي إلى المروة مشيه المعتاد، هذه هي السنّة.

الخطأ الرابع: على العكس من ذلك، فإن بعض الناس إذا كان يسعى تجده يرمل في جميع السعي، من الصفا إلى المروة، ومن المروة إلى الصفا، فيحصل في ذلك مفسدتان أو أكثر:

المفسدة الأولى: مخالفة السنّة.

والمفسدة الثانية: الإشقاق على نفسه، فإن بعض الناس يجد مشقة شديدة في هذا العمل، لكنه يتحمل بناءً على اعتقاده أن ذلك هو السنّة، فتجده يرمل من الصفا إلى المروة، ومن المروة إلى الصفا، وهكذا حتى ينهي سعيه، ومن الناس من يفعل ذلك لا تحرياً للخير ولكن حبّاً للعجلة وإنهاءً للسعي بسرعة، وهذا شر مما قبله، لأن هذا ينبىء عن تبرم الإنسان بالعبادة، ومله منها، وحبه الفرار منها، والذي

ينبغي للمسلم أن يكون قلبه مطمئناً، وصدره منشرحاً بالعبادة، يحب أن يتأنى فيها على الوجه المشروع الذي جاءت به سنة رسول الله ﷺ، أما أن يفعلها وكأنه يريد الفرار منها، فهذا دليل على نقص إيمانه، وعدم اطمئنانه بالعبادة.

والمفسدة الثالثة من الرمل في جميع أشواط السعي: أنه يؤذي الساعين، فأحياناً يصطدم بهم ويؤذيهم، وأحياناً يكون مضيقاً عليهم مزاحماً لهم فيتأذون بذلك، فنصيحتي لإخواني المسلمين في هذا المقام أن يتأسوا برسول الله ﷺ فإن هديه خير الهدي، وأن يمشوا في جميع الأشواط إلا فيما بين العلمين، فإنهم يسعون سعياً شديداً كما ورد عن النبي ﷺ، ما لم يتأذوا بذلك أو يؤذوا غيرهم.

الخطأ الخامس: أن بعض الناس يتلو قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٥٨] في كل شوط، كلما أقبل على الصفا وكلما أقبل على المروة، وهذا خلاف السنّة، فإن السّنة الواردة عن رسول الله ﷺ في تلاوة هذه الآية أنه تلاها حين دنا من الصفا بعد أن أتم الطواف وركعتي الطواف وخرج إلى المسعى، فلما دنا من الصفا قرأ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ «**أبدأ بما بدأ الله به**»(١) إشارة منه ﷺ إلى أنه إنما جاء ليسعى، لأن هذا من شعائر الله عزّ وجلّ، وأنه إنما بدأ من الصفا، لأن الله تعالى بدأ به، فتكون تلاوة هذه الآية مشروعة عند ابتداء السعي، إذا دنا من الصفا، وليست مشروعة كلما دنا من الصفا في كل شوط، ولا كلما دنا من المروة. وإذا لم تكن مشروعة فلا ينبغي للإنسان أن يأتي بها إلا في الموضع الذي أتى بها فيه رسول الله ﷺ.

الخطأ السادس: أن بعض الذين يسعون يخصصون كل شوط بدعاء معين، وقد سبق أن هذا من البدع، وأن النبي ﷺ لم يكن يخصص كل شوط بدعاء معين، لا في الطواف ولا في السعي أيضاً، وإذا كان هذا من البدع فإن رسول الله ﷺ قال: «**كل بدعة ضلالة**»(٢)، وعليه فاللائق بالمؤمن أن يدع هذه الأدعية، وأن يشتغل بالدعاء الذي يرغبه ويريده، يدعو بما شاء من خيري الدنيا والآخرة،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٤٧) كتاب الحج.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٤٣) كتاب الجمعة.

ويذكر الله، ويقرأ القرآن، وما أشبه ذلك من الأقوال المقربة إلى الله سبحانه وتعالى، فإن رسول الله ﷺ قال: «**إنما جعل الطوف بالبيت، وبالصفا والمروة، ورمي الجمار؛ لإقامة ذكر الله**»[1].

الخطأ السابع: الدعاء من كتاب لا يعرف معناه، فإن كثيراً من الكتب التي بأيدي الناس لا يعرف معناها بالنسبة لحاملها، وكأنهم يقرأونها تعبداً لله تعالى بتلاوة ألفاظها، لأنهم لا يعرفون المعنى، ولا سيما إذا كانوا غير عالمين باللغة العربية وهذا من الخطأ أن تدعو الله سبحانه وتعالى بدعاء لا تعرف معناه.

والمشروع لك أن تدعو الله سبحانه وتعالى بدعاء تعرف معناه، وترجو حصوله من الله عزّ وجلّ، وعليه فالدعاء بما تريده أنت، بالصيغة التي تريدها ولا تخالف الشرع، أفضل بكثير من الدعاء بهذه الأدعية التي لا تعرف معناها، وكيف يمكن لشخص أن يسأل لله تعالى شيئاً وهو لا يدري ماذا يسأله؟ وهل هذا إلا من إضاعة الوقت والجهل ولو شئت لقلت: إن هذا من سوء الأدب مع الله عزّ وجلّ؛ أن تدعو الله سبحانه تعالى بأمر لا تدري ما تريد منه.

الخطأ الثامن: البداءة بالمروة، فإن بعض الناس يبدأ بالمروة جهلاً منه، يظن أن الأمر سواء فيما إذا بدأ من الصفا أو بدأ من المروة، أو يسوقه تيار الخارجين من المسجد، حتى تكون المروة أقرب إليه من الصفا، فيبدأ بالمروة جهلاً منه، وإذا بدأ الساعي بالمروة فإنه يلغي الشوط الأول، فلو فرضنا أنه بدأ بالمروة، فأتم سبعة أشواط، فإنه لا يصح منها إلا ستة، لأن الشوط الأول يكون لاغياً، وقد أشار النبي ﷺ إلى وجوب البداءة بالصفا حيث قال: «**أبدأ بما بدأ الله به**»[2].

الخطأ التاسع: أن بعض الناس يعتبر الشوط الواحد من الصفا إلى الصفا، يظن أنه لا بد من إتمام دورة كاملة كما يكون في الطواف من الحجر إلى الحجر، فيبدأ بالصفا وينتهي إلى المروة ويجعل هذا نصف الشوط لا كله، فإذا رجع من المروة إلى الصفا، اعتبر هذا شوطاً واحداً، وعلى هذا فيكون سعيه أربعة عشر

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه رقم (١٨٨٨)، والترمذي في سننه بنحوه رقم (٩٠٢).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٤٧) كتاب الحج.

شوطاً، وهذا أيضاً خطأ عظيم وضلال بيّن، فإن رسول الله ﷺ سعى بين الصفا والمروة سبعة أشواط، لكنه ابتدأ بالصفا واختتم بالمروة، وجعل الذهاب من الصفا إلى المروة شوطاً، والرجوع من المروة إلى الصفا شوطاً آخر، وهذا الذي يقع من بعض الحجاج إنما يكون جهلاً منهم بالسنّة، وتفريطاً منهم في عدم التعلم، وقد أشرنا مراراً إلى أنه ينبغي ـ بل يجب ـ على المسلم إذا أراد أن يفعل عبادة، أن يتعلم حدود ما أنزل الله فيها قبل أن يفعلها، وهذا التعلم من فروض الأعيان، لأنه لا يستقيم دين المرء إلا به، أعني تعلم حدود ما أنزل الله في عبادة يريد الإنسان أن يفعلها، هو من فرض الأعيان، فيجب عليه أن يتعلم حدود ما أنزل الله في هذه العبادة؛ ليعبد الله تعالى على بصيرة.

الخطأ العاشر: السعي في غير نسك، يعني أن بعض الناس يتعبد لله تعالى بالسعي بين الصفا والمروة في غير نسك، أي في غير حج ولا عمرة، يظن أن التطوع بالسعي مشروع كالتطوع بالطواف، وهذا أيضاً خطأ، والذي يدلنا على هذا أنك تجد بعض الناس في زمن العمرة ـ أي في غير زمن الحج ـ يسعى بين الصفا والمروة بدون أن يكون عليه ثياب الإحرام، مما يدل على أنه محل، فإذا سألته: لماذا تفعل ذلك؟ قال: لأني أتعبد لله عزّ وجلّ بالسعي كما أتعبد بالطواف، وهذا جهل مركب؛ جهل مركب لأنه صار جاهلاً بحكم الله وجاهلاً بحاله، حيث يظن أنه عالم وليس هو بعالم، أما إذا كان السعي في زمن الحج بعد الوقوف بعرفة، فيمكن أن يسعى الإنسان وعليه ثيابه المعتادة، لأنه يتحلل برمي جمرة العقبة يوم العيد وبالحلق أو التقصير، ثم يلبس ثيابه ويأتي إلى مكة ليطوف ويسعى بثيابه المعتادة.

على كل حال أقول: إن بعض الناس يتعبد لله تعالى بالسعي من غير حج ولا عمرة، وهذا لا أصل له، بل هو بدعة، ولا يقع في الغالب إلا من شخص جاهل لكنه يعتبر من الأخطاء في السعي.

الخطأ الحادي عشر: التهاون بالسعي على العربة بدون عذر، فإن بعض الناس يتهاون بذلك ويسعى على العربة بدون عذر، مع أن كثيراً من أهل العلم قالوا: إن السعي راكباً لا يصح إلا لعذر، وهذه المسألة مسألة خلاف بين

العلماء؛ أي هل يشترط في السعي أن يكون الساعي ماشياً ـ إلا من عذر ـ أو لا يشترط؟ ولكن الإنسان ينبغي له أن يحتاط لدينه، وأن يسعى ماشياً ما دام قادراً، فإن عجز فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها، قد قال النبي ﷺ لأم سلمة حين قالت: إني أريد أن أطوف وأجدني شاكية. قال: «**طوفي من وراء الناس وأنت راكبة**»[1]. فأذن لها بالركوب في الطواف لأنها مريضة، وهكذا نقول في السعي؛ إن الإنسان إذا كان لا يستطيع أو يشق عليه مشقة تتعبه، فلا حرج عليه أن يسعى على العربة. هذا ما يحضرني من الأخطاء في السعي.

أخطاء تقع في الحلق والتقصير

○ **بالنسبة للتقصير والحلق بعد السعي للعمرة، أو الإحلال من الحج في منى، هل هناك أخطاء؟**

● **الجواب**: نعم، في الحلق أو التقصير في العمرة يحصل أخطاء، منها: أن بعض الناس يحلق بعض رأسه حلقاً تاماً بالموس، ويبقي البقية، وقد شاهدت ذلك بعيني، فقد شاهدت رجلاً يسعى بين الصفا والمروة، وقد حلق نصف رأسه تماماً وأبقى بقية شعره، وهو شعر كثيف أيضاً بين، فأمسكت به وقلت له: لماذا صنعت هذا، فقال: صنعت هذا، لأني أريد أن أعتمر مرتين، فحلقت نصفه للعمرة الأولى، وأبقيت نصفه لعمرتي هذه. وهذا جهل وضلال لم يقل به أحد من أهل العلم.

ومن الخطأ أيضاً: أن بعض الناس إذا أراد أن يتحلل من العمرة، قصر شعرات قليلة من رأسه، ومن جهة واحدة، وهذا خلاف ظاهر الآية الكريمة، فإن الله تعالى يقول: ﴿مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [سورة الفتح: الآية، ٢٧]، فلا بد أن يكون للتقصير أثر بين على الرأس، ومن المعلوم أن قص شعرة أو شعرتين أو ثلاث شعرات لا يؤثر، ولا يظهر على المعتمر أنه قصر، فيكون مخالفاً لظاهر الآية الكريمة.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٦١٩)، ومسلم في صحيحه رقم (٢٥٨) كتاب الحج.

ودواء هذين الخطأين أن يحلق جميع الرأس إذا أراد حلقه، وأن يقصر من جميع الرأس إذا أراد تقصيره لا يقتصر على شعرة أو شعرتين.

ومن الناس من يخطىء في الحلق أو التقصير خطأً ثالثاً، وذلك أنه إذا فرغ من السعي ولم يجد حلاقاً يحلق عنده أو يقصر، ذهب إلى بيته، فتحلل ولبس ثيابه، ثم حلق أو قصر بعد ذلك. وهذا خطأ عظيم؛ لأن الإنسان لا يحل من العمرة إلا بالحلق أو التقصير؛ لقول النبي ﷺ حين أمر أصحابه في حجة الوداع، أمر من لم يسق الهدي أن يجعلها عمرة، قال: «**فليقصر ثم ليحلل**»[1]. وهذا يدل على أنه لا حل إلا بعد التقصير.

وعلى هذا، فإذا فرغ الحاج من السعي ولم يجد حلاقاً أو أحداً يقصر رأسه، فليبق على إحرامه حتى يحلق أو يقصر، ولا يحل له أن يتحلل قبل ذلك، فلو قدر أن شخصاً فعل هذا جاهلاً بأن تحلل قبل أن يحلق أو يقصر، ظنّاً منه أن ذلك جائز، فإنه لا حرج عليه لجهله، ولكن يجب عليه حين يعلم أنه يخلع ثيابه ويلبس ثياب الإحرام، لأنه لا يجوز التمادي في الحل مع علمه بأنه لم يحل، ثم إذا حلق أو قصر تحلل.

هذا ما يحضرني الآن من الأخطاء في الحلق والتقصير.

أخطاء تقع في منى

○ **نود أيضاً أن نعرف الأخطاء التي تكون في منى وفي المبيت فيه؟**

● **الجواب**: من الأخطاء التي تكون في الذهاب إلى منى ما سبق ذكره من الخطأ في التلبية، حيث إن بعض الناس لا يجهر بالتلبية مع مشروعية الجهر بها، فتمر بك أفواج الحجاج، ولا تكاد تسمع واحداً يلبي، وهذا خلاف السنّة، وخلاف ما أمر به النبي ﷺ أصحابه، فالسنة للإنسان في التلبية أن يجهر بها وأن يرفع صوته بذلك، ما لم يشق عليه، وليعلم أنه لا يسمعه شيء من حجر أو مدر، إلا شهد له يوم القيامة عند الله سبحانه تعالى، ومن ذلك أيضاً: أن بعض

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٦٩١)، ومسلم في صحيحه رقم (١٧٣) كتاب الحج.

الحجاج يذهب رأساً إلى عرفة ولا يبيت في منى، وهذا وإن كان جائزاً ـ لأن المبيت في منى ليس بواجب ـ لكن الأفضل للإنسان أن يتبع السنّة التي جاءت عن رسول الله ﷺ، بحيث ينزل في منى من ضحى اليوم الثامن، إلى أن تطلع الشمس من اليوم التاسع، فإن رسول الله ﷺ فعل ذلك وقال: «**لتأخذوا عني مناسككم**»[1].

لكنه لو تقدم إلى عرفة ولم يبيت في منى في ليلة التاسع فلا حرج عليه، لحديث عروة بن المضرس أنه أتى إلى النبي ﷺ في صلاة الفجر يوم العيد في مزدلفة وقال: يا رسول الله، أكللت راحلتي وأتعبت نفسي، فلم أر جبلاً إلا وقفت عنده ـ يعني: فهل لي من حج؟ ـ فقال النبي ﷺ: «**من شهد صلاتنا هذه، ووقف معنا حتى ندفع، وقد وقف قبل ذلك بعرفة ليلاً أو نهاراً فقد تم حجة وقضى تفثه**»[2]. ولم يذكر النبي ﷺ المبيت بمنى ليلة التاسع، وهذا يدل على أنه ليس بواجب.

ومن الأخطاء في بقاء الناس في منى في اليوم الثامن، أن بعض الناس يقصر ويجمع في منى، فيجمع الظهر مع العصر، والمغرب مع العشاء، وهذا خلاف السنّة، فإن المشروع للناس في منى أن يقصروا الصلاة بدون جمع، هكذا جاءت السنّة عن رسول الله ﷺ، وإن كان الجمع جائزاً لأنه في سفر، والمسافر يجوز له الجمع حالاً وسائراً، لكن الأفضل لمن كان حالاً ونازلاً من المسافرين، الأفضل ألا يجمع إلا لسبب، ولا سبب يقتضي الجمع في منى، ولهذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام لا يجمع في منى، ولكن يقصر الصلاة الرباعية إلى ركعتين، فيصلي الظهر ركعتين في وقتها، والعصر ركعتين في وقتها، والمغرب ثلاثاً في وقتها، والعشاء ركعتين في وقتها، والفجر في وقتها.

هذا ما يحضرني الآن فيما يكون من الأخطاء في الذهاب إلى منى والمكث فيها في اليوم الثامن.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٣١٠) كتاب الحج.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه رقم (١٩٥٠)، والترمذي في سننه رقم (٨٩١).

أخطاء تقع في الذهاب إلى عرفة وفي عرفة

○ **بالنسبة للأخطاء التي يمكن أن يقع فيها بعض الحجاج في الخروج إلى عرفة والوقوف بها؟**

● **الجواب**: من الأخطاء في الذهاب إلى عرفة أن الحجاج يمرون بك ولا تسمعهم يلبون، فلا يجهرون بالتلبية في مسيرهم من منى إلى عرفة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة في يوم العيد[1].

ومن الأخطاء العظيمة الخطيرة في الوقوف بعرفة: أن بعض الحجاج ينزلون قبل أن يصلوا إلى عرفة، ويبقون في منزلهم حتى تزول الشمس، ويمكثون هناك إلى أن تغرب الشمس، ثم ينطلقون منه إلى مزدلفة، وهؤلاء الذين وقفوا هذا الموقف ليس لهم حج، لقول النبي عليه الصلاة والسلام: «**الحج عرفة**»[2]. فمن لم يقف في عرفة في المكان الذي هو منها، وفي الزمن الذي عين للوقوف بها فإن حجه لا يصح للحديث الذي أشرنا إليه.

وهذا أمر خطير، والحكومة ـ وفقها الله ـ قد جعلت علامات واضحة لحدود عرفة لا تخفى إلا على رجل مفرط متهاون، فالواجب على كل حاج أن يتفقد الحدود حتى يعلم أنه وقف في عرفة لا خارجها.

ومن الأخطاء في الوقوف بعرفة: أن بعض الناس إذا اشتغلوا بالدعاء في آخر النهار، تجدهم يتجهون إلى الجبل الذي وقف عنده رسول الله ﷺ مع أن القبلة تكون خلف ظهورهم أو عن أيمانهم أو عن شمائلهم، وهذا أيضاً جهل وخطأ، فإن المشروع في الدعاء يوم عرفة أن يكون الإنسان مستقبل القبلة، سواء كان الجبل أمامه أو خلفه، أو عن يمينه أو عن شماله، وإنما استقبل النبي ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٥٤٣، ١٥٤٤)، ومسلم في صحيحه رقم (١٢٨٠) كتاب الحج.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه رقم (١٩٤٩)، والترمذي في سننه رقم (٨٨٩)، والنسائي في سننه (٥/ ٢٦٤) ابن ماجه في سننه رقم (٣٠١٥)، وأحمد في المسند (٤/ ٣٠٩ ٣١٠).

الجبل لأن موقفه كان خلف الجبل، فكان ﷺ مستقبل القبلة، وإذا كان الجبل بينه وبين القبلة فبالضرورة سيكون مستقبلاً له.

ومن الأخطاء التي يرتكبها الحجاج في يوم عرفة: أن بعضهم يظن أنه لا بد أن يذهب الإنسان إلى موقف الرسول ﷺ الذي عند الجبل ليقف هناك، فتجدهم يتجشمون المصاعب، ويركبون المشاق، حتى يصلوا إلى ذلك المكان، وربما يكونوا مشاة جاهلين بالطرق فيعطشون ويجوعون إذا لم يجدوا ماءً وطعاماً، ويضلون ويتيهون في الأرض، ويحصل عليهم ضرر عظيم بسبب هذا الظن الخاطىء، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «**وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف**»[1]. وأنه ﷺ يشير إلى أنه ينبغي للإنسان أن لا يتكلف ليقف في موقف النبي ﷺ. بل يفعل ما تيسر له، فإن عرفة كلها موقف.

ومن الأخطاء أيضاً حال الوقوف بعرفة: أن بعض الناس يعتقدون أن الأشجار في عرفة كالأشجار في منى ومزدلفة، أي أنه لا يجوز للإنسان أن يقطع منها ورقة أو غصناً أو ما أشبه ذلك، لأنهم يظنون أن قطع الشجر له تعلق بالإحرام كالصيد، وهذا ظن خطأ، فإن قطع الشجر لا علاقة له الإحرام، وإنما علاقته بالمكان، فما كان داخل حدود الحرم أي داخل **الأميال** من الأشجار فهو محترم، لا يعضد ولا يقطع منه ورق ولا أغصان، وما كان خارجاً عن حدود الحرم فإنه لا بأس بقطعه ولو كان الإنسان محرمًا، وعلى هذا فقطع الأشجار في عرفة لا بأس به، ونعني بالأشجار هنا الأشجار التي حصلت بغير فعل الحكومة، وأما الأشجار التي حصلت بفعل الحكومة، فإنه لا يجوز قطعها لا لأنها محترمة احترام الشجر في داخل الحرم، ولكن لأنه اعتداء على حق الحكومة وعلى حق الحجاج أيضاً، لأن الحكومة ـ وفقها الله ـ غرست أشجاراً في عرفة، لتلطيف الجو، وليستظل بها الناس من حر الشمس، فالاعتداء عليها اعتداء على حق الحكومة وعلى حق المسلمين عموماً.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٤٩).

أخطاء تقع في الوقوف بعرفة

○ **هل هناك أخطاء أيضاً في عرفة يفعلها الحجاج غير ما ذكرتم؟**

● **الجواب**: نعم هناك أخطاء أخرى في الوقوف بعرفة غير ما ذكرنا، منها أن بعض الحجاج يعتقدون أن للجبل الذي وقف عنده النبي ﷺ قدسية خاصة، ولهذا يذهبون إليه، ويصعدونه ويتبركون بأحجاره وترابه، ويعلقون على أشجاره قصاصات الخرق، وغير ذلك مما هو معروف، وهذا من البدع، فإنه لا يشرع صعود الجبل ولا الصلاة فيه، ولا أن تعلق قصاصات الخرق على أشجاره، لأن ذلك كله لم يرد عن النبي ﷺ، بل فيه شيء من رائحة الوثنية، فإن النبي ﷺ مر على شجرة للمشركين ينوطون بها أسلحتهم، فقالوا: يا رسول الله: إجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال النبي ﷺ: «**الله أكبر، إنها السنن، لتركبن سنن من كان قبلكم، قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: إجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة**»[١].

وهذا الجبل ليس له قدسية خاصة، بل هو كغيره من الروابي التي في عرفة، والسهول التي فيها، ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام وقف هناك، فكان المشروع أن يقف الإنسان في موقف الرسول عليه الصلاة والسلام إن تيسر له، وإلا فليس بواجب، ولا ينبغي أن يتكلف الإنسان الذهاب إليه لما سبق.

ومن الأخطاء في الوقوف بعرفة أيضاً: أن بعض الناس يظن أنه لا بد أن يصلي الإنسان الظهر والعصر مع الإمام في المسجد، ولهذا تجدهم يذهبون إلى ذلك المكان من أماكن بعيدة ليكونوا مع الإمام في المسجد، فيحصل عليهم من المشقة والأذى والتيه ما يجعل الحج في حقهم حرجاً وضيقاً، ويضيق بعضهم على بعض، ويؤذي بعضهم بعضاً، والرسول عليه الصلاة والسلام يقول في الوقوف: «**وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف**»[٢] وكذلك أيضاً قال: «**جعلت لي**

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٥/٢١٨)، والترمذي في سننه رقم (٢١٨٠).
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٤٩) كتاب الحج.

الأرض مسجداً وطهوراً»[1]. فإذا صلى الإنسان في خيمته صلاة يطمئن فيها بدون أذى عليه ولا منه، وبدون مشقة تلحق الحج بالأمور المحرجة، فإن ذلك خير وأولى.

ومن الأخطاء التي يرتكبها الناس في الوقوف بعرفة: أن بعضهم يتسلل من عرفة قبل أن تغرب الشمس، فيدفع منها إلى المزدلفة، وهذا خطأ عظيم، وفيه مشابهة للمشركين الذين كانوا يدفعون من عرفة قبل غروب الشمس، ومخالفة الرسول ﷺ الذي لم يدفع من عرفة إلا بعد أن غابت الشمس وذهبت الصفرة قليلاً، كما جاء في حديث جابر رضي الله عنه[2]، وعلى هذا فإنه يجب على المرء أن يبقى في عرفة داخل حدودها حتى تغرب الشمس، لأن هذا الوقوف مؤقت بغروب الشمس، فكما أنه لا يجوز للصائم أن يفطر قبل غروب الشمس، فلا يجوز للواقف بعرفة أن ينصرف منها قبل أن تغرب الشمس.

ومن الأخطاء التي يرتكبها بعض الحجاج في الوقوف بعرفة: إضاعة الوقت في غير فائدة، فتجد الناس من أول النهار إلى آخر جزء منه وهم في أحاديث قد تكون بريئة سالمة من الغيبة والقدح في أعراض الناس، وقد تكون غير بريئة لكونهم يخوضون في أعراض الناس ويأكلون لحومهم، فإن كان الثاني فقد وقعوا في محذورين:

أحدهما: أكل لحوم الناس وغيبتهم، وهذا خلل حتى في الإحرام، لأن الله تعالى يقول: ﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٩٧].

والثاني: إضاعة الوقت.

أما إن كان الحديث بريئاً لا يشتمل على محرم، ففيه إضاعة الوقت، لكن لا حرج على الإنسان أن يشغل وقته بالأحاديث البريئة فيما قبل الزوال، أما بعد

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٤٣٨)، ومسلم في صحيحه رقم (٥٢٣) كتاب المساجد ومواضع الصلاة.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٤٧).

الزوال وصلاة الظهر والعصر فإن الأولى أن يشتغل بالدعاء والذكر وقراءة القرآن، وكذلك الأحاديث النافعة لإخوانه إذا ملّ من القراءة والذكر، فيتحدث إليهم أحاديث نافعة؛ في بحث من العلوم الشرعية أو نحو ذلك مما يدخل السرور عليهم، ويفتح لهم باب الأمل والرجاء لرحمة الله سبحانه وتعالى، ولكن لينتهز الفرصة في آخر ساعات النهار، فيشتغل بالدعاء ويتجه إلى الله عزّ وجلّ متضرعاً إليه، مخبتاً منيباً طامعاً في فضله راجياً لرحمته، ويلح في الدعاء، ويكثر من الدعاء الوارد في القرآن وفي السنّة الصحيحة عن رسول الله ﷺ، فإن هذا خير الأدعية، فإن الدعاء في هذه الساعة حري بالإجابة.

أخطاء تقع في الطريق إلى مزدلفة وفي مزدلفة

○ بعد أن عرفنا أهم الأخطاء التي تقع من الحجاج في عرفة نود أن نعرف أيضاً إذا كان هناك أخطاء يقع فيها بعض الحجاج في الطريق إلى المزدلفة وفي المزدلفة نفسها؟

● **الجواب**: تقع أخطاء في الإنصراف إلى المزدلفة، منها ما يكون في ابتداء الإنصراف، وهو ما أشرنا إليه سابقاً من إنصراف بعض الحاج من عرفة قبل غروب الشمس، ومنها أنه في دفعهم من عرفة إلى المزدلفة تحدث المضايقات بعضهم لبعض، والإسراع الشديد حتى يؤدي ذلكم أحياناً إلى تصادم السيارات، وقد دفع النبي ﷺ من عرفة بسكينة، وكان عليه الصلاة والسلام دفع وقد شنق لناقته القصواء الزمام، حتى إن رأسها ليصيب موضع رحله، وهو يقول بيده الكريمة: **«أيها الناس: السكينة السكينة»** ولكنه ﷺ مع ذلك إذا أتى فجوة أسرع، وإذا أتى حبلاً من الحبال[1] أرخى لناقته الزمام حتى تصعد[2]، فكان عليه الصلاة والسلام يراعي الأحوال في مسيره هذا، ولكن إذا دار الأمر بين كون الإسراع أفضل أو التأني، فالتأني أفضل.

---

(١) الحبل: هو التلّ اللطيف من الرمل.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٤٧)، كتاب الحج.

ومن الأخطاء في مزدلفة والدفع إليها: أن بعض الناس ينزلون قبل أن يصلوا إلى مزدلفة، ولا سيما المشاة منهم، يعييهم المشي ويتعبهم، فينزلون قبل أن يصلوا إلى مزدلفة، ويبقون هنالك حتى يصلوا الفجر ثم ينصرفوا منه إلى منى، ومن فعل هذا فإنه قد فاته المبيت في المزدلفة، وهذا أمر خطير جدّاً لأن المبيت بمزدلفة ركن من أركان الحج عند بعض أهل العلم، وواجب من واجباته عند جمهور أهل العلم، وسنّة في قول بعضهم، ولكن الصواب أنه واجب من واجبات الحج، وأنه يجب على الإنسان أن يبيت في مزدلفة، وألا ينصرف إلا في الوقت الذي أجاز الشارع له فيه الإنصراف كما سيأتي إن شاء الله تعالى، المهم: أن بعض الناس ينزلون قبل أن يصلوا إلى المزدلفة.

ومن الأخطاء أيضاً: أن بعض الناس يصلي المغرب والعشاء في الطريق على العادة، قبل أن يصل إلى مزدلفة، وهذا خلاف السنّة، فإن النبي ﷺ لمّا نزل في أثناء الطريق وبال وتوضأ قال له أسامة بن زيد وكان رديفة: الصلاة يا رسول الله. قال: «**الصلاة أمامك**»[1] وبقي عليه الصلاة والسلام ولم يصلِّ إلا حين وصل إلى مزدلفة، وكان قد وصلها بعد دخول وقت العشاء فصلى فيها المغرب والعشاء جمع تأخير.

أخطاء تقع في مزدلفة

○ هل هناك أخطاء أخرى غير ما ذكرتم في الطريق إلى مزدلفة والمبيت بها؟

● **الجواب**: نعم، هناك أخطاء منها عكس ما ذكرناه في الذين يصلون المغرب والعشاء قبل الوصول إلى مزدلفة، فإن بعض الناس لا يصلي المغرب والعشاء حتى يصل إلى مزدلفة ولو خرج وقت صلاة العشاء، وهذا لا يجوز وهو حرام من كبائر الذنوب، لأن تأخير الصلاة عن وقتها محرم بمقتضى دلالة الكتاب

(١) أخرجه البخاري رقم (١٦٦٩)، ومسلم في صحيحه رقم (٢٧٦) كتاب الحج.

والسنّة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [سورة النساء: الآية ١٠٣]. وبين النبي ﷺ هذا الوقت وحدده، وقال الله تعالى: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ﴾ [سورة الطلاق: الآية، ١]، ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ [سورة البقرة: الآية، ٢٢٩].

فإذا خشي الإنسان خروج وقت العشاء قبل أن يصل إلى مزدلفة، فإن الواجب عليه أن يصلي وإن لم يصل إلى مزدلفة، يصلي على حسب حاله، إن كان ماشياً وقف وصلى الصلاة بقيامها وركوعها وسجودها، وإن كان راكباً ولم يتمكن من النزول، فإنه يصلي ولو على ظهر سيارته لقوله تعالى: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [سورة التغابن: الآية ١٦] وإن كان عدم تمكنه من النزول في هذه الحال أمراً بعيداً، لأنه بإمكان كل إنسان أن ينزل ويقف على جانب الخط من اليمين أو اليسار ويصلي.

وعلى كل حال فإنه لا يجوز لأحد أن يؤخر صلاة المغرب والعشاء حتى يخرج وقت العشاء، بحجة أنه يريد أن يطبق السنّة فلا يصلي إلا في مزدلفة، فإن تأخيره هذا مخالف للسنّة، فإن الرسول عليه الصلاة والسلام أخر، لكنه صلى الصلاة في وقتها.

ومن الأخطاء أيضاً في الوقوف بمزدلفة: أن بعض الحجاج يصلون الفجر قبل وقته، فتسمع بعضهم يؤذن قبل الوقت بساعة أو بأكثر أو بأقل، المهم أنهم يؤذنون قبل الفجر ويصلون وينصرفون، وهذا خطأ عظيم، فإن الصلاة قبل وقتها غير مقبولة، بل محرمة، لأنها اعتداء على حدود الله عزّ وجلّ فإن الصلاة مؤقتة بوقت حدد الشرع أوله وآخره فلا يجوز لأحد أن يتقدم بالصلاة قبل دخول وقتها، فيجب على الحاج أن ينتبه لهذه المسألة، وأن لا يصلي الفجر إلا بعد أن يتيقن أو يغلب على ظنه دخول وقت الفجر، صحيح أنه ينبغي المبادرة بصلاة الفجر ليلة المزدلفة، لأن الرسول ﷺ بادر بها، ولكن لا يعني ذلك ـ أو لا يقتضي ذلك ـ أن تصلي قبل الوقت، فليحذر الحاج من هذا العمل.

ومن الخطأ في الوقوف بمزدلفة: أن بعض الحجاج يدفعون منها قبل أن

يمكثوا فيها أدنى مكث، فتجده يمر بها مروراً ويستمر ولا يقف، ويقول: إن المرور كافٍ، وهذا خطأ عظيم، فإن المرور غير كافٍ، بل السنّة تدل على أن الحاج يبقى في مزدلفة حتى يصلي الفجر ثم يقف عند المشعر الحرام يدعو الله تعالى حتى يسفر جدّاً، ثم ينصرف إلى منى، ورخص النبي عليه الصلاة والسلام للضعفة من أهله أن يدفعوا من مزدلفة بليل[1]، وكانت أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - ترقب غروب القمر فإذا غاب القمر دفعت من مزدلفة إلى منى[2].

وهذا ينبغي أن يكون هو الحد الفاصل لأنه فعل صحابي، والنبي عليه الصلاة والسلام أذن للضعفة من أهله أن يدفعوا بليل، ولم يبين في هذا الحديث حد هذا الليل، ولكن فعل الصحابي قد يكون مبيناً له ومفسراً له، وعليه فالذي ينبغي أن يحدد الدفع للضعفة ونحوهم ممن يشق عليهم مزاحمة الناس، ينبغي أن يقيد بذلك أي بغروب القمر، وغروب القمر في الليلة العاشرة يكون قطعاً بعد منتصف الليل، يكون بمضي ثلثي الليل تقريباً، وهذا ما يحضرني الآن من الأخطاء التي تقع في المبيت بمزدلفة.

أخطاء تقع عند الرمي

○ نود لو حدثتمونا عن الأخطاء التي يرتكبها بعض الحجاج في الرمي؟

● **الجواب**: من المعلوم أن الحاج يوم العيد يقدم إلى منى من مزدلفة، وأول ما يبدأ به أن يرمي جمرة العقبة، والرمي يكون بسبع حصيات متعاقبات، يكبر مع كل حصاة، كما فعل النبي ﷺ، وبيّن رسول الله ﷺ الحكمة من رمي الجمار في قوله: «**إنما جعل الطواف بالبيت، وبالصفا والمروة ورمي الجمار؛ لإقامة ذكر الله**»[3] هذه هي الحكمة من مشروعية رمي الجمرات والخطأ الذي

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٦٧٦، ١٦٧٨)، ومسلم في صحيحه رقم (٣٠٤) كتاب الحج.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٦٧٩)، ومسلم في صحيحه رقم (٢٩٧).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه رقم (١٨٨٨)، والترمذي في سننه بنحوه رقم (٩٠٢).

يرتكبه بعض الناس في رمي الجمرات يكون من وجوه متعددة:

فمن ذلك: أن بعض الناس يظنون أنه لا يصح الرمي إلا إذا كانت الحصى من مزدلفة، ولهذا تجدهم يتعبون كثيراً في لقط الحصى من مزدلفة، قبل أن يذهبوا إلى منى، وهذا ظن خاطيء، فالحصى يؤخذ من أي مكان، من مزدلفة، من منى، من أي مكان كان يؤخذ، المقصود أن يكون حصى.

ولم يرد عن النبي ﷺ أنه التقط الحصى من مزدلفة حتى نقول: إنه من السنّة، إذن فليس من السنّة، ولا من الواجب أن يلتقط الإنسان الحصى من مزدلفة، لأن السنّة إما قول الرسول عليه الصلاة والسلام أو فعله أو إقراره، وكل هذا لم يكن في لقط الحصى من مزدلفة.

ومن الخطأ أيضاً أن بعض الناس إذا لقط الحصى غسله، إما احتياطاً لخوف أن يكون أحد قد بال عليه، وإما تنظيفاً لهذا الحصى؛ لظنه أن كونه نظيفاً أفضل، وعلى كل حال فغسل حصى الجمرات بدعة، لأن الرسول ﷺ لم يفعله، والتعبد بشيء لم يفعله الرسول ﷺ بدعة، وإذا فعله الإنسان من غير تعبد كان سفهاً وضياعاً للوقت.

ومن الأخطاء أيضاً: أن بعض الناس يظنون أن هذه الجمرات شياطين، وأنهم يرمون شياطين، فتجد الواحد منهم يأتي بعنف شديد وحنق وغيظ، منفعلاً إنفعالاً عظيماً، كأن الشيطان أمامه، ثم يرمي هذه الجمرات، ويحدث من ذلك مفاسد:

أولاً: أن هذا ظن خاطىء فإنما نرمي هذه الجمرات إقامة لذكر الله تعالى، واتباعاً لرسول الله ﷺ، وتحقيقاً للتعبد، فإن الإنسان إذا عمل طاعة وهو لا يدري فائدتها، إنما يفعلها تعبداً لله، كان هذا أدل على كمال ذله وخضوعه لله عزّ وجلّ.

ثانياً: مما يترتب على هذا الظن، أن الإنسان يأتي بانفعال شديد وغيظ وحنق وقوة اندفاع، فتجده يؤذي الناس إيذاءً عظيماً حتى كأن الناس أمامه

حشرات لا يبالي بهم، ولا يسأل عن ضعيفهم، وإنما يتقدم كأنه جمل هائج.

ثالثاً: مما يترتب على هذه العقيدة الفاسدة: أن الإنسان لا يستحضر أنه يعبد الله عزّ وجلّ أو يتعبد الله عزّ وجلّ بهذا الرمي، ولذلك يعدل عن الذكر المشروع إلى قول غير مشروع، فتجده يقول حين يرمي: اللهم غضباً على الشيطان ورضاً للرحمن. مع أن هذا ليس بمشروع عند رمي الجمرة، بل المشروع أن يكبر كما فعل النبي ﷺ.

رابعاً: أنه بناءً على هذه العقيدة الفاسدة تجده يأخذ أحجاراً كبيرة يرمي بها، بناءً على ظنه أنه كلما كان الحجر أكبر كان أشد أثراً وانتقاماً من الشيطان. وتجده أيضاً يرمي بالنعال والخشب وما أشبه ذلك مما لا يشرع الرمي به، ولقد شاهدت رجلاً قبل بناء الجسور على الجمرات جالساً على زبرة الحصى التي رمى بها في وسط الحوض، وإمرأة معه يضربان العمود بأحذيتهما، بحنق وشدة، وحصى الرامين تصيبهما، ومع ذلك فكأنهما يريان أن هذا في سبيل الله، وأنهما يصبران على هذا الأذى وعلى هذه الإصابة ابتغاء وجه الله عزّ وجلّ. إذن: إذا قلنا إن هذا الاعتقاد إعتقاد فاسد، فما الذي نعتقده في رمي الجمرات؟ نعتقد في رمي الجمرات أننا نرمي الجمرات تعظيماً لله عزّ وجلّ، وتعبداً له واتباعاً لسنّة رسول الله ﷺ.

أخطاء تقع عند الرمي

○ ذكرتم شيئاً من الأخطاء التي تقع عند الرمي منها: الظن بأن الحصى لا بد أن تلتقط من مزدلفة، وأيضاً غسل الحصى وأنه خلاف السنة، والظن بأن الجمرات شياطين، والرمي بالأحجار الكبيرة والرمي بالأحذية والخشب وما شابهها، فهل هناك أخطاء أخرى تقع من بعض الحجاج في الرمي ينبغي التنبيه عليها والاستفادة في تجنبها؟

● **الجواب**: نعم هناك أخطاء في الرمي يرتكبها بعض الناس، منها ما سبق، ومنها أن بعض الناس لا يتحقق من رمي الجمرة من حيث ترمى، فإن جمرة العقبة ـ كما هو معلوم في الأعوام السابقة ـ كان لها جدار من الخلف،

والناس يأتون إليه نحو هذا الجدار، فإذا شاهدوا الجدار رموا، ومعلوم أن الرمي لا بد أن تقع فيه الحصى في الحوض، فيرمونها من الناحية الشرقية من ناحية الجدار، ولا يقع الحصى في الحوض؛ لحيلولة الجدار بينهم وبين الحوض، ومن رمى هكذا فإن رميه لا يصح، لأن من شرط الرمي أن تقع الحصاة في الحوض، وإذا وقعت الحصاة في الحوض، فقد برئت بها الذمة، سواء بقيت في الحوض أو تدحرجت منه.

ومن الأخطاء أيضاً في الرمي: أن بعض الناس يظن أنه لا بد أن تصيب الحصاة الشاخص أي العمود، وهذا ظن خطأ، فإنه لا يشترط لصحة الرمي أن تصيب الحصاة هذا العمود، فإن هذا العمود إنما جعل علامة على المرمى الذي تقع فيه الحصى، فإذا وقعت الحصاة في المرمى أجزأت سواء أصابت العمود أم لم تصبه.

ومن الأخطاء العظيمة الفادحة أيضاً: أن بعض الناس يتهاون في الرمي، فيوكل من يرمي عنه مع قدرته عليه، وهذا خطأ عظيم، وذلك لأن رمي الجمرات من شعائر الحج ومناسكه، وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٩٦]. وهذا يشمل إتمام الحج بجميع أجزائه، فجميع أجزاء الحج يجب على الإنسان أن يقوم بها بنفسه، وألا يوكل فيها أحداً، يقول بعض الناس: إن الزحام شديد، وإنه يشق علي، فنقول له: إذا كان الزحام شديداً أول ما يقدم الناس إلى منى من مزدلفة، فإنه لا يكون شديداً في آخر النهار، ولا يكون شديداً في الليل، وإذا فاتك الرمي في النهار فارم في الليل، لأن الليل وقت للرمي، وإن كان النهار أفضل، لكن كون الإنسان أتى بالرمي في الليل بطمأنينة وهدوء وخشوع أفضل من كونه يأتي به في النهار، وهو ينازع الموت من الزحام والضيق والشدة، وربما يرمي ولا تقع الحصاة في المرمى، المهم أن من احتج بالزحام نقول له: إن الله قد وسع الأمر، فلك أن ترمي في الليل.

يقول بعض الناس: إن المرأة عورة ولا يمكنها أن تزاحم الرجال في الرمي. نقول له: إن المرأة ليست عورة، إنما العورة أن تكشف المرأة ما لا يحل لها كشفه أمام الرجال الأجانب، وأما شخصية المرأة فليست بعورة، وإلا لقلنا إن

المرأة لا يجوز لها أن تخرج من بيتها أبداً، وهذا خلاف دلالة الكتاب والسنّة، وخلاف ما أجمع عليه المسلمون، صحيح أن المرأة ضعيفة، وأن المرأة مرادة للرجل، وأن المرأة محط الفتنة، ولكن إذا كانت تخشى من شيء في الرمي مع الناس، فلتؤخر الرمي إلى الليل، ولهذا لم يرخص النبي ﷺ للضعفة من أهله كسودة بنت زمعة وأشباهها، لم يرخص لهم أن يدعو الرمي ويوكلوا من يرمي عنهم، مع دعاء الحاجة إلى ذلك ـ لو كان من الأمور الجائزة ـ بل أذن لهم أن يدفعوا من مزدلفة في آخر الليل، ليرموا قبل حطمة الناس وهذا أكبر دليل على أن المرأة لا توكل لكونها إمرأة.

نعم لو فرض أن الإنسان عاجز ولا يمكنه الرمي بنفسه، لا في النهار ولا في الليل، فهنا يتوجه القول بجواز التوكيل، لأنه عاجز، وقد ورد عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يرمون عن صبيانهم، لعجز الصبيان عن الرمي، ولولا ورود هذا النص وهو رمي الصحابة عن صغارهم، لولا هذا لقلنا: إن من عجز عن الرمي بنفسه فإنه يسقط عنه، إما إلى بدل وهو الفدية، وإما إلى غير بدل، وذلك لأن العجز عن الواجبات يسقطها، ولا يقوم غير المكلف بما يلزم المكلف فيها عند العجز، ولهذا من عجز عن أن يصلي قائماً مثلاً، لا نقول له: وكّل من يصلي عنك قائماً.

على كل حال: التهاون في هذا الأمر، أعني التوكيل في رمي الجمرات إلا من عذر لا يتمكن فيه الحاج من الرمي ـ أمر خطأ كبير، لأنه تهاون في العبادة، وتخاذل عن القيام بالواجب.

ومن الأخطاء أيضاً في الرمي: أن بعض الناس يظنون أن الرمي بحصاة من غير مزدلفة لا يجزىء، حتى إن بعضهم إذا أخذ الحصى من مزدلفة ثم ضاع منه أو ضاع منه بعضه وبقي ما لا يكفي ذهب يطلب أحداً معه حصى من مزدلفة ليسلفه إياه، فتجده يقول: أقرضني حصاة من فضلك. وهذا خطأ وجهل، فإنه كما أسلفنا يجوز الرمي بكل حصاة من أي موضع كانت، حتى لو فرض أن الرجل وقف يرمي الجمرات وسقطت الجمرات من يده فله أن يأخذ من الأرض من تحت قدمه، سواء حصاه التي سقطت منه أم غيرها، ولا حرج عليه في ذلك

فيأخذ من الأرض التي تحته وهو يرمي ويرمي بها حتى وإن كان قريباً للحوض، لأنه لا دليل على أن الإنسان إذا رمى بحصاة رمى بها لا يجزئه الرمي، ولأنه لا يستيقن أن الحصاة التي أخذها من مكانه قد رمى بها، فقد تكون هذه الحصاة سقطت من شخص آخر وقف في هذا المكان، وقد تكون حصاة رُمي بها شخص من بعيد ولم تقع في الحوض، المهم أنك لا تتيقن، ثم على فرض أنك تيقنت أن هذه قد رُمي بها وتدحرجت من الحوض وخرجت منه، فإنه ليس هناك دليل على أن الحصى الذي رمي به لا يجزىء الرمي به.

ومن الخطأ في رمي الجمرات: أن بعض الناس يعكس الترتيب فيها في اليومين الحادي عشر والثاني عشر، يبدأ بجمرة العقبة، ثم بالجمرة الوسطى، ثم بالجمرة الصغرى الأولى، وهذا مخالف لهدي النبي ﷺ فإن النبي ﷺ رماها مرتبة، وقال: «**لتأخذوا عني مناسككم**»[1]. فيبدأ بالأولى، ثم بالوسطى، ثم بجمرة العقبة، فإن رماها منكسة، وأمكنه أن يتدارك ذلك فليتداركه، فإذا رمى العقبة ثم الوسطى ثم الأولى، فإننا نقول: إرجع فارم الوسطى ثم العقبة، وذلك لأن الوسطى والعقبة وقعتا في غير موضعهما، لأَن موضعهما تأخرهما عن الأولى، ففي هذه الحالة نقول: إذهب فارم الوسطى ثم العقبة.

ولو أنه رمى الأولى ثم جمرة العقبة ثم الوسطى، قلنا له: إرجع فارم جمرة العقبة لأنك رميتها في غير موضعها فعليك أن تعيدها بعد الجمرة الوسطى، هذا إذا أمكن أن يتلافى هذا الأمر، بأن كان في أيام التشريق، وسهل عليه تلافيه، أما لو قدر أنه انقضت أيام الحج، فإنه لا حرج عليه في هذه الحال، لأنه ترك الترتيب جاهلاً، فسقط عنه بجهله، والرمي للجمرات الثلاث قد حصل، غاية ما فيه اختلاف الترتيب، واختلاف الترتيب عند الجهل لا يضر، لكن متى أمكن تلافيه بأن علم ذلك في وقته فإنه يعيده.

ومن الخطأ أيضاً في رمي الجمرات في أيام التشريق: أن بعض الناس يرميها

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٣١٠)، كتاب الحج.

قبل الزوال، وهذا خطأ كبير، لأن رميها قبل الزوال رمي لها قبل دخول وقتها فلا يصح، لقول النبي ﷺ: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»[1]، وقد ثبت أن النبي ﷺ لم يرمها إلا بعد زوال الشمس، وإنما رماها بعد الزوال وقبل صلاة الظهر، مما يدل على أنه عليه الصلاة والسلام كان يرتقب الزوال إرتقاباً تاماً، فبادر من حيث أن زالت الشمس قبل أن يصلي الظهر، ولقول عبد الله بن عمر: كنا نتحين فإذا زالت الشمس رمينا. ولأنه لو كان الرمي جائزًا قبل زوال الشمس لفعله النبي عليه الصلاة والسلام لأنه أيسر للأمة، والله عزّ وجلّ إنما يشرع لعباده ما كان أيسر، فلو كان مما يتعبد به لله ـ أعني الرمي قبل الزوال ـ لشرعه الله سبحانه وتعالى لعباده لقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٨٥]. فلما لم يشرع قبل الزوال علم أن ما قبل الزوال ليس وقتاً للرمي، ولا فرق في ذلك بين اليوم الثاني عشر والحادي عشر والثالث عشر، كلها سواء، كلها لم يرم فيها النبي ﷺ إلا بعد زوال الشمس.

فليحذر المؤمن من التهاون في أمور دينه، وليتق الله تعالى ربه، فإنه من اتقى ربه جعل له مخرجاً، ومن اتقى ربه جعل له من أمره يسراً: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾﴾ [سورة الأنفال: الآية ٢٩].

وينبغي للإنسان ـ ونحن نتكلم عن وقت الرمي ـ أن يرمي كل يوم في يومه، فيرمي اليوم الحادي عشر في اليوم الحادي عشر، والثاني عشر في اليوم الثاني عشر، وجمرة العقبة يوم العيد في يوم العيد، ولا يؤخرها إلى آخر يوم، هذا وإن كان قد رخص فيه بعض أهل العلم، فإن ظاهر السنّة المنع منه إلا لعذر.

أخطاء أخرى تقع عند الرمي

○ سألنا عن الأخطاء التي تقع عند رمي الجمار أو في الرمي، وذكرتم من هذه الأخطاء: الظن بأن الحصى لا بد أن يكون من مزدلفة، وغسل الحصى،

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٨)، كتاب الأقضية.

والظن بأن الجمرات شياطين، والرمي بالأحجار الكبيرة، والرمي بالأحذية والخشب وما إلى ذلك، وأيضاً الرمي دون تحقق وقوع الحصى في الحوض، والظن بأنه لا بد من إصابة العمود، والتهاون أيضاً في التوكيل في الرمي مع القدرة، وعكس الترتيب في الرمي ورمي الجمرات قبل الزوال. فهل هناك أخطاء أيضاً غير هذه الأخطاء التي ذكرتم؟

● **الجواب**: نعم هناك أخطاء بقيت من الأخطاء التي تقع من بعض الحجاج في الرمي، ولكن ورد فيما ذكرتم أن من الأخطاء عدم تحقق وصول الحصاة في المرمى، والواقع أن المقصود هو أن بعض الناس يرمي جمرة العقبة من الخلف، من خلف الجدار، فيقع الحصى في غير المرمى، لأن الجدار يحول بينهم وبين الحوض، وتحقق وقوع الحصاة في المرمى ليس بشرط، لأنه يكفي أن يغلب على الظن أنها وقعت فيه، فإذا رمى الإنسان من المكان الصحيح وحذف الحصاة، وهو يغلب على ظنه أنها وقعت في المرمي كفى، لأن اليقين في هذه الحال قد يتعذر، وإذا تعذر اليقين عمل بغلبة الظن، ولأن الشارع أحال على غلبة الظن فيما إذا شك الإنسان في صلاته: كم صلى، ثلاثاً أم أربعاً؟ فقال عليه الصلاة والسلام: «**ليتحر الصواب ثم ليتم عليه**»[1] وهذا يدل على أن غلبة الظن في أمور العبادة كافية، وهذا من تيسير الله عزّ وجلّ، لأن اليقين أحياناً يتعذر.

نرجع الآن إلى تكميل الأخطاء التي تحضرنا في مسألة الرمي، أعني رمي الجمرات:

فمنها أن بعض الناس يرمي بحصى أقل مما ورد. فيرمي بثلاثة أو أربع أو خمس، وهذا خلاف السنّة، بل يجب عليه أن يرمي بسبع حصيات، كما رمى رسول الله ﷺ، فإنه رمى بسبع حصيات بدون نقص، لكن رخص بعض العلماء في نقص حصاة أو حصاتين لأن ذلك وقع من بعض الصحابة رضي الله عنهم، فإذا جاءنا رجل يقول: إنه لم يرم إلا بست ناسياً أو جاهلاً، فإننا في هذه الحالة نعذره ونقول: لا شيء عليك، لورود مثل ذلك عن بعض الصحابة رضي الله عنهم، وإلا

(١) أخرجه أبو داود في سننه رقم (١٠٢٠)، والنسائي في سننه (٣/٢٨، ٢٩).

فالأصل أن المشروع سبع حصيات، كما جاء ذلك عن رسول الله ﷺ.

ومن الخطأ الذي يرتكبه بعض الحجاج في الرمي، وهو سهل لكن ينبغي أن يتفطن له الحاج: أن كثيراً من الحجاج يهملون الوقوف للدعاء بعد رمي الجمرة الأولى والوسطى في أيام التشريق، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه كان إذا رمى الجمرة الأولى انحدر قليلاً، ثم استقبل القبلة، فرفع يديه يدعو الله دعاءً طويلاً، وإذا رمى الجمرة الوسطى فعل كذلك، وإذا رمى جمرة العقبة إنصرف ولم يقف، فينبغي للحاج أن لا يفوت هذه السنّة على نفسه، بل يقف ويدعو الله تعالى دعاءً طويلاً إن تيسر له، وإلا فبقدر ما تيسر، بعد الجمرة الأولى والوسطى.

وبهذا نعرف أن في الحج ست وقفات للدعاء: على الصفا، وعلى المروة، وهذا في السعي، وفي عرفة، ومزدلفة، وبعد الجمرة الأولى، وبعد الجمرة الوسطى، فهذه ست وقفات، كلها وقفات للدعاء في هذه المواطن، ثبتت عن رسول الله ﷺ.

ومن الأخطاء التي يرتكبها بعض الناس: ما حدثني به من أثق به من أن بعض الناس يرمي رمياً زائداً عن المشروع، إما في العدد، وإما في النوبات والمرات، فيرمي أكثر من سبع، ويرمي الجمرات في اليوم مرتين أو ثلاثاً، وربما يرمي في غير وقت الحج، وهذا كله من الجهل والخطأ، والواجب على المرء أن يتعبد بما جاء عن رسول الله ﷺ لينال بذلك محبة الله ومغفرته لقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [سورة آل عمران: الآية، ٣١]. هذا ما يحضرني الآن من الأخطاء في رمي الجمرات.

أخطاء تقع في المبيت بمنى أيام التشريق

○ كنا قد سألنا عن الإقامة بمنى في اليوم الثامن قبل الخروج إلى عرفة، وذكرتم الأخطاء التي تقع فيها، لكن حبذا أيضاً لو عرفنا الأخطاء التي قد تقع من بعض الحجاج في الإقامة بمنى في أيام التشريق؟

● **الجواب**: الإقامة في منى في أيام التشريق يحصل فيها أيضاً أخطاء من

بعض الحجاج، وأنا أعود إلى مزدلفة فإن فيها بعض الأخطاء التي لم ننبه عليها سابقاً.

فمنها أن بعض الناس في ليلة المزدلفة يحيي هذه الليلة بالقيام والقراءة والذكر، وهذا خلاف السنّة، فإن النبي ﷺ في تلك الليلة لم يتعبد الله عزّ وجلّ بمثل هذا، بل في صحيح مسلم من حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ لما صلى العشاء اضطجع حتى طلع الفجر ثم صلى الصبح. وهذا يدل على أن تلك الليلة ليس فيها تهجد أو تعبد أو تسبيح أو ذكر أو قرآن.

ومنها ـ أي من الأخطاء في مزدلفة ـ أنني سمعت أن بعض الحجاج يبقون في مزدلفة حتى تطلع الشمس ويصلون صلاة الشروق أو الإشراق ثم ينصرفون بعد ذلك، وهذا خطأ لأن فيه مخالفة لهدى النبي ﷺ، وموافقة لهدي المشركين، فإن النبي ﷺ دفع من مزدلفة قبل أن تطلع الشمس حين أسفر جدّاً، والمشركون كانوا ينتظرون حتى تطلع الشمس ويقولون: أشرق ثبير كيما نغير. فمن بقي في مزدلفة تعبداً لله عزّ وجلّ حتى تطلع الشمس، فقد شابه المشركين وخالف سنّة سيد المرسلين صلوات الله وسلامه عليه.

أما الأخطاء في منى فمنها: أن بعض الناس لا يبيتون بها ليلتي الحادي عشر والثاني عشر، بل يبيتون خارج منى من غير عذر، يريدون أن يترفهوا، وأن يشموا الهواء ـ كما يقولون ـ وهذا جهل وضلال، ومخالفة لسنّة الرسول ﷺ، والإنسان الذي يريد أن يترفه لا يأتي للحج، فإن بقاءه في بلده أشد ترفهاً وأسلم من تكلف المشاق والنفقات.

ومن الأشياء التي يخل بها بعض الحجاج في الإقامة بمنى، بل التي يخطىء فيها أن بعضهم لا يهتم بوجود مكان في منى، فتجده إذا دخل في الخطوط ووجد ما حول الخطوط ممتلئاً قال إنه ليس في منى مكان، ثم ذهب ونزل في خارج منى، والواجب عليه أن يبحث بحثاً تاماً فيما حول الخطوط وما كان داخلها، لعله يجد مكاناً يمكث فيه في أيام منى، لأن البقاء في منى واجب

لقول النبي ﷺ: «**لتأخذوا عني مناسككم**»[1]. وقد أقام ﷺ في منى، ورخص للعباس بن عبد المطلب من أجل سقايته أن يبيت في مكة ليسقي الحجاج[2].

ومن الأخطاء أيضاً: أن بعض الناس إذا بحث ولم يجد مكاناً في منى، نزل إلى مكة أو إلى العزيزية، وبقي هنالك، والواجب إذا لم يجد مكاناً في منى أن ينزل عند آخر خيمة من خيام الحجاج ليبقى الحجيج كله في مكان واحد متصلاً بعضه ببعض، كما نقول فيما لو امتلأ المسجد بالمصلين، فإنه يصلي مع الجماعة حيث تتصل الصفوف ولو كان خارج المسجد.

ومن الأخطاء التي يرتكبها بعض الحجاح في الإقامة بمنى، وهو يسير لكن ينبغي المحافظة عليه، أن بعض الناس يبيت في منى ولكن إذا كان النهار نزل إلى مكة ليترفه في الظل الظليل والمكيفات والمبردات، ويسلم من حر الشمس ولفح الحر، وهذا وإن كان جائزاً على مقتضى قواعد الفقهاء حيث قالوا: إنه لا يجب إلا المبيت، فإنه خلاف السنّة، لأن النبي ﷺ بقي في منى ليالي وأياماً فكان عليه الصلاة والسلام يمكث في منى ليالي أيام التشريق وأيام التشريق، نعم لو كان الإنسان محتاجاً إلى ذلك كما لو كان مريضاً أو مرافقاً لمريض فهذا لا بأس به، لأن النبي ﷺ رخص للرعاة أن يبيتوا خارج منى، وأن يبقوا في الأيام في مراعيهم مع إبلهم[3].

هذا ما يحضرني الآن من الأخطاء التي يرتكبها بعض الحجاج في الإقامة بمنى.

أخطاء تقع في الهدي

○ **تحدثنا عن الأخطاء التي يقع فيها الحجاج في بعض أعمال الحج،**

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٣١٠) كتاب الحج.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٦٣٤)، ومسلم في صحيحه رقم (٣٤٦) كتاب الحج.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه رقم (١٩٧٥)، والترمذي في سننه رقم (٩٥٥)، والنسائي في سننه (٥/٢٧٣)، وابن ماجه في سننه رقم (٣٠٣٧).

وفي بعض المشاعر أيضاً، بقي علينا أن نعرف إذا كانت هناك أخطاء يقع فيها الحجاج بالنسبة للهدي؟

● **الجواب**: الحمد لله رب العالمين، وأصلي وأسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين، نعم يرتكب بعض الحجاج أخطاءً في الهدي، منها أن بعض الحجاج يذبح هدياً لا يجزىء كأن يذبح هدياً صغيراً لم يبلغ السن المعتبر شرعاً للإجزاء، وهو في الإبل خمس سنوات وفي البقر سنتان، وفي المعز سنة، وفي الضأن ستة أشهر، لقول النبي ﷺ: «**لا تذبحوا إلا مسنة، إلا أن يعسر عليكم فتذبحوا جذعة من الضأن**»[1]. ومن العجب أن بعضهم يفعل ذلك مستدلاً بقوله تعالى: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٩٦]. ويقول إن ما تيسر من الهدي فهو كافٍ. فنقول له: إن الله قال: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ و «**أل**» هذه لبيان الجنس، فيكون المراد بالهدي: الهدى المشروع ذبحه، وهو الذي بلغ السن المعتبر شرعاً، وسلم من العيوب المانعة من الإجزاء شرعاً. ويكون معنى قوله: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ﴾ أي بالنسبة لوجود الإنسان ثمنه مثلاً، ولهذا قال: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ [سورة البقرة: الآية، ١٩٦] فتجده يذبح الصغير الذي لم يبلغ السن، ويقول: هذا ما استيسر من الهدي، ثم يرمي به أو يأكله أو يتصدق به، وهذا لا يجزىء، للحديث الذي أشرنا إليه.

ومن الأخطاء التي يرتكبها بعض الحجاج في الهدي: أنه يذبح هدياً معيباً بعيب يمنع من الإجزاء، العيوب المانعة من الإجزاء ذكرها النبي عليه الصلاة والسلام حين تحدث عن الأضحية وسئل: ماذا يتقى من الضحايا؟ فقال «أربع» وأشار بيده عليه الصلاة والسلام: «**العوراء البين عورها، والمريضة البين مرضها، والعرجاء البين ضلعها، والهزيلة ـ أو العجفاء ـ التي لا تنقي**»[2] أي التي ليس فيها نقي أي مخ، فهذه العيوب الأربعة مانعة من الإجزاء، فأي بهيمة يكون فيها

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (١٣)، كتاب الأضاحي.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه رقم (٢٨٠٢)، والترمذي في سننه رقم (١٤٩٧)، والنسائي في سننه (٧/ ٢١٤، ٢١٥)، وابن ماجه في سننه رقم (٢١٤٤).

شيء من هذه العيوب أو ما كان مثلها أو أولى منها، فإنها لا تجزىء في الأضحية ولا في الهدي الواجب كهدي التمتع والقران والجبران.

ومن الأخطاء التي يرتكبها الحجاج في الهدي: أن بعضهم يذبح الهدي ثم يرمي به ولا يقوم بالواجب الذي أوجب الله عليه في قوله: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾ [سورة الحج: الآية، ٢٠] فقوله تعالى: ﴿وَأَطْعِمُوا﴾. أمر لا بد من تنفيذه لأنه حق للغير، أما قوله: ﴿فَكُلُوا مِنْهَا﴾ فالصحيح أن الأمر فيه ليس للوجوب، وأن للإنسان أن يأكل من هديه وله أن لا يأكل وقد كان النبي ﷺ يبعث بالهدي من المدينة إلى مكة ولا يأكل منه، فيذبح في مكة ويوزع ولا يأكل منه، لكن قوله: ﴿وَأَطْعِمُوا﴾. هذا أمر يتعلق به حق الغير، فلا بد من إيصال هذا الحق إلى مستحقة.

وبعض الناس كما قلت يذبحه ويدعه، فيكون بذلك مخالفاً لأمر الله تبارك وتعالى، بالإضافة إلى أن ذبحه وتركه إضاعة للمال، وقد نهى النبي ﷺ عن إضاعة المال[1]. وإضاعة المال من السفه، ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ [سورة النساء: الآية ٥].

وهذا الخطأ الذي يقع في هذه المسألة يتعلل بعض الناس بأنه لا يجد فقراء يعطيهم، وأنه يشق عليه حمله لكثرة الناس والزحام والدماء واللحوم في المجازر، وهذا التعليل وإن كان قد يصح في زمن مضى لكنه الآن قد تيسر، لأن المجازر هذبت وأصلحت، ولأن هناك مشروعاً افتتح في السنوات الأخيرة، وهو أن الحاج يعطي اللجنة المكونة لاستقبال دراهم الحجاج لتشتري لهم بذلك الهدي وتذبحه وتوزعه في مستحقه، فبإمكان الحاج أن يتصل بمكاتب هذه اللجنة، من أجل أن يسلم قيمة الهدي، ويوكلهم في ذبحه وتفريق لحمه.

ومن الأخطاء أيضاً: أن بعض الحجاج يذبح الهدي قبل وقت الذبح، فيذبحه قبل يوم العيد، وهذا وإن كان قال به بعض أهل العلم في هدي التمتع والقران،

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٧٢٩٢)، ومسلم في صحيحه رقم (١٤)، كتاب الأقضية.

فإنه قول ضعيف، لأن النبي ﷺ لم يذبحه هديه قبل يوم العيد، مع أن الحاجة كنت داعية إلى ذبحه، فإنه حين أمر أصحابه ـ رضي الله عنهم ـ أن يحلوا من إحرامهم بالحج ليجعلوه عمرة ويكونوا متمتعين، وحصل منهم شيء من التأخر، قال: «**لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ولولا أن معي الهدي لأحللت**»[1]. فلو كان ذبح الهدي جائزاً قبل يوم النحر لذبحه النبي عليه الصلاة والسلام وحل من إحرامه معهم تطييباً لقلوبهم، واطمئناناً لهم في ذلك، فلما لم يكن هذا منه ﷺ، علم أن ذبح الهدي قبل يوم العيد لا يصح ولا يجزىء.

ومن العجب أنني سمعت من بعض المرافقين لبعض الحملات التي تأتي من بلاد نائية عن مكة، أنه قيل له، أي لهذه الحملات، لكم أن تذبحوا هديكم من حين أن تسافروا من بلدكم إلى يوم العيد، واقترح عليهم هذا أن يذبحوا من الهدي بقدر ما يكفيهم من اللحم لكل يوم، وهذه جرأة عظيمة على شرع الله وعلى حق عباد الله، وكأن هذا الذي أفتاهم بهذه الفتوى يريد أن يوفر على الحملداري الذي تكفل بالقيام بهذه الحملة، أن يوفر عليه نفقات هذه الحملة، لأنهم إذا ذبحوا لكل يوم ما يكفيهم من هداياهم وفروا عليه اللحم، فعلى المرء أن يتوب إلى الله عزّ وجلّ وأن لا يتلاعب بأحكام الله، وأن يعلم أن هذه الأحكام أحكاماً شرعية، أراد الله تعالى من عباده أن يتقربوا بها إليه على الوجه الذي سنّه لهم وشرعه لهم، فلا يحل لهم أن يتعدوه إلى ما تمليه عليه أهواؤهم.

أخطاء تقع في الوداع

○ **آخر أعمال الحج الوداع، فهل هناك أخطاء ترون أن بعض الحجاج يقعون فيها، ما هي هذه الأخطاء جزاكم الله خيراً؟**

● **الجواب**: طواف الوداع يجب أن يكون آخر أعمال الحج، لقول النبي ﷺ: «**لا ينصرف أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت**»[2]. وقال ابن عباس رضي الله

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه رقم (١٧٨٥)، ومسلم في صحيحه رقم (١٤١)، كتاب الحج.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه رقم (٣٧٩)، كتاب الحج.

عنهما: «أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت، إلا أنه خفف عن الحائض»[1]. فالواجب أن يكون الطواف آخر عمل يقوم به الإنسان من أعمال الحج، والناس يخطئون في طواف الوداع في أمور:

أولاً: أن بعض الناس لا يجعل الطواف آخر أمره، بل ينزل إلى مكة ويطوف طواف الوداع، وقد بقي عليه رمي الجمرات، ثم يخرج إلى منى فيرمي الجمرات ثم يغادر، وهذا خطأ، ولا يجزىء طواف الوداع في مثل هذه الحال، وذلك لأنه لم يكن آخر عهد الإنسان بالبيت الطواف، بل كان آخر عهده رمي الجمرات.

الثاني: ومن الخطأ أيضاً في طواف الوداع: أن بعض الناس يطوف للوداع ويبقى في مكة بعده، وهذا يوجب إلغاء طواف الوداع، وأن يأتي ببدله عنده سفره، نعم لو أقام الإنسان في مكة بعد طواف الوداع لشراء حاجة في طريقه أو لتحميل العفش أو ما أشبه ذلك فهذا لا بأس به.

ومن الخطأ في طواف الوداع: أن بعض الناس إذا طاف للوداع وأراد الخروج من المسجد رجع القهقري، أي رجع على قفاه، يزعم أنه يتحاشى بذلك تولية البيت ظهره، أي تولية الكعبة ظهره، وهذا بدعة لم يفعله رسول الله ﷺ ولا أحد من أصحابه، ورسول الله ﷺ أشد منّا تعظيماً لله تعالى ولبيته، ولو كان هذا من تعظيم الله وبيته لفعله ﷺ، وحينئذٍ فإن السنّة إذا طاف الإنسان للوداع أن يخرج على وجهه ولو ولى البيت ظهره في هذه الحالة.

ومن الخطأ أيضاً: أن بعض الناس إذا طاف للوداع ثم انصرف ووصل إلى باب المسجد الحرام اتجه إلى الكعبة وكأنه يودعها، فيدعو أو يسلم أو ما أشبه ذلك، وهذا من البدع أيضاً لأن الرسول ﷺ لم يفعله، ولو كان خيراً لفعله النبي ﷺ. هذا ما يحضرني الآن.



---

(١) أخرجه البخاري رقم (١٧٥٥)، ومسلم في صحيحه رقم (٣٨٠)، كتاب الحج.



الفهرس

القسم الأول
التوحيد والأعتقاد

القسم الثاني
الصلاة

القسم الثالث
الزكاة

القسم الرابع

الصوم

القسم الخامس

الحج